

مَشَارِقُ

الْأَنْوَارِ وَالْوَهَّاجِمَاتِ

وَمَطَالِقِ السُّلَمِ وَالْبَهَائِمِ

فِي

شَرْحِ سِتِّينِ الْإِمَامَاتِ مَا جَاءَهُ

لِجَامِعِهِ الْفَقِيرِ إِلَى مَوْلَاةِ الْغَنِيِّ الْقَدِيرِ

مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ لَعَلَّامَةِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى

خُوَيْدَمِ الْعَامِّ بِالْحَرَمِ الْمَكِّيِّ الشَّرِيفِ

عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ أَمِينَ

المجلد الثالث

تأليف الشيخ

الرياض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مشارق

الأفراد الوهاجيرة

وشرح الله لولا البهاجيرة

شرح في الأسماء ما في

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

ح) دار المغني للنشر و التوزيع، ١٤٢٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الأثيوبي ، محمد علي آدم
مشارك الأنوار الوهاجة و مطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن
الإمام ابن ماجه / محمد علي آدم الأثيوبي -. الرياض، ١٤٢٦هـ
٤ مج.

٥٢٤ ص ، ١٧,٥ x ٢٥ سم
ردمك : ٨-٥٤-٧٦٢-٩٩٦٠ (مجموعة)
٢-٥٧-٧٦٢-٩٩٦٠ (ج ٣)

١- الحديث - سنن أ. العنوان

١٤٢٦/٧٤٠٤

ديوي ٢٣٥,٦

رقم الإيداع : ١٤٢٦/٤٠٤

ردمك : ٨-٥٤-٧٦٢-٩٩٦٠ (مجموعة)

٢-٥٧-٧٦٢-٩٩٦٠ (ج ٣)

دار المغني للنشر و التوزيع

٢٣٨ شارع المدينة المنورة - ظهرة البديعة ص . ب : ١٥٤٠٤١

الرياض : ١١٧٤٨ هاتف ناسوخ : ٠٠٩٦٦١٤٢٥٧٠١٩

(١١) (بَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: وجه مناسبة هذا الباب للباب السابق، أنه لما كان منكرو القدر من أحسن الناس حيث شبههم النبي ﷺ بالمجوس، كان من أثبتته، وآمن به من أشرف الناس، وعلى رأسهم صحابة رسول الله ﷺ، فإنهم أفضل الخلق بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فناسب ذكر فضائلهم بعد باب القدر، والله تعالى أعلم بالصواب.

مسائل تتعلق بهذه الترجمة:

(المسألة الأولى): في بيان معنى الفضائل، واشتقاقها:

(اعلم): أن «الفضائل»: جمع فضيلة، وهي خلاف النقيصة، كالفضل خلاف النقص. قاله في «المصباح»^(١). وقال في «القاموس»: الفضيلة: الدرجة الرفيعة في الفضل^(٢).

وفي «كليات» أبي البقاء العكبري: الفضائل: هي المزايا غير المتعدية - أي كالعبادة -، والفواضل هي المزايا المتعدية^(٣) - أي كالكرم -، والأيادي الجسمية، أو الجميلة، والمراد بالتعدية التعلق كالإنعام: أي إعطاء النعمة، وإيصالها إلى الغير، لا الانتقال. انتهى^(٤).

وقال الراغب الأصفهاني في «مفرداته»: الفضل: الزيادة عن الاقتصاد، وذلك

(١) "المصباح المنير" ٤٧٦/٢.

(٢) "القاموس" ص ٩٣٩.

(٣) ذكر الحضري في "حاشيته على شرح السمرقندية" في الاستعارة: ما نصّه: الفواضل جمع فاضلة، وهي الصفة التي لا تتحقق إلا بتعدّي أثرها للغير، كالكرم، والفضائل جمع فضيلة، وهي التي تتحقق وإن لم يتعدّ أثرها للغير، كالعلم والعبادة، وهذا مجرد اصطلاح، وإلا ففضيلة فعيلة بمعنى فاضلة، وكل من الاسمين من الفضل، وهو الزيادة، فكل صفة تستحقّ لغة أن تسمّى فضيلة وفاضلة؛ لأنها زائدة على محلّها الذي قامت به. انتهى.

(٤) "الكليات" ص ٦٨٤.

ضربان: محمود، كفضل العلم والحلم، ومذموم، كفضل الغضب على ما يجب أن يكون عليه، والفضائل في المحمود أكثر استعمالاً، والفُضُول في المذموم. والفضل إذا استعمل لزيادة أحد الشيئين على الآخر فعلى ثلاثة أضرب:

فضل من حيث الجنس، كفضل جنس الحيوان على جنس النبات. وفضل من حيث النوع، كفضل الإنسان على غيره من الحيوان، وعلى هذا النحو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠] إلى قوله: ﴿تَفْضِيلًا﴾ وفضل من حيث الذات، كفضل رجل على رجل آخر، فالأولان جوهريان، لا سبيل للناقص فيها أن يُزيل نقصه، وأن يستفيد الفضل، كالفرس والحمار لا يمكنهما أن يكتسبا الفضيلة التي حُصَّ بها الإنسان، والفضل الثالث قد يكون عَرَضِيًّا، فيوجد السبيل على اكتسابه، ومن هذا النوع التفضيل المذكور في قوله ﷺ: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ [النحل: ٧١] وقوله: ﴿لَتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الإسراء: ١٢]، يعني المال وما يُكتسب. انتهى كلام الراغب باختصار^(١).

وقال أبو العباس القرطبي: «الفضائل» جمع فَضِيلَة، كرغائب جمع رَغِيْبَة، وكبائر جمع كبيرة، وهو كثير، وأصلها الحُضْلَة التي بها يُحْضَل للإنسان شَرَفٌ وَعُلُوٌّ مَنزِلَة وقدّر، ثم ذلك الشرف، وذلك الفضل إما عند الخلق، وإما عند الخالق، فأما الأول، فلا يلتفت إليه إن لم يُوصل إلى الشرف المعترف عند الخالق، فإذا الشرف المعترف، والفضل المطلوب على التحقيق إنما هو الشرف الذي عند الله تعالى انتهى^(٢)، وهو تحقيق نفيس. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثانية): في تعريف الصحابي:

أصح ما قيل: في تعريفه - كما في «الإصابة» - : أنه من لقي النبي ﷺ مؤمناً به،

(١) "مفردات ألفاظ القرآن" ص ٦٣٩.

(٢) "المفهم" ٦/٢٣٧.

ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له، أو قصرت، ومن روى عنه، أو لم يرو، ومن غزا معه، أو لم يغز، ومن رآه رؤيةً، ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارضٍ، كالعَمَى.

وخرج بقيد «الإيمان» من لقيه كافراً، ولو أسلم بعد ذلك، إذا لم يجتمع به مرّةً أخرى.

وخرج بقيد «به» من لقيه مؤمناً بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة، وهل يدخل من لقيه منهم، وآمن بأنه سيُبعث، أو لا يدخل؟ محلّ احتمال، ومن هؤلاء بَحِيرَا الرَّاهِب، ونظراؤه.

ويدخل في قوله: «مؤمناً به» كلّ مكلف من الجنّ والإنس، فحينئذ يتعيّن ذكر من حُفِظَ ذِكْرُهُ من الجنّ الذين آمنوا به بالشرط المذكور. وأما إنكار ابن الأثير على أبي موسى تخريجه لبعض الجنّ الذين عُرفوا في «كتاب الصحابة»، فليس بمنكر؛ لما ذُكر آنفاً.

وقد قال ابن حزم في «كتاب الأفضية» من «المُحَلَّى»: من ادّعى الإجماع فقد كذب على الأمة؛ فإن الله تعالى قد أعلمنا أن نفرأ من الجنّ آمنوا، وسمعوا القرآن من النبيّ ﷺ، فهم صحابة فضلاء، فمن أين للمدّعي إجماع أولئك؟

قال الحافظ رحمه الله: وهذا الذي ذكره في مسألة الإجماع لا نوافقه عليه؛ وإنما أردت نقل كلامه في كونهم صحابةً. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «لا نوافقه عليه» محلّ نظر، وما المانع من الموافقة، مع كون الظاهر معه؟ فليتأمل. والله تعالى أعلم.

وهل تدخل الملائكة؟ محلّ نظر؛ فقد قال بعضهم: إن ذلك ينبني على أنه هل كان ﷺ مبعوثاً إليهم أم لا؟ وقد نقل الإمام فخر الدين في «أسرار التنزيل» الإجماع على أنه ﷺ لم يكن مُرسلاً إلى الملائكة، ونوزع في هذا النقل، بل رجّح الشيخ تقيّ الدين السبكيّ أنه كان مُرسلاً إليهم، واحتجّ بأشياء يطول شرحها.

قال الحافظ: وفي صححة بناء هذه المسألة على هذا الأصل نظرٌ لا يخفى.
 وخرج بقوله: «ومات على الإسلام» من لقيه مؤمناً به، ثم ارتد، ومات على
 ردته -والعياذ بالله- وقد وُجد من ذلك عدد يسير، كعبيد الله بن جَحْش الذي كان
 زوج أم حبيبة، فإنه أسلم معها، وهاجر إلى الحبشة، فتنصّر هناك، ومات على نصرانيته.
 وكعبد الله بن خَطَل الذي قُتل، وهو متعلّق بأستار الكعبة. وكربيعة بن أمية بن خلف.
 ويدخل فيه من ارتد، وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت، سواء اجتمع به ﷺ مرّة
 أخرى أم لا، وهذا هو الصحيح المعتمد.

والشقّ الأول لا خلاف في دخوله، وأبدى بعضهم في الشقّ الثاني احتمالاً، وهو
 مردود؛ لإطباق أهل الحديث على عدّ الأشعث بن قيس في الصحابة، وعلى تخرّج
 أحاديثه في الصحاح والمسانيد، وهو ممن ارتد، ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر
 رضي الله عنها.

وهذا التعريف مبنيّ على الأصحّ المختار عند المحقّقين، كالبخاريّ، وشيخه أحمد
 ابن حنبل، ومن تبعهما، ووراء ذلك أقوال أخرى شاذّة، كقول من قال: لا يُعدّ صحابياً
 إلا من وُصف بأحد أو صاف أربعة: من طالت مجالسته، أو حُفظت روايته، أو ضُبط أنه
 غزا معه، أو استشهد بين يديه. وكذا من اشترط في صحة الصحبة بلوغ الحُلُم، أو
 المجالسة ولو قصرت.

وأطلق جماعة أن من رأى النبيّ ﷺ، فهو صحابيّ، وهو محمول على من بلغ سنّ
 التمييز؛ إذ من لم يميّز لا تصحّ نسبة الرؤية إليه، نعم يصدّق أن النبيّ ﷺ رآه، فيكون
 صحابياً من هذه الحيثية، وأما من حيث الرواية فيكون تابعياً.

وهل يدخل من رآه ميتاً قبل أن يُدفن كما وقع ذلك لأبي ذؤيب الهذليّ الشاعر؟
 إن صحّ محلّ نظر، والراجع عدم الدخول.

ومما جاء عن الأئمة من الأقوال المجملة في الصفة التي يُعرف بها كون الرجل
 صحابياً، وإن لم يرد التنصيص على ذلك ما أورده ابن أبي شيبة في «مصنّفه» من طريق

لا بأس به، أنهم كانوا في الفتح لا يؤمّرون إلا الصحابة. وقول ابن عبد البر: لم يبق بمكة، ولا بالطائف أحد في سنة عشر إلا أسلم، وشهد مع النبي ﷺ حجة الوداع. ومثل ذلك قول بعضهم في الأوس والخزرج: إنه لم يبق منهم في آخر عهد النبي ﷺ إلا من دخل في الإسلام، وما مات النبي ﷺ، وأحد منهم يظهر الكفر^(١).

وإلى ما تقدّم أشار السيوطي رحمه الله في «ألفية الحديث» بقوله:

حَدُّ الصَّحَابِيِّ مُطْلَقًا لِأَقْبَى الرَّسُولِ وَإِنْ بِإِلَّا رِوَايَةٍ عَنْهُ وَطُولِ
كَذَاكَ الْإِتْبَاعُ مَعَ الصَّحَابَةِ وَقِيلَ مَعَ طُولٍ وَمَعَ رِوَايَةٍ
وَقِيلَ مَعَ طُولٍ وَقِيلَ الْغَزْوِ أَوْ عَامٍ وَقِيلَ مُدْرِكُ الْعَصْرِ وَلَوْ
وَشَرَطُهُ الْمَوْتُ عَلَى الدِّينِ وَلَوْ تَخَلَّلَ الرَّدَّةُ وَالْجِنُّ رَأَوْا
دُخُولَهُمْ دُونَ مَلَائِكَةٍ وَمَا نَشَرَطُ بُلُوغًا فِي الْأَصَحِّ فِيهِمَا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة): في ذكر ما يُعرف به كون الشخص صحابيًا:

(اعلم): أن ذلك يثبت بأشياء:

[أولها]: أن يتواتر أنه صحابي.

[والثاني]: الاستفاضة والشهرة.

[والثالث]: أن يُروى عن آحاد الصحابة أن فلاناً له صحبة مثلاً، وكذا عن آحاد

التابعين، بناءً على قبول التزكية من واحد، وهو الراجح.

[والرابع]: أن يقول هو: أنا صحابي بشرط ثبوت عدالته، ومعاصرته.

أما الشرط الأول - وهو العدالة - فنجزم به الآمدي وغيره؛ لأن قوله قبل أن

تثبت عدالته: أنا صحابي، أو ما يقوم مقام ذلك يلزم من قبول قوله إثبات عدالته؛ لأن

(١) راجع "الإصابة" ١/١٥٨-١٦٠.

(٢) حذف مدخول "لو": أي ولو لم يلق.

الصحابة كلهم عدول، فيصير بمنزلة قول القائل: أنا عدلٌ، وذلك لا يُقبل.

وأما الشرط الثاني - وهو المعاصرة - فيُعتبر بمضيّ مائة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ؛ لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه: «أرأيتمكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد». متفقٌ عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وزاد مسلم من حديث جابر ﷺ أن ذلك كان قبل موته ﷺ بشهر، ولفظه: سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: «أقسم بالله، ما على الأرض من نفس منفوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة، وهي حيّة يومئذ».

ولهذه النكتة لم يُصدّق أحدٌ من الأئمة أحداً ادّعى الصحبة بعد الغاية المذكورة، وقد ادّعاها جماعة، فكُذّبوا، وكان آخرهم رتن الهندي؛ لظهور كذبهم في دعواهم على ما ذكر.

ثم من لم يُعرَف حاله إلا من جهة نفسه، فمقتضى كلام الأمدي الذي سبق ومن تبعه ألا تثبت صحبته، ونقل أبو الحسن بن القطان فيه الخلاف، ورجح عدم الثبوت. وأما ابن عبد البرّ فجزم بالقبول؛ بناءً على أن الظاهر سلامته من الجرح، وقوى ذلك بتصرّف أئمة الحديث في تخريجهم أحاديث هذا الضرب في مسانيدهم، ولا ريب في انحطاط رتبة من هذا سبيله عن مضي.

ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعي: أخبرني فلان مثلاً أنه سمع النبي ﷺ يقول، سواء أسماه أم لا. أما إذا قال: أخبرني رجل مثلاً عن النبي ﷺ بكذا فثبوت الصحبة بذلك بعيد؛ لاحتمال الإرسال، ويحتمل التفرقة بين أن يكون القائل من كبار التابعين، فيرجح القبول، أو صغارهم فيرجح الرد، ومع ذلك فلم يتوقف من صنّف في الصحابة في إخراج من هذا سبيله في كتبهم. والله تعالى أعلم.

ضابط يُستفاد من معرفته صحبة جمع كثير يُكتفى فيهم بوصف يتضمّن أنهم صحابة، وهو مأخوذ من ثلاثة آثار:

[الأول]: أخرج ابن أبي شيبة قال: كانوا لا يؤمّرون في المغازي إلا الصحابة،

فمن تتبّع الأخبار الواردة في الردّة والفتوح وَجَدَ من ذلك شيئاً كثيراً، وهم من القسم الأول.

[الثاني]: أخرج الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عوف قال: كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي ﷺ، فدعا له، وهذا يؤخذ منه شيء كثير أيضاً، وهم من القسم الثاني.

[الثالث]: أخرج ابن عبد البرّ قال: لم يبق بمكة والطائف أحدٌ في سنة عشر إلا أسلم، وشهد حجة الوداع، هذا وهم في نفس الأمر عددٌ لا يُحصون، لكن يُعرف الواحد منهم بوجود ما يقتضي أنه كان في ذلك الوقت موجوداً، فيلحق بالقسم الأول أو الثاني؛ لحصول رؤيتهم للنبي ﷺ، وإن لم يرههم هو. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الرابعة): في ذكر عدالة الصحابة ﷺ:

(اعلم): أنه اتفق أهل السنّة على أن جميع الصحابة ﷺ عدولٌ، ولم يُخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة. وقد ذكر الخطيب في «الكفاية» فصلاً نفيساً في ذلك، فقال: عدالة الصحابة ﷺ ثابتة معلومة بتعديل الله ﷻ لهم، وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقوله ﷺ: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [الفتح: ١٨]، وقوله ﷺ: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقوله ﷺ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٤]، وقوله ﷺ: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ إلى قوله: ﴿ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [الحشر: ٨-١٠]، في آيات كثيرة يطول ذكرها، وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها، وجميع

ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحدٌ منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق، على أنه لو لم يرد من الله ﷺ ورسوله ﷺ فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد، ونصرة الإسلام، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأبناء، والنصيحة في الدين، وقوة الإيثار واليقين القطع على تعديلهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم.

هذا مذهب كافة العلماء، ومن يُعتمد قوله.

ثم روى بسنده إلى أبي زرعة الرازي، قال: إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، فاعلم أنه زنديق، وذلك أن رسول الله ﷺ حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا؛ ليُطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهو زنادقة. انتهى.

والأحاديث الواردة في تفضيل الصحابة كثيرة، من أدلها على المقصود ما رواه الترمذي، وابن حبان في «صحيحه» من حديث عبد الله بن مغفل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه»^(١).

وقال أبو محمد بن حزم: الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعاً؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتْلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]، فثبت أن الجميع

(١) "جامع الترمذي" ٦٥٣/٥ رقم (٣٨٦٢) وأحمد في "مسنده" ٥٤/٥ و٥٧ وابن حبان في "صحيحه" رقم (٢٢٨٤).

من أهل الجنة، وأنه لا يدخل أحدٌ منهم النار؛ لأنهم المخاطبون بالآية السابقة.
 [فإن قيل]: التقييد بالإنفاق والقتال يُخرج من لم يتّصف بذلك، وكذلك التقييد بالإحسان في الآية السابقة، وهي قوله تعالى: ﴿ وَالسَّيْقُوتَ الْأُولَىٰ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ [الآية [التوبة: ١٠٠]] يخرج من لم يتّصف بذلك، وهي من أصرح ما ورد في المقصود، ولهذا قال المازري في «شرح البرهان»: «لسنا نعني بقولنا: الصحابة عدول كل من رآه ﷺ يوماً ما، أو زاره لماماً، أو اجتمع به لغرض وانصرف عن كُتُب، وإنما نعني به الذين لازموه وعزّروه ونصروه، واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون، انتهى.

[والجواب عن ذلك] أن التقييدات المذكورة خرجت مخرج الغالب، وإلا فالمراد من اتّصف بالإنفاق والقتال بالفعل أو القوّة، وأما كلام المازري فلم يُوافق عليه، بل اعترضه جماعة من الفضلاء. وقال الشيخ صلاح الدين العلائي: هو قول غريب، يُخرج كثيراً من المشهورين بالصحبة والرواية عن الحكم بالعدالة، كوائل بن حُجر، ومالك ابن الحويرث، وعثمان بن أبي العاص، وغيرهم، ممن وفد عليه ﷺ، ولم يُقم عنده إلا قليلاً وانصرف، وكذلك من لم يُعرف إلا برواية الحديث الواحد، ولم يُعرف مقدار إقامته من أعراب القبائل، والقول بالتعميم هو الذي صرّح به الجمهور، وهو المعتبر. والله ﷻ أعلم.

وقد كان تعظيم الصحابة ﷺ ولو كان اجتماعهم به ﷺ قليلاً مقرراً عند الخلفاء الراشدين وغيرهم، فمن ذلك ما أخرجه الحافظ في مقدمة «الإصابة» بسند رجاله ثقات، من طريق زهير بن معاوية، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ، قال: كنا عند أبي سعيد الخدريّ ﷺ، وهو متكئ، فذكرنا علياً ومعاوية، فتناول رجل معاوية، فاستوى أبو سعيد الخدريّ جالساً، ثم قال: كنا ننزل رفاقاً مع رسول الله ﷺ، فكنا في رفقة فيها أبو بكر، فنزلنا على أهل أبيات، وفيهم امرأة حُبلَى، ومعنا رجل من أهل البادية، فقال للمرأة الحامل: أيسرك أن تلدي غلاماً؟ قالت: نعم، قال: إن أعيطني

شاةً ولدت غلاماً، فأعطته، فسجع لها أسجاعاً، ثم عمد إلى الشاة، فذبحها، وطبخها، وجلسنا نأكل منها، ومعنا أبو بكر، فلما علم بالقصة قام، فتقياً كل شيء أكل، قال: ثم رأيت ذلك البدوي أتى به عمر بن الخطاب، وقد هجا الأنصار، فقال لهم عمر: لولا أن له صحبةً من رسول الله ﷺ ما أدري ما نال منها لكفيموه، ولكن له صحبة من رسول الله ﷺ.

قال: وقد توقّف عمر ﷺ عن معاتبته فضلاً عن معاقبته؛ لكونه علم أنه لقي النبي ﷺ.

وفي ذلك أبين شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أن شأن الصحابة ﷺ لا يعدله شيء، كما ثبت في «الصحيحين» عن أبي سعيد الخدري ﷺ من قوله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه».

وقد تواتر عنه ﷺ قوله: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم...» الحديث.

وقال بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ: «أنتم توفون سبعين أمة، أنتم خيرها، وأكرمها على الله ﷻ»^(١).

وروى البزار في «مسنده» بسند رجاله موثقون من حديث سعيد بن المسيّب، عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله اختار أصحابي على الثقلين، سوى النبيين والمرسلين».

وقال عبد الله بن هاشم الطوسي: حدّثنا وكيع، قال: سمعت سفيان يقول في قوله تعالى: ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ﴾ [النمل: ٥٩] قال: هم أصحاب محمد ﷺ. والأخبار في هذا كثيرة جدّاً، فلنتقصر على هذا القدر، ففيه مَنع لمن وُقِّق للهداية، وأما أهل الضلال والغواية لا يستفيدون من التطويل، ولو تُليت

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» ٤/٤٤٧ و ٣/٥ والحاكم في «المستدرک» ١/٤/٨٤ وقال: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

عليهم التوراة والإنجيل. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الخامسة): في ذكر المكثرين من الفتوى من الصحابة ﷺ:

(اعلم): أن أكثرهم فتوى سبعة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن

عبّاس، وزيد بن ثابت، وعائشة ﷺ.

قال ابن حزم رحمه الله: يمكن أن يُجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخّم.

ثم ذكر المتوسّطين فيما روي عنهم من الفتيا ﷺ، وهم:

أبو بكر، وعثمان، وأبو موسى، ومعاذ، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة،

وأنس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وسلمان، وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، والزبير،

وعبد الرحمن بن عوف، وعمران بن حصّين، وأبو بكرة، وعبادة بن الصامت، ومعاوية،

وابن الزبير، وأم سلمة، قال: ويمكن أن يُجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير.

قال: والباقيون منهم ﷺ مُقلّون في الفتيا جدًّا، لا يروى عن الواحد منهم إلا

المسألة والمسألّتان والزيادة اليسيرة على ذلك فقط، يُمكن أن يُجمع من فتيا جميعهم جزء

صغير بعد التقصي والبحث، ثم سردهم، وهم أكثر من مائة وعشرين^(١).

وقد ذكر المكثرين السيوطي رحمه الله في «ألفية الحديث» بقوله:

وَالْبَحْرُ أَوْ فَاهُمْ فَتَاوَى وَعَمْرُ وَنَجْلُهُ وَرَوْجَةُ الْهَادِي الْأَبْرُ

ثُمَّ ابْنُ مَسْعُودٍ وَزَيْدٌ وَعَلِيٌّ وَبَعْدَهُمْ عِشْرُونَ لَا تُقَلُّ لِي

وَبَعْدَهُمْ مَنْ قَلَّ فِيهَا جِدًّا عِشْرُونَ بَعْدَ مِائَةٍ قَدْ عُدًّا

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد ألحقت بهذه الأبيات نظم العشرين الذين

ذكرهم ابن حزم، فقلت:

صِدِّيقُهُمْ عَثْمَانُ سَعْدُ أَنْسُ سَلْمَانُ جَابِرٌ مَعَاذُ الْأَكْيَسُ^(٢)

(١) راجع كلامه في كتابه "إحكام الأحكام" ج ٢/٨٩-٩٠.

(٢) "الأكيس" معناه: الفطن، وهو صفة لمعاذ، وترك تنوين معاذ للوزن.

وَالْأَشْعَرِيُّ وَالزُّبَيْرِيُّ طَلْحَةُ
وَنَجْلُ عَمْرٍو وَابْنُ عَوْفٍ وَكَذَا
سَعْدُ مُعَاوِيَةَ أُمُّ سَلَمَةَ
فَهَؤُلَاءِ مَرْجِعُ الْأَنْبِيَاءِ
أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِي عِبَادَةَ
نَجْلُ حُصَيْنٍ وَنَفِيعُ حَبَّذَا
وَابْنُ الزُّبَيْرِ هُمْ حَلِيفُوا الْمَكْرَمَةَ
فِي عَضْرِهِمْ لِمُعْضَلِ الْأَحْكَامِ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة السادسة): في ذكر الصحابة الذين حفظوا القرآن الكريم:

(اعلم): أن الذين حفظوا القرآن كله نيّف وثلاثون شخصاً:

فمنهم: الخلفاء الراشدون الأربعة، والعبادة الأربعة، وطلحة، وسعد، وابن مسعود، وحذيفة، وسالم، وأبو هريرة، وعبد الله بن السائب، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وسعيد بن عبيد، وأبو زيد الأنصاريّ قيس بن السكن، وسعيد بن المنذر، وقيس بن أبي صعصعة، ومُجمّع بن جارية، وعبادة بن الصامت، وتميم الداريّ، وعقبة بن عامر، وسَلَمَةُ بن مُحَمَّدٍ، وأبو موسى الأشعريّ، وأم ورقة بنت عبد الله بن الحارث^(١)، وغيرهم.

وقد نظمت هؤلاء، فقلت:

قَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ كُنْلاً عِدَّةُ
الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدُونَ طَلْحَةُ
أَبُو هُرَيْرَةَ وَزَيْدٌ حَفْصَةُ
عُمَيْرٌ قَيْسٌ وَأُمُّ سَلَمَةَ
وَسَالِمٌ وَالْأَشْعَرِيُّ عِبَادَةُ
تَمِيمُ الدَّارِيُّ وَالْعَبَادِلَةُ
فَوْقَ الثَّلَاثِينَ فَانِعَمَ الْعُدَّةُ
وَنَجْلُ مَسْعُودٍ سَعْدُ حَذِيفَةُ
وَنَجْلُ سَائِبٍ كَذَا عَائِشَةُ
قَيْسُ مُعَاذٌ وَسَعِيدُ سَلَمَةَ
مُجَمِّعٌ مَعَ سَعِيدِ عُقْبَةُ
كَذَا أَبِي ذُو الْمَزَايَا الْفَاضِلَةُ

(١) ذكر السيوطي رحمه الله أنه ظفر بامرة من الصحابيات، جمعت القرآن لم يعدها أحد ممن تكلم في ذلك، وهي أم ورقة هذه، قال: وكانت تسمى الشهيدة، وقصتها مشهورة. انتهى.

شَهِيدَةُ الدَّارِ لَدَى مَنْ حَقَّقَهُ أَيضاً هَذَا ذَا الْفُضْلِ أُمُّ وَرَقَةَ
 فَهُمْ ثَلَاثُونَ مَعَ الثَّلَاثَةِ أَكْرَمَ بِهِمْ قَوْمًا خِيَارَ الْأُمَّةِ
 وَغَيْرُ هَؤُلَاءِ أَيْضًا قَدْ وَرَدَ فَاتَّبِعْ طَرِيقَهُمْ فَإِنَّهُ الرِّشْدُ

[فإن قيل]: يعارض هذا ما ثبت في «صحيح البخاري» عن أنس ؓ أنه قال: مات النبي ﷺ، ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ، وزيد بن ثابت، وأبو زيد ؓ، فكيف الجمع؟

[قلت]: أجب عنه بأن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس، فلا ينفي ذلك عن المهاجرين وغيرهم، بدليل ما أخرجه ابن جرير عن أنس ؓ، قال: افتخر الحَيَّان الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة: من اهتَرَ له العرش، سعد بن معاذ، ومن عُدِلت شهادته بشهادة رجلين، خزيمة بن ثابت، ومن غسَلته الملائكة، حنظلة بن أبي عامر، ومن حَمَّته الدَّبْر، عاصم بن ثابت، فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن، لم يجمعه غيرهم، فذكروهم. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة السابعة): في ذكر العبادة من الصحابة ؓ:

(اعلم): أنه من اشتهر بلقب العبادة من الصحابة أربعة فقط:

وهم: عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وليس ابن مسعود منهم، قاله أحمد بن حنبل، قال البيهقي: لأنه تقدم موته، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل: هذا قول العبادة. وقيل: هم ثلاثة بإسقاط ابن الزبير، وعليه اقتصر الجوهري في «الصحيح». وأما ما حكاه النووي في «تهذيبه» عنه أنه ذكر ابن مسعود، وأسقط ابن العاص فَوَهْمٌ، نعم وقع للرافعي في «الديات»، وللزمخشري في «المفصل» أن العبادة ابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وغلطاً في ذلك من حيث الاصطلاح، وكذا سائر من يُسَمَّى عبد الله من الصحابة، لا يطلق عليهم العبادة، وهم نحو مائتين وعشرين نفساً، كذا قال ابن الصلاح أخذاً من «الاستيعاب»، وزاد عليه ابن فتحون

جماعة يبلغون بهم نحو ثلاثمائة رجل.

وقد نظمتهم بقولي:

وَإِنْ تُرِدْ مَعْرِفَةَ الْعِبَادِلِ لَهُ فَاَبْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ عَمْرٍو نَافِلُهُ
مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَنَجْلِ عُمَرَ وَغَلَطُنْ مَنْ غَيْرِ هَذَا ذَكَرَا
فَبَعْضُهُمْ نَجَلُ الزُّبَيْرِ تَرَكََا أَوْ نَجَلِ مَسْعُودٍ بِهِمْ قَدْ أَشْرَكََا
وَكُلُّ ذَا غَيْرٍ صَحِيحٌ فَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ حَقَّقَ نَقْلًا تَتَّبِعْ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثامنة): في ذكر عدد الصحابة رضي الله عنهم:

(اعلم): أنه لا سبيل إلى معرفة عدد الصحابة رضي الله عنهم، قال الإمام أبو زرعة الرازي رحمه الله في جواب من قال له: أليس يقال: حديث النبي صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف حديث؟: ومن قال ذا، قلقل الله أنيابه؟، هذا قول الزنادقة، ومن يُحْصِي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة، ممن رآه، وسمع منه، فقيل له: هؤلاء أين كانوا؟ وأين سمعوا؟ أهل المدينة، وأهل مكة، ومن بينهما، والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع، كُلُّ رَوَى وسمع منه بعرفة. أخرجه أبو بكر الخطيب. قال الحافظ العراقي: وقريب منه ما أسنده أبو موسى المديني عن أبي زرعة قال: توفي النبي صلى الله عليه وسلم ومن رآه، وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل وامرأة.

وهذا لا تحديد فيه، وكيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك، مع تفرق الصحابة في البلدان والبوادي والقرى؟، وقد روى البخاري في «صحيحه» أن كعب بن مالك قال في قصة تحلفه عن تبوك: وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير، لا يجمعهم كتاب حافظ - بمعنى الديوان-. قال العراقي: ورَوَى الساجي في «المناقب» بسند جيد عن الرافعي قال: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون ألفاً، ثلاثون ألفاً بالمدينة، وثلاثون ألفاً في قبائل العرب، وغير ذلك، قال: ومع هذا فجميع من صنف في الصحابة لم يبلغ مجموع ما في تصانيفهم عشرة آلاف، مع كونهم يذكرون من تُوفِّي في حياته صلى الله عليه وسلم، ومن عاصره،

أو أدرکه صغيراً .

وذكر الحافظ السخاوي رحمه الله: أن جميع من ذكر في تجريد الذهبى ربما زاد على ثمانية آلاف. ونقل عياض عن الإمام مالك أنه مات بالمدينة منهم نحو عشرة آلاف نفس. وروى الوليد بن مسلم أنه قال: بالشام عشرة آلاف عين رأت رسول الله ﷺ. وعن قتادة: نزل الكوفة من الصحابة ألف وخمسمائة، منهم أربعة وعشرون بدريون. وروي أنه نزل حمص من الصحابة خمسمائة رجل. قال السخاوي: فكُل حكى على قدر تتبّعه، ومبلغ علمه، وأشار بذلك إلى وقت خاص وحال، فإذن لا تضادّ بين كلامهم. انتهى كلام السخاوي باختصار^(١).

وإلى ما ذكر من عدم حصر عددهم أشار السيوطي رحمه الله في «ألفية الحديث»

بقوله:

وَالْعَدُّ لَا يَحْضُرُهُمْ تُسُوْفِيٌّ عَمَّا يَزِيدُ عَشْرَ أَلْفِ أَلْفٍ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة التاسعة): في ذكر عدد طبقات الصحابة ﷺ:

(اعلم): أنه اختلف في عدد طبقاتهم باعتبار السبق إلى الإسلام، أو الهجرة، أو شهود المشاهد الفاضلة، فجعلهم ابن سعد خمس طبقات، وجعلهم الحاكم اثنتي عشرة طبقة:

(الأولى): قوم أسلموا بمكة، كالخلفاء الأربعة.

(الثانية): أصحاب دار الندوة. (الثالثة): مهاجرة الحبشة. (الرابعة): أصحاب

العقبة الأولى. (الخامسة): أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار. (السادسة):

أول المهاجرين الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ بقاء قبل أن يدخل المدينة. (السابعة):

أهل بدر. (الثامنة): الذين هاجروا بين بدر والحديبية. (التاسعة): أهل بيعة الرضوان.

(١) "فتح المغيث" ٤/١١٠-١١١.

(العاشرة): من هاجر بين الحديبية وفتح مكة، كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص.
 (الحادي عشرة): مسلمة الفتح. (الثانية عشرة): صبيان وأطفال رأوه يوم الفتح في
 حجة الوداع وغيرها.

وإلى هذا أشار في «ألفية الحديث» بقوله:

وَهُمْ طِبَاقٌ قِيلَ خَمْسٌ وَذَكَرُ عَشْرٌ مَعَ اثْنَيْنِ وَرَائِدُ أُثْرُ
 فَالْأَوْلُونَ أَسْلَمُوا بِمَكَّةِ يَلِيهِمْ أَصْحَابُ دَارِ النَّدْوَةِ
 ثُمَّ الْمُهَاجِرُونَ لِلْحَبَشَةِ ثُمَّ اثْنَتَانِ انْسَبَ إِلَى الْعَقَبَةِ
 فَأَوْلُ الْمُهَاجِرِينَ لِقُبَا فَأَهْلُ بَدْرٍ وَيَلِي مَنْ غَرَبَا
 مِنْ بَعْدِهَا فَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ ثُمَّ مَنْ بَعْدَ صَلْحِ هَاجِرُوا وَبَعْدَ ضَمِّ
 مُسْلِمَةَ الْفَتْحِ فَصِبْيَانُ رَأَوْا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة العاشرة): في ذكر ترتيبهم في الفضل:

(اعلم): أن أفضلهم على الإطلاق أبو بكر، ثم عمر رضي الله عنهما، بإجماع أهل
 السنة، ومن حكى الإجماع على ذلك أبو العباس القرطبي، قال: ولا مبالاة بأقوال أهل
 التشيع، ولا أهل البدع، وكذلك حكى الشافعي إجماع الصحابة والتابعين على ذلك،
 رواه عنه البيهقي في «الاعتقاد». وحكى المازري عن الخطابية تفضيل عمر، وعن
 الشيعة تفضيل علي، وعن الراوندية تفضيل العباس، وعن بعضهم الإمساك عن
 التفضيل. وحكى الخطابي عن بعض مشايخه أنه قال: أبو بكر خير، وعلي أفضل، وهذا
 تهافت من القول. وحكى القاضي عياض أن ابن عبد البر وطائفة ذهبوا إلى أن من مات
 منهم في حياته عليه السلام أفضل ممن بقي بعده؛ لقوله عليه السلام: «أنا شهيد على هؤلاء»، قال النووي:
 وهذا الإطلاق غير مرضي ولا مقبول.

ثم عثمان، ثم علي، هذا قول جمهور أهل السنة، وإليه ذهب مالك، والشافعي، وأحمد، وسفيان الثوري، وكافة أهل الحديث والفقه، والأشعري، والباقلاني، وكثير من المتكلمين؛ لقول ابن عمر رضي الله عنهما: «كنا في زمن النبي ﷺ لا نَعْدِلُ بأبي بكر أحداً، ثم عمر، ثم عثمان». رواه البخاري، ورواه الطبراني في «الكبير» بلفظ أصرح، قال: «كنا نقول، ورسول الله ﷺ حيٌّ: أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، وعمر، وعثمان، ويسمع ذلك رسول الله ﷺ، فلا يُنكره».

وحكى الخطابي عن أهل السنة من الكوفة تقديم علي على عثمان، وبه قال أبو بكر ابن خزيمة، وهو رواية عن سفيان الثوري، ولكن آخر قوله ما سبق. وحكى عن مالك التوقف بينهما، حكاه المازري عن «المدونة». وقال القاضي عياض: رجع مالك عن التوقف إلى تفضيل عثمان.

قال القرطبي: وهو الأصح - إن شاء الله تعالى - . وتوقف أيضاً إمام الحرمين. ثم التفضيل عنده وعند الباقلاني وصاحب المفهم ظني. وقال الأشعري: قطعي.

وقال أبو العباس القرطبي رحمه الله بعد أن ذكر معنى الفضائل، وأن الفضائل المعتربة هي التي عند الله تعالى: ما نصّه: وإذا تقرّر هذا فإذا قلنا: إن أحداً من الصحابة ﷺ فاضل، فمعناه أن له منزلة عند الله تعالى، وهذا لا يتوصل إليه بالعقل قطعاً، فلا بدّ أن يرجع ذلك إلى النقل، والنقل إنما يتلقّى من الرسول ﷺ، فإذا أخبرنا الرسول بشيء من ذلك تلقّيناه بالقبول، فإن كان قطعياً حصل لنا العلم بذلك، وإن لم يكن قطعياً كان ذلك كسبيل المجتهدات، وإذا لم يكن لنا طريق إلى معرفة ذلك إلا بالخبر، فلا يقطع أحد بأن من صدرت منه أفعال دينية، وخصال محمودة بأن ذلك قد بلغه عند الله منزلة الفضل والشرف، فإن ذلك أمرٌ غيبٌ، والأعمال بالخواتيم، والخاتمة مجهولة، والوقوف على المجهول مجهول، لكننا إذا رأينا من أعانه الله على الخير، ويسر له أسباب الخير رجونا له حصول تلك المنزلة عند الله تمسكاً بقوله ﷺ: «إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله» قالوا: كيف يستعمله؟ قال: «يوفقه لعمل صالح قبل موته»، زاد في

رواية: «ثم يقبضه عليه»^(١)، وبما جاء في الشريعة من ذلك، ومن كان كذلك، فالظنّ أنه لا يخب، ولا يُقَطَّعُ على المُغَيَّبِ.

وإذا تقرّر هذا فالمقطوع بفضله، وأفضليّته بعد رسول الله ﷺ عند أهل السنّة، وهو الذي يُقَطَّعُ به من الكتاب والسنّة أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ولم يختلف في ذلك أحد من أئمة السلف، ولا الخلف، ولا مبالاة بأقوال أهل الشيع، ولا أهل البدع، فإنهم بين مكفّر تُضْرَبُ عنقه، وبين مُبَدَّعٍ مُفَسِّقٍ لا تُقْبَلُ كلمته، وتُدْحَضُ حجته.

وقد اختلفت أئمة أهل السنّة في عليّ وعثمان رضي الله عنهما، فالجمهور منهم على تقديم عثمان، وقد رُوي عن مالك أنه توقّف في ذلك، ورُوي عنه أنه رجع إلى ما عليه الجمهور، وهو الأصحّ - إن شاء الله - والمسألة اجتهادية، لا قطعية، ومُستندها الكليّ أن هؤلاء الأربعة هم الذين اختارهم الله تعالى لخلافة نبيّه ﷺ، ولإقامة دينه، فمراتبهم عنده على حسب ترتيبهم في الخلافة إلى ما ينضاف إلى ذلك بما يشهد لكل واحد منهم من شهادات النبي ﷺ له بذلك تأصيلاً وتفصيلاً. قال: وهذا الباب بحرٌّ لا يُدرك قعره، ولا يُنزَفُ غمره، وفيما ذكرناه كفايةً، والله تعالى وليّ التوفيق للهداية. انتهى كلام القرطبيّ رحمه الله^(٢)، وهو كلام نفيس، وبحث أنيس.

وقال أبو منصور عبد القاهر التميمي البغدادي: أصحابنا مُجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم تمام العشرة المشهود لهم بالجنة: سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوّام، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح، ثم أهل بدر، وهم ثلاثمائة وبضعة عشر، روى ابن ماجه عن رافع بن خديج ؓ قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: «ما تعدون أهل

(١) حديث صحيح، رواه أحمد برقم (١١٥٩٥) والترمذيّ (٢١٤٢).

(٢) "المفهم" ٢٣٧/٦-٢٣٩ "كتاب النبوات - باب فضائل أبي بكر الصديق ؓ".

بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين، قال: وكذلك من شهد بدرا من الملائكة»، رواه البخاري ورواه ابن ماجه بلفظ: «ما تَعُدُّونَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فِيكُمْ؟ قال: خيارنا، قال: كذلك عندنا هم خيار الملائكة»^(١).

ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية، قال ﷺ: «لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة»، صححه الترمذي.

ومن له مزية أهل العقبتين من الأنصار، والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، وهم من صلى إلى القبلتين، في قول سعيد بن المسيب، وطائفة منهم ابن الحنفية، وابن سيرين، وقتادة. وفي قول الشعبي أهل بيعة الرضوان. وفي قول محمد بن كعب القرظي، وعطاء بن يسار: أهل بدر. رَوَى ذلك سُنَيْدٌ عَنْهَا بسند فيه مجهول، وضعيف، وسنيد ضعيف أيضاً. وروى القولين السابقين عن ذكر عبد بن حميد في «تفسيره»، وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور في «سننه» بأسانيد صحيحة. وروى سنيد بسند صحيح إلى الحسن أنهم من أسلم قبل الفتح.

وإلى ما تقدّم أشار في «ألفية الحديث» بقوله:

| | |
|--|--|
| وَالْأَفْضَلُ الصِّدِّيقُ إِجْمَاعًا حَكَوْا | |
| وَبَعْدَهُ أَوْ قَبْلُ قَوْلَانِ عَلِي | وَعَمْرُ بَعْدُ وَعُثْمَانُ يَلِي |
| فَأَحَدُ فَالْبَيْعَةُ الزَّكِيَّةُ | فَسَائِرُ الْعَشْرَةِ فَالْبَدْرِيَّةُ |
| فَقِيلَ أَهْلُ الْبَيْعَةِ الْمُرْضِيَّةُ | وَالسَّابِقُونَ لَهُمْ مَزِيَّةُ |
| بَدْرِيَّةٌ أَوْ قَبْلَ فَتَحِ أَسْلَمُوا | وَقِيلَ أَهْلُ الْقِبْلَتَيْنِ أَوْ هُمُ |

[تنبيه]: ورد في أحاديث تفضيل أعيان من الصحابة كل واحد في أمر مخصوص، فروى الترمذي عن أنس ﷺ مرفوعاً: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدّهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأعلمهم بالحلّ والحرام معاذ بن جبل، وأفرضهم زيد

(١) حديث صحيح يأتي للمصنّف برقم (١٦٠).

ابن ثابت، وأقرؤهم أُبَيُّ بن كعب، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح»^(١). وروى الترمذي حديث: «أفرضكم زيد»، وصححه الحاكم بلفظ: «أفرض أمتي زيد». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الحادية عشرة): في التفضيل بين فاطمة وعائشة رضي الله عنهما:

(اعلم): أنه اختلف في التفضيل بينهما على ثلاثة أقوال:

(الأول): تفضيل فاطمة رضي الله عنها. (الثاني): تفضيل عائشة رضي الله عنها.

(الثالث): التوقف، والأصح تفضيل فاطمة، فهي بضعَةٌ منه ﷺ، وقد صححه

السبكي في «الحلييات»، وبالغ في تصحيحه، وفي «الصحيح»: في فاطمة رضي الله عنها:

«سيدة نساء هذه الأمة». وروى النسائي عن حذيفة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «هذا

ملك من الملائكة، استأذن ربه لِيُسَلِّمَ عليّ، وبشرني أن حسنا وحسينا سيذا شباب أهل

الجنة، وأمهما سيدة نساء أهل الجنة». وفي مسند الحرث بن أبي أسامة بسند صحيح،

لكنه مرسل: «مريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير نساء عالمها». ورواه الترمذي

موصولاً من حديث عليّ ؓ بلفظ: «خير نسائها مريم، وخير نسائها فاطمة».

قال الحافظ: والمرسل يفسر المتصل. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع

والمآب.

(المسألة الثانية عشرة): في ذكر ما قيل في التفضيل بين زوجاته ﷺ رضي الله عنهن:

(اعلم): أن أفضل أزواجه ﷺ خديجة وعائشة رضي الله عنهما، وفي التفضيل

بينهما أوجه، حكاهما النووي في «الروضة»، ثالثها: الوقف، واختار السبكي في

«الحلييات» تفضيل خديجة، ثم عائشة، ثم حفصة، ثم الباقيات سواء.

وإلى ما ذكر أشار السيوطي في «ألفية الحديث» بقوله:

وَأَفْضَلُ الْأَزْوَاجِ بِالتَّحْقِيقِ خَدِيجَةٌ مَعَ ابْنَةِ الصُّدِّيقِ

(١) حديث صحيح، أخرجه الترمذي برقم (٤٠٦١).

وَفِيهِمَا ثَالِثُهَا الْوُقُوفُ وَفِي
عَائِشَةَ وَابْنَتَهُ الْخُلْفُ فُفِي
تَلِيهِمَا حَفْصَةُ فَالْبُؤَاقِي

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الثالثة عشرة): في اختلاف العلماء في أول من أسلم من الصحابة ﷺ:

(الأول): أنه أبو بكر الصديق ﷺ، قاله ابن عباس، وحسان، والشعبي، والنخعي في، آخرين، ويدل له ما رواه مسلم عن عمرو بن عَبَسَةَ ﷺ في قصة إسلامه، وقوله للنبي ﷺ: من معك على هذا؟، قال: «حُرٌّ وعبد»، قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به. وروى الحاكم في «المستدرک» من رواية خالد بن سعيد، قال: سئل الشعبي مَنْ أول من أسلم؟ فقال: أما سمعت قول حسان [من البسيط]:

إِذَا^(١) تَذَكَّرْتَ شَجَوْا مِنْ أَخِي نِقَّةٍ فَادْكُرْ أَحَاكَ أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلَا
خَيْرِ الْبَرِيَّةِ أَتْقَاهَا وَأَعَدَلَهَا بَعْدَ النَّبِيِّ وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلَا
وَالثَّانِي التَّالِي الْمُحْمُودَ مَشْهُدُهُ وَأَوَّلِ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَقَ الرُّسُلَا

وروى الطبراني في «الكبير» عن الشعبي قال: سألت ابن عباس، فذكره. وروى الترمذي من رواية أبي نضرة، عن أبي سعيد ﷺ قال: قال أبو بكر: ألت أول من أسلم... الحديث.

وقيل: أول من أسلم هو علي بن أبي طالب ﷺ، رواه الطبراني بسند صحيح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وبسند ضعيف عنه مرفوعاً. ورواه الترمذي عنه من طريق أخرى موقوفاً. وروى الطبراني بسند فيه إسماعيل السُّدِّي، عن أبي ذر وسليمان، قالوا: أخذ رسول الله ﷺ بيد علي، فقال: إن هذا أول من آمن بي. ورواه أيضاً عن سليمان. وروى أحمد في «مسنده» بسند فيه مجهول وانقطاع، عن علي مرفوعاً. وروى بسند آخر عنه قال: أنا أول من صلى. وروى ذلك أيضاً عن زيد بن أرقم، والمقداد بن الأسود،

(١) كان في النسخة بلفظ "إن" والظاهر أنه تصحيف.

وأبي أيوب، وأنس، ويعلى بن مرة، وعفيف سنان، وخزيمة بن ثابت، وخباب بن الأرت، وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري. وروى الحاكم في «المستدرک» من رواية مسلم الملائني قال: نبي النبي ﷺ يوم الاثنين، وأسلم علي يوم الثلاثاء، وادعى الحاكم إجماع أهل التاريخ عليه، ونوزع في ذلك.

وقال كعب بن زهير في قصيدة يمدحه فيها [من الطويل]:

تدريب الراوي ج: ٢ ص: ٢٢٧

إِنَّ عَلِيًّا لَمَيْمُونٌ نَقِيئْتُهُ
بِالصَّالِحَاتِ مِنَ الْأَعْمَالِ مَشْهُورٌ
صَهْرُ النَّبِيِّ وَخَيْرُ النَّاسِ مُفْتَخَرًا
فَكُلُّ مَنْ رَامَهُ بِالْفَخْرِ مَفْخُورٌ
صَلَّى الطُّهُورَ مَعَ الْأُمِّيِّ أَوْلَهُمْ
قَبْلَ الْمَعَادِ وَرَبُّ النَّاسِ مَكْفُورٌ

وقيل: أولهم زيد بن حارثة. قاله الزهري. وقيل: خديجة أم المؤمنين. قال النووي: وهو الصواب عند جماعة من المحققين، وروى ذلك عن ابن عباس، والزهري أيضاً، وهو قول قتادة، وابن إسحاق، وادعى الثعلبي فيه الإجماع، وأن الخلاف فيمن بعدها. ورواه أحمد في «مسنده»، والطبراني عن ابن عباس. وقال ابن عبد البر: اتفقوا على أن خديجة أول من آمن، ثم علي بعدها، ثم ذكر أن الصحيح أن أبا بكر أول من أظهر إسلامه، ثم روى عن محمد بن كعب القرظي أن علياً أخفى إسلامه من أبي طالب، وأظهر أبو بكر إسلامه، ولذلك شبه على الناس. وروى الطبراني في «الكبير» من رواية محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده قال: صلى النبي ﷺ غداة الاثنين، وصلت خديجة يوم الاثنين من آخر النهار، وصلى علي يوم الثلاثاء.

وقال ابن إسحاق: أول من آمن خديجة، ثم علي، ثم زيد بن حارثة، ثم أبو بكر، فأظهر إسلامه، ودعا إلى الله، فأسلم بدعائه عثمان بن عفان، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، فكان هؤلاء الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام.

وذكر عمر بن شبة أن خالد بن سعيد بن العاص أسلم قبل علي، وقال غيره: إنه

أولهم إسلاماً. وحكى المسعودي قولاً: إن أولهم خباب بن الأرت، وآخر: إن أولهم بلال. ونقل الماوردي في «أعلام النبوة» عن ابن قتيبة أن أول من آمن أبو بكر بن أسعد الحميري. ونقل ابن سبع في «الخصائص» عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: كنت أولهم إسلاماً. وقال الحافظ العراقي: ينبغي أن يقال: إن أول من آمن من الرجال ورقة ابن نوفل؛ لحديث «الصحيحين» في بدء الوحي.

قال ابن النووي: الأورع أن يقال: أول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة، ومن الموالي زيد، ومن العبيد بلال. قال البرماوي: ويحكى هذا الجمع عن أبي حنيفة. قال ابن خالويه: أول امرأة أسلمت بعد خديجة لبابة بنت الحارث، زوجة العباس ﷺ.

وإلى اختيار الجمع المذكور أشار في «ألفية الحديث بقوله:

وَاخْتَلَفُوا أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا وَقَدْ رَأَوْا جَمْعَهُمْ أَنْتِظَامًا
أَوْلَ مَنْ آمَنَ فِي الرَّجَالِ صِدِّيقُهُمْ وَزَيْدُ فِي الْمَوَالِي
وَفِي النِّسَاءِ خَدِيجَةٌ وَذِي الصَّفْرِ عَلِيٌّ وَالرَّقُّ بِلَالٌ اشْتَهَرُ

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الرابعة عشرة): في ذكر آخر من مات من الصحابة ﷺ:

(اعلم): أن آخرهم موتاً على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي ﷺ مات سنة مائة من الهجرة. قاله مسلم في «صحيحه». ورواه الحاكم في «المستدرک» عن خليفة ابن خياط. وقال خليفة في غير رواية الحاكم: إنه تأخر بعد المائة. وقيل: مات سنة اثنتين ومائة. قاله مصعب بن عبد الله الزبيري. وجزم ابن حبان، وابن قانع، وأبو زكريا بن منده، أنه مات سنة سبع ومائة. وقال وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه: كنت بمكة سنة عشر ومائة، فرأيت جنازة، فسألت عنها، فقالوا: هذا أبو الطفيل. وصحح الذهبي أنه سنة عشر.

وأما كونه آخر الصحابة موتاً مطلقاً، فجزم به مسلم، ومصعب الزبيري، وابن منده، والمزي في آخرين، وفي صحيح مسلم عن أبي الطفيل: رأيت رسول الله ﷺ، وما على وجه الأرض رجل رآه غيري. قال العراقي: وما حكاه بعض المتأخرين عن ابن دُرَيْد من أن عكراش بن ذؤيب تأخر بعد ذلك، وأنه عاش بعد الجمل مائة سنة، فهذا باطل، لا أصل له، والذي أوقع ابن دُرَيْد في ذلك ابن قتيبة، فقد سبقه إلى ذلك، وهو إما باطل، أو مؤول بأنه استكمل المائة بعد الجمل، لا أنه بقي بعدها مائة سنة.

وأما قول جرير بن حازم: إن آخرهم موتاً سهل بن سعد، فالظاهر أنه أراد بالمدينة، وأخذه من قول سهل: لو متُّ لم تسمعوا أحداً يقول: قال رسول الله ﷺ، إنما كان خطابه بهذا لأهل المدينة.

وآخرهم موتاً قبله أنس بن مالك ﷺ، مات بالبصرة سنة ثلاث وتسعين، وقيل: اثنتين، وقيل: إحدى، وقيل: تسعين، وهو آخر من مات بها. قال ابن عبد البر: لا أعلم أحداً مات بعده، ممن رأى رسول الله ﷺ إلا أبا الطفيل. وقال العراقي: بل مات بعده محمود بن الربيع بلا خلاف، في سنة تسع وتسعين، وقد رآه، وحَدَّث عنه، كما في «صحيح البخاري»، وكذا تأخر بعده عبد الله بن بُسر المازني، في قول من قال: وفاته سنة ست وتسعين.

وآخرهم موتاً بالمدينة سهل بن سعد الأنصاري ﷺ، قاله ابن المديني، والواقدي، وإبراهيم بن المنذر، وابن حبان، وابن قانع، وابن منده، وادعى ابن سعد نفي الخلاف فيه، وكانت وفاته سنة ثمان وثمانين، وقيل: إحدى وتسعين، وقال قتادة: بل مات بمصر. وقال ابن أبي داود: بالإسكندرية.

وقيل: السائب بن يزيد، قاله أبو بكر بن أبي داود، وكانت وفاته سنة ثمانين. وقيل: جابر بن عبد الله، قاله قتادة وغيره، قال العراقي: وهو قول ضعيف؛ لأن السائب مات بالمدينة بلا خلاف، وقد تأخر بعده، وقيل: بمكة، وكانت وفاته سنة

اثنين وسبعين، وقيل: ثلاث، وقيل: أربع، وقيل: سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع، قال العراقي: وقد تأخر بعد الثلاثة محمود بن الربيع الذي عقل المجة، وتوفي بها سنة تسع وتسعين، فهو إذاً آخر الصحابة موتاً بها.

وآخرهم بمكة تقدم أنه أبو الطفيل، وهو قول ابن المديني، وابن حبان، وغيرهما. وقيل: جابر بن عبد الله، قاله ابن أبي داود، والمشهور وفاته بالمدينة. وقيل: ابن عمر، قاله قتادة، وأبو الشيخ ابن حبان، ومات سنة ثلاث، وقيل: أربع وسبعين. وآخرهم بالكوفة عبد الله بن أبي أوفى، مات سنة ست وثمانين، وقيل: سبع، وقيل: ثمان. وقال ابن المديني: أبو جحيفة، والأول أصح، فإنه مات سنة ثلاث وثمانين. وقد اختلف في وفاة عمرو بن حريث، فقيل: سنة خمس وثمانين، وقيل: سنة ثمان وتسعين، فإن صح الثاني فهو آخر من مات من أهل بيعة الرضوان ﷺ.

وآخرهم موتاً بالشام عبد الله بن بسر المازني، قاله خلائق، ومات سنة ثمان وثمانين، وقيل: ست وتسعين، وهو آخر من مات ممن صلى للقبلتين، وقيل: آخرهم بالشام أبو أمامة الباهلي، قاله الحسن البصري، وابن عيينة، والصحيح الأول، وفاته سنة ست وثمانين، وقيل: إحدى وثمانين، وحكى الخليلي في «الإرشاد» القولين بلا ترجيح، ثم قال: رَوَى بعض أهل الشام أنه أدرك رجلاً بعدهما، يقال له: الهدار، رأى النبي ﷺ، وهو مجهول. وقيل: آخرهم بالشام وائلة بن الأسقع ﷺ، قاله أبو زكريا بن منده، وموته بدمشق، وقيل: ببيت المقدس، وقيل: بحمص سنة خمس وثمانين، وقيل: ثلاث، وقيل: ست.

وآخرهم بحمص عبد الله بن بسر ﷺ، وآخرهم بالجزيرة العُرس بن عميرة الكِنْدِيِّ ﷺ، وآخرهم بفلسطين أبو أبي عبد الله بن حرام ﷺ، ربيب عبادة بن الصامت، وقيل: مات بدمشق، وقيل: ببيت المقدس.

وآخرهم بمصر عبد الله بن الحارث بن جزء الزُّبَيْدِيِّ ﷺ، مات سنة ست وثمانين، وقيل: خمس، وقيل: سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع، قاله الطحاوي، وكانت

وفاته بسَفَطِ القُدُورِ، وتعرف الآن بسفط أبي تراب، وقيل: باليامة، وقيل: إنه شهد بدرًا، ولا يصح، فعلى هذا هو آخر البدرين موتًا.

وآخرهم باليامة الهُرْماس بن زياد الباهلي رضي الله عنه، سنة اثنتين ومائة، أو مائة، أو بعدها.

وآخرهم بِرِفَّةَ رُوَيْفَعَةَ بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، وقيل: بإفريقية، وقيل:

بأنطابلس، وقيل: بالشام، ومات سنة ثلاث وستين، وقيل: سنة ست وستين.

وآخرهم بالبادية سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قاله أبو زكريا بن منده، والصحيح أنه

مات بالمدينة، ومات سنة أربع وسبعين، وقيل: أربع وستين.

وآخرهم موتًا بخراسان بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْبِ رضي الله عنه، وآخرهم بسجستان العداء بن

خالد بن هُوذَةَ رضي الله عنه، ذكرهما أبو زكريا بن منده، قال العراقي: وفي بُرَيْدَةَ نظر، فإن وفاته

سنة ثلاث وسبعين، وقد تأخر بعده أبو بَرَزَةَ الأسلمي رضي الله عنه، ومات بها سنة أربع وسبعين.

وآخرهم بأصبهان النابغة الجُعدي رضي الله عنه، قاله أبو الشيخ، وأبو نعيم.

وآخرهم بسمرقند الفضل بن العباس رضي الله عنهما ^(١). وقيل: آخر من مات

بسمرقند قُتْمُ بن العباس، وبواسط لُبَيْبٍ -مصغراً- ابن لَبَا -كعصا-، وآخر البدرين

من الأنصار أبو أسيد مالك بن ربيعة الساعدي، أو أبو اليسر كعب بن عمرو، ومن

البدرين المهاجرين سعد بن أبي وقاص، وهو آخر العشرة المبشرين بالجنة أيضاً، وآخر

أواجه رضي الله عنه موتًا ميمونة رضي الله عنها، وقيل: أم سلمة، ورجحه الحافظ ^(٢).

وإلى ما تقدم أشار في «ألفية الحديث» بقوله:

وَأَخْرُ الصَّحَابِ بِاتِّفَاقٍ

.....

بِمَكَّةِ وَقِيلَ فِيهَا جَابِرُ

مُوتًا أَبُو الطُّفَيْلِ وَهُوَ أَخْرُ

بِبَصْرَةَ وَإِبْنُ أَبِي أُوْفَى حُسَيْبُ

بِطَيْبَةَ السَّائِبُ أَوْ سَهْلُ أَنْسُ

(١) راجع "التدريب" ٢/٢٢٨-٢٣٢.

(٢) راجع "فتح المغيث" للسخاوي ٤/١٤٢-١٤٣.

بِكُوفَةٍ وَقِيلَ عَمْرُو أَوْ أَبُو
 الْبَاهِلِيِّ أَوْ ابْنُ بُسْرِ وَلَدِي
 وَالْحَبْرُ بِالطَّائِفِ وَالْجُعْدِيُّ
 الْعُرْسُ فِي جَزِيرَةِ بَرْقَةَ
 وَقَبِيضُ الْفَضْلِ بِسَمْرَقَنْدَا
 جُحَيْفَةٌ وَالشَّامُ فِيهَا صَوَّبُوا
 مِصْرَ ابْنُ جَزْرٍ وَابْنُ الْأَكْوَعِ بَدَا
 بِأَصْبَهَانَ وَقَضَى الْكِنْدِيُّ
 رُوَيْفِعُ الْهَرَمَاسُ بِالْيَمَامَةِ
 وَفِي سِحْسِحَاتَانَ الْأَخِيرُ الْعَدَا

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(فوائد):

(الأولى): أنه لا يُعَرَفُ أَبٌ وابنه شهدا بدرأً إلا مرثداً وأبوه أبو مرثد بن الحصين الغنوي. قاله النووي. وأغرب من هذا ما أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» قال: حدثنا ابن هانئ، حدثنا ابن بكير، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن مَعْنَ بن يزيد بن الأحنس السلمي شَهِدَ هو وأبوه وجده بدرأً، قال: ولا نعلم أحداً شهد هو وابنه وابن ابنه بدرأً مُسْلِمِينَ إلا الأحنس.

لكن تعقب الحافظ أبو عمر بن عبد البر رحمه الله هذا، فقال: هذا لا يصح، وإنما الصحيح حديث أبي الجويرية، عن معن، أنه قال: بايعت رسول الله ﷺ أنا، وأبي، وجدِّي. انتهى^(١). وإلى هذا أشار في «ألفية الحديث» بقوله:

النَّوَوِيُّ مَا عَرَفُوا مَنْ شَهِدَا بَدْرًا مَعَ الْوَالِدِ إِلَّا مَرْتَدَا
 وَالْبَغَوِيُّ رَادَ أَنْ مَعَنَا وَأَبَاهُ وَجَدَّهُ بِالْمَعْنَى

(الثانية): قال ابن الجوزي رحمه الله: لا نَعْرِفُ سبعة إخوة شهدوا بدرأً مسلمين إلا بني عفراء: معاذ، ومُعَوَّذ، وإياس، وخالد، وغافل، وعوف، قال: ولم يشهدوا مؤمن ابن مؤمنين إلا عمار بن ياسر، قال: ومن غريب ذلك امرأة لها أربعة إخوة، وعمان شهدوا بدرأً، أخوان وعمّ من المسلمين، وأخوان وعم من المشركين، وهي أم

(١) راجع "الاستيعاب" ١٧٩/١٠ - ١٨٠ من هامش "الإصابة".

أبان بنت عتبة بن ربيعة، أخوها المسلمان: أبو حذيفة بن عتبة، ومصعب بن عمير، والعم المسلم معمر بن الحارث، وأخوها المشركان: الوليد بن عتبة، وأبو عزيز، والعم المشرك شيبه بن ربيعة.

ولا يعرف سبعة إخوة أو تسعة، صحابة مهاجرون، إلا أولاد الحارث بن قيس السهمي، كلهم صحبوا، وهاجروا، وهم: بشر، وتميم، والحارث، والحجاج، والسائب، وسعيد، وعبد الله، ومعمر، وأبو قيس.

ولا أربعة أدركوا النبي ﷺ متوالدون إلا عبد الله بن أسماء بنت أبي بكر الصديق ابن أبي قحافة، وإلا أبو عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة ﷺ.

وقال الحافظ: حجر وقد ذكروا أن أسامة وُلد له في حياة النبي ﷺ، فعلى هذا يكون كذلك، إذ حارثة والد زيد صحابي، كما جزم به المنذري في «مختصر مسلم»، وحديث إسلامه في «مستدرک الحاكم»، وكذا زيد، وأسامه، قال: وكذا إياس بن سلمة ابن عمرو بن الأكوع الأربعة، ذُكروا في الصحابة، وطلحة بن معاوية بن جاهمة بن العباس بن مِرْداس في أمثلة أخرى لا تصح.

وإلى ما ذُكر أشار في «ألفية الحديث» بقوله:

وَأَرْبَعٌ تَوَالَدُوا صَحَابَةَ حَارِثَةَ الْمُؤَلَّى أَبُو قُحَافَةَ

(الثالثة): ليس في الصحابة من اسمه عبد الرحيم، بل ولا من التابعين، ولا من اسمه إسماعيل، من وجه يصح، إلا واحد بصري، روى عنه أبو بكر بن عُمارة حديث: «لا يلج النار أحدٌ صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها»، أخرجه ابن خزيمة^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(فضل أبي بكر الصديق ﷺ)

أي هذا باب في ذكر الأحاديث الدالة على فضل أبي بكر الصديق ﷺ، وقد تقدم بيان معنى الفضل في الباب السابق.

وأبو بكر ﷺ هو: عبد الله بن أبي قحافة التيمي، هكذا جزم البخاري في «صحيحه» بأن اسم أبي بكر عبد الله، وهو المشهور، ويقال: كان اسمه قبل الإسلام عبد الكعبة. وكان يُسَمَّى أيضا عَتِيقًا، واختُلِفَ هل هو اسم له أصلي، أو قيل له: ذلك لأنه ليس في نسبه ما يُعاب به، أو لِقَدَمه في الخير، وسبقه إلى الإسلام، أو قيل له ذلك؛ لحسنه، أو لأن أمه كان لا يعيش لها ولد، فلما وُلِدَ استقبلت به البيت، فقالت: اللهم هذا عَتِيقك من الموت، أو لأن النبي ﷺ بَشَره بأن الله أعتقه من النار.

وقد ورد في هذا الأخير حديث عن عائشة عند الترمذي، وآخر عن عبد الله بن الزبير عند البزار، وصححه ابن حبان، وزاد فيه: «وكان اسمه قبل ذلك عبد الله بن عثمان»، وعثمان اسم أبي قحافة لم يُخْتَلَفَ في ذلك، كما لم يُخْتَلَفَ في كنية الصديق. ولُقِّبَ الصديق؛ لسبقه إلى تصديق النبي ﷺ. وقيل: كان ابتداء تسميته بذلك صَيِّحَةً الإسراء. وروى الطبراني من حديث عليّ ﷺ أنه كان يَحْلِفُ أن الله أنزل اسم أبي بكر من السماء الصديق، ورجاله ثقات.

وأما نسبه فهو: عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، يجتمع مع النبي ﷺ في مرة بن كعب، وعدد آبائهما إلى مرة سواء.

وأم أبي بكر: سَلْمَى - وتكنى أمّ الخير - بنت صخر بن مالك بن عامر بن عمرو المذكور، أسلمت، وهاجرت، وذلك معدود من مناقبه؛ لأنه انتظم إسلام أبيه، وجيع أولاده. قاله في «الفتح»^(١).

(١) «الفتح» ١٢/٧ "كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ" رقم الحديث ٣٦٥٢.

وُلد بعد الفيل بستين وستة أشهر، أخرج بن البرقي من حديث عائشة، تذاكر رسول الله ﷺ وأبو بكر ميلادهما عندي، فكان النبي ﷺ أكبر. وصحب النبي ﷺ قبل البعثة وسبق إلى الإيمان به، واستمر معه طول إقامته بمكة، ورافقه في الهجرة، وفي الغار، وفي المشاهد كلها إلى أن مات، وكانت الراية معه يوم تبوك، وحج في الناس في حياة رسول الله ﷺ سنة تسع، واستقر خليفة في الأرض بعده، ولقبه المسلمون خليفة رسول الله ﷺ.

وفي «المعرفة» لابن منده: كان أبيض نحيفاً خفيف العارضين، معروق الوجه، ناتئ الجبهة، يخضب بالحناء والكتم. وقال ابن إسحاق في «السيرة الكبرى»: كان أبو بكر رجلاً مؤلفاً لقومه، محبباً سهلاً، وكان أنسب قريش لقريش، وأعلمهم بما كان منها من خير أو شر، وكان تاجراً، ذا خلقٍ ومعروف، وكانوا يألفونه لعلمه وتجاربه، وحسن مجالسته، فجعل يدعو إلى الإسلام من وثق به، فأسلم على يديه عثمان، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف. وأخرج أبو داود في «الزهد» بسند صحيح عن هشام بن عروة، أخبرني أبي، قال: أسلم أبو بكر وله أربعون ألف درهم، قال عروة: وأخبرتني عائشة: أنه مات وما ترك ديناراً ولا درهماً.

وقال يعقوب بن سفيان في «تاريخه»: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا هشام، عن أبيه، أسلم أبو بكر، وله أربعون ألفاً، فأنفقها في سبيل الله، وأعتق سبعة كلهم يعذب في الله، أعتق بلالاً، وعامر بن فهيرة، وزنيرة، والنهدية، وابتتها، وجارية بني المؤمل، وأم عبيس. وأخرج مصعب الزبيري من طريق أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه: كان أبو بكر معروفاً بالتجارة، وقد بُعث النبي ﷺ، وعنده أربعون ألفاً، فكان يُعتق منها، ويعول المسلمين حتى قدم المدينة بخمسة آلاف، وكان يفعل فيها كذلك.

ومناقب أبي بكر ﷺ كثيرة جداً، وقد أفردها جماعة بالتصنيف، وترجمته في «تاريخ ابن عساکر» قدر مجلدة، ومن أعظم مناقبه ﷺ قول الله تعالى فيه: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ

لِصَحْبِهِ لَا تَحْزَنَنَّ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴿ [التوبة: ٤٠]، فإن المراد بصاحبه أبو بكر بلا نزاع، إذ لا يعترض بأنه لم يتعين، لأنه كان مع النبي ﷺ في الهجرة عامر بن فهيرة، وعبد الله بن أبي بكر، وعبد الله بن أريقط الدليل؛ لأننا نقول: لم يصحبه في الغار سوى أبي بكر؛ لأن عبد الله بن أبي بكر استمر بمكة، وكذا عامر بن فهيرة، وإن كان ترددهم إليهما مدة لبثهما في الغار استمرت لعبد الله من أجل الإخبار بما وقع بعدهما، وعامر بسبب ما يقوم بغذائهما من الشياه، والدليل لم يصحبهما إلا من الغار، وكان على دين قومه مع ذلك، كما في نفس الخبر، وقد قيل: إنه أسلم بعد ذلك، وثبت في «الصحيحين» من حديث أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال لأبي بكر، وهما في الغار: «ما ظنك باثنين الله ثالثهما»، والأحاديث في كونه كان معه في الغار كثيرة شهيرة، ولم يشرّكه في هذه المنقبة غيره.

ومن أعظم مناقب أبي بكر ﷺ أن ابن الدغنة سيد القارة لما رد إليه جواره بمكة وصفه بنظير ما وصفت به خديجة النبي ﷺ لما بُعث، فتواردا فيها على نعت واحد من غير أن يتواطأ على ذلك، وهذا غاية في مدحه؛ لأن صفات النبي ﷺ منذ نشأ كانت أكمل الصفات.

وقال العسكري: كانت تُساق إليه الأشناق في الجاهلية، وهي الديات التي يتحملها ممن يتقرب لذلك من العشيرة، فكان إذا حمل شيئاً من ذلك، فسأل فيه قريشاً مدحوه، وأمضوا إليه حمالته، فإن احتملها غيره لم يصدقوه.

وذكر ابن سعد من طريق الزهري أن أبا بكر والحارث بن كَلْدَةَ أَكْلَا خَزِيرَةَ أَهْدَيْتَ لِأَبِي بَكْرٍ، وكان الحارث طيبياً، فقال لأبي بكر: ارفع يدك والله إن فيها لسم سنة، فلم يزالا عليّين حتى ماتا عند انقضاء السنة في يوم واحد، وكانت وفاته يوم الإثنين في جمادى الأولى سنة ثلاث عشر من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة، على الصحيح^(١).

(١) راجع "الإصابة" ٤/١٤٤-١٥٠.

أخرج له الجماعة، وروى من الأحاديث (١٤٢) حديثاً، اتفق الشيخان على ستة، وانفرد البخاريّ بأحد عشر، ومسلم بحديث واحد، وله في هذا الكتاب (١٦) حديثاً. [فائدة]: السبب في قلة ما روى الصديق رضي الله عنه من الأحاديث مع تقدمه، وسبقه إلى الإسلام، وملازمته للنبي صلى الله عليه وآله أنه تقدمت وفاته قبل انتشار الحديث، واعتناء الناس بسماعه، وتحصيله، وحفظه. ذكره النوويّ في «تهذيبه»^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

٩٣- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَيْتِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»، قَالَ وَكَيْعٌ: يَعْنِي نَفْسَهُ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ) الأهمداني الخارفيّ - بالخاء المعجمة، والراء، والفاء - ثقة [٣].
روى عن ابن عمر، والبراء، وأبي الأحوص، ومسروق، وغيرهم.
وروى عنه الأعمش، ومنصور، قال ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث صالحة. وقال العجليّ: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن سعد: مات في خلافة عمر بن عبد العزيز. وقال عمرو بن علي: مات سنة مائة. وأرخه ابن قانع: سنة تسع وتسعين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ثمانية أحاديث فقط برقم (٩٣) و(١٥٨٤) و(٢١٢٢) و(٢٣٢٧) و(٢٥٣٤) و(٢٥٥٨) و(٢٦١٦) و(٢٨٠١).

٢- (أَبُو الْأَحْوَصِ) عوف بن مالك بن نَضْلَةَ الجُشَمِيّ الكوفيّ، ثقة [٣] ٧/٤٦.

٣- (عَبْدُ اللَّهِ) بن مسعود الصحابيّ المشهور رضي الله عنه ١٩/٢، والباقون تقدّموا في

الباب الماضي، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، بل رجال الجماعة، سوى شيخه، فقد تفرد به هو والنسائيّ في «مسند عليّ».
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين.
- ٤- (ومنها): أن عبد الله بن مرة هذا أول محل ذكره من الكتاب، وجملة ما رواه المصنّف له من الأحاديث ثمانية أحاديث، كما نبّهت عليه آنفاً.
- ٥- (ومنها): أن فيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض: الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي الأحوص، ورواية الأخيرين من رواية الأقران.
- ٦- (ومنها): أن فيه عبد الله غير منسوب، وهو ابن مسعود ؓ؛ لأن السند كوفيّ، وقد تقدّمت القاعدة أنه إذا أطلق عبد الله في الصحابة أنه يُنظر إلى الراوي عنه، فإن كان كوفياً فهو ابن مسعود، وهكذا... فلا تنس نصيبك منها.
- ٧- (ومنها): أن صحابيّه ؓ أحد السابقين إلى الإسلام، ومن لازم النبيّ ﷺ طول حياته، وقرأ عليه القرآن، وكان من أقرأ الناس، وقد مدحه النبيّ ﷺ بذلك، فقال: «من أحبّ أن يقرأ القرآن غصّاً كما أنزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد». ؓ. وستأتي مناقبه في باب خاصّ به، إن شاء الله تعالى، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) بن مسعود ؓ، أنه (قَالَ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا) أداة استفتاح وتنبية، يُلقى بها للمخاطب؛ تنبيهاً له، وإزالة لغفلته (إِنِّي) بكسر الهمزة؛ لوقوعها بعد «ألا» الاستفتاحية (أَبْرَأُ) بفتح الراء، يقال: بَرَىء الرجلُ بالكسر من الأمر، كَفَرِحَ، يَبْرَأُ بالفتح على القياس، وَيَبْرَأُ بالضّم نادر، بل غريب جداً، بَرَاءٌ، كسلامٍ، وِبَرَاءَةٌ، ككرامةٍ،

وَبُرّاً بِضَمٍّ، فَسَكُونٌ: تَبَرّاً مِنْهُ.

قاله في «القاموس» و«شرحه»^(١) (إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ) متعلق بـ«أبرأ»، و«الخليل»: الصديق، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفَاعَلٍ، وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. قاله ابن الأثير^(٢). وقال السندي: أي أبرأ إلى كل من يزعم أني اتخذته خليلاً، فلا يشمل عمومه الربّ الجليل ﷺ حتى يُحتاج إلى الاستثناء. انتهى^(٣).

(مِنْ خُلَّتِهِ) أي من اتخذني إياه خليلاً. قال الفيومي: الخلة بالفتح، والضم لغة: الصداقة، واقتصر ابن الأثير على الضم فقط، وقال: الخلة بالضم: الصداقة، والمحبة التي تحللت القلب، فصارت خلاله: أي في باطنه. قال: وإنما قال ذلك لأن خلته كانت مقصورةً على حبّ الله تعالى، فليس فيها لغيره مُتَّسَعٌ، ولا شَرِكَةٌ من محابّ الدنيا والآخرة، وهذه حال شريفة، لا ينالها أحدٌ بكسب واجتهاد، فإن الطباع غالبية، وإنما يخصّ الله بها من يشاء من عباده، مثل سيّد المرسلين ﷺ، ومن جعل الخليل مُشتقاً من الخلة، وهي الحاجة والفقر أراد إني أبرأ من الاعتماد، والافتقار إلى أحد غير الله تعالى. انتهى^(٤).

ووقع في رواية مسلم: «إني أبرأ إلى كلّ خلّ من خلّه»: قال النووي رحمه الله: هما بكسر الخاء، فأما الأول فكسره متفق عليه، وهو الخلّ بمعنى الخليل، وأما قوله: «من خلّه» فبكسر الخاء عند جميع الرواة في جميع النسخ، وكذا نقله القاضي عن جميعهم، قال: والصواب الأوجه فتحها، قال: والخلة والخلّ، والخلال، والمخاللة، والخلوة: الإخاء والصداقة: أي برئت من صداقته المقتضية المخاللة. هذا كلام القاضي. والكسر صحيح، كما جاءت به الروايات: أبرأ إليه من مخاللتني إياه. وذكر ابن الأثير أنه روي

(١) راجع «القاموس» مع شرحه «تاج العروس» ٤٤/١-٤٥.

(٢) «النهاية» ٧٢/٢.

(٣) «شرح السندي» ٧١/١.

(٤) «النهاية» ٧٢/٢.

بكسر الخاء وفتحها وأنها بمعنى الخلة بالضم التي هي الصداقة. انتهى^(١).
[تنبيه]: قال في «الفتح»: واختلِف في المودة، والخلة، والمحبة، والصداقة، هل هي مترادفة، أو مختلفة؟.

قال أهل اللغة: الخلة أرفع رتبة، وهو الذي يُشعر به حديث الباب، وكذا قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي»، فإنه يشعر بأنه لم يكن له خليل من بني آدم، وقد ثبتت محبته لجماعة من أصحابه، كأبي بكر، وفاطمة، وعائشة، والحسنين، وغيرهم، ولا يَعكُر على هذا اتصاف إبراهيم الخليل بالخلة، ومحمد ﷺ بالمحبة، فتكون المحبة أرفع رتبة من الخلة؛ لأنه يُجاب عن ذلك بأن محمداً ﷺ قد ثبت له الأمران معاً، فيكون رجحانه من الجهتين. والله ﷻ أعلم.

وقال الزمخشري: الخليل هو الذي يوافقك في خلالك، ويسايرك في طريقك، أو الذي يَسُدُّ خللك، وتسد خلله، أو يداخلك خلال مَنزَلِك. انتهى. وكأنه جَوَّز أن يكون اشتقاقه مما ذُكِر. وقيل: أصل الخلة انقطاع الخليل إلى خليله. وقيل: الخليل من يتخلله شرك. وقيل: من لا يسع قلبه غيرك. وقيل: أصل الخلة الاستصفاء. وقيل: المختص بالمودة. وقيل: اشتقاق الخليل من الخلة - بفتح الخاء - وهي الحاجة، فعلى هذا فهو المحتاج إلى من يُجَالُهُ، وهذا كله بالنسبة إلى الإنسان، أما خلة الله للعبد فبمعنى نصره له ومعاونته. انتهى^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «أما خلة الله للعبد إلخ» فيه أنه تأويل للخلة بلازمها، وهذا غير صحيح، بل الصواب أن الخلة صفة من صفات الله ﷻ على ما يليق بجلاله، كسائر صفاته، من العلم، والسمع، والبصر، والقدرة، والإرادة، والرضى والغضب، والمحبة، والبغض، ونحوها، فكلها صفة ثابتة له تعالى على الوجه اللائق به،

(١) "شرح مسلم" ١٥٣/١٥.

(٢) "الفتح" ٣٠/٧.

ولا يلزم من ذلك تشبيهه بخلقه؛ لأن صفات الخالق مباينة لصفات الخلق، وإنما تتفق الأسماء دون الحقائق، كما أننا نثبت له ذاتاً لا كذوات المخلوق، كذلك الصفات؛ إذ هي فرع الذات، فتبصر بالإنصاف، ولا تتهور بتقليد ذوي الاعتساف، والله ﷻ الهادي إلى سواء السبيل.

[تنبيه آخر]: قال في «الفتح» أيضاً: وقد تواردت هذه الأحاديث على نفي الخلة من النبي ﷺ لأحد من الناس، وأما ما روي عن أبي بن كعب ﷺ قال: إن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس، دخلت عليه، وهو يقول: «إنه لم يكن نبي إلا وقد اتخذ من أمته خليلاً، وإن خليلي أبو بكر، ألا وإن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً»، أخرجه أبو الحسن الحري في «فوائده»، وهذا يعارضه ما في رواية جندب عند مسلم أنه سمع النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل»، فإن ثبت حديث أبي^(١) أمكن أن يجمع بينهما بأنه لما برىء من ذلك تواضعاً لربه، وإعظاماً له أذن الله تعالى له فيه من ذلك اليوم لما رأى من تشوفه إليه، وإكراماً لأبي بكر بذلك، فلا يتنافى الخبران، أشار إلى ذلك المحب الطبري.

وقد روي من حديث أبي أمامة ﷺ نحو حديث أبي بن كعب ﷺ دون التقييد بالخمس، أخرجه الواحدي في «تفسيره»، والخبران واهيان. انتهى^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: لا حاجة إلى الجمع المذكور؛ لأن الجمع فرع ثبوت التعارض، ولا تعارض بين ما في الصحيح، والخبر الواهي، فتأمل بالإنصاف، والله ﷻ الهادي إلى سواء السبيل.

(وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا) اسم فاعل من اتخذ، وهو فعل يتعدى إلى مفعولين، أحدهما بحرف الجر، فيكون بمعنى اختار واصطفى، كما قال تعالى ﴿وَأَتَّخِذَ قَوْمَ مُوسَى مِنْ

(١) كيف يثبت، وقد قال في آخر كلامه: والخبران واهيان؟، فتبصر.

(٢) "الفتح" ٢٩/٧.

بَعْدِهِ - مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورًا ﴿ الآية [الأعراف: ١٤٨]، وقد سكت هنا عن أحد مفعوليهما، وهو الذي دخل عليه حرف الجر، فكأنه قال: لو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت منهم أبا بكر. قاله القرطبي^(١).

(خَلِيلًا) وفي رواية أحمد: «لو كنت متخذاً خليلاً سوى الله حتى ألقاه».

و«الخليل»: فَعِيل بمعنى فاعل، وهو من الخلة بالضم، وهي الصداقة، والمحبة التي تحللت القلب، فصارت خلاله، قال في «الفتح»: وهذا صحيح بالنسبة إلى ما في قلب إبراهيم من حب الله تعالى، وأما إطلاقه في حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا فيه ما تقدم في الخلة، فتنبه. والله تعالى أعلم.

وقيل: الخلة أصلها الاستصفاء، وسمي بذلك؛ لأنه يوالى، ويعادي في الله تعالى، وخلة الله له نصره، وجعله إماماً^(٢). وقيل: هو مشتق من الخلة - بفتح المعجمة - وهي الحاجة، سمي بذلك لانقطاعه إلى ربه، وقصره حاجته عليه. انتهى^(٣).

وقال القرطبي: الخليل: الصديق المخلص، والخلة بضم الخاء: الصداقة والمودة. ويقال فيها أيضاً: خلالة بالضم والفتح والكسر، والخلة بفتح الخاء: الفقر والحاجة، والخلة بكسرها: واحدة خِلل السيف، وهي بطائن أغشيتها، والخلل: الفرجة بين الشيتين، والجمع خلال.

وقد اختلف في الخليل اسم إبراهيم عليه السلام من أي هذه المعاني والألفاظ أخذ؟ فقيل: إنه مأخوذ من الخلة بمعنى الصداقة، وذلك أنه صدق في محبة الله تعالى، وأخلص فيها حتى أثر محبته على كل محبوباته، فبذل ماله للضيفان، وولده للقربان، وجسده للنيران. وقيل: من الخلة التي بمعنى الفقر والحاجة، وذلك أنه افتقر إلى الله تعالى في

(١) "المفهم" ٦/٢٤١-٢٤٢.

(٢) فيه ما تقدم، فتنبه.

(٣) "الفتح" ٦/٤٤٨.

حوائه، ولجأ إليه في فاقته، حتى لم يلتفت إلى غيره، بحيث آلت حاله إلى أن قال له جبريل، وهو في الهواء حين رُمي به في المنجنيق: ألك حاجة؟ فقال: أما إليه فلا. وقيل: من الخلل بمعنى الفرجة بين الشيتين، وذلك لما تخلل قلبه من معرفة الله تعالى ومحبتة ومراقبته، حتى كأنه مُزجت أجزاء قلبه بذلك، وقد أشار إلى هذا المعنى بعض الشعراء، فقال [من الخفيف]:

قَدْ تَخَلَّلَتْ مَسَلِّكَ الرُّوحِ مَنِّي وَلِذَا سُمِّيَ الْخَلِيلُ خَلِيلًا

ولذا جمع هذه المعاني، وأحسن من قال في الخلة: إنها صفاء المودة التي توجب الاختصاص بتخلل الأسرار، والغنى عن الأغيار. انتهى كلام القرطبي رحمه الله^(١).
 (لَا تَخَذُتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا) زاد في رواية لمسلم: «ولكنه أخي وصاحبي». ووقع في رواية غيره: «ولكنه أخي في الدين، وصاحبي في الغار» (إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ^(٢)) وفي رواية لمسلم: «وقد اتخذ الله ﷺ صاحبكم خليلاً». وزاد في رواية غيره: «كما اتخذ إبراهيم خليلاً».

قال القرطبي رحمه الله: هذا يدل على أن الله تعالى بلغ درجة نبينا ﷺ في الخلة بإبراهيم عليه السلام غير أنه مكّنه فيها ما لم يمكن إبراهيم فيها، بدليل قول إبراهيم عليه السلام: «إنما كنت خليلاً من وراء وراء»^(٣) انتهى^(٤).

وقال أيضاً: ومعنى هذا الحديث: أن أبا بكر عليه السلام كان قد تأهل لأن يتخذه النبي ﷺ خليلاً، لولا المانع الذي منع النبي ﷺ، وهو أنه لما امتلأ قلبه بما تخلله من معرفة الله تعالى، ومحبتة، ومراقبته، حتى كأنه مُزجت أجزاء قلبه بذلك، لم يتسع قلبه لخليل آخر يكون كذلك فيه، وعلى هذا فلا يكون الخليل إلا واحداً، ومن لم ينته إلى ذلك ممن تعلق

(١) "المفهم" ٤٢٩/١ "كتاب الإيمان".

(٢) وأشار في هامش الهنديّة إلى أنه وقع في بعض النسخ: "خليل الرحمن".

(٣) أخرجه مسلم برقم (١٩٥) و(٣٢٩).

(٤) "المفهم" ٢٤٣/٦ "كتاب النبوات".

القلب به، فهو حبيبٌ، ولذلك أثبت لأبي بكر، وعائشة، رضي الله عنهما أنها أحب الناس إليه، ونفى عنهما الخلة، وعلى هذا فالخلة فوق المحبة. وقد اختلف أرباب القلوب في ذلك، فذهب الجمهور إلى أن الخلة أعلى؛ تمسكاً بما ذكرناه، وهو متمسكٌ قويٌّ ظاهرٌ. وذهب أبو بكر بن فورك إلى أن المحبة أعلى، واستدل على ذلك بأن الاسم الخاص بمحمد ﷺ الحبيب، وبإبراهيم الخليل، ودرجة نبينا ﷺ أرفع، فالمحبة أرفع. وقد ذكر القاضي عياض هذه المسألة في «كتاب الشفا»^(١)، واستوفى فيها البحث، فلتنظر هناك انتهى كلام القرطبي رحمه الله^(٢).

(قَالَ وَكَيْع) بن الجراح الراوي عن الأعمش، مفسراً للجملية الأخيرة (يعني) أي يقصد ﷺ بقوله: «صاحبكم» (نَفْسُهُ) ﷺ، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عبد الله بن مسعود ﷺ هذا أخرجه مسلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (٩٣ / ١١) بهذا السند فقط، وأخرجه (مسلم) في «كتاب الفضائل» (٦١٢٦) و(الترمذي) في «المنقب» (٣٦٥٥) و(الطيالسي) في «مسنده» (٣١٤) و(عبد الرزاق) في «مصنّفه» (٢٠٣٩٨) و(الحميدي) في «مسنده» (١١٣) و(ابن سعد) في «الطبقات» ١٧٦ / ٣ و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ٥ / ١٢ و(أحمد) في «مسنده» ٣٧٧ / ١ و٣٨٩ و٤٠٨ و٤١٢ و٤٣٣ و٤٣٤ و٤٣٧ و٤٣٩ و٤٥٥ و٤٦٢. وفي «فضائل الصحابة» (١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧) و(١٥٨) و(١٥٩) و(١٦٠). و(النسائي)

(١) راجع "الشفا" ٤٠٩/١ وما بعدها.

(٢) "المفهم" ٢٤٢/٦ - ٢٤٣ "كتاب النبوات"

في «فضائل الصحابة» من «الكبرى» (٤) و«ابن حبان» في «صحيحه» (٦٨٥٥) و(٦٨٥٦) و(أبو يعلى) في «مسنده» (٥١٤٩) و(٥١٨٠) و(٥٢٤٩) و(٥٣٠) و(البغوي) في «شرح السنة» (٣٨٦٧). والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو واضح.

٢- (ومنها): بيان مكانة النبي صلى الله عليه وآله عند ربّه، ورفعة منزلته على كلّ الخلق؛ لأن الله تعالى أخبر، فقال صلى الله عليه وآله: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، فأخبر صلى الله عليه وآله في هذا الحديث وغيره أنه نال تلك الدرجة، وزاد عليها، وذلك أن إبراهيم عليه السلام حينما يستشفع الناس به إلى ربهم في عرصات القيامة، يتوسّلون إليه بكون الله تعالى اتّخذه خليلاً، فيقول لهم: «إنما كنت خليلاً من وراء وراء»، فيعتذر إليهم، وأما نبينا صلى الله عليه وآله، فيجيئهم بقوله: «أنا لها».

٣- (ومنها): بيان أن الخلة أرفع درجة من المحبة، حيث تبرأ صلى الله عليه وآله إلى كلّ خليل من خلّته، وقد أثبت محبته لغير واحد، فقد أخرج الشيخان في «صحيحهما» من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته، فقلت: أيُّ الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة»، فقلت: من الرجال؟ فقال: «أبوها»، قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر بن الخطاب»، فعد رجالاً، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتّصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

٩٤- (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: هَلْ أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) هو: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان

- الواسطي الأصل، نزيل الكوفة، ثقة حافظ، صاحب تصانيف [١٠] تقدّم في ١/١ .
- ٢- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنافسي المذكور في السند الماضي.
- ٣- (أَبُو مُعَاوِيَةَ) هو: محمد بن خازم الضرير الكوفي، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره، من كبار [٩] تقدّم في ٣/١ .
- ٤- (الْأَعْمَشُ) المذكور في السند الماضي.
- ٥- (أَبُو صَالِحٍ) هو: ذكوان السمان الزيات المدني الثقة الثبت [٣] تقدم في ١/١ .
- ٦- (أَبُو هُرَيْرَةَ) الصحابي الشهير ﷺ تقدّم في ١/١ . والله تعالى أعلم.
- لطائف هذا الإسناد:**

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، غير شيخه، كما سبق في السند الماضي.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالكوفيين، غير أبي صالح، وأبي هريرة، فمدنيان.
- ٤- (ومنها): أن فيه أبا معاوية أحفظ من روى لحديث الأعمش بعد الثوري، والأعمش من أكثر من روى عن أبي صالح.
- ٥- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي، وفيه أبو هريرة ﷺ أحفظ من روى الحديث في دهره، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ﷺ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا) نافية (نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ) بفتح القاف والطاء المشددة، ويجوز ضمهما، ويجوز تخفيف الطاء، ومعناه الزمن الماضي (مَا) مصدرية (نَفَعَنِي مَالٌ أَبِي بَكْرٍ) الصديق ﷺ أي لم ينفعني مال أحد من الناس مثل ما نفعني مال أبي بكر ﷺ (فَبِكِّي أَبُو بَكْرٍ) ﷺ، وسبب بكائه هو ما أخرجه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: خطب رسول الله ﷺ الناس، وقال: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدَ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، قال: فبكى أبو بكر، فعجبنا لبكائه، أن يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خَيْرٍ، فكان رسول الله ﷺ هو المخير،

وكان أبو بكر أعلمنا، فقال رسول الله ﷺ: «إن من أمن الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يبقين في المسجد باب إلا سدّ إلا باب أبي بكر».

ويحتمل أن يكون بكاؤه فرحاً بقول النبي ﷺ هذا. والله تعالى أعلم.

(وقال) أبو بكر ﷺ (هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله) قاله ﷺ مراعاة للأدب،

وتواضعاً في حضرته ﷺ، يعني أن نفسه وماله كله للنبي ﷺ؛ لأنه أولى به من نفسه، فقد قال الله ﷻ: ﴿الِنْبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٦]، وقال النبي ﷺ: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم»، متفق عليه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي هريرة ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصح، وفي سننه الأعمش، وهو مدلس، وقد عنعنعه؟.

[قلت]: إنها صحّحته؛ لما ذكره الإمام الذهبي رحمه الله في «ميزان الاعتدال» في

ترجمته، قال: وهو يدلس، وربما دلّس عن ضعيف، ولا يُدرى به، فمتى قال: حدّثنا فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرّق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم، كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال، انتهى^(١).

وهذا الحديث من هذا النوع، فقد رواه عن أبي صالح السمان، وهو ممن أكثر عنه،

فقد ثبت عنه أنه قال: كتبت عن أبي صالح ألف حديث، كما ذكره الذهبي في «السير»^(٢)، والله تعالى أعلم.

(١) «ميزان الاعتدال» ٢/٢٢٤.

(٢) «سير أعلام النبلاء» ٦/٢٣٠.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (٩٤/١١) بهذا السند فقط، وأخرجه (الترمذيّ) من طريق يزيد الأوديّ، عن أبي هريرة ؓ سيأتي لفظه قريباً (٣٦٦)، و(النسائي) في «فضائل الصحابة» من «الكبرى» (٩) وأخرجه (ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» (٦/١٢) - (٧) و(أحمد) في «مسنده» (٢/٢٥٣) و(٣٦٦) وفي «فضائل الصحابة» (٢٥) و(٣٢) و(ابن أبي عاصم) في «السنة» (١٢٢٩) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٨٥٨)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل أبي بكر الصديق ؓ.
٢- (ومنها): ما كان له من الخصوصية التي ليست لغيره ؓ، وهي مواساته للنبيّ ﷺ، وقد أثنى عليه النبيّ ﷺ بذلك في غير ما حديث، فقد تقدّم فيما أخرجه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدريّ: «إن من أمن الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر...» الحديث.

وأخرج الترمذيّ، من طريق يزيد الأوديّ، عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما لأحد عندنا يدٌ إلا وقد كافأناه، ما خلا أبا بكر، فإن له عندنا يداً يكافيه الله بها يوم القيامة، وما نفعني مال أحد قط ما نفعني مال أبي بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن صاحبكم خليل الله.»

وأخرج الطبرانيّ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعاً: «ما أحد أعظم عندي يداً من أبي بكر، واساني بنفسه، وماله، وأنكحني ابنته.» وأخرج ابن عساكر عن أنس ؓ رفعه: «إن أعظم الناس علينا ممّا أبو بكر، زوّجني ابنته، وواساني بنفسه، وإن خير المسلمين مالاً أبو بكر، أعتق منه بلالاً، وحملني إلى دار الهجرة.»

وقال أبو العباس القرطبيّ رحمه الله في شرح حديث أبي سعيد الخدريّ ؓ المتقدّم: ما نصّه: فقد تضمّن هذا الكلام أن لأبي بكر ؓ من الفضائل والحقوق ما لا

يشاركة فيها مخلوق، وقال في تفسير الحديث: معناه: أن أبا بكر رضي الله عنه له من الحقوق ما لو كانت لغيره لامتن بها، وذلك أنه رضي الله عنه بادر النبي صلى الله عليه وسلم بالتصديق، والناس كلهم مكذبون، وبنفقة الأموال العظيمة، والناس يبخلون، وبالملازمة والمصاحبة، والناس ينفرون، وهو مع ذلك بانسراح صدره، ورسوخ علمه يعلم أن الله ولرسوله صلى الله عليه وسلم الفضل والإحسان والمنة والامتنان، لكن النبي صلى الله عليه وسلم بكرم خلقه، وجميل معاشرته اعترف بالفضل لمن صدر عنه، وشكر الصنيعة لمن وُجدت منه؛ عملاً بشكر المنعم؛ ليسن، وليعلم، وهذا مثل ما جرى له صلى الله عليه وسلم يوم حنين مع الأنصار رضي الله عنهم، حيث جمعهم، فذكرهم بما له عليهم من المنن، ثم اعترف لهم بما لهم من الفضل الجميل الحسن. انتهى كلام القرطبي رحمه الله ^(١).

[فائدة]: جاء عن عائشة رضي الله عنها بيان مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر رضي الله عنه في سبيل نصرته النبي صلى الله عليه وسلم، فقد روى ابن حبان من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «أنفق أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ألف درهم». وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة رضي الله عنها: «أنه لما مات ما ترك ديناراً ولا درهماً» ^(٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

٩٥ - (حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، لَا تُخْبِرُهُمَا يَا عَلِيُّ مَا دَامَا حَيِّينَ».)

(١) "المفهم" ٦/٢٤٠-٢٤١.

(٢) راجع "الفتح" ٧/١٧-١٨.

رجال هذا الإسناد: سبعة:

- ١- (هشام بن عمار) السلميّ الدمشقيّ الخطيب، صدوق، كبر فتلقن، فحديثه القديم أصحّ، من كبار [١٠] / ٥.
 - ٢- (سفيان) بن عيينة الإمام الثقة الحجة الثبت [٨] / ٢ / ١٣.
 - ٣- (الحسن بن عمار) بن المضرّب البجليّ مولاهم، أبو محمد الكوفيّ، كان على قضاء بغداد في خلافة المنصور، متروك [٧].
- روى عن بريد بن أبي مريم وحبیب بن أبي ثابت، وشيب بن غرقدة، والحكم بن عتيبة، وابن أبي مليكة، والزهرى، وفراس بن يحيى الهمداني، وغيرهم.
- وروى عنه السفينان، وعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني، وأبو معاوية، وعبد الرزاق، وخلاد بن يحيى، وغيرهم.
- قال النضر بن شميل عن شعبة: أفادني الحسن بن عمار سبعين حديثاً عن الحكم، فلم يكن لها أصل. وقال ابن عيينة: كان له فضل، وغيره أحفظ منه. وقال الطيالسي: قال شعبة: ائت جرير بن حازم، فقل له: لا يجل لك أن تروي عن الحسن بن عمار، فإنه يكذب، قال أبو داود: فقلت لشعبة: ما علامة ذلك؟ قال: روى عن الحكم أشياء فلم نجد لها أصلاً، قلت للحكم: صلى النبي ﷺ على قتلى أحد؟ قال: لا. وقال الحسن: حدثني الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى عليهم ودفنهم. وقلت للحكم: ما تقول في أولاد الزنا؟ قال: يُصلّى عليهم، قلت: من حديث من يُروى؟ قال قال: يُروى عن الحسن البصري، وقال الحسن بن عمار: حدثني الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن علي. وقال الحسن بن عمار: حدثني الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن عليّ سبعة أحاديث، فسألت الحكم عنها، فقال: ما سمعت منها شيئاً. وقال عيسى بن يونس: الحسن بن عمار شيخ صالح، قال فيه شعبة، وأعانه عليه سفيان. وقال ابن المبارك: جرحه عندي شعبة وسفيان، فبقولهما تركت حديثه.
- وقال أيوب بن سويد الرملي: كان شعبة يقول: إن الحكم لم يحدث عن يحيى بن

الجزار إلا ثلاثة أحاديث، والحسن بن عمارة يحدث عنه أحاديث كثيرة. وقال أبو بكر المروزي عن أحمد: متروك الحديث، وكذا قال أبو طالب عنه، وزاد: قلت له: كان له هَوَى؟ قال: لا، ولكن كان منكر الحديث، وأحاديثه موضوعة، لا يكتب حديثه، وقال مرة: ليس بشيء. وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال مرة: ضعيف. وقال مرة: ليس حديثه بشيء. وقال عبد الله بن المديني، عن أبيه: ما أحتاج إلى شعبة فيه، أمره أبين من ذلك، قيل له: كان يغلط؟ فقال: أي شيء كان يغلط؟ كان يضع. وقال أبو حاتم، ومسلم، والنسائي، والدارقطني: متروك الحديث. وقال الساجي: ضعيف متروك، أجمع أهل الحديث على ترك حديثه. وقال الجوزجاني: ساقط. وقال جزرة: لا يكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: رجل صالح، صدوق، كثير الوهم والخطأ، متروك الحديث.

وقد ردّ الحافظ في «التهذيب» على صاحب الأصل حيث رمز له بأن البخاريّ علّق له، فراجع كلامه^(١).

أخرج له الترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، هذا (٩٥) وحديث (٦١٥) «لا يغتسلن أحدكم بأرض فلاة، ولا فوق سطح...» الحديث.

٤- (فراس) - بكسر أوله، وبمهملة - ابن يحيى الهمدانيّ الخارقيّ - بمعجمة، وفاء - أبو يحيى الكوفيّ المكتّب، صدوقٌ ربما وهم [٦].

روى عن الشعبي، وعطية العوفي، وأبي صالح السمان، ومُدْرِك بن عُمارة. وروى عنه منصور، وهو من أقرانه، وزكرياء بن أبي زائدة، وشعبة، وشيبان، وسفيان الثوري، والحسن بن عمارة، وأبو عوانة، وشريك، وغيرهم. قال أحمد، وابن معين، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ ما بحديثه بأس. وقال ابن المديني، عن يحيى بن سعيد: ما بلغني عنه شيء، وما أنكرت من حديثه إلا

(١) "تهذيب التهذيب" ٤٠٨/١.

حديث الاستبراء. وقال العجلي: كوفي ثقة، من أصحاب الشعبي، في عداد الشيوخ، ليس بكثير الحديث. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال ابن عمار: ثقة. وقال عثمان - يعني ابن أبي شيبة - : صدوق، قيل له: ثبت؟ قال: لا. وقال يعقوب بن شيبة: كان مُكْتَباً، وفي حديثه لين، وهو ثقة.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة تسع وعشرين ومائة، وكان متقناً.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ستة أحاديث فقط، هذا (٩٥) و(١٦٢١) و(١٨٩١) و(٢٧٥٤) و(٣٧٨٠) و(٣٨٩٥).

٥- (الشعبي) هو: عامر بن شراحيل الهمداني، أبو عمرو الكوفي الإمام الحجة الثبت [٣] تقدّم في ١١/١.

٦- (الحارث) بن عبد الله الأعور الهمداني الخارفي، أبو زهير الكوفي، ويقال: الحارث بن عبيد، ويقال: الحوتي - بضم المهملة، وبالمثناة فوق - وحوت بطن من همدان، صاحب عليّ ﷺ، كذّبه الشعبي في رأيه، وفي حديثه ضعف، ورُمي بالرفض [٢].
روى عن علي، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وبُقيرة امرأة سلمان.
وروى عنه الشعبي، وأبو إسحاق السبيعي، وأبو البختر الطائي، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الله بن مرة، وجماعة.

قال مسلم في «مقدمة صحيحه»: ثنا قتيبة، ثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي: حدثني الحارث الأعور، وكان كذاباً. وقال منصور، ومغيرة، عن إبراهيم: إن الحارث أتهم. وقال أبو معاوية، عن محمد بن شيبة الضبي، عن أبي إسحاق: زعم الحارث الأعور، وكان كذاباً. وقال يوسف بن موسى، عن جرير: كان الحارث زيفاً. وقال أبو بكر بن عياش: لم يكن الحارث بأرضاهم. وقال الثوري: كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث. وقال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، غير أن يحيى حدثنا يوماً عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الحارث - يعني

عن علي-: «لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر»، فقال: هذا خطأ من شعبة، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عبد الله، وهو الصواب. وقال أبو خيثمة: كان يحيى بن سعيد، يحدث عن حديث الحارث، ما قال فيه أبو إسحاق: سمعت الحارث. وقال الجوزجاني: سألت علي بن المدني عن عاصم والحارث، فقال: مثلك يسأل عن ذا، الحارث كذاب. وقال الدوري، عن ابن معين: الحارث قد سمع من ابن مسعود، وليس به بأس. وقال عثمان الدارمي، عن ابن معين: ثقة. قال عثمان: ليس يتابع ابن معين على هذا. وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، ولا ممن يحتج بحديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وقال مجالد: قيل للشعبي: كنت تختلف إلى الحارث؟ قال: نعم أختلف إليه أتعلم منه الحساب، كان أحسب الناس. وقال أشعث بن سوار، عن ابن سيرين: أدركت الكوفة، وهو يُقدّمون خمسة، من بدأ بالحارث ثنى بعييدة، ومن بدأ بعييدة ثنى بالحارث. وقال علي بن مجاهد، عن أبي جناب الكلبي، عن الشعبي: شهد عندي ثمانية من التابعين الحَيْر، فالْحَيْر، منهم سُويد بن عَفَلَة، والحارث الهمداني، حتى عد ثمانية أنهم سمعوا عليًا يقول، فذكر خبراً. وقال ابن أبي داود: كان الحارث أفقه الناس، وأحسب الناس، وأفرض الناس، تعلّم الفرائض من علي.

وقال البخاري في «التاريخ» عن أبي إسحاق، أن الحارث أوصى أن يصلي عليه عبد الله بن يزيد الخطمي. وقال الدارقطني: الحارث ضعيف. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ. وقال ابن حبان: وكان الحارث غالباً في التشيع، واهياً في الحديث، مات سنة (٦٥) وكذا ذكر وفاته إسحاق القراب في «تاريخه».

أخرج له الأربعة، وله عند المصنّف في هذا الكتاب (١٧) حديثاً، وعند النسائيّ حديثان أحدهما أورده مقروناً، والآخر متابعة.

٧- (عليّ) بن أبي طالب ﷺ، تقدّم في ٢/٢٠. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه)، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَبُو بَكْرٍ (الصدِّيقُ وَعُمَرُ) الْفَارُوقُ (سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) جَمْعُ كَهْلٍ - بَفَتْحٍ، فَسَكُونٌ - قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْكَهْلُ مِنَ الرِّجَالِ مَنْ زَادَ عَلَى ثَلَاثِينَ سَنَةً إِلَى الْأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: مِنْ ثَلَاثِينَ إِلَى تَمَامِ الْخَمْسِينَ، وَقَدْ اكْتَهَلَ الرَّجُلُ، وَكَاهَلَ: إِذَا بَلَغَ الْكُهُولَةَ، فَصَارَ كَهْلًا. وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْكَهْلِ هُنَا الْحَلِيمَ الْعَاقِلَ: أَيِ إِنْ اللَّهُ يُدْخِلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ حُلَمَاءَ عُقَلَاءَ. انْتَهَى ^(١).

وقال الفيومي رحمه الله: الكهل من جاوز الثلاثين، ووخطه ^(٢) الشيب، وقيل: من بلغ الأربعين، وعن ثعلب في قوله تعالى: ﴿وَكَهَلًا﴾ قال: ينزل عيسى عليه السلام إلى الأرض كهلاً ابن ثلاثين سنة. انتهى ^(٣).

وقال الطيبي: إنما عبر بـ«كهول» اعتباراً لما كانوا عليه في الدنيا، وإلا فليس في الجنة كهل، كقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا اللَّيْتِمَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٢].

[فائدة]: نظمت الأسماء التي يُسمَّى بها الإنسان من حين كونه جنيناً إلى أن يصير

هرماً، فقلت:

| | |
|--|---|
| دَعَاؤُهُ بِالْجَنِينِ حَتَّى يُوَلِّدَا | أَخْلَمَ هَدَاكَ اللَّهُ أَنْ الْوَلِيدَا |
| ثُمَّ إِلَى سَبْعِ غُلَامًا يُرْعَى | ثُمَّ صَبِيًّا لِلْفِطَامِ يُدْعَى |
| لِخَمْسَ عَشْرَةَ أَتَاكَ الْخُبْرُ | وَيَفِيعُ لِعَشْرَةِ حَزْوَرُ |
| عَنْطَنُطًا إِلَى ثَلَاثِينَ دُعَى | وَقُمْدًا لِلْخَمْسِ وَالْعَشْرِينَ ع |
| ثُمَّ إِلَى خَمْسِينَ قَالُوا كَهْلُ | ثُمَّ لِأَرْبَعِينَ قُلُ مُمْلُ |
| ثُمَّ إِذَا زَادَ بِهِمْ مُجْلَى | إِلَى ثَمَانِينَ بِشَيْخِ يُعْلَى |

(١) النهاية "٤/٢١٣.

(٢) وخطه الشيب، من باب وعد: خالطه، أو فشا شيبه. اهـ "ق".

(٣) "المصباح المنير" ٥٤٣/٢.

أُورِدَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ كَذَا فَاحْفَظْ حَمَّاكَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ أَدَى

(مِنَ الْأَوَّلِينَ) أي من صالحى الأمم السابقة، قال القاري: فيكونان أفضل من أصحاب الكهف، ومؤمن آل فرعون، ومن الخضر أيضاً على القول بأنه وليّ. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الحق أن الخضر عليه السلام نبيّ؛ لأنه ظاهر القرآن الكريم، فقد قال الله تعالى: ﴿ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ الآية [الكهف: ٦٥]، وقال: ﴿فَارَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا﴾ الآية [الكهف: ٨٢]، وأصرح من هذا كله قوله: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ الآية [الكهف: ٨٢]، وقال فيما أخرجه الشيخان من حديثه الطويل: «يا موسى إني على علم من علم الله، علمنيه لا تعلمه أنت، وأنت على علم من علم الله لا أعلمه أنا...» الحديث، فهذه النصوص واضحة جليّة في كونه نبياً فعل تلك الأفعال بأمر من الله، لا من عند نفسه.

فمن فعل شيئاً مما يُخالف الشرع محتجاً بفعل الخضر عليه السلام، زاعماً أنه وليّ، وليس بنبيّ، فقد ضلّ ضلالاً مبيناً، وهؤلاء هم الذين يدعون التصوف، ويستدلون على فعل ما تهواه أنفسهم مما يزعمون أنه تُكشَف لهم حقائق الأشياء، فإذا أنكر عليهم يحتجون بقصّة الخضر مع موسى عليهما الصلاة والسلام، فيا خسارتهم، ويا ويلهم ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ ﴿فَمَا لَهُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ﴾ [الطارق: ٩]، ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

(وَالْآخِرِينَ) أي من صالحى هذه الأمة (إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ) صلوات الله تعالى عليهم وسلامه، قال القاري: فخرج عيسى عليه السلام، وكذا الخضر على القول بنبوّته.

قال الجامع: قد قدّمت أن هذا هو الحق، والصواب، وما عداه مخالف لظاهر النصوص، فلا يلتفت إليه. والله تعالى أعلم.

وفي رواية أحمد: «سيدا كهول الجنة وشبابها بعد النبيين والمرسلين». وأخرجه المخلص الذهبيّ، ولم يقل: «شبابها»، وزاد: قال عليّ: «فما أخبرت به حتى ماتا، ولو

كانا حين ما حدثت به»^(١).

(لَا) ناهية، ولذا جُزم بها قوله (تُخْبِرُهُمَا يَا عَلِيُّ مَا) مصدرية ظرفية (دَامَا حَيَيْنِ) أي مدة دوامهما في الدنيا، قال السندي رحمه الله: دُكِرَ لإفادة التأييد؛ لثلاث يظن تخصيص النهي بالحال، وإلا فلا يتصور الإخبار بعد الموت، انتهى^(٢).

وقال القاري: قوله: «لا تخبرهما» ربما سبق إلى الوهم أنه ﷺ خشى عليها العجب والأمن، وذلك وإن كان من طبع البشرية، إلا أن منزلتها عنده ﷺ أعلى من ذلك، وإنما معناه: والله لا تخبرهما يا عليّ قبلي لأبشرها بنفسي، فيبلغها السرور مني، انتهى^(٣).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي أن الخشية التي استبعدها القاري هي الأقرب والأوضح، يؤيد ذلك قول عليّ ﷺ: «فما أخبرت به حتى ماتا إلخ»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عليّ ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصح، وفي إسناده الحسن بن عُمارة، وهو متروك، والحارث،

وهو ضعيف عند الجمهور؟.

[قلت]: الحديث له طرق، فقد جاء عن عليّ ﷺ من غير هذا الطريق، وعن عدد

من الصحابة ﷺ، فمنهم أنس بن مالك، وأبو جَحيفة، و جابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وابن عمر ﷺ.

فأما حديث عليّ ﷺ من غير طريق المصنّف، فقد أخرجه الدولابي في «الكنى»

(١) "المرقاة" ٤٢٣/١٠.

(٢) "شرح السندي" ٧٣.

(٣) "المرقاة" ٤٢٣/١٠.

٩٩/٢، وابن عديّ ٢/١٠٠ وعبد الغنيّ المقدسيّ في «الإكمال» ١/١٤/٢، وابن عساکر ١/٣١٠/٩ من طرُق عن عاصم بن بهدلة عن زرّ بن حُيش، عنه، وقال المقدسيّ: هذا حديث مشهور، له طرق عن جماعة، وروى عن جماعة من أصحاب النبيّ ﷺ. انتهى.

وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، فإنه حسن الحديث.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد «المسند» ١/٨٠ حدّثني وهب بن بقیة الواسطيّ، ثنا عمر بن يونس الیاميّ، عن عبد الله بن عمر الیاميّ، عن الحسن بن زيد ابن حسن، حدّثني أبي، عن أبيه، عن عليّ ؓ، قال: كنت عند النبيّ ﷺ، فأقبل أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال: «يا عليّ هذان سيّدا كهول أهل الجنة، وشبابها بعد النبيين والمرسلين».

وهذا إسناد حسن، رجال كلهم ثقات معروفون، غير الحسن بن زيد بن الحسن ابن عليّ بن أبي طالب، روى عنه جماعة، ووثقه ابن سعد، والعجليّ، وابن حبان، وقال ابن معين: ضعيف، وقال ابن عديّ: أحاديثه عن أبيه أنكر مما روى عن عكرمة، وقال في «التقريب»: صدوقٌ يهْم، وكان فاضلاً، وعبد الله بن عمر الیاميّ، هو عبد الله بن محمد الیاميّ نزيل بغداد المعروف بابن الروميّ، ويقال: اسم أبيه عمر، وهو من رجال مسلم.

[تنبيه]: قال الشيخ الألباني: في «الصحيحة» ٢/٤٨٩ بعد ذكر الكلام في الحسن ابن زيد: ما نصّه: وبقية الرجال مترجمون في «التهذيب»، غير عمر بن يونس الیاميّ، فترجمه ابن أبي حاتم ٣/١٤٢-١٤٣ إلى آخر كلامه.

وهذا فيه نظر، فإن عمر بن يونس من رجال الجماعة، مترجم في «التهذيب» وغيره، فليُتنبّه، والله تعالى أعلم.

وأما حديث أنس ؓ، فقد أخرجه الترمذيّ في «جامعه»، ونصّه:

٣٥٩٧- حدّثنا الحسن بن الصباح البزار، حدّثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي،

عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ - لأبي بكر وعمر - «هذان سيدا كهول أهل الجنة، من الأولين والآخرين، إلا النبيين والمرسلين، لا تخبرهما يا علي». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

ورجال هذا السند ثقات، رجال الشيخين، غير محمد بن كثير، وهو الصنعاني المصيصي^(١)، قال في «التقريب»: صدوق كثير الغلط. وأما حديث أبي جحيفة ﷺ فسيأتي للمصنّف برقم (١٠٠) بإسناد حسن، وسيأتي الكلام عليه هناك، إن شاء الله تعالى.

وأما حديث جابر ﷺ فرواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه المقدم بن داود، وقد قال ابن دقيق العيد: إنه ثقة، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح، كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥٣/٩.

وروي أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري، ومن حديث ابن عمر ﷺ، لكن الأسانيد إليها ضعاف، فنكتفي بما سبق، ففيه الكفاية والله الحمد.

والحاصل أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب؛ لأن بعضها حسن لذاته، وبعضها يُستشهد به^(٢). والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (٩٥/١١) بهذا السند فقط، وأخرجه (الترمذي) في «المنقب» (٣٦٦٦) و(الخطيب البغدادي) في «تاريخه» (١٩٢/١٠) وقد تقدّم تمام التخريج في المسألة السابقة، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في النسخ المطبوعة من «جامع الترمذي» أنه العبدي، وليس ذلك في النسخة الهندية، والظاهر أنه غلط، بل هو المصيصي، كما نصّ عليه في «تحفة الأشراف» ٣٤٠/١.

(٢) راجع «السلسلة الصحيحة» للشيخ الألباني رحمه الله ٤٨٧/٢-٤٩٣ وراجع أيضاً ما كتبه محقق «مسند أحمد» ٤٠/٢ رقم (٦٠٢).

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنف رحمه الله تعالى، وهو بيان فضل أبي بكر رضي الله عنه، وهو

واضح.

٢- (ومنها): أن فيه بيان فضل الشيخين، وأنها أفضل الأولين والآخرين، سوى

النبيين والمرسلين.

٣- (ومنها): بيان أنهما من أهل الجنة، فنقطع لهما بذلك؛ لهذا النص والنصوص

المتقدمة في الباب الماضي، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا

ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

٩٦- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا

الْأَعْمَشُ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ
الدَّرَجَاتِ الْعُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، كَمَا يَرَى الْكَوْكَبُ الطَّالِعُ فِي الْأَفْقِ مِنْ أَفَاقِ
السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنْهُمْ، وَأَنْعَمًا»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) بن حَنَشٍ -بفتح المهملة، والنون، بعدها معجمة-

ويقال: ابن محمد بن حَنَشٍ، ويقال: ابن عثمان الأودي الكوفي، ثقة [١٠].

روى عن أبيه عبد الله بن حنش الأودي، وأبي بكر بن عياش، ووكيع، وأبي

أسامة، وأبي معاوية، وإسماعيل بن محمد الطَّلحي، وعدة.

وروى وعنه ابن ماجه، وابن وارة، وأحمد بن يحيى بن زهير، وأبو حاتم، وابن

خزيمة، وابن أبي داود، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، وبدر بن الهيثم القاضي، وآخرون.

قال أبو زرعة: رأيت محمد بن مسلم يُعظَّم شأنه، ويُطِنَّب في ذكره. وقال أبو

حاتم: صدوق. وقال ابن أبي حاتم: صدوق ثقة^(١). وذكره ابن حبان في «الثقات».

(١) هكذا في "الحرج والتعديل" ٦/ ترجمة (١٣٥٥): صدوق ثقة.

تفرّد به المصنّف، وله في هذا الكتاب (٢٩) حديثاً.

[تنبيه]: عمرو بن عبد الله هذا ثقة باتّفاق، وقد تفرّد به المصنّف، وهذا يبطل قول من قال: إن الرجال الذين انفرد بهم ابن ماجه عن الكتب الخمسة فيهم ضعف، فتنبه لهذه الفائدة، فإنها نافعة جدّاً. والله تعالى أعلم.

٢- (عطية بن سعد) بن جنادة العوفي الجُدليّ، أبو الحسن الكوفيّ، صدوقٌ يخطيء كثيراً، وكان شيعياً مدلساً [٣] تقدّم في ٤/ ٣٧.

٣- (أبو سعيد الخدريّ) سعد بن مالك بن سنان الصحابيّ ابن الصحابيّ رضي الله عنهما، تقدّم في ٤/ ٣٧. والباقون تقدّموا قريباً. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ) ﷺ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى) أَي مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

ولفظ أبي داود: إن الرجل من أهل عليين، ليُشرف على أهل الجنة، فتضيء الجنة لوجهه، كأنها كوكب دُرّيّ، وإن أبا بكر وعمر لمنهم، وأنعماً».

ولفظ الترمذيّ: «إن أهل الدرجات العلى ليراهم من تحتهم، كما ترون النجم الطالع في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم، وأنعماً». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن، روي من غير وجه، عن عطية، عن أبي سعيد.

(يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ): من بفتح الميم اسم موصول فاعل «يرى»، و«أسفل منهم» منصوب على الظرفيّة متعلّق بفعل محذوف صلة لـ«من»: أي يراهم الذين كانت منزلتهم أسفل من منزلتهم (كما يَرَى) بالبناء للمفعول، ونائب فاعله قوله (الْكُوكَبُ الطَّالِعُ فِي الْأَفْقِ) بضمّتين، ويجوز تسكين الثاني للتخفيف: أي ناحيتها (مِنْ أَفَاقِ السَّمَاءِ) بمدّ الهمزة جمع أفق، وفي رواية البغويّ في «شرح السنّة» رقم (٣٨٩٣) «كما ترون الكوكب الدُرّيّ»، وهو بضم الدال، ويكسر، وتشديد التحتانيّة، ويهمز أيضاً: أي

المضيء كالدّرّ، أو الدافع بنوره ظلمة ما حوله. قاله القاري^(١).

(وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ) أي من الذين يراهم الأسفلون كما يرون الكوكب الطالع في الأفق (وَأَنْعَمًا) أي زادا على تلك المرتبة والمنزلة. وقال ابن الأثير رحمه الله: أي زادا وفضلا، يقال: أحسنت إليّ، وأنعمت: أي زدت عليّ الإنعام. وقيل: صاروا إلى النعيم، ودخلا فيه، كما يقال: أشمل: إذا دخل في الشمال، ومعنى قولهم: أنعمتُ على فلان: أي أصرت إليه نعمةً. انتهى^(٢). وقال القاري: هو عطف على المقدر في «منهم»: أي استقرّا منهم، وأنعمًا. انتهى^(٣).

وقال السيوطي في «حاشية الترمذي»: في «تاريخ ابن عساكر» في آخر الحديث: «فقلت لأبي سعيد: وما أنعمًا؟ قال: هما أهل لذلك». وفي رواية أخرى: «وحقّ لهما ذلك». ومثله عن سفيان بن عيينة. انتهى^(٤)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي سننه عطية العوفيّ، وهو ضعيف؟

[قلت]: الحديث له طرق، فقد أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٦/٣ و٦١ من

طريق مجالد، عن أبي الودّاء جبر بن نوف، ومجالد ضعيف، وقد أخرج له مسلم مقروناً بغيره، فهو صالح للمتابعات، ويشهد للحديث ما أخرجه الشيخان من طريق عطاء بن

(١) "المرفأة شرح المشكاة" ٤٢١/١٠.

(٢) "النهاية" ٨٣/٥.

(٣) "المرفأة" ٤٢١/١٠.

(٤) راجع "شرح السندي" ٧٣/١.

يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وليس فيه: «وإن أبا بكر وعمر منهم، وأنعمًا»، ولفظه:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم، كما يتراءون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب؛ لتفاضل ما بينهم»، قالوا: يا رسول الله تلك منازل الأنبياء، لا يبلغها غيرهم؟ قال: «بلى والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله، وصدقوا المرسلين». والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (٩٦/١١) بهذا السند فقط، و(أبو داود) في «سننه» (٣٩٨٧) و(الترمذي) في «جامعه» (٣٦٥٨)، و(الحميدي) في «مسنده» (٧٥٥)، و(أحمد) في «مسنده» (٢٧/٣) و(٦١ و٧٢ و٩٣ و٩٨)، و(عبد بن حميد) في «مسنده» (٨٨٧)، و(أبو يعلى) في «مسنده» (١١٣٠) و(١٢٩٩)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل أبي بكر رضي الله عنه، وهو واضح.

٢- (ومنها): بيان فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضاً.

٣- (ومنها): بيان تفاوت درجات أهل الجنة تفاوتاً بعيداً بحيث يكون كما بين السماء والأرض. ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١]. اللهم اجعلنا من أهل فضلك العظيم، ولا تحرمنا منه بمنك وكرمك يا أكرم الأكرمين. آمين آمين، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

٩٧- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلَى لِرُبَيْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ

رَبِيعِيُّ بْنُ جِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَذْرِي مَا قَدَرُ بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي، وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ».

رجال هذا الإسناد: تسعة:

١- (محمد بن بشر) العبدي، أبو بكر البصريّ المعروف ببندار، ثقة [١٠] ٦/١.

٢- (مؤمل) - بوزن محمد مهموزاً- ابن إسماعيل، العدويّ، مولى آل الخطاب، وقيل: مولى بني بكر، أبو عبد الرحمن البصريّ، نزيل مكة، صدوق سيّء الحفظ، من صغار [٩].

روى عن عكرمة بن عمار، وأبي هلال الراسبي، ونافع بن عمر الجمّحي، وشعبة، والحمادين، والسفيانين، وغيرهم.

وروى عنه أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني، وأبو موسى، وبندار، وأبو كريب، وغيرهم.

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: أي شيء حاله؟ فقال: ثقة، قلت: هو أحب إليك أو عبید الله -يعني بن موسى- فلم يُفَضَّل. وقال أبو حاتم: صدوق شديد في السنة، كثير الخطأ. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال غيره: دَفَنَ كتبه، فكان يحدث من حفظه، فكثر خطؤه. وقال الآجري: سألت أبا داود عنه، فعظّمه، ورفع من شأنه، إلا أنه يهْمُ في الشيء. وقال يعقوب بن سفيان: مؤمل أبو عبد الرحمن شيخ جليل سُنِّي، سمعت سليمان بن حرب يحسن الثناء عليه، كان مَشِيخَتَنَا يوصون به إلا أن حديثه لا يُشبه حديث أصحابه، وقد يجب على أهل العلم أن يَقيفوا عن حديثه، فإنه يروي المناكير عن ثقات شيوخه، وهذا أشد، فلو كانت هذه المناكير عن الضعفاء لكنا نجعل له عُدْرًا.

وقال الساجي: صدوق كثير الخطأ، وله أوهام يطول ذكرها. وقال ابن سعد: ثقة كثير الغلط. وقال ابن قانع: صالح يخطئ. وقال الدارقطني: ثقة كثير الخطأ. وقال إسحاق بن راهويه: حدثنا مؤمل بن إسماعيل ثقة.

وقال محمد بن نصر المروزي: المؤمل إذا انفرد بحديث وجب أن يُتوقف، ويُثبَّت فيه؛ لأنه كان سيء الحفظ كثير الغلط.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ، مات يوم الأحد لسبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة ست ومائتين. وهكذا أرخه البخاري عن ابن أبي بزة. قال البخاري: أما ابنه فقال: نحن من صليبة كنانة، قال: وحدثني من أثق به أنه مولى لبني بكر. أخرج له البخاري في التعاليق، وأبو داود في «القدر»، والترمذي، والنسائي، والمصنف.

وله عنده في هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط، برقم (٩٧) و(٢٠١٣) و(٢٠١٧) و(٢٩١٩).

٣- (سفيان) بن سعيد الثوري الإمام الحجة المشهور [٧] / ٥ / ٤١.

٤- (عبد الملك بن عمير) بن سويد بن حارثة القرشي، ويقال: اللَّخمي، أبو عمرو، ويقال: أبو عمر الكوفي المعروف بالقبطي، حليف بني عدي، ويقال له: الفرسّي - بفتح الفاء والراء، ثم مهملة - نسبة إلى فرس له سابق، كان يقال له: القبطي - بكسر القاف، وسكون الموحدة - وربما قيل ذلك أيضاً لعبد الملك، ثقة فقيه، تغير حفظه، وربما دلس [٣].

رأي عليا وأبا موسى، وروى عن الأشعث بن قيس، وجابر بن سمرة، وجندب ابن عبد الله البجلي، وجريز، وعبد الله بن الزبير، والمغيرة بن شعبة، وغيرهم. وروى عنه ابنه موسى، وشهر بن حوشب، والأعمش، وسليمان التيمي، وزائدة، ومسعر، والثوري، وشعبة، وسفيان بن عيينة، وغيرهم.

قال البخاري، عن علي بن المديني: له نحو مائتي حديث. وقال علي بن الحسن الهسنجاني، عن أحمد: عبد الملك مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منها. وقال إسحاق بن منصور: ضعفه أحمد جداً. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: سماك أصلح حديثاً منه، وذلك أن عبد الملك يختلف عليه

الحفاظ. وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: مُحَلِّطٌ.

وقال العجلي: يقال له: ابن القِبْطِيَّة، كان على الكوفة، وهو صالح الحديث، روى أكثر من مائة حديث، تغير حفظه قبل موته. وقال ابن أبي حاتم: ثنا صالح بن أحمد، ثنا علي بن المديني، سمعت ابن مهدي يقول: كان الثوري يَعْجَبُ من حفظ عبد الملك. قال صالح: فقلت لأبي: هو عبد الملك بن عُمير؟ قال: نعم. قال ابن أبي حاتم، فذكرت ذلك لأبي، فقال: هذا وَهْمٌ، إنما هو عبد الملك بن أبي سليمان، وعبد الملك بن عُمير لم يوصف بالحفظ.

وقال البخاري: سُمِعَ عبد الملك بن عُمير يقول: إني لأحدث بالحديث فما أترك منه حرفاً، وكان من أفصح الناس. ورواه الميموني عن أحمد، عن ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير مثله. وقال أبو بكر بن عياش: سمعت أبا إسحاق الهمداني يقول: خذوا العلم من عبد الملك بن عمير. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن نمير: كان ثقةً ثباتاً في الحديث.

وقال ابن البرقي عن ابن معين: ثقة إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين. وقال بكر ابن المختار عن عبد الملك: صَعِدَ بي أبي إلى المنبر إلى عليّ، فمسح رأسي. وحكى ابن أبي خيثمة عن ابن مُرْدَأَبَه: كان الفصحاء بالكوفة أربعة: عبد الملك بن عمير، وذكر الباقيين. وقال ابن عيينة: قال رجل لعبد الملك: أين عبد الملك بن عمير القبطي؟ فقال: أما عبد الملك فأنا، وأما القبطي ففرس لنا سابق. وروى عن أبي بكر بن عياش قال: سمعت عبد الملك يقول: هذه السنَّة تُؤَفِّي لي مائة وثلاث سنين.

وقال أبو بكر بن أبي الأسود: مات سنة ست وثلاثين ومائة أو نحوها، زاد غيره: في ذي الحجة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: وُلِدَ لثلاث سنين بقين من خلافة عثمان، ومات سنة ست وثلاثين ومائة، وله يومئذ مائة وثلاث سنين، وكان مُدَلِّساً، وكذا ذَكَرَ مولده ووفاته ابنُ سعد.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢١) حديثاً.

[تنبيه]: اختلف في ضبط «القرشي»، فقليل: بالقاف والمعجمة، نسبة إلى قریش، ويدل عليه قول ابن سعد: إنه حليف بني عدي بن كعب، وعليه مشى المزني حيث قال: «القرشي، ويقال: اللخمي»، وأما أبو حاتم، ويعقوب بن سفيان، وغير واحد، فضبطوه بالفاء والمهمله؛ لنسبته إلى فرسه، حتى خطأ ابن الأثير من قال غير ذلك، والصواب أنه يجوز في نسبه الأمران؛ لما أسلفناه. والله أعلم^(١).

٥-(مولى ربي بن حراش) اسمه هلال، مقبول [٦].

روى عن مولاه هذا الحديث فقط، وروى عنه عبد الملك بن عمير، وذكره ابن حبان في «الثقات»، تفرّد به الترمذي، والمصنف، وله هذا الحديث فقط.

٦-(ربي بن حراش) أبو مريم العنسي الكوفي، ثقة عابدٌ مخضرم [٢] تقدّم في

٣١/٤.

٧-(حذيفة بن اليمان) حسل، أو حسيل الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما،

تقدّم في ٤٩/٧، والباقيان تقدّما قريباً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا

أَدْرِي مَا قَدَرُ بَقَائِي فِيكُمْ» «ما» استفهامية: معناه: لا أدري كم مُدّة بقائي فيكم، أقليل

أم كثير؟، والجملة في محل نصب مفعول «أدري» معلق عنها العامل. (فَأَقْتَدُوا بِاللَّذِينَ

بِلَامِينَ؛ لِلإِشْعَارِ بِأَنَّهُ تَشْبِيهُ «الذي»، وفيه تنبيه على خلافتها بعده ﷺ (مَنْ بَعْدِي) أي

بعد موتي (وَأَشَارَ) بقوله: «اللذين» (إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ) رضي الله تعالى عنهما. وزاد في

رواية لأحمد، والترمذي: «واهتمدوا بهدي عمّار، وما حدثكم ابن مسعود، فصّدّقوه».

قال الطحاوي رحمه الله في «شرح مشكل الآثار» بعد أن أخرج الحديث: ما نصّه:

(١) راجع "تهذيب التهذيب" ٢/٦٢٠-٦٢١.

فتأملنا هذا الحديث، فكان فيه مما أمر به رسول الله ﷺ الناس بالاعتداء بأبي بكر وعمر، معناه عندنا -والله أعلم- أن يمثلوا ما هما عليه، وأن يحذوا حذوهما فيما يكون منهما في أمر الدين، وأن لا يخرجوا عنه إلى غيره، ثم تأملنا ما أمرهم به من الاعتداء بهدي عمّار، فوجدنا الاعتداء هو التقرب إلى الله ﷻ بالأعمال الصالحة، وكان عمّار من أهلها، فأمرهم أن يهتدوا بما هو عليه منها، وأن يكونوا فيها كهو فيها، وليس ذلك بمخرج لغيره من أصحاب رسول الله ﷺ عن تلك المنزلة؛ لأن القصد بمثل هذا إلى الواحد من أهله لا ينفي بقية أهله أن يكونوا فيه، كما يقول الرجل: موضع فلان من العبادة الموضع الذي ينبغي أن يتمسك به، وليس في ذلك ما ينفي أن يكون هناك آخرون في العبادة مثله، أو فوقه، ممن يجب أن يكونوا في الاعتداء بهم في ذلك كالاقتداء به فيه. انتهى كلام الطحاوي رحمه الله^(١) وهو بحث نفيس، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي إسناده مولى رُبَيْعِي بن حِرَاش، وقال في

«التقريب»: مقبول؟.

[قلت]: لم ينفرد به مولى رُبَيْعِي، بل تابعه في روايته عن رُبَيْعِي عمرو بن هَرَم، وهو

ثقة من رجال مسلم، وعبد الملك بن عُمير، وهو من رجال الجماعة، وحامد بن دُكَيْل، وقد وثقه ابن معين، وابن عمّار، وأبو حاتم، وغيرهم.

فأما رواية عمرو بن هَرَم، فقد أخرجها الترمذي (٣٦٦٣)، وابن سعد ٢ / ٣٣٤

وابن حَبَّان في «صحيحه» (٦٩٠٢). وأما رواية عبد الملك، فقد أخرجها الحميدي في

(١) راجع "مشكل الآثار" ٢/٨٥.

«مسنده» (٤٤٩)، وأحمد في «مسنده» ٣٨٢/٥ والترمذي في «جامعه» (٣٦٦٢).
ولفظه: عن حذيفة قال: كنا جلوسا عند النبي ﷺ، فقال: «إني لا أدري ما قدر
بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي، وأشار إلى أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار،
وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه». قال الترمذي: هذا حديث حسن.
وأما رواية حماد بن ذليل، فأخرجها ابن عدي في «الكامل» ٦٦٦/٢.
والحاصل أن الحديث صحيح؛ لما ذكر. والله تعالى أعلم.
(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) بهذا الإسناد هنا (٩٧/١١) فقط، وأخرجه (الترمذي) في
«المنقب» (٣٦٦٢) و(٣٣٦٣) و(٣٧٩٩) و(أحمد) في «مسنده» (٥/٣٨٥ و٤٠٢)،
وقد سبق بقية التخرج في المسألة الماضية، والله تعالى أعلم.
(المسألة الثالثة): في فوائده^(١):

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله تعالى، وهو بيان فضل أبي بكر الصديق

ﷺ.

٢- (منها): بيان فضل عمر بن الخطاب ﷺ أيضاً.

٣- (منها): أن فيه علماً من أعلام النبوة حيث أشار النبي ﷺ إلى أنها سيليان
الخلافة بعده ﷺ، فحث الناس على الاقتداء بهما.

٤- (منها): أن فيه فضل الصحابيين: عمار بن ياسر، وعبد الله بن مسعود رضي
الله عنهما، وأنها في المنزلة الرفيعة التي ينبغي للناس أن يأخذوا عنها سنن رسول الله
ﷺ الفعلية، والقولية، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا
ونعم الوكيل.

(١) المراد فوائد ما اشتمل عليه الحديث بسياقاته التي ذكرت في الشرح، لا خصوص
سياق المصنّف، فتنبه.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

٩٨- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمَّا وُضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ، اِكْتَنَفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ، أَوْ قَالَ: يُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ قَدْ زَحَمَنِي، وَأَخَذَ بِمَنْكِبِي، فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ، ثُمَّ قَالَ: مَا خَلَّفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لَأُظُنُّ لِيَجْعَلَكَ اللَّهُ ﷻ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَنْ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»، فَكُنْتُ أَظُنُّ لِيَجْعَلَكَ اللَّهُ ﷻ مَعَ صَاحِبَيْكَ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنافسي الكوفي، ثقة عابد [١٠] تقدم في ٥٧/٩.

٢- (يَحْيَى بْنُ آدَمَ) بن سليمان الأموي، مولى آل أبي معيط، أبو زكريا الكوفي، ثقة حافظ فاضل، من كبار [٩].

روى عن عيسى بن طهمان، وفطر بن خليفة، وإسرائيل، والثوري، وجريير بن حازم، والحسن بن حي، وزهير بن معاوية، وابن المبارك، وغيرهم.

وروى عنه أحمد، وإسحاق، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، والحسن بن علي الخلال، وأبو كريب، وابنا أبي شيبة، ومحمد بن رافع، ومحمود بن غيلان، وعلي بن محمد، وغيرهم.

قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة. وكذا قال النسائي. وقال الأجري: سئل أبو داود عن معاوية بن هشام ويحيى بن آدم، فقال: يحيى بن آدم واحد الناس. وقال أبو حاتم: كان يتفق، وهو ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة كثير الحديث، فقيه البدن، ولم يكن له سن متقدم، سمعت علي بن المديني يقول: يرحم الله تعالى يحيى بن آدم، أي

علم كان عنده، وجعل يُطْرِيه. وقال أبو أسامة: ما رأيت يجيى بن آدم إلا ذَكَرْتُ الشعبي. وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال العجلي: كان ثقةً، جامعاً للعلم، عاقلاً ثباتاً في الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان متقناً يتفقه.

وقال ابن سعد وغيره: مات في ربيع الأول سنة ثلاث ومائتين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٢) حديثاً.

٣- (ابن المبارك) هو: عبد الله الحجة الثبت الإمام المشهور [٨] تقدّم في ١ / ٤.

٤- (عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ) النوفليّ المكيّ، ثقة [٦].

روى عن ابن أبي مليكة، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وابنه عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، وعطاء بن أبي رباح، وطاووس، وعمرو بن شعيب، وعبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مُطْعِم، ومحمد بن المنكدر، وجماعة.

وروى عنه الثوريّ، ووهب بن خالد، وابن المبارك، وعيسى بن يونس، ويجيى

القطان، وأبو أحمد الزيري، وبشر بن السريّ، وروح بن عبادة، وآخرون.

قال أحمد: مكي قرشي ثقة، من أمثل من يكتبون عنه. وقال ابن معين، والنسائي:

ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في «الثقات». ووثقه العجلي، وابن البرقيّ، ومحمد بن مسعود بن العجميّ.

أخرج له البخاريّ، ومسلم، وأبو داود في «المراسيل»، والترمذيّ، والنسائيّ،

والمصنّف، وله في هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط، برقم (٩٨) و(٣١٠٧) و(٣٤٣٩) و(٣٩١١).

٥- (ابنُ أبي مُلَيْكَةَ) هو: عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله

المكيّ، ثقة فقيه [٣] ٧ / ٤٧.

٦- (ابنُ عَبَّاسٍ) هو: عبد الله البحر الحبر رضي الله عنهما، تقدّم في ٣ / ٢٧.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم ثقات، من رجال الصحيح، غير شيخه، فتفرّد به هو والنسائي في «مسند علي».
- ٣- (ومنها): أن يحيى بن آدم، وعمر بن سعيد هذا أول محلّ ذكرهما من الكتاب، وجملة ما رواه المصنّف ليحيى (٢٢) حديثاً، ولعمر أربعة أحاديث فقط، كما بيّنته آنفاً.
- ٤- (ومنها): أن صحابيّه أحد العبادة الأربعة، والمكثرين السبعة، ومن المشهورين بالفتوى، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ) عبد الله بن عبيد الله (ابن أبي مُلَيْكَةَ) زهير بن عبد الله بن جُدعان ، أنه (قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما (يَقُولُ: لَمَّا وُضِعَ) بالبناء للمفعول (عُمَرُ) بن الخطاب رضي الله عنه (عَلَى سَرِيرِهِ) أي بعد موته، وتجهيزه للدفن، والسرير هنا: النعش، وفي رواية للبخاري: «إني لواقف مع قوم، وقد وُضِعَ عمر على سريره» (اَكْتَفَهُ النَّاسُ) أي أحاطوا به من جميع جوانبه، والأكناف النواحي (يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ) جملة في محلّ نصب على الحال من «الناس».

قال السندي: معنى «يصلون»: يترحمون عليه، ويحتمل على بعد صلاة الجنازة.

انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي استبعده السندي هو الظاهر عندي،

فتأمل. والله تعالى أعلم.

(أَوْ) للشك من الراوي (قَالَ: يُثْنُونَ) بضم أوله مضارع أثنى: إذا وصفه بخير

أو شرّ، والمراد هنا بالخير، تقول: أثنت عليه خيراً وبخيراً، وأثنت عليه شرّاً وبشرّاً: إذا

(١) "شرح السندي" ١/٧٤.

وصفته به، وخصه بعضهم بالخير فقط، فقال: لا يُستعمل إلا فيه، وقد ردّ عليه في «المصباح المنير»، فراجعه في مادة «ثنى» (وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ) بالبناء للمفعول: أي قبل أن يرفع الناس جنازته للدفن (وَأَنَا فِيهِمْ) جملة في محل نصب على الحال (فَلَمْ يُرْعِنِي) بفتح أوله، وضم ثالته من باب قال: أي لم يُفرعني، والمراد أنه رآه بغتة (إِلَّا رَجُلٌ) بالرفع على الفاعلية لـ «يرعني» (قَدْ زَحَمْنِي) أي دفعني، يقال: زحمت زحماً، من باب نفع: إذا دفعته، وزاحمته مُزاحمةً، وزِحاماً، وأكثر ما يكون في مَضِيقٍ، والزَّحمة مصدرٌ أيضاً، والهاء لتأنيثه. قاله الفيومي^(١). (وَأَخَذَ بِمَنْكِبِي) بفتح أوله، وكسر ثالته، وزانٌ مجلِس: مُجْتَمِعُ رَأْسِ الْعِضْدِ وَالكَتْفِ؛ سَمِيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ^(٢). (فَالْتَفَتُ) أي صرفت وجهي إلى ذات اليمين أو الشمال؛ لمعرفة ذلك الرجل (فَإِذَا) هي الفُجَائِيَّةُ: أي ففاجأ التفاتي (عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ) أي وجوده ﷺ، يعني أن ذلك الرجل الذي أثنى على عمر ﷺ هو عليّ ﷺ (فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ) أي دعا له بأن يرحمه الله تعالى، وفي رواية للبخاري: فقال: يرحمك الله (ثُمَّ قَالَ) عَلِيٌّ ﷺ (مَا) نَافِيَةٌ (خَلَّفْتُ) بتشديد اللام: أي تركت (أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ) قال في «الفتح»: يجوز نصبه ورفع.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هكذا قال في «الفتح»، ولعل الرواية بالوجهين، وإلا فالظاهر أنه بالنصب؛ لأنه صفة لـ «أحداً»، وأما الرفع فيؤدّي إلى تقدير، أي يُقدّر خبراً لمحذوف، أي هو، وعدم التقدير أولى من التقدير، فافهم.

قال الحافظ رحمه الله: وفي هذا الكلام أن علياً ﷺ كان لا يعتقد أن لأحد عملاً في ذلك الوقت أفضل من عمل عمر ﷺ، وقد أخرج ابن أبي شيبة، ومسدد من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عليّ نحو هذا الكلام، وسنده صحيح^(٣)، وهو شاهد جيد

(١) "المصباح المنير" ٢٥٢/١.

(٢) "المصباح المنير" ٦٢٤/٢.

(٣) فيه أنه منقطع؛ لأن محمد بن علي لم يلق علياً ﷺ، إلا أن يكون في السند ساقط، فليحرر.

لحديث ابن عباس؛ لكون مخرجه عن آل عليؑ. انتهى^(١).

(أَنْ) بفتح الهمزة مصدرية، والمصدر المؤول فاعل «أحب» (أَلْقَى اللهُ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ) خطاب لعمرؑ (وَإِيْمُ اللهُ) أي يمين الله، وهو مبتدأ خبره محذوف، أي قسمي، أو بالعكس.

[فائدة]: «أيم الله» مختصر من أَيْمُنُ اللهُ، قال الجوهري: «أَيْمُنُ» اسم وُضِعَ هكذا بضم الميم والنون، وألفه ألف وصل عند أكثر النحويين، ولم يجيء في الأسماء ألف وصل مفتوحة غيرها. قال: وربما حذفوا منه النون، قالوا: أَيْمُ اللهُ، وإيْمُ اللهُ أيضاً بكسر الهمزة، وربما حذفوا منه الياء، فقالوا: أَمُ اللهُ، وربما أبقوا الميم وحدها مضمومة، فقالوا: مُ اللهُ، ثم يكسرونها؛ لأنها صارت حرفاً واحداً، فُشِبَّهَوْنَهَا بِالْبَاءِ، فيقولون: مِ اللهُ، وربما قالوا: مُنُّ اللهُ بضم الميم والنون، وَمِنْ اللهُ بفتحهما، وَمِنْ اللهُ بكسرهما. انتهى مختصراً من «اللسان»^(٢).

(إِنْ) مخففة من الثقيلة، والأصل «إني»، قال في «الخلاصة»:

وَحَفَّفَتْ «إِنْ» فَقَلَّ الْعَمَلُ وَتَلَزَمَ اللَّامُ إِذَا مَا تُهْمَلُ
وَرُبَّمَا اسْتُغْنِيَ عَنْهَا إِنْ بَدَا مَا نَاطِقٌ أَرَادَهُ مُعْتَمِداً
وَالْفِعْلُ إِنْ لَمْ يَكُنْ نَاسِخاً فَلَا تُلْفِيهِ غَالِباً بِـ «إِنْ» ذِي مُوَصَلَاً

(كُنْتُ لِأَظُنُّ لِيَجْعَلَكَ اللهُ ﷻ) اللام هي الموطئة للقسم المقدّر: أي والله ليجعلنك الله ﷻ (مَعَ صَاحِبَيْكَ) أي النبي ﷺ وأبي بكرؓ، ثم يحتمل أن يريد ما وقع، وهو دفنه عندهما، ويحتمل أن يريد بالمعية ما يؤول إليه الأمر بعد الموت، من دخوله الجنة معها، ونحو ذلك.

(وَذَلِكَ) إشارة إلى ظنه: أي أن سبب ظني المذكور كثرة سماعي من النبي ﷺ

(١) "الفتح" ٦٢/٧.

(٢) "لسان العرب" ٤٦٢/١٣.

يقول إلخ (أني) بفتح الهمزة، وكسرها، فالفتح على تقدير حرف التعليل: أي لأنني، والكسر على أن الجملة تعليلية (كُنْتُ أَكْثَرُ) بضم أوله، وكسر ثالثه، بصيغة المضارع للمتكلم (أَنْ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) «أن» مصدرية، والمصدر المؤول مفعول «أَكْثَرُ» أي أكثر سماعي رسول الله ﷺ.

[تنبيه]: ضبط «أَكْثَرُ» بصيغة المضارع هو الظاهر، وهو الذي وقع في نسخ «صحيح مسلم» مضبوطاً بالقلم، وأما ما وقع في شرح السندي من ضبطه بصيغة أفعال التفضيل، وقال في حله: «أكثر» بالرفع على أنه مبتدأ محذوف الخبر من قبيل «أخطب ما يكون الأمير»، والجملة خبر «كنت»، إلخ كلامه، فتكلف بارد، فتأمله بالإنصاف. والله تعالى أعلم.

ولفظ البخاري: «وحسبت أني كثيراً أسمع النبي ﷺ»، وفي رواية له: «لأنني كثيراً ما كنت أسمع رسول الله ﷺ». قال في «الفتح»: واللام للتعليل، و«ما» إبهامية مؤكدة، و«كثيراً» ظرف زمان، وعامله «كان» قدّم عليه، وهو كقوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾، ووقع للأكثر «كثيراً مما كنت أسمع» بزيادة «من»، «ووجهت بأن التقدير أني أجد كثيراً مما كنت أسمع». انتهى^(١).

وقوله (يَقُولُ) جملة في محل نصب على الحال من «رسول الله»: أي حال كونه قائلاً (ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ) أي إلى مكان كذا، هكذا رواية المصنف رحمه الله بتأكيد المرفوع المتصل بالمنفصل؛ ليصح العطف عليه، كما قال في «الخلاصة»:

وَأِنْ عَلَى ضَمِيرٍ رَفَعٍ مُتَّصِلٍ عَطَفْتَ فَأَفْصِلْ بِالضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ
أَوْ فَاصِلٍ مَّا وَبِلا فَضْلٍ يَرِدُ فِي النَّظْمِ فَأَشْيَاءٌ وَضَعْفُهُ أَعْتَقِدُ

ووقع في «صحيح البخاري» بلا تأكيد ما عدا رواية الأصيلي، ففيها بالتأكيد، فقال ابن التين: الأحسن عند النحاة أن لا يعطف على الضمير المرفوع إلا بعد تأكيده،

حتى قال بعضهم: إنه قبيح، لكن يرد عليهم قوله تعالى ﴿ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وأجيب بأنه قد وقع الحائل، وهو قوله: «لا»، وتُعقَّب بأن العطف قد حصل قبل «لا»، قال: ويَرِد عليهم أيضاً هذا الحديث. انتهى.

قال الحافظ: التعقيب مردود، فإنه وُجد فاصل في الجملة، وأما هذا الحديث، فلم تتفق الرواة على لفظه، فقد جاء في مناقب عمر بلفظ: «ذهبت أنا وأبو بكر وعمر»، فعطف مع التأكيد مع اتحاد المخرج، فدلّ على أنه من تصرّف الرواة. انتهى^(١).

﴿وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ﴾ أي المكان الفلانيّ ﴿وَوَجَّهْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ﴾ أي من المكان الفلانيّ ﴿فَكُنْتُ أَظُنُّ﴾ وفي رواية مسلم: «فإن كنت لأرجو، أو لأظن أن يجعلك الله معها» ﴿لِيَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ﴾ أي مع النبيّ ﷺ، وأبي بكر ﷺ، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلّق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا متفقٌ عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (٩٨/١١) بهذا السند فقط، وأخرجه (البخاريّ) في «كتاب فضائل أصحاب النبيّ ﷺ» (٣٦٧٧) و(٣٦٨٥) و(مسلم) في «فضائل الصحابة»، و(أحمد) ١١٢/١ رقم (٨٩٨)، و(النسائيّ) في «الكبرى» في «المناقب» (٨٠٦١) (٦١٣٧)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل أبي بكر ﷺ.

٢- (ومنها): بيان فضل عمر ﷺ أيضاً.

(١) "الفتح" ٥١/٧: تاب فضائل الصحابة ﷺ.

٣- (ومنها): أن فيه بيان كون عليّ ﷺ يعظم الشيخين غاية التعظيم، ويعتقد رفعة منزلتها عند الله ﷻ، وعند النبي ﷺ، وفيه الردّ على الشيعة والرافضة الذين يفترون عليه ما لا يليق بمقامه السامي.

قال أبو العباس القرطبي: في هذا الحديث ردّ من عليّ ﷺ على الشيعة فيما يتقولونه عليه من بغضه للشيخين، ونسبته إياهما إلى الجور في الإمامة، وأنها غصباه، وهذا كله كذبٌ وافتراءٌ، عليّ ﷺ منه براء، بل المعلوم من حاله معها تعظيمه، ومحبتة لهما، واعترافه بالفضل لهما عليه، وعلى غيره، وحديثه هذا ينصّ على هذا المعنى، وقد ثبت في «الصحيحين» ثناء عليّ على أبي بكر رضي الله عنهما، واعتذاره عن تخلفه عن بيعته، وصحة مبايعته له، وانقياده له مختاراً طائعاً سرّاً وجهراً، وكذلك فعل مع عمر ﷺ أجمعين، وكلّ ذلك يُكذّب الشيعة والروافض في دعواهم، لكن الهوى والتعصب أعماهم. انتهى كلام القرطبي رحمه الله، وهو كلام نفيس جداً، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

٩٩- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: «هَكَذَا نُبْعَثُ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١- (عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ) العطار، ثقة [١٠] تقدّم في ٥٩/٩.
- ٢- (سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ) بن هشام الأمويّ الجزريّ، ضعيف [٨] تقدّم في ٥٩/٩.
- ٣- (إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ) بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية الأمويّ، ثقة

ثبت [٦].

روى عن ابن المسيب، ونافع، وعكرمة، وسعيد المقبري.

وروى عنه ابن جريج، والثوري، ومعمر، وابن عيينة، وسعيد بن مسلمة، وغيرهم، وثقه ابن معين، والنسائي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال العجلي: مكّي ثقة، وقال الزبير بن بكار: كان فقيه أهل مكة، قال ابن سعد: مات سنة (١٤٤) وقال ابن حبان: سنة (١٣٩) في حبس داود بن علي. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط، برقم (٩٩) و(٩٤٣) و(١٠٣٦) و(١٩٩٠) و(٢٤٤٢) و(٣٢٣٦) و(٣٢٤٧).

٤- (نافع) العدويّ، أبو عبد الله المدنيّ، مولى ابن عمر، أصابه ابن عمر في بعض مغازيه، ثقة ثبت فقيه مشهور [٣].

روى عن مولاه، وأبي هريرة، وأبي لبابة بن عبد المنذر، وأبي سعيد الخدري، ورافع بن خديج، وعائشة، وأم سلمة، وعبد الله وعبيد الله وسالم وزيد أولاد عبد الله ابن عمر، وإبراهيم بن عبد الله بن حنين، وئيبه بن وهب العبدي، وخلق كثير. وروى عنه أولاده: أبو عمر، وعمر، وعبد الله، وعبد الله بن دينار، وصالح بن كيسان، وعبد ربه ويحيى ابنا سعيد الأنصاري، ويونس بن عبيد، ويزيد بن أبي حبيب، وأبو إسحاق السبيعي، والزهرري، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أمية، وميمون بن مهران، وابن عجلان، وأيوب السختياني، وغيرهم.

قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال البخاري: أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وقال بشر بن عمّار عن مالك: كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر، لا أبالي أن لا أسمع من غيره. وقال عبيد الله بن عمر: لقد منّ الله تعالى علينا بنافع. وقال أيضاً: بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر ليعلمهم السنن. وقال حرب ابن إسماعيل: قلت لأحمد: إذا اختلف سالم ونافع في ابن عمر من أحب إليك؟ قال: ما أتقدم عليهما. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: نافع عن ابن عمر أحب إليك أو سالم؟ فلم يُفَضَّل، قلت: فنافع أو عبد الله بن دينار؟، فقال: ثقات، ولم يُفَضَّل. وقال

العجلي: مدني ثقة. وقال ابن خراش: ثقة نبيل. وقال النسائي: ثقة. وقال في موضع آخر: أثبت أصحاب نافع مالك، ثم أيوب، فذكر جماعة. وقال في موضع آخر: اختلف سالم ونافع في ثلاثة أحاديث، وسالم أجل من نافع، وأحاديث نافع الثلاثة أولى بالصواب. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: اختلف في نسبه، ولم يصح عندي فيه شيء. وقال ابن أبي خيثمة: ثنا أحمد بن حنبل، ثنا ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية قال: كنا نريد نافعاً مولى بن عمر على اللحن فيأباه، قال أحمد: قال سفيان: فأبي حديث أوثق من حديث نافع.

قال يحيى بن بكير وآخرون: مات سنة سبع عشرة ومائة. وقال أبو عبيد: مات سنة تسع عشرة. ويقال: سنة عشرين. وقال ابن عيينة، وأحمد بن حنبل: مات سنة تسع عشرة. وقال أبو عمر الضريير: مات سنة عشرين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٨٩) حديثاً.

٥- (ابن عمر) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما تقدّم في ١/٤ ،

والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنِ ابْنِ عُمَرَ) رضي الله عنهما، أنه (قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ) أي من بعض حُجْرِهِ (بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ) رضي الله عنهما، وفي رواية الترمذي: «أن النبي ﷺ خرج ذات يوم، ودخل المسجد، وأبو بكر وعمر أحدهما عن يمينه، والآخر عن شماله، وهو أخذ بأيديهما، فقال: هكذا بُعث يوم القيامة» (فَقَالَ: هَكَذَا) أي على مثل الصورة المذكورة (بُعثُ) بالبناء للمفعول: أي تُخرج من القبور إلى موضع النشور، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما هذا ضعيف؛ لاتفاقهم على ضعف سعيد بن

مسلمة، كما سبق في ترجمته. قال الترمذي بعد إخراجها: هذا حديث غريب، وسعيد بن مسلمة ليس عندهم بالقوي. انتهى، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (٩٩/١١) بهذا السند فقط، وأخرجه (الترمذي) في «المناقب» (٣٦٦٩)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبننا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٠- (حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ صَالِحُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (أَبُو شُعَيْبٍ صَالِحُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ) الصَّيرَفِيُّ الطَّحَّانُ، صَدُوقٌ، مِنْ صَغَارٍ [١٠].

روى عن عبد القدوس بن بكر بن خنيس، وفضيل بن عياض، وشاذ بن فياض، وغيرهم.

وروى عنه ابن ماجه، وأسلم بن سهل، ومحمد بن حمزة بن عمارة، وعبد الله بن أحمد بن عمر بن شوذب.

قال ابن أبي حاتم، روى عنه علي بن الحسين بن الجنيد، فقال: ثنا صالح بن الهيثم الواسطي، شيخ صدوق. انتهى. تفرد به المصنّف بهذا الحديث فقط.

٢- (عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ) -مَصْغَرًا- الكوفي أبو الجهم، لا بأس به

[٩].

روى عن أبيه، ومالك بن مغول، وهشام بن عروة، وحجاج بن أرطاة، وحبیب

ابن سليم العسبي، وطلحة بن عمرو المكي.
وروى عنه إبراهيم بن موسى الفراء، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، وصالح
ابن الهيثم الواسطي، وأبو الفضل المغيرة بن معمر.
قال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في «الثقات». وذكر محمود بن غيلان
عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه.
تفرّد به الترمذي، وله عنده حديث واحد، حديث حذيفة بن اليمان رضي الله
عنهما، قال: إذا مِتُّ فلا تُؤذِنوا بي، إني أخاف أن يكون نَعِيًّا، فإني سمعت رسول الله ﷺ
ينهى عن النعي. وقال: هذا حديث حسن صحيح.
والمصنّف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.

٣- (مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ) - بكسر الميم، وسكون المعجمة، وفتح الواو - بن عاصم بن
غَزِيَّة ابن حُرْثَةَ بن جُرَيْج بن بَجِيلَةَ البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة ثبت، من كبار [٧].
روى عن أبي إسحاق السبيعي، وعون بن أبي جحيفة، وسماك بن حرب، ونافع
مولى ابن عمر، والزيبر بن عَدِيٍّ، ومحمد بن سُوقَةَ، والوليد بن العيزار، وغيرهم.
وروى عنه أبو إسحاق شيخه، وشعبة، ومِسْعَرٌ، والثوري، وزائدة، وابن عيينة،
وإسماعيل بن زكريا، ويحيى بن سعيد القطان، ووكيع، وابن المبارك، وغيرهم.
قال أبو طالب عن أحمد: ثقة ثبت في الحديث. وقال يحيى بن معين، وأبو حاتم،
والنسائي: ثقة. وقال أبو نعيم: ثنا مالك بن مِغْوَلٍ، وكان ثقة. وقال العجلي: رجل
صالح مُبَرَّرٌ في الفضل. وقال الطبراني: من خيار المسلمين. وقال عبد الله بن أحمد بن
حنبل عن أبيه: سمعت ابن عيينة يقول: قال رجل لمالك بن مِغْوَلٍ: اتق الله فوضع خده
بالأرض. وقال ابن سعد: كان ثقة، مأموناً، كثير الحديث، فاضلاً خيراً. وقال
البخاري: قال عبد الله بن سعيد: سمعت ابن مهدي يقول: إذا رأيت الكوفي يذكر
الكوفي مالك بن مِغْوَلٍ بخير، فاطمأن إليه. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان من عبّاد
أهل الكوفة، ومتقنيهم.

قال عمرو بن علي: مات سنة سبع. وقال ابن سعد: سنة ثمان. وقال أبو نعيم وغيره: سنة تسع وخمسين ومائة، وفيها أرّخه مُطَيَّنٌ، وزاد: في ذي الحجة. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب خمسة أحاديث^(١) فقط، برقم (١٠٠) و(٢٦٩٦) و(٣٨١٤) و(٣٨٥٧) و(٤١٩٨).

٤- (عَوْنُ بَنِ أَبِي جُحَيْفَةَ) وهب بن عبد الله السُّوَائِي الكوفي، ثقة [٤].
 روى عن أبيه، ومسلم بن رِيَّاح الثَّقَفي، وله صحبة، والمنذر بن جرير البجلي،
 وعبد الرحمن بن سُمَيْرٍ ومُحَنَّف بن سُلَيْم، وغيرهم.
 وروى عنه شعبة، والثوري، وقيس بن الربيع، ومالك بن مِغُول، وحجاج بن
 أرطاة، وصدقة بن أبي عِمْران، وأبو العُمَيْس، وغيرهم.
 قال ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».
 قال خليفة: مات في آخر ولاية خالد على العراق. وقال ابن قانع: مات سنة ست
 عشرة ومائة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط، برقم (١٠٠)
 و(٧١١) و(٣٩٠٤).

٥- (أبوه) هو: وهب بن عبد الله بن مسلم بن جُنَادَة بن حبيب بن سُوءَة -بضم
 السين المهملة، وتخفيف الواو، والمدّ- ابن عامر بن صعصعة، ويقال: اسم أبيه وهب،
 أبو جُحَيْفَةَ السُّوَائِي، يقال: له وهب الخير، قَدِم على النبي ﷺ في أواخر عمره، وحفظ
 عنه، ثم صحب عليًا بعده، وولاه شرطة الكوفة لما ولي الخلافة. وفي «الصحيح» عنه:
 رأيت النبي ﷺ، وكان الحسن بن عليّ يُشبهه، وأمر لنا بثلاثة عشر قَلْوَصًا، فمات قبل أن

(١) هذا بالنظر لترقيم المتداول، وإلا فالأحاديث في الحقيقة ستة؛ لأن الرقم (٢٦٩٦) مشتمل على حديثين بسندين، فكان الأولى أن يُجعل برقمين، حتى يكونا حديثين، إلا أني اتبعت الذين سبقوني بترقيم الكتاب؛ لشهرة ترقيمهم بين الناس، فافهم.

نقبضها، وكان عليّ يُسمّيه وهب الخير.

روى عن النبي ﷺ، وعن عليّ، والبراء بن عازب، وعنه ابنه عون، وسلمة بن كُهَيْل، والشعبي، والسَّيِّعي، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبو عمر المُبَهَّي، وعلي بن الأَقرم، والحكم بن عتيبة. قال الواقديّ: مات في ولاية بشر بن مروان. وقال غيره: سنة أربع وسبعين. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: مات أبو جحيفة قبل أبي عبد الرحمن السُّلَميّ، وهو قول ابن حبان. وقال أبو نعيم: كان على شُرْطة عليّ، واستعمله على خمس المتاع.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب عشرة أحاديث برقم (١٠٠) و(٢٠٧) و(٢٩٧) و(٧١١) و(٨٧٩) و(٢٦٠٤) و(٢٦٥٨) و(٣٢٦٢) و(٣٦٢٨) و(٣٩٠٤).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الحديث صحيح، وقد تقدّم برقم (٩٥) وهو الحديث الثالث من هذا الباب، وقد سبق شرحه، والمسائل المتعلّقة به هناك، فلا حاجة إلى إطالة الكتاب بإعادة ذلك.

[تنبيه]: أخرج هذا الحديث ابن حبان في «صحيحه» (٦٩٠٤) من طريق خُنيس بن بكر بن خُنيس، عن مالك بن مغول، وخُنيس ليس من رجال الكتب الستة، وقد ضعّفه صالح جزرة، كما نقل ذلك الخطيب البغداديّ في «تاريخه» ٨/٤٣٢، ووثقه ابن حبان ٨/١٣٣.

وإنما نَبّهت على هذا؛ لأن الشيخ الألباني رحمه الله ذكر في «الصحيحه» حديث أبي جحيفة هذا، وقال: وأما حديث أبي جحيفة فيرويه خُنيس بن بكر بن خُنيس، ثم قال: أخرج ابن حبان (٢١٩٢) وكذا ابن ماجه ١/٥١ إلى آخر كلامه، فقوله: وكذا ابن ماجه يوهم أنه أيضاً أخرج من طريق خُنيس، وهذا خطأ؛ لأنه إنما أخرج من طريق عبد القدوس بن بكر بن خُنيس، لا من طريق خُنيس بن بكر، وقد تنبّه لهذا الدكتور بشار، في تحقيق هذا الكتاب.

والحاصل أن خنيس بن بكر ليس من رجال ابن ماجه، بل ولا من رجال الكتب الستة، وقد ضَعَّفَ، كما سبق أنفاً، وأما عبد القدوس، فصدوق، كما قال في «التقريب»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠١- (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُرُوزِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قِيلَ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا».)

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) بن موسى الضبيّ، أبو عبد الله البصريّ، ثقة رُمي بالنصب [١٠] تقدّم في ٢٨/٣.

٢- (الْحُسَيْنُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُرُوزِيُّ) هو: الحسين بن الحسن بن حرب السلميّ، أبو عبد الله المروزيّ، نزيل مكة، صدوق [١٠].

روى عن ابن المبارك، وهشيم، ويزيد بن زريع، وابن عليه، وابن عيينة، وأبي معاوية، والوليد بن مسلم، والفضل بن موسى السّيناني، وجعفر بن عون، وغيرهم. وروى عنه الترمذي، وابن ماجه، وبقيّ بن مخلّد، وابن أبي عاصم، وداود بن عليّ ابن خلف، وعمر بن محمد بن بَجَيْر، وزكرياء السّجزيّ، وابن صاعد، وإبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي بمكة، وسئل عنه، فقال: صدوق. وقال مسلمة: ثقة روى عنه من أهل بلدنا ابن وَصَّاح، وحدثنا عنه الدّيبليّ. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة (٢٤٦).

تفرّد به الترمذيّ، والمصنّف، وله في هذا الكتاب تسعة أحاديث فقط برقم (١٠١) و(٢٣٧) و(٩٢٧) و(٢٧٠٨) و(٣٣٧١) و(٣٦٦٩) و(٣٦٧٠) و(٤٠٣٤) و(٤٢١١).

٣- (المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ) بن طَرْخَانَ التيميّ، أبو محمد البصريّ، قيل: إنه كان يُلقَّب بالطفيل، ثقة، من كبار [٩].

روى عن أبيه، وحميد الطويل، وإسماعيل بن أبي خالد، وعبيد الله بن عمر العمري، وكهمس بن الحسن، وأيوب، وداود بن أبي هند، وخالد الحذاء، وغيرهم. وروى عنه الثوري، وهو أكبر منه، وابن المبارك، وهو من أقرانه، وعبد الرحمن ابن مهدي، وعبد الرزاق، وعبد الله بن جعفر الرقيّ، ويونس بن محمد المؤدب، وأحمد ابن عبدة، والحسين بن الحسن المروزيّ، وغيرهم.

قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وقال عمرو بن علي، عن معاذ بن معاذ: سمعت قُرّة بن خالد يقول: ما معتمر عندنا دون سليمان التيميّ. وقال ابن خِرَاش صدوق يخطئ من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة. وقال العجليّ: بصري ثقة. وعن يحيى بن سعيد القطان قال: إذا حدّثكم المعتمر بشيء، فاعرضوه، فإنه سيء الحفظ. وقال الآجري عن أبي داود: سمعت أحمد يقول: ما كان أحفظ معتمر بن سليمان، قلّمَا كنا نسأله عن شيء إلا عنده فيه شيء. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان مولده سنة ست أو سبع، ومات سنة سبع أو ثمان وثمانين ومائة. وقال ابن سعد: كان ثقة، وُلد سنة مائة، ومات سنة سبع وثمانين ومائة، وفيها أرخه غير واحد.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٣) حديثاً.

٤- (حُمَيْدٌ) بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة الخُزَاعِيّ مولاهم، وقيل: غير ذلك، البصريّ، واسم أبي حميد تير، ويقال: تيرويه، ويقال: زاذويه، ويقال: داور، ويقال: طَرْخَانَ، ويقال: مَهْرَان، ويقال: عبد الرحمن، ويقال: مَحَلْد، ويقال: غير ذلك، ثقة مدلس، [٥].

روى عن أنس بن مالك، وثابت البناني، وموسى بن أنس، وبكر بن عبد الله المزنيّ، وإسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، والحسن البصريّ، وغيرهم.

وروى عنه ابن أخته حماد بن سلمة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وهو من أقرانه،
وحامد بن زيد، والسفيانان، وشعبة، ومالك، وابن إسحاق، والمعتمر بن سليمان،
ووهيب بن خالد، والقطان، وزائدة، وغيرهم.

قال البخاري: قال الأصمعي: رأيت حميداً، ولم يكن بطويل. وقال إسحاق بن
منصور، عن يحيى بن معين: ثقة. وقال الدارمي: قلت لابن معين: يونس بن عبيد
أحب إليك في الحسن أو حميد؟ قال: كلاهما. قال الدارمي: يونس أكبر من حميد بكثير.
وقال العجلي: بصري ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به، وأكبر أصحاب الحسن
قتادة، وحميد. وقال ابن خراش: ثقة صدوق، وقال مرة: في حديثه شيء، يقال: إن عامة
حديثه عن أنس إنما سمعه من ثابت. وقال يحيى بن أبي بكير، عن حماد ابن سلمة: أخذ
حميد كتب الحسن فنسخها، ثم ردها عليه. وقال الأصمعي، عن حماد: لم يدع حميد
لثابت علماً إلا ووعاه، وسمعه منه. وقال مؤمل عن حماد: عامة ما يروي حميد عن أنس
سمعه من ثابت. وقال أبو عبيدة الخداد عن شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة
وعشرين حديثاً، والباقي سمعها من ثابت، أو ثبته فيها ثابت.

وقال علي بن المديني عن أبي داود: سمعت شعبة يقول: سمعت حبيب بن
الشهيد يقول لحميد وهو يحدثني: انظر ما تحدث به شعبة، فإنه يرويه عنك، ثم يقول
هو: إن حميداً رجل نسي، فانظر ما يحدثك به. وقال عيسى بن عامر بن أبي الطيب، عن
أبي داود، عن شعبة: كل شيء سمع حميد عن أنس خمسة أحاديث. وقال علي بن
المديني، عن يحيى بن سعيد: كان حميد الطويل إذا ذهب تَقَفَه على بعض حديث أنس
يَشْكُ فيه. وقال يوسف بن موسى، عن يحيى بن يعلى المحاربي: طرح زائدة حديث
حميد الطويل. وقال ابن عدي: له أحاديث كثيرة، وقد حدث عنه الأئمة، وأما ما ذكر
عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ما ذكر، وسمع الباقي من ثابت عنه، فأكثر ما في باب
أن بعض ما رواه عن أنس يُدَلِّسه، وقد سمعه من ثابت. وقال النسائي: ثقة. وقال ابن
سعد: كان ثقةً، كثير الحديث، إلا أنه ربما دلس عن أنس.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال هو الذي يقال له: حميد بن أبي داود، وكان يدلّس، سمع من أنس ثمانية عشر حديثاً، وسمع من ثابت البناني، فدلّس عنه. وقال أبو بكر البرديجي: وأما حديث حميد فلا يُتَّجَّ منه إلا بما قال: حدثنا أنس. وقال الحافظ أبو سعيد العلّائي: فعلى تقدير أن تكون أحاديث حميد مُدَلَّسَةً، فقد تبين الوسطة فيها، وهو ثقة صحيح.

وقال الحافظ: رواية عيسى بن عامر أن حميداً إنما سمع من أنس خمسة أحاديث قول باطلٌ فقد صرح حميد بسماعه من أنس بشيء كثير، وفي «صحيح البخاري» من ذلك جملة، وعيسى بن عامر ما عرفته، وأما ترك زائدة حديثه فذاك لأمر آخر؛ لدخوله في شيء من أمور الخلفاء. انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الحق ما قاله الحافظ العلّائي، فأحاديث حميد كلها صحيحة؛ لأنه على تقدير أنه لم يسمع بعضها عن أنس، فقد عُرف من دلّس عنه، وهو ثابت البناني، وهو ثقة جليل، فتبين أن تدليسه لا يضرّ.

وبهذا يتبين أن قول ابن حبان أنه لا يوجد في الدنيا من يدلّس عن ثقة غير سفيان ابن عيينة غير صحيح، فقد ثبت عن حميد الطويل أنه لا يدلّس إلا عن ثقة، فافهم هذا، فإنه مهمّ جداً. والله تعالى أعلم.

وقال رُسْتة عن يحيى بن سعيد: مات حميد الطويل، وهو قائم يصلي، وأرخه بن سعد وجماعة سنة (١٤٢). وقال إبراهيم بن حميد الطويل: مات سنة (٤٣)، وقد أتت عليه (٧٥) سنة، ولم أسمع منه شيئاً. وكذا أرّخه عمرو بن علي وغيره.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٣٦) حديثاً.

٥- (أنس بن مالك) أبو حمزة الصحابيّ الشهير، خادم رسول الله ﷺ وﷺ تقدّم

في ٢٤/٣، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من ربايعات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجال رجال الصحيح، غير شيخه الثاني فقد تفرّد به هو والترمذي، وهو صدوق.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالبصريين، سوى شيخه الحسين أيضاً، فمروزي.
- ٤- (ومنها): أن فيه أنساً ؓ من المكثرين السبعة، روى (٢٢٨٦) حديثاً، وممن لازم النبي ﷺ بالخدمة، فقد خدمه عشر سنين، وهو آخر من مات من الصحابة ؓ بالبصرة، مات سنة (٢) أو (٩٣)، وقد جاوز مائة سنة، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) ؓ، أنه (قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ) القائل هو عمرو بن العاص ؓ، فقد أخرج الشيخان في «صحيحهما» من حديث عمرو بن العاص ؓ أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته، فقلت: أيُّ الناس أحبُّ إليك؟ قال: «عائشة»، فقلت: من الرجال؟ فقال: «أبوها»، قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر بن الخطاب»، فعُدَّ رجالاً. زاد في رواية: فسكّتُ مخافةً أن يجعلني في آخرهم.

وسبب هذا السؤال - على ما ذكره ابن سعد - أنه وقع في نفس عمرو ؓ لما أمره النبي ﷺ على الجيش، وفيهم أبو بكر، وعمر أنه مُقَدَّم عنده في المنزلة عليهم، فسأله لذلك.

(أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟) أي أكثر محبةً عندك (قَالَ) ؓ (عَائِشَةُ) بالرفع على أنه خبر لمحذوف: أحبهم عائشة رضي الله عنها (قِيلَ) القائل هو السائل نفسه، ففي رواية قيس بن أبي حازم، عن عمرو بن العاص ؓ عند ابن خزيمة، وابن حبان: «إني لست أعني النساء، إني أعني الرجال» (مِنَ الرَّجَالِ؟) أي أي الرجال أحبُّ إليك؟ (قَالَ) ؓ (أَبُوهَا) يعني أن أبا بكر الصديق ؓ أحبُّ الرجال إليه ؓ. والله تعالى أعلم بالصواب،

وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أنس بن مالك ﷺ هذا صحيح، بل هو متفقٌ عليه من حديث عمرو بن العاص ﷺ، كما أسلفته آنفاً.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٠١/١١) بهذا السند فقط، وأخرجه (الترمذي) في «المنقب» (٣٨٩٠) وقال: حسن صحيح من هذا الوجه، من حديث أنس. انتهى. و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧١٠٧) من طريق المسيّب بن واضح، عن معتمر بن سليمان به، والمسيّب كثير الخطأ، وضعفه الدارقطني وغيره، إلا أنه لم ينفرد به، بل تابعه شيخا المصنّف هنا. فتنبه، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل أبي بكر الصديق ﷺ،

وهو واضح.

٢- (ومنها): أن فيه بيان تفاوت المؤمنين في محبة الله ﷻ، ومحبة رسول الله ﷺ لهم،

﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

٣- (ومنها): أن فيه بيان فضل عائشة رضي الله تعالى عنها، حيث كانت أحبّ

النساء إليه ﷺ، لكن هذا مقيّد بأمهات المؤمنين، كما أشار إليه الإمام ابن حبان رحمه الله في «صحيحه» حيث قال: ما معناه: مخرج هذا السؤال والجواب كان عن أهل بيته، دون سائر النساء من فاطمة وغيرها. انتهى^(١).

والحاصل أن أفضلية عائشة رضي الله عنها التي يدلّ عليها هذا الحديث وغيره

(١) راجع "الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان" ٤٠/١٦.

مقيّدة بنساء النبي ﷺ حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة رضي الله عنها جمعاً بين هذا الحديث، وبين حديث: «أفضل نساء الجنة خديجة وفاطمة...» الحديث، وقد أخرجه الحاكم بهذا اللفظ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وفي «الصحيحين» في حديث طويل: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة»^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١) راجع "الفتح" ١٣٦/٧ "كتاب الفضائل" رقم (٣٧٦٨ - ٣٧٧٥).

(١٢) (فَضْلُ عُمَرَ ﷺ)

أي هذا باب في ذكر مزايا عمر بن الخطاب بن نُفَيْل - بنون وفاء، مصغراً - ابن عبد العُزَّى بن رِيَّاح - بكسر الراء، بعدها تحتانية، وآخره مهملة - ابن عبد الله بن قُرْط ابن رَزَّاح - بفتح الراء، بعدها زاي، وآخره مهملة - ابن عَدِي بن كعب بن لُؤَيِّ بن غالب، يجتمع مع النبي ﷺ في كعب، وعدد ما بينهما من الآباء إلى كعب متفاوت بواحد، بخلاف أبي بكر ﷺ، فبين النبي ﷺ وكعب سبعة آباء، وبين عمر وبين كعب ثمانية، وأم عمر ﷺ حَتَمَةُ بنت هاشم بن المغيرة، ابنة عم أبي جهل، والحارث ابني هشام بن المغيرة. ووقع عند ابن منده أنها بنت هشام، أخت أبي جهل، وهو تصحيف، تَبَّه عليه ابن عبد البر.

[تنبيه]: كنية عمر ﷺ أبو حفص^(١) - كما عند ابن إسحاق في «السير» - كناه النبي ﷺ ببنته حفصة رضي الله عنها أكبر أولاده.

ولقبه الفاروق باتفاق، فقليل: أول من لقبه به النبي ﷺ، رواه أبو جعفر بن أبي شيبه في «تاريخه» عن طريق ابن عباس عن عمر ﷺ، ورواه ابن سعد من حديث عائشة. وقيل: أهل الكتاب، أخرجه ابن سعد عن الزهري. وقيل: جبريل ﷺ رواه البغوي. أفاده في «الفتح»^(٢)، والله تعالى أعلم بالصواب.

١٠٢ - (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِهِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ؟، قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّهُمْ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّهُمْ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١ - (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنافسي المذكور في الباب الماضي.

(١) لِيُنظَرَ لِمَاذَا حُذِفَ الْهَاءُ؟.

(٢) "الفتح" ٥٦/٧ "كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ".

٢- (أَبُو أُسَامَةَ) حماد بن أسامة بن زيد القرشي الكوفي، ثقة ثبت، ربّما دلّس،

وكان بآخره يحدّث من كتب غيره، من كبار [٩].

روى عن هشام بن عروة، وبُرَيْد بن عبد الله بن أبي بردة، وإسماعيل بن أبي

خالد، والأعمش، ومُجَالِد، وكَهْمَس بن الحسن، وابن جريج، وغيرهم.

وروى عنه الشافعي، وأحمد بن حنبل، ويحيى، وإسحاق بن راهويه، وإبراهيم

الجوهري، والحسن بن علي الحلواني، وأبو خيثمة، وقتيبة، وعلي بن محمد الطنافسي،

وغيرهم.

قال حنبل بن إسحاق عن أحمد: أبو أسامة ثقة، كان أعلم الناس بأموال الناس،

وأخبار أهل الكوفة، وما كان أرواه عن هشام بن عروة. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه:

أبو أسامة أثبت من مائةٍ مثل أبي عاصم، كان صحيح الكتاب، ضابطاً للحديث، كَيِّساً

صدوقاً. وقال أيضا عن أبيه: كان ثبتاً، ما كان أثبتة، لا يكاد يُخطيء. وقال عثمان

الدارمي: قلت لابن معين: أبو أسامة أحب إليك أو عبدة؟ قال: ما منهما إلا ثقة. وقال

عبد الله بن عمر بن أبان: سمعت أبا أسامة يقول: كتبت بإصبعي هاتين مائة ألف

حديث. وقال ابن عمار: كان أبو أسامة في زمن الثوري يُعدّ من النُسَّاك. وقال ابن

سعد: كان ثقةً مأموناً، كثير الحديث، يُدَلِّس، وبيِّن تدليس، وكان صاحب سنة

وجماعة. وقال العجلي: كان ثقة، وكان يُعدّ من حكماء أصحاب الحديث. وقال ابن

قانع: كوفي صالح الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الآجري عن أبي داود: قال وكيع: نَهَيْتُ أبا أسامة أن يستعير الكتب، وكان

دفن كتبه. وحكى الأزدي في «الضعفاء» عن سفيان بن وكيع، قال: كان أبو أسامة يتتبع

كتب الرواة، فيأخذها، وينسخها، قال لي ابن نمير: إن المحسن لأي أسامة يقول: إنه

دفن كتبه، ثم تتبّع الأحاديث بعدد من الناس، قال سفيان بن وكيع: إني لأعجب كيف

جاز حديث أبي أسامة؟ كان أمره بيّناً، وكان من أسرق الناس لحديث جيد.

قال في «تهذيب التهذيب»: حكى الذهبي أن الأزدي قال هذا القول عن سفيان

الثوري، وهذا كما ترى لم ينقله الأزدي إلا عن سفيان بن وكيع، وهو به أليق، وسفيان ابن وكيع ضعيف. انتهى^(١).

وقال العجليّ بسنده عن سفيان: ما بالكوفة شاب أعقل من أبي أسامة. قال العجليّ: مات في شوال سنة إحدى ومائتين. وكذا قال البخاري، وزاد: وهو ابن ثمانين سنة فيما قيل.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٠٠) حديث.

٣- (الجريريّ) - بضم الجيم، مصغراً - هو: سعيد بن إياس، أبو مسعود البصريّ، ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين [٥].

روى عن أبي الطفيل، وأبي عثمان النهديّ، وعبد الرحمن بن أبي بكرة، وأبي نضرة العبدي، وأبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشّخّير، وعبد الله بن شقيق، وغيرهم. وروى عنه ابن عُلَيّة، وبشر بن المفضل، وجعفر بن الضبعي، وأبو قُدّامة، والحمادان، والثوري، وشعبة، وابن المبارك، وأبو أسامة، ووهيب، ومعمر، وغيرهم.

قال أبو طالب عن أحمد: الجريريّ محدث أهل البصرة. وقال الدوريّ، عن ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديماً فهو صالح، وهو حسن الحديث. وقال يحيى القطان عن كهمس: أنكرنا الجريريّ أيام الطاعون. وقال ابن سعد عن يزيد بن هارون: سمعت من الجريريّ سنة (٤٢)، وهي أول سنة دخلت البصرة، ولم نُنكر منه شيئاً، وكان قيل لنا: إنه قد اختلط، وسمع منه إسحاق الأزرق بعدنا. وقال أحمد بن حنبل، عن يزيد بن هارون: ربما ابتدأنا الجريريّ، وكان قد أنكر. وقال ابن معين، عن ابن عديّ: لا نُكذب الله سمعنا من الجريريّ وهو مختلط. وقال الآجري، عن أبي داود: أرواهم عن الجريريّ ابنُ عُلَيّة، وكل من أدرك أيوب فسماعه من الجريريّ جيد. وقال النسائي: ثقة أنكر أيام الطاعون. وقال ابن معين: قال يحيى بن

(١) "تهذيب التهذيب" ٤٧٧/١.

سعيد لعيسى بن يونس: أسمعت من الجريري؟ قال: نعم، قال: لا ترو عنه - يعني لأنه سمع منه بعد اختلاطه-. وقال الدُّوري عن ابن معين: سمع يحيى بن سعيد من الجريري، وكان لا يروي عنه. وقال ابن سعد: كان ثقة - إن شاء الله - إلا أنه اختلط في آخر عمره. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: سألت ابن عليّة أكان الجريري اختلط؟ فقال: لا، كَبِرَ الشيخ فَرَّقَ. وقال النسائي: هو أثبت عندنا من خالد الحذاء. وقال العجلي: بصري ثقة، واختلط بآخره، رَوَى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون، وابن المبارك، وابن أبي عديّ، وكُلُّ ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة، والثوري، وشعبة، وابن عليّة، وعبد الأعلى من أصحابهم سماعاً منه قبل أن يختلط بشان سنين. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بما ذكر أن أحاديث الجريري لا تصحّ إلا إذا جاءت من طريق قدماء أصحابه، وهم المذكورون في كلام العجليّ، فتنبه. والله تعالى أعلم.

وقال ابن سعد: قالوا: توفي سنة (١٤٤). وكذا أرّخه ابن حبان، وقال: كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين. ورآه يحيى بن سعيد القطان، وهو مختلط، ولم يكن اختلاطه فاحشاً.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٤) حديثاً.

[تنبيه]: قوله: «الجريريّ» -بضم الجيم، وفتح الراء، مصغراً-: نسبة إلى جرير بن

عباد بن صُبيعة بن قيس بن ثعلبة، بن عكابة بن صعّب بن عليّ بن بكر بن وائل.

قال السَّمْعاني: وإنما قيل لسعيد بن إلياس: الجريريّ؛ لأنه من ولد جرير بن عباد

أخي الحارث بن عباد، وقد قيل: إنه من مولى بني قيس بن ثعلبة بن بكر بن وائل.

انتهى^(١). والله تعالى أعلم.

٤- (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ) الْعُقَيْلِيُّ - بِالضَّمِّ - أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، ثِقَةٌ، فِيهِ نَضْبٌ [٣].

روى عن أبيه على خلاف فيه، وعمر، وعثمان، وعلي، وأبي ذر، وأبي هريرة، وعائشة، وابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن أبي الجُدعاء، وعبد الله بن سُرَاقَة، وأقرع مؤذن عمر، وغيرهم.

وروى عنه ابنه عبد الكريم، ومحمد بن سيرين، وعاصم الأحول، وقتادة، وحميد الطويل، وأيوب السخيتاني، وبُدَيْل بن مَيْسرة العُقَيْلِيُّ، والجُرَيْرِيُّ، وغيرهم.

ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل البصرة، وقال: روى عن عمر، قال: وقالوا: كان عبد الله بن شقيق عثمانيا، وكان ثقة في الحديث، وروى أحاديث صالحة. وقال يحيى بن سعيد: كان سليمان التيمي سيء الرأي في عبد الله بن شقيق. وقال أحمد بن حنبل: ثقة، وكان يَحْمِلُ على عليّ. وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: ثقة، وكن عثمانيا، يُبَغِضُ عليا. وقال ابن عدي: ما بأحاديثه بأس - إن شاء الله تعالى -.

قال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: ثقة.

وقال العجلي: ثقة، وكان يَحْمِلُ على عليّ. وقال الجُرَيْرِيُّ: كان عبد الله بن شقيق مُجَاب الدعوة، كانت تمر به السحابة، فيقول: اللهم لا تَجُوز كذا وكذا حتى تُمَطِّرَ، فلا تجوز ذلك الموضع حتى تمطر، حكاه ابن أبي خيثمة في «تاريخه».

قال الهيثم بن عديّ، ومحمد بن سعد: تُوُفِيَ في ولاية الحجاج على العراق. وقال خليفة: مات بعد المائة. وقال ابن حبان في «الثقات»: مات سنة (١٠٨).

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب ستة أحاديث فقط، برقم (١٠٢) و(١١٥٠) و(١١٥٨) و(١١٦٤) و(١٢٢٨) و(١٢٢٨) و(٤٣١٦).

٥- (عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها، تقدّمت في ٢/١٤، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، غير شيخه، فتفرّد به هو والنسائي في «مسند عليّ رضي الله عنه».
- ٣- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي.
- ٤- (ومنها): أن فيه عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما حبيبة رسول الله صلى الله عليه وآله، وبنت حبيبه، ومن المكثرين السبعة، روت (٢٢١٠) أحاديث، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِهِ الضَّمِيرُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ أَيُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله (كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ؟) صلى الله عليه وآله (قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ) صلى الله عليه وآله مَبْتَدَأُ مَحْذُوفِ الْخَبَرِ، أَوْ بِالْعَكْسِ: أَيُّ أَبُو بَكْرٍ أَحَبُّ إِلَيْهِ، أَوْ أَحَبُّ أَصْحَابِهِ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ صلى الله عليه وآله (قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّهُمْ؟) أَيُّ ثُمَّ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ صلى الله عليه وآله أَيُّ أَصْحَابِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ (قَالَتْ: عُمَرُ) صلى الله عليه وآله (قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّهُمْ؟) قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ (بَنُ الْجِرَاحِ) صلى الله عليه وآله سَتَأْتِي تَرْجُمَتُهُ بِرَقْمِ (١٣٥) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

زاد في رواية الترمذي من طريق إسماعيل ابن عليّة، عن الجريري: «قلت: ثم من؟ قال: فسكت»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عائشة رضي الله عنها هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي إسناده الجريري، وقد اختلط قبل موته بثلاث

سنين، والراوي عنه هنا أبو أسامة، ولم يُعدّ فيمن روى عنه قبل الاختلاط؟.

[قلت]: لم ينفرد به أبو أسامة، بل تابعه عليه إسماعيل ابن عليّة، وهو من روى

عنه قبل الاختلاط، كما أسلفناه في ترجمة الجريري، وروايته أخرجها الترمذي في «جامعه»، فقال:

حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق قال: قلت لعائشة: أي أصحاب رسول الله ﷺ كان أحب إلى رسول الله؟ قالت: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قالت: عمر، قلت: ثم من؟ قالت: ثم أبو عبيدة ابن الجراح. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) رحمه الله هنا (١٠٢ / ١٢) بهذا السند فقط، وأخرجه الترمذي في «المناقب» (٣٦٥٧) و(النسائي) في «فضائل الصحابة» من «الكبرى» (٨١٤٤) و(أحمد) في «مسنده» (٢٥٨٢٩) و(الطحاوي) في «مشكل الآثار» (٨٠٦٤). وفوائد الحديث تقدّمت في الباب الماضي، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٣ - (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خِرَاشٍ الحَوْشَبِيُّ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ نَزَلَ جِرْبَلٌ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَقَدْ اسْتَبَشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١ - (إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ^(١)) هو: إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن محمد ابن يحيى بن زكريا بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي الطَّلحي الكوفي، صدوقٌ بهم [١٠].

(١) بفتح الطاء، وسكون اللام هذه النسبة إلى طلحة بن عبيد الله ﷺ، قاله في "الأنساب"

روى عن أبي بكر بن عياش، ووكيع، ورؤح بن عبادة، وداود بن عطاء المدني، وعبد الله بن خراش الحوشبي، وجماعة.

وروى عنه ابن ماجه، وأبو زرعة، ومطين، وقال: مات سنة (٢٣٢) (١)، وكان ثقة، وعمرو بن عبد الله الأودي، وابن أبي عاصم، وعدة. قال أبو حاتم: ضعيف. وذكره ابن حبان في «الثقات» .

تفرد به المصنف، وله في هذا الكتاب خمسة أحاديث فقط، برقم (١٠٣) و(١٠٤) و(٣٥٠) و(١٣٣٣) و(٣٣٦٩).

٢- (عَبْدُ اللَّهِ بْنِ خِرَاشِ الْحَوْشَبِيِّ^(٢)) هو: عبد الله بن خراش - بالخاء المعجمة - ابن حوشب الشيباني الحوشبي، أبو جعفر الكوفي، أخو تَهَارِ بن خراش، ضعيف، وأطلق عليه ابن عمّار الكذب^(٣).

روى عن عمه العوام، ومرثد بن عبد الله الشيباني، وموسى بن عقبة، وواسط بن الحارث، ويزيد بن أبي يزيد.

وروى عنه بشر بن الحكم العبدي، وإسماعيل بن محمد الطلحي، وأبو سعيد الأشج، وعمر بن حفص بن غياث، ومسعود بن جويرة الموصلية، وغيرهم.

قال أبو زرعة: ليس بشيء ضعيف. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ذاهب الحديث، ضعيف الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو أحمد بن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ. وقال الساجي: ضعيف الحديث جداً، ليس بشيء، كان يضع الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: ضعيف. وذكره البخاري في «الأوسط» في «فصل من مات من

(١) وقيل: مات سنة (٢٣٣).

(٢) بفتح الحاء المهملة، وسكون الواو، وفتح الشين العجمة: نسبة إلى حَوْشَبِ، وهو جد.

(٣) لم يذكر له في "التقريب" طبقة، والظاهر أنه من التاسعة.

الستين إلى السبعين ومائة»، وقال محمد بن عمار الموصلي: كذاب.

تفرد به المصنّف، وله عنده في هذا الكتاب حديثان فقط، برقم (١٠٣) و(٢٤٧٢) «المسلمون شركاء في ثلاث...».

٣- (الْعَوَامُّ بْنُ حَوْشَبٍ) بن يزيد بن الحارث الشيباني الرَّبَعِيُّ، أبو عيسى الواسطي، أسلم جده علي يد عليّ ﷺ، فوهب له جارية، فولدت له حوشباً، فكان علي شرطته^(١).

روى العوام عن أبي إسحاق السبيعي، ومجاهد، وسعيد بن جهمان، وإبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي، وسلمه بن كهيل، وغيرهم.

وروى عنه ابنه سلمة، وابنا أخيه: عبد الله، وشهاب، وشعبة، وسفيان بن حبيب، وحفص بن عمر الرازي، وهشيم، ويزيد بن هارون، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة ثقة. وقال ابن معين، وأبو زرعة: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح ليس به بأس. وقال العجلي: شيباني من أنفسهم ثقة صاحب سنة ثبت صالح، وكان أبوه علي شرطه الحجاج، روى نحوه من مائتي حديث. وقال ابن سعد عن يزيد بن هارون: كان صاحب أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، مات سنة ثمان وأربعين ومائه، وكان ثقة. وذكر أسلم بن سهل في «تاريخ واسط» أن اسم جده يزيد ابن رُويم، وروى ذلك بإسناده عنه، وكذا سماه ابن حبان لما ذكر العوام في «الثقات».

وقال الحاكم: العوام، ويوسف، وطلاب، وأولاد حَوْشَبِ ثقات، يُجْمَع حديثهم. وعن هشيم قال: ما رأيت أقول بالحق من العوام.

(١) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/٣٣٥: لم يتجه لي المعنى في قوله: "وكان علي شرطته" هل يعني به أن يزيد الذي أسلم علي يد عليّ كان علي شرطة عليّ أم لا؟؛ لأنه إن عني حوشباً، وهو الظاهر فهو من الحال؛ لقصر مدة عليّ أن يُسلم فيها رجل على يده، ثم يولد له، ثم يكبر الولد حتى يصير صاحب شرطته، ثم تبين لي أنه سقط منه شيء، وأنه كان: ولدت له حوشباً، فكان علي شرطة الحجاج. والله أعلم. انتهى.

وأخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط برقم (١٠٣) و(١٦٠٦) و(٢٤٧٢) و(٤٠٨١).

٤- (مجاهد) بن جَبْر، أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكيّ، ثقة ثبت إمام [٣] تقدّم في ٧٤/٩.

٥- (ابن عباس) هو: عبد الله البحر الحبر رضي الله عنهما تقدّم في ٢٧/٣، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما، أنه (قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ) بن الخطاب رضي الله عنه (نَزَلَ جِبْرِيلُ) وفي رواية ابن حبان: «أتى جبريل صلوات الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم...» (فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَقَدْ اسْتَبَشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ) وفي نسخة: «السموات» (بِإِسْلَامِ عُمَرَ) أي لقد أظهرت الملائكة الفرح والسرور بإسلامه؛ لأنه سبب لتقوية الحق. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا ضعيفٌ جدًّا؛ لأن في سننه عبد الله بن خراش مجمع على ضعفه، بل كذبه بعضهم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٠٣/١٢) بهذا السند فقط، وقد تفرّد به، فلم يُخرجه من أصحاب الأصول غيره، وأخرجه (الحاكم) في «المستدرک» (٨٤/٣) من طريق عبد الله بن خراش، عن العوّام بن حوشب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: اسْتَبَشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ»، وصححه، فتعقبه الذهبيّ بقوله: عبد الله ضعفه الدارقطني^(١)، وأخرجه

(١) في ذكر الذهبي قول الدارقطني فقط فيه قصور؛ لأن كلام غيره من الأئمة أغلظ،

(الطبراني) في «المعجم الكبير» (٨٠/١١) الحديث (١١١٠٩)، ومن طريقه الحافظ المزني في «تهذيب الكمال» (٤٥٥/١٤) وأخرجه (ابن عدي) في «الكامل» (١٥٢٥/٤) من طريق عبد الله بن عمرو بن أبان، عن عبد الله بن خراش، بهذا الإسناد، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٤ - (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ، أَنبَأَنَا دَاوُدُ بْنُ عَطَاءِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُهُ الْحَقُّ عُمَرُ، وَأَوَّلُ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ) المذكور في السند الماضي.
- ٢- (دَاوُدُ بْنُ عَطَاءِ الْمَدِينِيِّ) هو: داود بن عطاء المزني مولاهم، ويقال: مولى الزبير، أبو سليمان المدني، أو المكي، ضعيف [٨].

روى عن موسى بن عقبة، وهشام بن عروة، وصالح بن كيسان، وغيرهم. وروى عنه الأوزاعي، وهو من شيوخه، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وإسماعيل بن محمد الطلحي، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد^(١): سمعت عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي سأل أبي عنه، فقال: لا يُحَدِّثُ عنه، قال: وسمعتة -يعني أباه- يقول: ليس بشيء، قد رأيته قبل أن يموت بأيام. وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: ليس بالقوي، ضعيف الحديث

فكان الأولى ذكره، فتنبه.

(١) في نسخ "تهذيب التهذيب" ٥٦٧/١ في ترجمة داود بن عطاء هذا خلل ينبغي مقابلتها بما في "تهذيب الكمال" ٤١٩/٨-٤٢٠، فليتنبه.

منكر الحديث، قلت: يُكتب حديثه؟ قال: من شاء كتب حديثه زُحْفًا. وقال البخاري: قال أحمد: رأيت، وليس بشيء. وقال البخاري، وأبو زرعة: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: ليس حديثه بالكثير، وفي حديثه بعض النُّكْرَة. وقال الدارقطني: متروك، وهو من أهل مكة، كذا قال. وقال ابن حبان: من أهل المدينة، وهو الذي يقال له: داود بن أبي عطاء، كثير الوهم في الأخبار، لا يُحْتَجَّ به بحال؛ لكثرة خطئه، وغلبته على صوابه.

تفرّد به المصنّف، وليس له عنده في هذا الكتاب سوى حديثين فقط، برقم (١٠٤) و(١٧٤٣)

٣- (صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ) أبو محمد، ويقال: أبو الحارث المدني، مُؤَدَّبٌ وَكَلَدَ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثِقَةٌ ثَبَّتْ فِقْهَهُ [٤].

رأى ابن عمر، وابن الزبير، وقال ابن معين: سمع منهما، وروى عن سليمان بن أبي حثمة، وسالم بن عبد الله بن عمر، وإسماعيل بن محمد بن سعد، والأعرج، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وعروة بن الزبير، ونافع مولى بن عمر، ونافع مولى أبي قتادة، ونافع بن جبير بن مطعم، والزهرّي، وأبي الزناد، وابن عجلان، والثلاثة أصغر منه، وغيرهم.

وروى عنه مالك، وابن إسحاق، وابن جريج، ومعمر، وإبراهيم بن سعد، وحماد بن زيد، وسليمان بن بلال، وابن عيينة، وغيرهم.

قال مصعب الزبيري: كان جامعاً بين الحديث والفقه والمروءة. وقال حرب: سئل عنه أحمد: فقال: بخ بخ. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: صالح أكبر من الزهري. وقال إسماعيل القاضي، عن ابن المديني: صالح أسنّ من الزهري، قد رأى ابن عمر وابن الزبير، وقال ابن معين: صالح أكبر من الزهري، سمع من ابن عمر وابن الزبير. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: معمر أحب إليّ، وصالح ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: حدثني أحمد بن العباس عن ابن معين: قال: ليس في أصحاب الزهري أثبت من

مالك، ثم صالح بن كيسان.

وقال يعقوب: صالح ثقة ثبت. وقال أبو حاتم: صالح أحب إلي من عُقيل؛ لأنه حجازي، وهو أسنّ، رأى ابن عمر، وهو ثقة، يُعَدُّ في التابعين. وقال النسائي، وابن خراش: ثقة. قال الهيثم بن عدي: مات في زمن مروان بن محمد. وقال ابن سعد عن الواقدي: مات بعد الأربعين ومائة. وقيل: مخرَج محمد بن عبد الله بن حسن، وكان ثقةً، كثير الحديث. وقال الحاكم: مات صالح بن كيسان، وهو ابن مائة ونيّف وستين سنة. وكان قد لَقِيَ جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم بعد ذلك تَلَمَّذَ للزهري، وتَلَقَّنَ عنه العلم، وهو ابن تسعين سنة، ابتدأ بالتعليم، وهو ابن سبعين سنة.

وتعقّب الحافظ كلام الحاكم هذا، فقال: هذه مجازفة قبيحة، مقتضاها أن يكون صالح بن كيسان وُلِدَ قبل بعثة النبي ﷺ، وما أدري من أين وقع ذلك للحاكم؟ ولو كان طلب العلم كما حدّده الحاكم لكان قد أخذ عن سعد بن أبي وقاص، وعائشة، وقد قال علي بن المدني في «العلل»: صالح بن كيسان لم يَلْتَقَ عقبة بن عامر، كان يروي عن رجل عنه. وقرأت بخط الذهبي «الذي يَظْهَرُ لي أنه ما أكمل التسعين». انتهى.

وقال العجلي: ثقة. ووقع في «كتاب الزكاة» من «صحيح البخاري»: صالح أكبر من الزهري أدرك ابن عمر، وقال ابن حبان في «الثقات»: كان من فقهاء المدينة، والجامعين للحديث والفقهِ، من ذوي الهيئة والمروءة، وقد قيل: إنه سمع من ابن عمر، وما أراه محفوظاً. وقال الخليلي في «الإرشاد»: كان حافظاً إماماً، روى عنه من هو أقدم منه، عمرو بن دينار، وكان موسى بن عقبة يحكي عنه، وهو من أقرانه. وقال ابن عبد البر: كان كثير الحديث، ثقة حجة فيما حَمَلَ.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، برقم (١٠٤) و(٨٦٠)

٤- (ابنُ شَهَابٍ) تقدّم في ١٥/٢.

٥- (سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ) بن حَزْنِ بن أَبِي وَهَبِ بن عَمْرٍو بن عائذِ بن عِمْرانِ بن

مَخْزُومِ القرشيّ المخزوميّ، أحد العلماء الأثبات، والفقهاء الكبار، ثقة ثبت فاضل،

اتفقوا على أن مراسلاته أصحّ المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه، من كبار [٣] (١).

روى عن أبي بكر مرسلاً، وعن عمر، وعثمان، وعلي، وسعد بن أبي وقاص، وحكيم بن حزام، وابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو بن العاص، وأبيه المسيب، وأبي هريرة، وكان زوج ابنته، وغيرهم. وروى عنه ابنه محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر، والزهرري، وقتادة، وشريك بن أبي نمر، وأبو الزناد، وغيرهم. قال نافع عن ابن عمر: هو والله أحد المفتين. وعن عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه: قال: قدمت المدينة، فسألت عن أعلم أهل المدينة، فدُفعت إلى سعيد بن المسيب. وقال ابن شهاب: قال لي عبد الله بن ثعلبة بن أبي صُعبير: إن كنت تريد هذا -يعني الفقه- فعليك بهذا الشيخ، سعيد بن المسيب. وقال قتادة: ما رأيت أحداً قط أعلم بالحلال والحرام منه. وقال محمد ابن إسحاق عن مكحول: طففت الأرض كلها في طلب العلم، فما لقيت أعلم منه. وقال سليمان بن موسى: كان أفقه التابعين.

وقال البخاري: قال لي علي عن أبي داود، عن شعبة، عن إياس بن معاوية، قال لي سعيد بن المسيب: ممن أنت؟ قلت: من مَزِينَة، قال: إني لأذكر يوم نَعَى عمر بن الخطاب النعمان بن مقرن على المنبر. وقال أبو طالب: قلت لأحمد: سعيد بن المسيب؟ فقال: ومن مثل سعيد؟ ثقة، من أهل الخير، فقلت له: سعيد عن عمر حجة؟ قال: هو عندنا حجة، قد رأى عمر، وسمع منه، وإذا لم يُقبل سعيد عن عمر، فمن يُقبل؟. وقال الميموني وحنبل، عن أحمد: مراسلات سعيد صحاح، لا نرى أصح من مراسلاته. وقال

(١) جعله في "التقريب" "من كبار الثانية"، والظاهر أنه من كبار الثالثة، كما لا يخفى؛ لأنه وُلِدَ لستين مضتاً من خلافة عمر رضي الله عنه ولم يسمع من بلال، ومن زيد بن ثابت، ولا من عمرو بن العاص، ولا من عبد الله بن زيد صاحب الأذان، ولا من عتاب بن أسيد رضي الله عنه، واختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه، فمثل هذا يكون من كبار الطبقة الثالثة، لا من كبار الطبقة الثانية، فتبصر. والله تعالى أعلم.

عثمان الحارثي عن أحمد: أفضل التابعين سعيد بن المسيب. وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً من سعيد بن المسيب، قال: وإذا قال: مضت السنة، فحسبك به، قال: هو عندي أجل التابعين. وقال الربيع عن الشافعي: إرسال ابن المسيب عندنا حسن. وقال الليث عن يحيى بن سعيد: كان ابن المسيب يُسَمَّى راوية عمر، كان أحفظ الناس لأحكامه وأقضيته. وقال إبراهيم بن سعد عن أبيه، عن سعيد: ما بقي أحد أعلم بكل قضاء قضاه رسول الله ﷺ، وكل قضاء قضاه أبو بكر، وكل قضاء قضاه عمر، قال إبراهيم عن أبيه: وأحسبه قال: وكل قضاء قضاه عثمان مني. وقال مالك: بلغني أن عبد الله بن عمر كان يرسل إلى ابن المسيب، يسأله عن بعض شأن عمر وأمره. وقال مالك: لم يدرك عمر، ولكن لما كبر أكب على المسألة عن شأنه وأمره.

وقال قتادة: كان الحسن إذا أشكل عليه شيء كتب إلى سعيد بن المسيب. وقال العجلي: كان رجلاً صالحاً فقيهاً، وكان لا يأخذ العطاء، وكانت له بضاعة يتجر بها في الزيت. وقال أبو زرعة: مدني، قرشي، ثقة، إمام. وقال أبو حاتم: ليس في التابعين أنبل منه، وهو أثبتهم في أبي هريرة. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان من سادات التابعين فقيهاً وديناً وورعاً وعبادةً وفضلاً، وكان أقره أهل الحجاز، وأعبر الناس لرؤيا، ما نودي بالصلاة من أربعين سنة إلا وسعيد في المسجد، فلما بايع عبد الملك للوليد وسليمان، وأبى سعيد ذلك فضربه، هشام بن إسماعيل المخزومي ثلاثين سوطاً، وألبسه ثياباً من شعر، وأمر به فطيف به، ثم سُجِن.

قال الواقدي: مات سنة أربع وتسعين، في خلافة الوليد، وهو ابن خمس وسبعين سنة. وقال أبو نعيم: مات سنة ثلاث وتسعين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٩٦) حديثاً.

[تنبيه]: المُسَيَّب والد سعيد صحابيٌّ مشهور، ﷺ، وهو بكسر الياء، وفتحها، والكسر أولى، وإن كان الفتح هو المشهور، فقد حكى صاحب «مطالع الأنوار» عن عليّ ابن المديني أنه قال: أهل العراق يفتحون الياء، وأهل المدينة يكسرونها، قال: وحُكي أن

سعيدا كان يكره الفتح. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: كسر الياء هو الأولى؛ لأن أهل المدينة أدرى بضبط أسماء أهل بلدهم، ولأنه روي عنه الكراهة للفتح، وحكي أيضاً أنه دعا على من فتحه. والله تعالى أعلم.

وإلى جواز الوجهين أشار الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في «ألفية الأثر»، حيث قال:

كُلُّ مُسَيِّبٍ فَبِالْفَتْحِ سَوَى أَبِي سَعِيدٍ فَلِوَجْهِينِ حَوَى

وقلت في ترجيح الكسر مديلاً لكلامه:

قُلْتُ وَكَسْرُهُ أَحَقُّ إِذْ أَتَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِهِ فَنَبَتْنَا
وَعَنْ سَعِيدٍ كُرْهُهُ الْفَتْحَ وَرَدَّ بَلْ قِيلَ قَدْ دَعَا عَلَى مَنْ اعْتَمَدَ
فَابْعُدْ عَنِ الْفَتْحِ نَكُنْ مُجَانِبًا دُعَاءَهُ وَنِعْمَ ذَلِكَ مَطْلَبًا

[تنبيه آخر]: سعيد بن المسيّب هو أحد الفقهاء السبعة المشهورين بالمدينة،

المجموعين في قول بعضهم:

إِذَا قِيلَ مَنْ فِي الْعِلْمِ سَبْعَةٌ أَبْحُرٍ فَقُلْ هُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ عُرْوَةُ الْقَاسِمُ
مَقَالَتُهُمْ لَيْسَتْ عَنِ الْحَقِّ خَارِجَهُ سَعِيدُ أَبُو بَكْرٍ سُلَيْمَانُ خَارِجَهُ

وقال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى في «ألفية الحديث»:

وَفِي الْكِبَارِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةُ خَارِجَةُ الْقَاسِمِ ثُمَّ عُرْوَةُ
ثُمَّ سُلَيْمَانُ عُبَيْدُ اللَّهِ سَعِيدُ وَالسَّابِعُ دُوْا شَتِيَاهُ
إِمَّا أَبُو سَلَمَةَ أَوْ سَالِمٌ أَوْ فَابُّ بَكْرٍ خِلَافٌ قَائِمٌ

٦- (أبي بن كعب) بن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر، من فضلاء

الصحابة رضي الله عنه، سيّد القراء، قيل: مات سنة (١٩) وقيل: (٣٢) وقيل: غير ذلك، تقدّم

في ٧٧/١٠، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ) ﷺ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُهُ الْحَقُّ عَمْرٌ، وَأَوَّلُ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ») قال السندي رحمه الله تعالى في «شرح»ه: «يحتمل أن المراد صاحب الحق، وهو الملك الذي كان إلهام الصواب بواسطته، ويحتمل أن المراد بالحق ما هو ضد الباطل، ومصافحته والتسليم عليه كناية عن ظهوره له قبل غيره في المشورة وغيرها، أو هو مبني على أن الأعراض لها صورٌ تظهر فيها يوم القيامة، ثم إنه يدخل الجنة بواسطة توفيقه إياه، وهو المراد بقوله: وأول من يأخذ بيده إلخ، ومرجع المعنيين إلى الفضل الجزئي بواسطة توفيقه للصواب، وحمل الحق على الله تعالى مع بعده يستلزم الفضل الكلي، بل على الأنبياء، فلا وجه له، فليُتأمل. انتهى كلام السندي^(١)».

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: تأويل السندي هذا لا يخفى ما فيه من التعسف لو صحَّ الحديث، لكننا استغنيا عن هذا التعسف والتكلف حيث كان الحديث منكراً. قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى -بعد أن أورده في كتابه الكبير «جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن» ج١/ ص ٧٢: هذا الحديث منكرٌ جدًّا، وما أبعد أن يكون موضوعاً، والآفة فيه من داود بن عطاء هذا. انتهى كلام ابن كثير رحمه الله^(٢). قال الجامع: هذا الذي قاله الإمام ابن كثير رحمه الله تحقيقٌ نفيسٌ جدًّا، فما أحقُّه بأن يُحكَم عليه بالوضع، فإن داود بن عطاء قال عنه أبو حاتم، والبخاري، وأبو زرعة: منكر الحديث. وقال الدارقطني: متروك، وقد تفرّد بهذا الحديث المنكر، فما أحقُّه بأن يكون مما عملته يداه.

وبالجملة فالحديث لا يستحقُّ أن يُشتغل به أكثر من هذا. وقد تفرّد به المصنّف،

(١) "شرح السندي" ١/٧٦.

(٢) راجع "جامع المسانيد والسنن" ١/٧٢ في "مسند أبي بن كعب" ﷺ.

فأخرجه بهذا السند هنا ١٠٤/١٢ فقط، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٥ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَبُو عُبَيْدٍ الْمُدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجِشُونِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزَّنَجِيُّ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَبُو عُبَيْدٍ الْمُدِينِيُّ) التَّبَّانِ التِّيمِيُّ مَوْلَاهُمْ، صَدُوقٌ يُحْطَىء [١٠] تَقَدَّمَ فِي ٤٦/٧.

٢- (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمَاجِشُونِ) هُوَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ الْمَاجِشُونِ التِّيمِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو مَرْوَانَ الْمَدِينِيَّ الْفَقِيهَ، مَفْتِيَّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، صَدُوقٌ، لَهُ أَغْلَاطٌ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ رَفِيقَ الشَّافِعِيِّ [٩].

رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَخَالَه يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَمَالِكُ، وَمُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وَرَوَى عَنْهُ أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُهْرِيِّ، وَعِمَارُ بْنُ طَالُوتَ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الصَّيرِفِيِّ، وَأَبُو عُبَيْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ التَّبَّانِ، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ مَصْعَبُ الزَّيْرِيِّ: كَانَ مَفْتِيَّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي زَمَانِهِ. وَقَالَ الْآجُرِيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ: كَانَ لَا يَعْقِلُ الْحَدِيثَ. قَالَ ابْنُ الْبَرَقِيِّ: دَعَانِي رَجُلٌ إِلَى أَنْ أَمْضِيَ إِلَيْهِ، فَجِئْتَاهُ فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي الْحَدِيثَ أَيُّشٍ هُوَ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَانَ فُقَيْهًا فَصِيحًا، دَارَتْ عَلَيْهِ الْفُتْيَا، وَعَلَى أَبِيهِ قَبْلَهُ، وَهُوَ فُقَيْهٌ ابْنُ فُقَيْهٍ، وَكَانَ ضَرِيرَ الْبَصَرِ، وَكَانَ مُوَلَّعًا بِسَمَاعِ الْغَنَاءِ. قَالَ: وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: قَدِمَ عَلَيْنَا، وَمَعَهُ مِنْ يُعْنِيهِ. وَقَالَ السَّاجِيُّ: ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ، صَاحِبُ رَأْيٍ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ مَالِكٍ بِمَنَاقِيرَ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ، ثَنَا الْأَثْرَمُ قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: إِنْ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ الْمَاجِشُونِ يَقُولُ فِي سُنْدِ:

أو كذا. قال: مَنْ عبد الملك؟ عبد الملك من أهل العلم؟ من يأخذ من عبد الملك؟. وحدثني محمد بن رَوْح: سمعت أبا مصعب يقول: رأيت مالك بن أنس طرد عبد الملك؛ لأنه كان يُتَّهَمُ برأي جهم. قال الساجي: وسألت عمرو بن محمد العثماني عنه: فجعل يذمُّه. وقال مصعب الزبيري: كان يفتي، وكان ضعيفا في الحديث. وقال يحيى ابن أكرم: كان عبد الملك بَحْرًا لَا تُكَدَّرُهُ الدَّلَاءُ. وقال أحمد بن المعدل: كلما تذكرت أن التراب يأكل لسان عبد الملك صَغُرَت الدنيا في عيني، فقليل له: أين لسانك من لسانه؟ فقال: كان لسانه إذا تعايا أفصح من لساني إذا تحايا.

قيل: مات سنة (٢١٢)، وقيل: سنة (٢١٤). وقال الشيخ أبو إسحاق الفزاري في «طبقاته»: مات سنة ثلاث عشرة، قال: وكان فصيحاً.

أخرج له أبو داود في «مسند مالك»، والنسائي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، برقم (١٠٥) و(٩٠٥).

٣- (الزَّنَجِيُّ بْنُ خَالِدٍ) هو: مسلم بن خالد بن قَرْقَرَةَ، ويقال: ابن جَرْجَةَ المخزومي مولا هم، أبو خالد الزنجي المكي الفقيه، صدوق كثير الأوهام [٨].

روى عن زيد بن أسلم، والعلاء بن عبد الرحمن، وهشام بن عروة، والزهري، وعتبة بن مسلم، وداود بن أبي هند، وابن جريج، وغيرهم.

وروى عنه ابن وهب، والشافعي، وعبد الملك بن الماجشون، ومروان بن محمد، والقعبي، وأبو نعيم، وعلى بن الجعد، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: مسلم بن خالد كذا وكذا. وقال عباس الدوري، وابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة. وقال ابن أبي مريم عنه: ليس به بأس. وقال محمد ابن عثمان بن أبي شيبة عن ابن معين: ضعيف. وقال ابن المديني: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم: ليس بذاك القوي، منكر الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به، تُعْرَفُ وَتُنَكَّرُ. وقال ابن عدي: حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به. وقال عبد الله بن أحمد: قلت لسويد بن سعيد: لم

سُمِّيَ الزنجي؟ قال: كان شديد السواد. وقال إبراهيم الحربي: إنها سمي الزنجي؛ لأنه كان أشقر كالبصلة، وكان فقيه أهل مكة. وقال ابن سعد: حدثنا بكر بن محمد المكي: قال كان أبيض مُشْرَباً بحمرة، وقال ابن أبي حاتم: الزنجي إمام في الفقه والعلم، كان أبيض مُشْرَباً حُمْرَةً، وإنما قيل له: الزنجي؛ لمحبه التمر، قالت له جاريته: ما أنت إلا زنجي لأكل التمر، فبقي عليه هذا اللقب.

وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، قال عثمان: ويقال: إنه ليس بذاك في الحديث. وقال الساجي: صدوق، كان كثير الغلط، وكان يرى القدر. قال الساجي: وقد روي عنه ما ينفى القدر، حدثنا أحمد بن محرز، سمعت يحيى بن معين يقول: كان مسلم بن خالد ثقة صالح الحديث. وقال يعقوب بن سفيان: سمعت مشايخ مكة يقولون: كان لمسلم بن خالد حلقة أيام ابن جريج، وكان يَطْلُبُ ويسمع ولا يكتب، فلما احتيج إليه وحَدَّثَ كان يأخذ سماعه الذي قد غاب عنه - يعني فضَعَّفَ حديثه لذلك -. وذكره ابن البرقي في «باب من نُسب إلى الضعف ممن يكتب حديثه». وقال الدارقطني: ثقة. حكاه ابن القطان.

وقال ابن سعد: وتوفي في خلافة هارون سنة ثمانين ومائة بمكة، وكان كثير الغلط في حديثه، وكان في هديه نعم الرجل، ولكنه كان يَغْلَطُ، وكان داود العطار أروج في الحديث منه. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من فقهاء الحجاز، ومنه تعلم الشافعي الفقه قبل أن يلقى مالكا، وكان مسلم بن خالد يُحْطِئُ أحيانا، ومات سنة تسع وسبعين. وقيل: سنة ثمانين ومائة.

أخرج له أبو داود، والمصنف، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط، برقم (١٠٥) و(١٦٥١) و(٢٢٤٣) و(٢٢٨٥) و(٢٩٧٤) و(٣٢٨١) و(٣٥٠٥).

٤- (هشام بن عروة) الأسدي، أبو المنذر المدني، ثقة فقيه، [٥] تقدّم في ٨/ ٥٢.

٥- (أبوه) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة ثبت فقيه

[٣] تقدّم في ٢/ ١٥.

٦- (عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها، تقدمت في ١٤/٢، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَائِشَةَ) رضي الله عنها، أنها (قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً) أي قوّه، وانصره به، واجعله غالباً على الكفر، فهو كقوله ﷺ: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ الآية [يس: ١٤]. وقد استجاب الله ﷻ دعاءه ﷺ، فقد أعز الله تعالى بإسلامه ﷺ الإسلام وأهله؛ لما كان فيه من الجلّد والقوّة في أمر الله. أخرج الإمام البخاري رحمه الله في «صحيحه» عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «ما زلنا أعزّة منذ أسلم عمر».

وروى ابن أبي شيبة، والطبراني، من طريق القاسم بن عبد الرحمن، قال: قال عبد الله بن مسعود ﷺ: كان إسلام عمر عزّاً، وهجرته نصراً، وإمارته رحمةً، والله ما استطعنا أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر. وقد ورد سبب إسلامه مُطَوَّلًا فيما أخرجه الدارقطني، من طريق القاسم بن عثمان، عن أنس ﷺ قال: خرج عمر مُتَقَلِّدًا السيف، فلقيه رجل من بني زُهرة، فذكر قصة دخول عمر على أخته، وإنكاره إسلامها، وإسلام زوجها سعيد بن زيد، وقراءته سورة طه، ورغبته في الإسلام، فخرج خَبَابٌ ﷺ، فقال: أبشر يا عمر، فإني أرجو أن تكون دعوة رسول الله ﷺ لك، قال: «اللهم أعز الإسلام بعمر، أو بعمر بن هشام». وروى أبو جعفر بن أبي شيبة نحوه في «تاريخه» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي آخره: فقلت: يا رسول الله، فقيم الاختفاء، فخرجنا في صفين، أنا في أحدهما، وحزة في الآخر، فنظرت قريش إلينا، فأصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها.

وأخرجه البزار من طريق أسلم مولى عمر، عن عمر مُطَوَّلًا. وروى ابن أبي خيثمة من حديث عمر ﷺ نفسه، قال: لقد رأيتني وما أسلم مع رسول الله ﷺ إلا تسعة وثلاثون رجلاً، فكملتهم أربعين، فأظهر الله دينه، وأعز الإسلام. وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال فيه: فنزل جبريل، فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ

حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنْ أَتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿﴾ [الأنفال: ٦٤]. وفي «فضائل الصحابة» لحيثمة من طريق أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم أيد الإسلام بعمر». ومن حديث علي ﷺ مثله، بلفظ: «أعزَّ». وفي حديث عائشة رضي الله عنها مثله، أخرجه الحاكم بإسناد صحيح. وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك، بأبي جهل، أو بعمر»، قال فكان أحبهما إليه عمر.

قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه ابن حبان أيضاً، وفي إسناده خارجه بن عبد الله، صدوق فيه مقال، لكن له شاهد من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه الترمذي أيضاً، ومن حديث أنس ﷺ كما سبق في القصة المطولة، ومن طريق أسلم مولى عمر عن عمر ﷺ عن خباب ﷺ، وله شاهد مرسل، أخرجه ابن سعد، من طريق سعيد بن المسيب، والإسناد صحيح إليه. وروى ابن سعد أيضاً من حديث صهيب ﷺ قال: لما أسلم عمر قال المشركون: انتصف القوم منا. وروى البزار والطبراني من حديث ابن عباس نحوه. ذكر هذا كله في «الفتح»^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عائشة رضي الله عنها هذا تفرد به المصنّف، وهو صحيح، دون قوله: «خاصة».

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي إسناده عبد الملك بن الماجشون، والزنجي بن خالد، وكلاهما قد عرفت أقوال أهل العلم فيهما؟.

[قلت]: إنما صحّ؛ لشواهد؛ فقد روي من حديث ابن عمر، وابن مسعود ﷺ،

(١) «الفتح» ٦١/٧-٦٢ "كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ" رقم الحديث (٣٦٨٤).

وابن عباس ؓ، ومن مرسل سعيد بن المسيّب، والحسن البصري.

فأما حديث ابن عمر، فأخرجه الترمذي، فقال:

حدثنا محمد بن بشار، ومحمد بن رافع، قالوا: حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا خارجة بن عبد الله الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك، بأبي جهل، أو بعمر بن الخطاب»، قال: وكان أحبهما إليه عمر. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب، من حديث ابن عمر.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: رجال هذا الإسناد رجال الصحيح، غير خارجة ابن عبد الله الأنصاري، وهو حسن الحديث، فقد روى عن جماعة، وروى عنه جماعة، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ، حديثه صالح، وقال أبو داود: شيخ، وقال ابن عدي: لا بأس به، وبرواياته عندي، وقال الأزدي: اختلفوا فيه، ولا بأس به، وحديثه مقبول، كثير المنكر، وهو إلى الصدق أقرب. وضعفه أحمد، والدارقطني^(١).

فمثل هذا أقلّ أحواله أن يكون حسن الحديث.

وأما حديث ابن مسعود ؓ فقد أخرجه الطبراني في «الكبير»، فقال: حدثنا محمد ابن العباس الأصبهاني، ثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدي، ثنا أبي، ثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب، أو بأبي جهل بن هشام»، فجعل الله دعوة رسوله ﷺ لعمر بن الخطاب، بُني عليه الإسلام، وهُدْم به الأوثان^(٢). قال الحافظ أبو بكر الهيثمي رحمه الله: رجاله رجال الصحيح، غير مجالد بن

(١) راجع ترجمته في "تهذيب التهذيب" ٥١٢/١.

(٢) راجع "المعجم الكبير" ١٩٧/١٠ رقم الحديث (١٠٣١٤).

سعيد، وقد وُتق. انتهى^(١). وأخرجه الحاكم في «المستدرک» أيضاً بهذا السند^(٢). قال الجامع عفا الله تعالى عنه: مجالد ضعفه الأکثرون، وقال البخاري: صدوق، وقال العجلي: جائر الحديث، وقال الساجي: قال محمد بن المثني: يُتمل حديثه لصدقه، وقال يعقوب بن سفيان: تكلم الناس فيه، وهو صدوق. وقال ابن عدي: له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة، وعن غير جابر، وعامة ما يرويه غير محفوظ. وعن أحمد قال: قد احتمله الناس. وأخرج له مسلم مقروناً. ومثل هذا يصلح للاستشهاد.

وأخرجه الحاكم أيضاً من حديث ابن عمر، عن ابن عباس رضي الله عنهما، بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بعمر»، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، ولكن في سنده المبارك ابن فضالة، وهو صدوق، لكنه يدلس، وقد عنعنه.

وأما مرسل سعيد، فأخرجه ابن سعد في «الطبقات»، فقال: أخبرنا عفان بن مسلم، قال: أخبرنا خالد بن الحارث، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن حرملة، عن سعيد ابن المسيب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى عمر بن الخطاب، أو أبا جهل بن هشام قال: «اللهم أشد دينك بأحبهما إليك»، فشدّ دينه بعمر بن الخطاب.

وهذا إسناد صحيح، ورجاله رجال الصحيح، وقد اتفقوا على أن مراسيل سعيد أصح المراسيل.

وأخرجه أيضاً من مرسل الحسن البصري، بلفظ: «اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب»^(٣) وفي إسناده أشعث بن سوار، وهو ضعيف.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بما ذكر أن حديث عائشة رضي الله عنها

(١) "مجمع الزوائد" ٦١/٩ - ٦٢.

(٢) راجع "المستدرک" ٨٣/٣.

(٣) راجع "طبقات ابن سعد" ٢٠٢/٣.

المذكور هنا صحيح؛ لهذه الشواهد، ولا سيما حديث ابن عمر، ومرسل ابن المسيب، وقد سبق أن قوله: «خاصة» مما لا شاهد له، فلا يصح.

وقد ضعّف هذه الأحاديث كلها، الدكتور بشار فيما كتبه على هذا الكتاب، ولم يعطها حقّها من الدراسة التفصيليّة، فتأمل ما كتبه بالإنصاف، واحذر طريق الاعتساف. والله تعالى أعلم.

[تنبيه]: ذكر الدكتور بشار ما يفيد أن الشيخ الألباني رحمه الله أخطأ في نسبة تصحيح حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي في سنده النضر أبو عمر^(١) إلى الترمذي، وتصويب تصحيحه، وقد أصاب الدكتور في ذلك، فإن الترمذي إنما صحح حديث ابن عمر المتقدم، لا حديث ابن عباس، فإنه إنما قال فيه: حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم بعضهم في النضر أبي عمر وهو يروي مناكير، انتهى، وعادة الترمذي أنه إذا قال: حديث غريب فقط، يريد تضعيفه، كما يظهر ذلك بالتتبع، فتنبه لذلك، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في فوائده:

- ١- (منها): ما ترجم له المصنّف، وهو بيان فضل عمر ﷺ، وهو واضح.
- ٢- (ومنها): ما أكرم الله تعالى به نبيّه ﷺ باستجابة دعوته، حيث ظهر آثارها، فقد أخرج البخاريّ في «صحيحه» عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر». وأخرج ابن أبي شيبة، والطبراني من حديثه، قال: «كان إسلام عمر عزاً، وهجرته نصراً، وإمارته رحمة، والله ما استطعنا أن نُصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر»،

(١) هو ما أخرجه الترمذيّ في "جامعه"، فقال: (٣٦١٦) حدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكير، عن النضر أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: "اللهم أعز الإسلام بأبي جهل ابن هشام، أو بعمر"، قال: فأصبح، فغدا عمر على رسول الله ﷺ. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم بعضهم في النضر أبي عمر، وهو يروي مناكير. انتهى.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٦- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، وَخَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنافسيّ المذكور أول الباب.

٢- (وَكَيْعٌ) بن الجراح الكوفي الحافظ الحجة الثبت [٩] / ١ / ٣.

٣- (شُعْبَةُ) بن الحجاج البصريّ الإمام العلم الحجة المشهور [٧] / ١ / ٦.

٤- (عمر وبن مرّة) بن عبد الله بن طارق الجُمليّ، أبو عبد الله الكوفي، ثقة عابد لا

يُدلس، ورُمي بالإرجاء [٥] / ٢ / ٢٠.

٥- (عبد الله بن سلمة) - بكسر اللام - المراديّ الكوفي، صدوقٌ تغيّر حفظه [٢].

روى عن عمر، ومعاذ، وعلي، وابن مسعود، وسعد، وسلمان الفارسيّ، وصفوان

ابن عَسّال، وعمار بن ياسر، وعبيدة بن عمرو السَّلْماني.

وروى عنه أبو إسحاق السبيعي، وعمرو بن مرّة. قال أحمد بن حنبل: لا أعلم

روى عنه غيرهما. وقال غيره: روى عنه أبو الزبير أيضاً. وقال النسائي في «الكنى»: أبو

العالية عبد الله بن سلمة كوفي مرادي. وقال الخطيب: قد رَوَى أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيْعِي

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ الْهَمْدَانِي، فزعم أحمد بن حنبل أنه الذي رَوَى عَنْهُ

عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ. وَقَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ: لَيْسَ بِهِ، بَلْ هُوَ آخَر. وَكَانَ ابْنُ مَعِينٍ يَقُولُ: كَقَوْلِ أَحْمَدَ،

ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ.

قال البخاري في «تاريخه الصغير» الذي قال ابن ثُمير أصح، والذي روى عنه أبو

إسحاق هو الهمداني، والذي روى عنه عمرو بن مرّة هو من رَهْطِ عَمْرُو بْنِ مَجْمَلِي

مُرَادِي. وَكَذَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالدَّارِقُطْنِي، وَابْنُ مَآكُولَا. وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي الْمُرَادِي: لَا

أعلم أحداً روى عنه غير عمرو بن مرة. وقال في «الكنى»: أنا عبد الله بن أحمد، سألت أبي عن ابن سَلِمَةَ، روى عنه غير عمرو بن مرة؟ فقال: أبو إسحاق. وقال ابن تَمِير هذا ليس هو ذاك، صاحب عمر ولم يرو عنه إلا عمرو، والذي قاله ابن تَمِير أصح، وفرق بينهما أيضا ابن حبان، فقال في الهمداني: عبد الله بن سَلِمَةَ بن الحارث الهمداني، أخو عمرو.

وقال في المرادي: عبد الله بن سلمة يروي عن علي، وعنه عمرو بن مرة، يُخطئ. وقد بينه الحاكم أبو أحمد بياناً شافياً في «كتاب الكنى»، وقال: عبد الله بن سلمة مرادي، يروي عن سعد، وعلي، وابن مسعود، وصفوان بن عَسَّال، وعنه عمرو بن مرة، وأبو الزبير، حديثه ليس بالقائم، وعبد الله بن سَلِمَةَ الهمداني إنما يُعرَف له قوله فقط، ولا نعرف له راوياً غير أبي إسحاق السبيعي، ثم قال ما معناه: إن الغلط إنما وقع عند من جعلها واحداً بكنية من كنى المرادي أبا العالية - يعني من المتأخرين - وإنما هي كنية الهمداني، قال: ولا أعلم أحداً كنى المرادي، قال: وقد وقع الخطأ فيه لمسلم وغيره. انتهى.

وقال شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سَلِمَةَ يحدثنا، فنعرِف وتُنكر كان قد كبر. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال يعقوب بن شيبه: ثقة يُعدُّ في الطبقة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة. وقال البخاري: لا يتابع في حديثه. وقال أبو حاتم: تعرِف وتُنكر. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. له عند أبي داود حديث: «لا يقرأ الجنب...» الحديث.

أخرج له الأربعة، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط، برقم (١٠٦) و(٥٩٤) و(٣٧٠٥).

٦- (عليّ) بن أبي طالب الخليفة الراشد ﷺ تقدّم في ٢/ ٢٠، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ) بكسر اللام، أنه (قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا) ﷺ (يَقُولُ: خَيْرُ

النَّاسِ) أي من هذه الأمة، فلا يلزم منه دخول الأنبياء في الناس؛ لما عُرف من الأدلة الأخرى أن فضله ﷺ بعد فضل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فقد تقدّم حديث عليّ ﷺ مرفوعاً: «أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين، إلا النبيين والمرسلين...» الحديث (بعَدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ) الصّدِّيقِ ﷺ (وَخَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ) الفاروق ﷺ.

وفي رواية البخاريّ من طريق مُنْذِرِ بن يعلى الثوريّ عن محمد ابن الحنفية قال: قلت لأبي: «أيّ الناس خير؟ بعد رسول الله ﷺ؟» قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر، وخشيت أن يقول: عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين». وأخرج الدارقطنيّ من طريق محمد بن سُوقَةَ، عن مُنْذِرِ، عن محمد بن علي، قلت لأبي: يا أبتى من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أو ما تعلم يا بُنَيَّ؟ قلت: لا، قال: أبو بكر. وفي رواية الحسن بن محمد ابن الحنفية عن أبيه قال سبحان الله يا بُنَيَّ أبو بكر. وأخرج أحمد، من طريق منصور بن عبد الرحمن الغدّاني الأشلّ، عن الشعبيّ، حدثني أبو جحيفة الذي كان عليّ يُسميه وهب الخير، قال: قال عليّ ﷺ يا أبا جحيفة ألا أخبرك بأفضل هذه الأمة بعد نبيها؟ قال: قلت: بلى، قال: ولم أكن أرى أن أحداً أفضل منه، قال: أفضل هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر، وبعد أبي بكر عمر ﷺ، وبعدهما آخر ثالث، ولم يسمه^(١).

وفي رواية للدارقطنيّ في «الفضائل» من طريق أبي الضحى، عن أبي جحيفة: «وإن شئتم أخبرتكم بخير الناس بعد عمر، فلا أدري استحيى أن يذكر نفسه، أو شغله الحديث».

(١) حديث صحيح، ورجاله ثقات، ومنصور بن عبد الرحمن وثقه ابن معين، وأبو داود، وقال النسائي: لا بأس به، وأخرج له مسلم، وقال أحمد: ليس به بأس، يُخالفُ في أحاديث، ووثقه ابن حبان، ولم ينفرد بهذا الحديث، بل تابعه يحيى بن أيوب البجليّ عن الشعبيّ عند أحمد برقم (٨٣٤). وله شواهد عنده برقم (٨٣٣) و(٨٣٦).

قال في «الفتح»: قوله: «وخشيت أن يقول: عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين».

وفي رواية محمد بن سوقة: «ثم عَجَلْتُ لِلْحَدَاثَةِ، فقلت: ثم أنت يا أبتى؟ فقال: أبوك رجل من المسلمين»، زاد في رواية الحسن بن محمد: «لي ما لهم، وعلي ما عليهم». وهذا قاله عليّ ﷺ تواضعاً، مع معرفته حين المسألة المذكورة أنه خير الناس يومئذ؛ لأن ذلك كان بعد قتل عثمان.

وأما خشية محمد ابن الحنفية أن يقول: عثمان، فلأن محمداً كان يعتقد أن أباه أفضل، فخشي أن علياً يقول: عثمان، على سبيل التواضع منه، والهضم لنفسه، فيضطرب حال اعتقاده، ولا سيما وهو في سن الحدائة، كما أشار إليه في الرواية المذكورة.

وروى خيثمة في «فضائل الصحابة» من طريق عبيد بن أبي الجعد، عن أبيه أن علياً ﷺ قال، فذكر هذا الحديث، وزاد: «ثم قال ألا أخبركم بخير أمتكم بعد عمر»، ثم سكت، فظننا أنه يعني نفسه. وفي رواية عبيد خبر عن علي ﷺ أنه قال ذلك بعد وقعة النهروان، وكانت في سنة ثمان وثلاثين، وزاد في آخر حديثه: «أحدثنا أموراً يفعل الله فيها ما يشاء».

واخرج ابن عساكر في ترجمة عثمان، من طريق ضعيفة في هذا الحديث: أن علياً قال: «إن الثالث عثمان». ومن طريق أخرى أن أبا جحيفة قال: «فرجعت الموالي يقولون: كنى عن عثمان، والعرب تقول كنى عن نفسه».

وهذا يبين أنه لم يُصَرِّح بأحد. وقد اختلف في أيّ الرجلين أفضل بعد أبي بكر وعمر، عثمان أو علي؟، ثم انعقد الإجماع بأخرة بين أهل السنة، أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة ﷺ أجمعين^(١).

(١) «الفتح» ٤٣/٧ "كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ" الحديث رقم (٣٦٥٦ - ٣٦٧٨).

قال القرطبي رحمه الله في «المفهم»: ما حاصله: المقطوع به بين أهل السنة أفضلية أبي بكر، ثم عمر، ثم اختلفوا فيمن بعدهما، فالجمهور على تقديم عثمان، وعن مالك التوقف، والمسألة اجتهادية، ومستندها أن هؤلاء الأربعة اختارهم الله تعالى لخلافة نبيه ﷺ، وإقامة دينه، فمزلتهم عنده بحسب ترتيبهم في الخلافة، إلى ما ينضاف إلى ذلك بما يشهد لكل واحد منهم من شهادات النبي ﷺ له بذلك تأصيلاً وتفصيلاً. انتهى^(١). وقد تقدّم تمام البحث في هذا في المسألة العاشرة من المسائل المذكورة في «باب فضائل أصحاب النبي ﷺ»، فراجعه تستفد، والله تعالى وليّ التوفيق، وهو الهادي إلى أقوم طريق، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عليّ ﷺ هذا أخرجه البخاريّ في «صحيحه» من رواية محمد ابن الحنفية، عنه ﷺ بلفظ: قال: قلت لأبي: «أيُّ الناس خير؟ بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر، وخشيت أن يقول: عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين»، والله تعالى أعلم.

[تنبيه]: قال الدكتور بشار فيما كتبه على هذا الكتاب: إسناده ضعيف، فإن عبد الله بن سلمة المرادي الكوفيّ ضعيف يُعتبر به عند المتابعة، ولم يُتابع، وقد ضعفه البخاريّ إلى آخر كلامه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «ولم يُتابع» فيه نظر لا يخفى، فقد عرفت أن محمد ابن الحنفية تابعه، كما هو عند البخاريّ في «صحيحه»، والظاهر أنه ما اطلع على رواية البخاريّ، والله تعالى أعلم.

(١) "المفهم" ٦/٢٣٧-٢٣٩.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٠٦/١٢) بهذا السند، وأخرجه (البخاريّ) في «المناقب» من رواية ابن الحنفية، عن عليّ ﷺ (٣٦٧١) و(أبو داود) في «السنة» (٤٠١٣) و(أحمد) في «مسند العشرة» من رواية أبي جحيفة عليّ رضي الله عنهما (٧٤٩)، وقد تقدّم لفظه قريباً، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف، وهو بيان فضل عمر ﷺ.
٢- (ومنها): أن بيان فضل أبي بكر ﷺ أيضاً، وأنه أفضل هذه الأمة بعد رسول الله ﷺ على الإطلاق.

٣- (ومنها): أن فيه الردّ على الشيعة والرافضة، حيث إنهم يفترون على عليّ ﷺ بأشياء باطلة هو عنها بريء، ويلزقون به ما لا صحة له، فقد بين هذا الحديث بأنه على يقين أن الشيخين يُقدّمان عليه في الفضل، وأنه معترف لهما بذلك، كما بينه في هذا النصّ الصحيح الصريح، ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]، ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]، اللهم اهدنا فيمن هديت، وعافنا فيمن عافيت، وتولّنا فيمن تولّيت، وباركت لنا فيما أعطيت، اللهم أرنا الحقّ حقاً، وارزقنا اتّباعه، وأرنا الباطل باطلاً، وارزقنا اجتنابه، آمين آمين آمين، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتّصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٧- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَنَا بِأَمْرَأَةٍ تَتَوَضَّأُ إِلَيَّ جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالَتْ: لِعُمَرَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: أَعَلَيْكَ بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ) هو: محمد بن الحارث بن راشد بن طارق الأمويّ، مولى عمر بن العزيز، أبو عبد الله المصري المؤذن بالجامع بمصر، كان يقال له: صُدْرَةَ. صدوقٌ يُغْرِبُ [١٠].

روى عن الليث بن سعد، وابن لُهَيْعَةَ، والمفضل بن فَصَّالَةَ، والحكم بن عَبْدَةَ، ورشدين بن سعد، ويحيى بن راشد المازني، ويعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، وغيرهم.

وروى عنه ابن ماجه، ويعقوب بن سفيان، وأحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين ابن سعد، وأحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرَقِّيّ، وأبو خيثمة، علي بن عمرو ابن خالد الحراني، ومحمد بن إبراهيم بن زياد الطيالسيّ، وغيرهم. ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يُغْرِبُ. قال ابن يونس: مات في ذي القعدة سنة إحدى وأربعين ومائتين.

تفرّد به المصنّف، روى عنه في هذا الكتاب ستة أحاديث فقط، برقم (١٠٧) و(٢٤٧) و(٤٣٧) و(٩٢٠) و(٣٤٤٧) و(٣٩٨٢).

٢- (الليثُ بنُ سعِدٍ) بن عبد الرحمن الفهميّ، أبو الحارث المصريّ الإمام الحجة الفقيه المشهور [٧] تقدّم في ١٥/٢.

٣- (عُقَيْلٌ) -بضم العين المهملة، وفتح القاف، مصغراً- ابن خالد بن عقيل - بفتح العين، وكسر القاف، مكبراً- الأيليّ -بفتح الهمزة، بعدها تحتانيّة ساكنة، ثم لام- أبو خالد الأمويّ، مولى عثمان، ثقة ثبتٌ [٦].

روى عن أبيه، وعمه زياد، ونافع مولى ابن عمر، وعكرمة، والحسن، وسعيد بن أبي سعيد الخدري، وسعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت، وسلمة بن كهيل، والزهرّي، وغيرهم.

وروى عنه ابنه إبراهيم، وابن أخيه سلامة بن رَوْح، والمفضل بن فضالة، والليث ابن سعد، وابن لهيعة، وجابر بن إسماعيل، وسعيد بن أبي أيوب، ونافع بن يزيد، ويحيى ابن أيوب، والحجاج بن فَرَاغِصَة، وحدث عنه يونس بن يزيد الأيلي، وهو من أقرانه، وغيرهم.

قال أحمد، ومحمد بن سعد، والنسائي: ثقة. وقال ابن معين: أثبت من روى عن الزهري مالك، ثم معمر، ثم عُقيل. وعن ابن معين في رواية الدُّورِيِّ: أثبت الناس في الزهري: مالك، ومعمر، ويونس، وعقيل، وشعيب، وسفيان. وفي رواية ابن أبي مريم عن ابن معين: عُقيل ثقة حجة. وقال عبد الله بن أحمد: ذُكِرَ عند أبي أن يحيى بن سعيد قال: عُقيل، وإبراهيم بن سعد، كأنه يُضَعَّفُهما، فقال: وأي شيء هذا؟ هؤلاء ثقات، لم يُخْبَرُهم. وقال العجلي: أَيْلِيٌّ ثقة. وقال البخاري: قال علي عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد: كان عُقيل يَحْفَظُ. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال العُقَيْلِيُّ: صدوق تفرد عن الزهري بأحاديث، قيل: لم يسمع من الزهري شيئاً، إنما هو مناولة.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا القول فيه نظرٌ لا يخفى، ويكفي في رده ما يأتي عن أبي حاتم. فتبصر. والله تعالى أعلم.

وقال إسحاق بن راهويه: عُقيل حافظ، ويونس صاحب كتاب. وقال أبو زرعة: صدوق ثقة. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عُقيل أحب إليك أم يونس؟ قال: عُقيل أحب إليّ، لا بأس به. قال: وسئل أبي أيما أثبت عُقيل أو معمر؟ فقال: عُقيل أثبت، كان صاحب كتاب، وكان الزهري يكون بأيلة، وللزهري هناك ضَيْعَة، وكان يكتب عنه هناك.

قال الماِحِشُون: كان عُقيل شُرْطِيًّا عندنا بالمدينة، ومات بمصر سنة (١٤١). وقال محمد بن عَزِيز الأيلي: مات سنة (٢). وقال ابن السَّرْح، عن خاله: مات سنة (٤٤)، وفيها أرخه ابن يونس.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٢) حديثاً.

٤- (أبوهريرة) الصحابيُّ الشهير ﷺ تقدّم في ١ / ١ . والباقيان تقدّما قبل حديثين، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، غير شيخه، فقد تفرّد به، وهو موثّق.
- ٣- (ومنها): أن نصفه الأول مسلسلٌ بثقات المصريين، ونصفه الثاني مسلسل بثقات المدنيين.
- ٤- (ومنها): أن فيه رواية تابعيٍّ عن تابعيٍّ: ابن شهاب عن سعيد.
- ٥- (ومنها): أن فيه أحد الفقهاء السبعة، وهو سعيد.
- ٦- (ومنها): أن صحابيّه ﷺ أحفظ من روى الحديث في دهره، روى (٥٣٧٤) حديثاً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ ابْنِ شَهَابٍ) محمد بن مسلم الزهريّ، أنه قال (أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ) ﷺ (قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ» هِيَ «بَيْنَ الظَّرْفِيَّةِ»، أُشْبِعَتْ فَتَحْتَهَا فَتَوَلَّدَتْ مِنْهَا الْأَلْفُ، قَالَ فِي «اللِّسَانِ»: أَصْلُ «بَيْنَا» «بَيْنَ»، فَأُشْبِعَتْ الْفَتْحَةَ، فَصَارَتْ أَلْفًا، وَيُقَالُ: «بَيْنَا»، و«بَيْنَمَا»، وَهُمَا ظَرْفَا زَمَانٍ بِمَعْنَى الْمَفْاجَأَةِ، وَيُضَافَانِ إِلَى جُمْلَةٍ مِنْ فِعْلٍ وَفَاعِلٍ، وَمَبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ، وَيَحْتَاجَانِ إِلَى جَوَابٍ يَتِمُّ بِهِ الْمَعْنَى، وَالْأَفْصَحُ فِي جَوَابِهَا أَنْ لَا يَكُونُ فِيهِ «إِذَا» وَ«إِذَا»، وَقَدْ جَاءَ فِي الْجَوَابِ كَثِيرًا، تَقُولُ: بَيْنَا زَيْدٌ جَالِسٌ دَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرُو، وَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْحُرَّقَةِ بِنْتِ النِّعْمَانِ (مَنْ الطَّوِيلُ):
فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسِ وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوقَةٌ نَتَّصَفُ^(١)

(١) "لسان العرب" ١٢/٦٦.

(رَأَيْتَنِي فِي الْجَنَّةِ) وفي حديث جابر ﷺ عند الشيخين: «قال: قال النبي ﷺ: رأيتني دخلت الجنة، فإذا أنا بالرَّمِيصَاءِ، امرأة أبي طلحة، وسمعت خَشْفَةً، فقلت: مَنْ هذا؟ فقال: هذا بلال، ورأيت قصرًا بفنائها جارية، فقلت: لمن هذا؟ فقال: لعمر، فأردت أن أدخله، فأنظر إليه، فذكرت غَيْرَتِكَ»، فقال عمر: بأبي وأمي يا رسول الله، أعليك أغار؟.

و«الرَّمِيصَاءُ» بالتصغير هي أم سليم والدة أنس رضي الله عنهما، وهو صفة لها؛ لِرَمَصٍ كان بعينها، واسمها سهلة، وقيل: رُمَيْلَة، وقيل: غير ذلك. والخَشْفَةُ بفتح المعجمتين والفاء كالحركة وزناً ومعنى.

قال الإمام ابن حبان رحمه الله بعد إخراجه لحديث أبي هريرة ﷺ: ما نصّه: في هذا الخبر «بينما أنا نائم»، وفي خبر جابر: «أدخلت الجنة» أدخل الجنة ليلة أسري به، فرأى قصر عمر بن الخطاب ﷺ، فسأل عن القصر، فأخبروه أنه لعمر، وبينما النبي ﷺ نائم مرّةً أخرى إذ رأى كأنه أدخل الجنة، وإذا امرأة إلى جانب قصر تتوضأ، فسأل عن القصر، فقالت: لعمر بن الخطاب، لفظ خبر أبي هريرة بخلاف لفظ خبر جابر، فذلك ذلك على أنها خبران في وقتين متباينين، من غير أن يكون هناك تضاد، ولا تهاؤثر. انتهى كلام ابن حبان رحمه الله^(١)، وهو تأويل حسن. والله تعالى أعلم.

[تنبيه]: قوله: «رأيتني» فيه وقوع الفاعل والمفعول ضميرين متصلين لمسمّى واحد، وهو مختصّ بأفعال القلوب، قال الله ﷻ: ﴿أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى﴾ [العلق: ٧]، وألحقت في ذلك رأى الحليمية والبصريّة بكثرة، نحو ﴿إِنِّي أَرْنِي أَعْصِرُ حَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦] وقول الشاعر [من الكامل]:

وَلَقَدْ أَرَانِي لِلرَّمَا حِ دَرِيَّةً
مِنْ عَن يَمِينِي نَارَةً وَأَمَامِي

وألحقت أيضاً «عَدَمًا»، و«فَقَدًا»، و«وَجَدًا» بمعنى لقي بقلّة، دون باقي الأفعال،

(١) راجع "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" ٣١٢/١٥.

فلا يقال: ضربتني، ولا ظلمتني، لئلا يكون الفاعل مفعولاً، بل يقال: ضربت نفسي، وظلمت نفسي؛ ليتغير اللفظان، وإنما جاز ذلك في أفعال القلوب؛ لأن مفعولها في الحقيقة مضمون الجملة، لا المنصوب بها، فلا ضرر في اتحادها مع الفاعل^(١). فتنبه لهذه القاعدة. والله تعالى أعلم.

(فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ) «إذا» هي الفجائية، وهي تختص بالجملة الاسمية، كهذا الحديث، ولا تحتاج إلى جواب، ولا تقع في الابتداء، ومعناها الحال، لا الاستقبال، والتقدير هنا: ففجاءني وجود امرأة. وقوله: (تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ) جملة في محلّ جرّ صفة لـ«امرأة».

قال في «الفتح»: قوله: «تَوَضَّأُ» يحتمل أن يكون على ظاهره، ولا يُنكر كونها تَوَضَّأً حقيقةً؛ لأن الرؤيا وقعت في زمن التكليف، والجنة وإن كان لا تكليف فيها فذاك في زمن الاستقرار، بل ظاهر قوله: «تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ» أنها تَوَضَّأُ خَارِجَةً منه. أو هو على غير الحقيقة، ورؤيا المنام لا تُحْمَلُ دائماً على الحقيقة، بل تحتمل التأويل، فيكون معنى كونها تَوَضَّأً أنها تحافظ في الدنيا على العبادة، أو المراد بقوله: «تَوَضَّأُ»: أي تستعمل الماء لأجل الوضوء على مدلوله اللغوي، وفيه بُعد، وأغرب ابن قتيبة، وتبعه الخطابي، فزعم أن قوله: «تَوَضَّأُ» تصحيف وتغيير من الناسخ، وإنما الصواب امرأة شَوْهَاءَ، ولم يَسْتَدِدْ في هذه الدعوى إلا على استبعاد أن يَقَعَ في الجنة وضوء؛ لأنه لا عمل فيها، وعدم الاطلاع على المراد من الخبر، لا يقتضي تغليط الحفاظ.

ثم أخذ الخطابي في نقل كلام أهل اللغة في تفسير الشَّوْهَاءِ، فقيل: هي الحسناء، ونقله عن أبي عبيدة، وإنما تكون حسناء إذا وُصِفَتْ بها الفرس، قال الجوهري: فَرَسٌ شَوْهَاءٌ صفة محمودة، و الشَّوْهَاءُ الواسعة الفم، وهو مستحسن في الخيل، والشَّوْهَاءُ

(١) راجع "حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على الخلاصة" ١/٢٢١-٢٢٢.

من النساء القبيحة، كما جزم به ابن الأعرابي وغيره.

وقد تعقب القرطبي كلام الخطابي، لكن نسبه إلى ابن قتيبة فقط، قال ابن قتيبة بدل «تتوضأ» شوهاء، ثم نقل أن الشوهاء تُطلق على القبيحة والحسنة.

قال القرطبي: ووضوء هذه المرأة في الجنة إنما هو لتزداد حُسناً ونوراً، لا لتزيل وَسَخاً، ولا قَدَرًا؛ إذ الجنة مُنَزَّهة عن ذلك، وهذا كما قال في الحديث الآخر: «أمشاطهم الذهب، ومجامرهم الألوة»، متفق عليه^(١).

وقال في «الفتح»^(٢): وقد ترجم عليه البخاري في «كتاب التعبير» - «باب الوضوء في المنام»، فبطل ما تخيله الخطابي. انتهى.

وقال الكرماني: قوله: «تتوضأ» من الوضوء، وهي النظافة والحسن، ويحتمل أن يكون من الوضوء، ولا يَمنع من ذلك كون الجنة ليست دار تكليف؛ لجواز أن يكون على غير التكليف.

وقال الحافظ في موضع آخر من «الفتح»^(٣): ويحتمل أن لا يراد وقوع الوضوء منها حقيقة؛ لكونه مناماً، فيكون مثلاً لحالة المرأة المذكور، وقد ثبت أنها أم سليم، وكانت في قيد الحياة حينئذ، فرآها النبي ﷺ في الجنة إلى جانب قصر عمر ﷺ، فيكون تعبيره بأنها من أهل الجنة؛ لقول الجمهور من أهل التعبير: إن من رأى أنه دخل الجنة أنه يدخلها، فكيف إذا كان الرائي لذلك أصدق الخلق ﷺ، وأما وضوؤها، فيُعبر بنظافتها حساً ومعنى، وطهارتها جسماً وروحاً، وأما كونها إلى جانب قصر عمر ﷺ، ففيه إشارة إلى أنها تُدرك خلافته، وكان كذلك.

ولا يُعارض هذا ما ثبت من أن رؤيا الأنبياء حق، والاستدلال على ذلك بغيره

(١) "المفهم" ٦/٢٥٧-٢٥٨.

(٢) "الفتح" ٧/٥٧-٥٨.

(٣) هو في "كتاب التعبير" ١٢/٥١٩-٥٢٠ الحديث رقم (٧٠٢٣-٧٠٢٤).

عمر؛ لأنه لا يلزم من كون المنام على ظاهره أن لا يكون بعضه يفتقر إلى تعبير، فإن رؤيا الأنبياء حق - يعني أنها ليست من أضغاث الأحلام - سواء كانت على حقيقتها، أو مثلاً. انتهى كلام الحافظ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا التأويل الذي ذكره الحافظ رحمه الله هو الأظهر عندي، يؤيد ذلك أن ما يراه النبي ﷺ وإن كان حقاً من نوع الوحي، إلا أن بعضه يقبل التأويل، كما في الحديث الذي أخرجه أحمد، والترمذي بسند حسن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، فقال: رأيت في سيفي ذي الفقار فلأ، فأولته فلأ يكون فيكم، ورأيت أني مُردفٌ كبشاً فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أني في دِرْعٍ حصينة فأولتها المدينة، ورأيت بقرأ تذبح فبقر والله خير، فبقر والله خير، فكان الذي قال رسول الله ﷺ.

فقد وقع كل ما ذكره في هذا الحديث على التأويل، فلا يُستبعد أن يكون رؤيته في قصّة وضوء المرأة من هذا القبيل. والله تعالى أعلم.

(فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ فَقَالَتْ: لِعُمَرَ) هذا صريح في أن سؤاله ﷺ كان موجهاً إلى تلك المرأة، ولذا قال: فقالت، ووقع في حديث جابر ﷺ عند البخاري بلفظ: «فقال»، وفي رواية الكشميهني: «فقالوا»، فقال في «الفتح»: والظاهر أن المخاطب له بذلك جبريل أو غيره من الملائكة. انتهى. (فَدَكَرْتُ غَيْرَتَهُ) أي شدة غيرته، وحدثها، قال الجرجاني: «الغيرة»: كراهة شركة الغير في حقه. انتهى^(١). وقال الفيومي: غار الرجل على امرأته، والمرأة على زوجها يغار، من باب تعب غيراً وغيرّة، قال ابن السكيت: ولا يُقال: غيراً وغيرّة بالكسر، فالرجل غيور، والمرأة غيور أيضاً، وغيرى. انتهى^(٢).

(١) راجع "التعريفات" للشريف الجرجاني "ص ١١٦.

(٢) "المصباح المنير" ٤٥٨/٢.

ووقع في حديث جابر رضي الله عنه عند الشيخين بلفظ: «فذكرت غيرتك» بكاف الخطاب، وفي رواية للبخاري في «النكاح»: «فأردت أن أدخله، فلم يمنعني إلا علمي بغيرتك». ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن المنكدر وعمرو بن دينار جميعاً عن جابر، في هذه القصة الأخيرة: «دخلت الجنة، فرأيت فيها قصرًا، يُسمع فيه صَوَضاء، فقلت: لمن هذا؟ فقيل: لعمر».

و«الضوضاء» -بمعجمتين مفتوحتين، بينهما واو، وبالمد-: أصوات الناس.

(فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا) حال مؤكِّدٌ لعامله، كما قال في «الخلاصة»:

وَعَامِلُ الْحَالِ بِهَا قَدْ أَكَّدًا فِي نَحْوِ لَا تَعْتُ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدًا

(قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه (فَبَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ) رضي الله عنه، وفي رواية للبخاري: «فبكى

عمر، وهو في المجلس». وعند ابن حبان: «قال أبو هريرة: فبكى عمر، ونحن جميعاً في ذلك المجلس...».

قال ابن بطال: بكاء عمر رضي الله عنه يَحْتَمِلُ أن يكون سروراً، ويحتمل أن يكون تشوقاً،

أو خشوعاً.

ووقع في رواية أبي بكر بن عياش، عن حميد، من الزيادة: «فقال عمر: وهل

رفعني الله إلا بك، وهل هداني الله إلا بك». قال الحافظ: رويناه في «فوائد عبد العزيز

الحربي»، من هذا الوجه، وهي زيادة غريبة. انتهى^(١).

(فَقَالَ: أَعَلَيْكَ) وقوله: (بَابِي وَأُمِّي) متعلقٌ بفعل محذوف: أي أفديك بأبي وأمي،

وهو معترض بين العامل ومعموله، مثل قوله: (يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُ) بفتح الهمزة، من

غار يغار، من باب تَعَب، كما قدّمناه آنفاً. والمعنى: أأغار على فعلك؟، أو دخولك؟.

وقيل: في الكلام قَلْبٌ، والأصل أعلوها أغار منك». وقال الكرماني: لفظ «عليك»

ليس متعلقاً بـ«أغار»، بل التقدير مستعليماً عليك أغار عليها، قال: ودعوى القياس

(١) "الفتح" ٥٧/٧.

المذكور ممنوعة؛ إذ لا تُحرج إلى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه. ويحتمل أن يكون أطلق «على» وأراد «مِنْ»، كما قيل: إن حروف الجرّ تتناوب. انتهى^(١).

[تنبیه]: قصّة عمر رضي الله عنه هذه رويت من حديث أبي هريرة، وجابر، وأنس، وبريدة

ابن الحصيبي رضي الله عنه:

فأما حديث أبي هريرة فقد تقدّم، وأما حديث جابر فأخرجه الشيخان، وغيرهما، ولفظ البخاري: من طريق عبيد الله بن عمر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة، فإذا أنا بقصر من ذهب، فقلت لمن هذا؟ فقالوا لرجل من قريش؟ فما منعني أن أدخله يا ابن الخطاب، إلا ما أعلم من غيرتك»، قال: وعليك أعمار يا رسول الله.

وأما حديث أنس رضي الله عنه فأخرجه الترمذي من رواية حميد، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة، فإذا أنا بقصر من ذهب، فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لشاب من قريش، فظننت أني أنا هو، فقلت: ومن هو؟ فقالوا: عمر بن الخطاب». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وهو كما قال.

وأخرجه أحمد مطوّلاً من رواية قتادة، قال: حدثنا أنس: أن النبي ﷺ قال: «بينما أنا أسير في الجنة، فإذا أنا بقصر، فقلت: لمن هذا يا جبريل؟، ورجوت أن يكون لي، قال: قال: لعمر، قال: ثم سرت ساعة، فإذا أنا بقصر خير من القصر الأول، قال: فقلت: لمن هذا يا جبريل؟ ورجوت أن يكون لي، قال: قال: لعمر، وإن فيه لمن الحور العين يا أبا حفص، وما منعني أن أدخله إلا غيرتك»، قال: فاغرورقت عينا عمر، ثم قال: أما عليك فلم أكن لأغار.

وأما حديث بريدة، فأخرجه أحمد، والترمذي من طريق علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، حدثني عبد الله بن بريدة، قال: حدثني أبي بريدة، قال: أصبح رسول

(١) راجع "الفتح" ٥٢/٦.

الله ﷺ، فدعا بلالاً، فقال: يا بلال بم سبقتني إلى الجنة؟ ما دخلت الجنة قط إلا سمعت خَشْخَشَتَكَ^(١) أمامي، دخلت البارحة الجنة، فسمعت خشخشتك أمامي، فأتيت على قصر مُرَبَّعٍ مُشْرِفٍ من ذهب، فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا: لرجل من العرب، فقلت: أنا عربي، لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من قريش، قلت: أنا قرشي، لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من أمة محمد ﷺ، قلت: أنا محمد ﷺ لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب، فقال بلال: يا رسول الله ما أذنتُ قط إلا صليت ركعتين، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها، ورأيت أن الله علي ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: «بها». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب. وهو صحيح كما قال.

قال: ومعنى هذا الحديث: أتي دخلت البارحة الجنة - يعني رأيت في المنام كأني دخلت الجنة، هكذا روي في بعض الحديث، ويروى عن ابن عباس أنه قال: «رؤيا الأنبياء وحي»، انتهى، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي هريرة ﷺ هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٠٧/١٢) بهذا السند فقط، وأخرجه (البخاري) في «بدء الخلق» (٣٢٤٢) و«المناقب» (٣٦٨٠) و«النكاح» (٥٢٢٥) و«التعير» (٧٠٢٣) و(مسلم) في «فضائل الصحابة» (٢٣٩٥) و(النسائي) في «فضائل الصحابة» (٨٠٧٤) و(أحمد) في «مسنده» ٣٣٩/٢ (٨٢٦٥) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٨٨٨). وقد تقدّم من حديث أنس ﷺ، أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنّفه» ٢٧/١٢ و(أحمد)

(١) "الخشخشة": صوت المشي بالنعال.

١٠٧/٣ و ١٧٩ و ١٩١ و ٢٦٣ و (الترمذي) في «المنقب» ٣٦٨٨ و (النسائي) في «فضائل الصحابة» (٨٠٧٢) و (ابن حبان) في «صحيحه» (٥٤ و ٦٨٨٧).

ومن حديث جابر رضي الله عنه أخرجه (الحميدي) في «مسنده» (١٢٣٥) و (١٢٣٦) و (ابن أبي شيبة) ١٢ / ٢٨ و (أحمد) ٣ / ٣٠٩ و ٣٧٢ و ٣٨٩ و (البخاري) ١٢ / ٥ و ٤٦ / ٧ و ٥٠ / ٩ و (مسلم) ٧ / ١١٤ و (النسائي) ٨٠٧٠ و ٨٠٧١ و ٨٠٧٢ و (ابن حبان) (٦٨٨٦) و (البغوي) في «شرح السنة» (٣٨٧٨)، والله تعالى أعلم.
(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عمر رضي الله عنه، وهي فضيلة ظاهرة له رضي الله عنه.

٢- (ومنها): إثبات البشرى بالرؤيا، ولا سيما رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم، لأن رؤيا الأنبياء وحي، وقد أخرج الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لم يبق من النبوة إلا المبشرات»، قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة». وأخرجنا أيضاً عن أنس بن مالك عن عبادة بن الصامت رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»^(١).

٣- (ومنها): جواز ذكر الرجل بما علّم من خلقه، كغيره عمر رضي الله عنه. و(منها): ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مراعاة حقّ الصحبة، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٨- (حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ يَقُولُ بِهِ».

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ) الباهليُّ البصري، المعروف بالجُوباريِّ^(١) -بضم الجيم، وسكون الواو، ثم موحد- صدوق [١٠]

رَوَى عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَعَبْدَ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، وَمُعْتَمِرَ بْنَ سَلِيحَانَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ، وَعُمَرَ بْنَ عَلِيِّ الْمُقَدَّمِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَرَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَأَبُو بَكْرِ الْبِزَارِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَالمَعْمَرِيُّ، وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَبَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبِزَارِيِّ، وَجَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَارَسٍ، وَأَبُو خَلِيفَةَ، وَآخَرُونَ.

ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ». وَقَالَ مُوسَى بْنُ هَارُونَ: بَلَّغْنَا مَوْتَهُ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ. وَلَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ (١١) حَدِيثًا.

٢- (عَبْدُ الْأَعْلَى) بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ مُحَمَّدٍ، وَقِيلَ: ابْنُ شَرَّاحِيلَ الْقُرَشِيِّ الْبَصْرِيِّ السَّامِيُّ، مِنْ بَنِي سَامَةَ بْنِ لُؤَيٍّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ أَبُو هَمَامٍ، وَكَانَ يَغْضَبُ مِنْهُ، ثَقَّةٌ [٨]. رَوَى عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، وَيَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ الحَضْرَمِيِّ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَخَالِدَ الحِذَاءِ، وَابْنَ إِسْحَاقَ، وَجَمَاعَةً.

وَرَوَى عَنْهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ المَدِينِيِّ، وَعَمْرُو ابْنِ عَلِيٍّ الصِّرَفِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيِّ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ: ثَقَّةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النِّسَائِيُّ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: كَانَ يَرَى الْقَدْرَ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: لَمْ يَكُنْ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ: ثَنَا عَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: فَرَّغْتَ مِنْ حَاجَتِي مِنْ سَعِيدٍ -يَعْنِي

(١) "الجُوباريِّ": نسبة إلى جُوبار قرية بمرو، وبهراة، وبجرجان، وجُوبارة محلة بأصبهان. قاله في "لبّ اللباب" ٢١٨/١.

ابن أبي عروبة- قبل الطاعون. -يعني أنه سمع منه قبل الاختلاط. وقال العجلي: بصري ثقة. وقال ابن خلفون: يقال: إنه سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه، وهو ثقة. قاله ابن نمير، وابن وضاح، وغيرهما. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان متقناً في الحديث، داعية إليه.

قال عمرو بن علي، وابن حبان: مات سنة (١٩٨) في شعبان.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٤٧) حديثاً.

٣- (مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ) بن يسار المطلبِيّ مولاهم، أبو بكر المدنيّ، نزيل العراق،

إمام المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، من صغار [٥] تقدّم في ٤/ ٣٥.

٤- (مَكْحُولٌ) الشاميّ، أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم

الدمشقيّ، ثقة فقيه، كثير الإرسال، مشهور [٥].

روى عن النبي ﷺ مرسلأ، وعن أبي بن كعب، وثوبان، وعبادة بن الصامت،

وأبي هريرة، وعائشة، وأم أيمن، وأبي ثعلبة الخُشَني مرسلأ أيضاً، وعن أنس، ووائلة

ابن الأسقع، وأبي أمامة، ومحمود بن الربيع، وعبيد الله بن مُحيريز، وعنبسة بن أبي

سفيان، وجبير بن نفير، وسليمان بن يسار، وشرحبيل بن السمط، وغيرهم.

وروى عنه الأوزاعيّ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وثور بن يزيد الحمصي،

وسليمان بن موسى، ويزيد بن يزيد بن جابر، ومحمد بن إسحاق، وآخرون.

ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من تابعي أهل الشام. وقال الدُّوري عن ابن

معين: قال أبو مسهر: لم يسمع مكحول من عنبسة بن أبي سفيان، ولا أدري أدركه أم

لا. وقال أبو حاتم: قلت لأبي مسهر: هل سمع مكحول من أحد من الصحابة؟ قال:

من أنس، قلت: قيل سمع من أبي هند، قال: من رواه؟ قلت: حيوة عن أبي صخره،

عن مكحول أنه سمع أبا هند، فكأنه لم يلتفت إلى ذلك، فقلت له: فوائلة بن الأسقع؟

فقال: من يرويه؟ قلت: حدثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن العلاء بن

الحارث، عن مكحول، قال: دخلت أنا وأبو الأزهر على وائلة، فكأنه أومى برأسه^(١). وقال الترمذي: سمع مكحول من وائلة، وأنس، وأبي هند الداري، ويقال: إنه لم يسمع من واحد من الصحابة إلا منهم.

وقال النسائي: لم يسمع من عنبسة. وقال يحيى بن حمزة عن أبي وهيب الكلاعي، عن مكحول: عَتَّقْتُ بمصر، فلم أدع فيها علماً إلا احتويت عليه فيما أرى، ثم أتيت العراق والمدينة والشام، فذكر كذلك. وقال ابن زُبَيْر عن الزهري: العلماء أربعة، فذكرهم، فقال: ومكحول بالشام. وقال يونس بن بُكير عن ابن إسحاق: سمعت مكحولاً يقول: طُفَّت الأرض كلها في طلب العلم. وقال أبو مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز: كان سليمان بن موسى يقول: إذا جاء العلمُ من الشام عن مكحول قبلناه. وقال مروان بن محمد عن سعيد: لم يكن في زمان مكحول أبصر منه بالفتيا. وقال عثمان بن عطاء: كان مكحول أعجمياً، وكلُّ ما قال بالشام قُبِلَ منه. وقال ابن عمار: كان مكحول إمام أهل الشام. وقال العجلي: تابعي ثقة.

وقال ابن خراش: شامي صدوق، وكان يرى القدر. وقال مروان بن محمد، عن الأوزاعي: لم يبلغنا أن أحداً من التابعين تكلم في القدر إلا هذين الرجلين: الحسن، ومكحول، فكشفنا عن ذلك، فإذا هو باطل. وقال أبو حاتم: ما أعلم بالشام أفقه من مكحول. وقال ابن سعد: قال بعض أهل العلم: كان مكحول من أهل كابل، وكانت فيه لُكْنَةٌ، وكان يقول بالقدر، وكان ضعيفاً في حديثه ورأيه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: قوله: «وكان ضعيفاً في حديثه، هذا مما لا يُقبل، فإن مكحولاً مجمع على توثيقه وجلالته، إلا أنه طُعن في رأيه، ولكنه تبرأ منه، فما ذا عليه؟. فتبصّر. والله تعالى أعلم.

وقال أبو داود: سألت أحمد، هل أنكر أهل النظر على مكحول شيئاً، قال: أنكروا

(١) بقية كلام أبي حاتم كما في "الجرح والتعديل" ٤٠٨/٨: كأنه قَبِلَ ذلك.

عليه مجالسة علان، ورموه به، فبرأ نفسه، بأن نَحَاه. وقال الجوزجاني: يتوهم عليه القدر، وهو ينتفي عنه. وقال يحيى بن معين: كان قدريا ثم رجع. وقال ابن حبان في «الثقات»: ربما دلّس.

وقال ابن يونس: ذُكر أنه من أهل مصر، ويقال: كان لرجل من هُذيل من أهل مصر، فأعتقه، فسكن الشام، ويقال: كان من آل فارس، ويقال: كان اسم أبيه شهرباب، وكان مكحول يُكنى أبا مسلم، وكان فقيهاً عالماً، رأى أبا أمامة، وأنسا، وسمع من واثلة، يقال: تُوفي سنة ثمانى عشرة ومائة. وقال أبو نعيم: مات سنة اثنتي عشرة، وفيها أرّخه دُحيم، وغير واحد. قال أبو مسهر: مات بعد سنة اثنتي عشرة، وعنه: مات سنة ثلاث عشرة، أو أربع عشرة. وكذا قال الحسن بن محمد بن بكار بن بلال. وقال سليمان ابن عبد الرحمن: مات سنة ثلاث عشرة. وقال ابن سعد: مات سنة ست عشرة. وعن عمر بن سعيد الدمشقي: سنة ثمان عشرة.

أخرج له البخاريّ في «جزء القراءة»، والباقون، وله في هذا الكتاب (١٩) حديثاً.

٥- (عُضَيْفُ بْنُ الْحَارِثِ) ويقال: عُطَيْفُ بْنُ الْحَارِثِ بن زُنَيْمِ السَّكُونِيِّ الكِنْدِيِّ، ويقال: الثُّمَالِيُّ، أبو أسهاء الحمصيّ، مختلف في صحبته.

روى عن بلال المؤذن، وعمر بن الخطاب، وأبي عبيدة بن الجراح، وأبي ذر، وأبي الدرداء، وأبي مُهميضة المُرَزيّ، وعطية بن بشر، وعائشة.

وروى عنه ابنه عياض بن غضيف بن الحارث، ومكحول، وعُبادة بن نُسيّ، وسُليم بن عامر، وشُرحبيل بن مسلم، وأزهر بن سعيد الحُرَازيّ، وحبيب بن عبيد الرَّحَبِيِّ، وعبد الله بن أبي قيس، وعبد الرحمن بن عائذ الثُّمَالِيِّ.

قال ابن أبي حاتم: قال أبي، وأبو زرعة: غضيف بن الحارث له صحبة. وقال ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام: غضيف بن الحارث الكِنْدِيُّ كان ثقة. وقال العجلي: غضيف بن الحارث شامي، تابعي ثقة. وقال الدارقطني: ثقة من أهل

الشام. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال في حرف العين: عياض بن عُصَيْف، وهو الذي يقول فيه سُلَيْم بن عامر: غضيف بن الحارث، لم يَضْبِطْ اسمه. ووقع في رواية النسائي من طريق الوليد بن عبد الرحمن، عن عياض بن غطيف، عن أبي عبيدة بن الجراح، وقال مكحول: عن غطيف بن الحارث مرتت بعمر بن الخطاب، فقال: نعم الفتى غطيف بن الحارث.

قال الهيثم بن عدي، وخليفة بن خياط: مات في زمن مروان بن الحكم. وقال غيرهما: بقي إلى زمن عبد الملك بن مروان، وهو الصحيح.

قال الحافظ رحمه الله: الذي روى عنه ابنه عياض غير صاحب الترجمة، كما سأبينه؛ لأن البخاري قال في «تاريخه الأوسط»: حدثنا عبد الله -يعني بن صالح- حدثنا معاوية، عن أزهر بن سعيد، قال: سألت عبد الملك بن مروان غضيف بن الحارث الثُّمَالِي، وهو أبو أسماء السَّكُونِي الشَّامِي، أدرك النبي ﷺ. وقال الثوري في حديث: غضيف بن الحارث، وهو وَهْمٌ. وقال في «التاريخ الكبير»: قال مَعْنٌ -هو ابن عيسى- عن معاوية -يعني- بن صالح -عن يونس بن سيف، عن غضيف بن الحارث، أو الحارث بن غضيف السَّكُونِي قال: مهما نَسِيت من الأشياء، فإني لم أنس أني رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يده اليميني على اليسرى في الصلاة. وقال ابن حبان في «الصحابة»: غضيف بن الحارث الثُّمَالِي، أبو أسماء السكوني، من أهل اليمن، رأى النبي ﷺ يصلي واضعاً يده اليميني على اليسرى في الصلاة، سكن الشام، وحديثه عند أهلها، مات في زمن مروان بن الحكم في فتنته، ومن قال: إنه الحارث بن غضيف، فقد وَهَمَ. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: غضيف بن الحارث، وقيل: الحارث بن غضيف، والصحيح غضيف، وقيل: الحارث، له صحبة، نزل الشام، وهو بالضاد، فأما غطيف الكِنْدِي، فهو بالطاء، فهو غير هذا، يروي عنه ابنه عياض بن غطيف، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا شرب الرجل الخمر فاجلدوه...» الحديث.

وقال أبو الفتح الأزدي: غطيف بن الحارث له صحبة، تفرد عنه ابنه عياض.

ومن فرق بينهما أيضا أبو القاسم، عبد الصمد القاضي في «تاريخ الصحابة الذين نزلوا حِصَصَ»، وأبو القاسم الطبراني في «المعجم الكبير»، وغيرهما.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بما ذكر مما قاله الأكثرون أن صاحب الترجمة تابعي ثقة، وأما الذي روى عنه ابنه عياض، فرجل آخر صحابي، فليُتنبّه. والله تعالى أعلم.

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، برقم (١٠٨) و(١٣٥٤).

٦- (أبو ذرّ) الغفاريّ، قيل: اسمه جُنْدَب بن جُنَادَة بن قيس بن عمرو بن مُلَيْل ابن صُعَيْر بن حَرَام بن عَفَان، وقيل: اسمه بُرَيْر بن جُنَادَة، وقيل: ابن جُنْدَب، وقيل: ابن عِشْرَقَة، وقيل: ابن جُنْدَب بن عبد الله، وقيل: ابن السكن، وكان أخا عمّرو بن عَبَسَة السُّلَمِيّ لأمه.

روى عن النبي ﷺ، وعنه أنس بن مالك، وابن عباس، وخالد بن وهبان ابن خَالَة أبي ذر، وقيل: وهبان بن امرأة أبي ذر، وقيل: ابن أخته، وزيد بن وهب الجهني، وخرشة بن الحرّ، وجبير بن نُفَيْر، والأحنف بن قيس، وعبد الله بن الصامت، وزيد بن ظبيان، وعبد الله بن شقيق، وعمرو بن ميمون، وعبد الرحمن بن غنم، وقيس بن عبّاد، وأبو إدريس الخولاني، وأبو أسماء الرحبي، وأبو عثمان النهدي، وأبو الأسود الديلي، والمعروور بن سويد، ويزيد بن شريك التيمي، وأبو بصرة الغفاري، وأبو سالم الجيشاني، وأبو مُرَاح الغفاري، وزرّ بن حُبَيْش، وربيعي بن حَرَّاش، وعبد الرحمن بن شِمَاسَة المَهْرِيّ، وخلق كثير.

وقصّة إسلامه مشهورة في «الصحيحين»، ويقال: إن إسلامه كان بعد أربعة، وانصرف إلى بلاد قومه، فأقام بها حتى قدم رسول الله ﷺ المدينة، ومضت بدر وأحد، ولم تهياً له الهجرة إلا بعد ذلك، وكان طويلاً أسمر اللون نحيفاً.

وأخرج أحمد في «مسنده» من طريق عراك بن مالك قال: قال أبو ذرّ ﷺ: إني

لأقربكم يوم القيامة من رسول الله ﷺ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أقربكم مني يوم القيامة مَنْ خَرَجَ من الدنيا كهَيْئَتِهِ يوم تركته عليه»، وإنه والله ما منكم من أحد إلا وقد تَسَبَّطَ منها بشيءٍ غيري. رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً؛ لأن عراكاً لم يسمع من أبي ذرّ.

وأخرج أحمد والترمذي عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء، من رجل أصدق لهجة من أبي ذر»^(١).

وفي الباب عن أبي الدرداء، وأبي هريرة، وغيرهما. قال أبو إسحاق عن هانئ بن هانئ، عن عليّ ﷺ: أبو ذر وعاءٌ مِليءٌ علماً أوكىء عليه، فلم يخرج منه شيء. وقال الآجري عن أبي داود: لم يشهد بدرأً، ولكن عمر ألقه، وكان يوازي ابن مسعود في العلم. قال خليفة، وعمرو بن علي، وغير واحد: مات بالرَبْدَةِ سنة اثنتين وثلاثين، زاد المدائني «وصلى عليه ابن مسعود، ثم مات بعده بيسير. ومناقبه وفضائله كثيرة جداً. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٣٧) حديثاً، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله من رجال الصحيح، غير شيخه، فقد تفرد به، وهو صدوق، وغضيف بن الحارث، فتفرد به هو، وأبو داود، والنسائي، وهو ثقة.
- ٣- (ومنها): أن هذا الباب أول محلّ ذكرهم، غير ابن إسحاق، وجملة ما رواه المصنّف لشيخه يحيى (١١) ولعبد الأعلى (٤٧) ولمكحول (١٩) وغضيف حديثان فقط، ولأبي ذرّ ﷺ (٣٧) حديثاً.
- ٤- (ومنها): أن فيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض: ابن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف.

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد في "مسنده" (٦٣٤١) والترمذي (٣٧٣٧).

٥-(ومنها): أن أبا ذرٍّ رضي الله عنه من أوائل من أسلم من الصحابة رضي الله عنهم، جمَّ المناقب،

والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغَفَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَقَّ) وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الترمذي: «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه». قال الطيبي: ضمَّن «جعل» معنى «أجرى» فعدها بـ«على»، وفيه معنى ظهور الحق، واستعلائه على لسانه، وفي وضع الجعل والوضع موضع أجرى إشعار بأن ذلك كان خلقياً ثابتاً مستقراً. انتهى^(١).

(عَلَى لِسَانِ عُمَرَ) بن الخطاب رضي الله عنه، قال السندي رحمه الله: قيل تعديته بـ«على» لتضمينه معنى الإجراء، وفيه معنى الظهور. انتهى^(٢). (يَقُولُ بِهِ) أي بالحق، أو التقدير: يقول الحق بسبب ذلك الوضع، والجمله استئناف بياني، أو حال.

[تنبية]: أخرج الإمام أحمد رحمه الله في «مسنده» سبب تحديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه

لغضيف بهذا الحديث، فقال:

حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف بن الحارث، رجل من أيلة، قال: مررت بعمر بن الخطاب، فقال: نعم الغلام، فاتبعني رجل ممن كان عنده، فقال: يا ابن أخي ادع الله لي بخير، قال: قلت: ومن أنت يرحمك الله؟ قال: أنا أبو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: غفر الله لك، أنت أحق أن تدعولي مني لك، قال: يا ابن أخي إني سمعت عمر بن الخطاب حين مررت به أنفاً يقول: نعم الغلام، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به»^(٣).

وأخرج أيضاً من طريق خارجة بن عبد الله الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر،

(١) "الكاشف عن حقائق السنن" ١٢ / ٣٨٥٩.

(٢) "شرح السندي" ١ / ٧٨.

(٣) حديث صحيح.

عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل جعل الحق على قلب عمر ولسانه»، قال: وقال ابن عمر: ما نزل بالناس أمر قط، فقالوا فيه، وقال فيه عمر بن الخطاب، أو قال عمر إلا نزل القرآن على نحو مما قال عمر^(١). والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي ذرٍّ ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي سنده محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعنه؟.

[قلت]: لم ينفرد به ابن إسحاق، فقد أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ١٤٥/٥

عن يونس وعفان قالوا: حدّثنا حماد بن سلمة، عن بُرد أبي العلاء، عن عبادة بن نُسيّ، عن غضيف بن الحارث به، وهذا إسناد صحيح، رواه ثقات، وبرد بن سنان وإن روي تضعيفه عن ابن المدينيّ، إلا أن الجمهور على توثيقه، انظر ترجمته في «تهذيب التهذيب» ١/٢١٧. وله شواهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند أحمد، كما ذكرته أنفأً، ومن حديث أبي هريرة ﷺ عند أحمد أيضاً برقم (٨٨٤٦). وفي سنده ضعف.

والحاصل أن حديث أبي ذرٍّ ﷺ هذا صحيح. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٠٨/١٢) بهذا السند فقط، وأخرجه (أبو داود) في

«الخروج والإمارة» (٢٩٦٢) و(أحمد) في «مسند الأنصار» (٢٠٤٨٤) و(٢٠٣٣٣)

و(٢٠٥٦٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ

أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١) حديث حسن، وخارجه بن عبد الله حسن الحديث، كما حققناه سابقاً.

(١٣) (فَضْلُ عَثْمَانَ ﷺ)

أي هذا باب ذكر الأحاديث الدالة على مزايا عثمان ﷺ.

وهو: عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، أمير المؤمنين، أبو عبد الله، وأبو عمر، وأمه أروى بنت كُرَيْز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، أسلمت، وأمها البيضاء بنت عبد المطلب، عمه رسول الله ﷺ وُلِدَ بعد الفيل بست سنين على الصحيح، وكان رُبْعَةً، حسن الوجه، رقيق البشرة، عظيم اللحية، بعيد ما بين المنكبين، أسلم قديماً، قال ابن إسحاق: كان أبو بكر مؤلفاً لقومه، فجعل يدعو إلى الإسلام مَنْ يَثِقُ به، فأسلم على يده فيما بلغني: الزبير، وطلحة، وعثمان، وزَوْجَ النبي ﷺ ابنته رُقِيَّةَ من عثمان، وماتت عنده في أيام بدر، فزوجه بعدها أختها أم كلثوم، فلذلك كان يلقب ذا النورين.

وجاء من أوجه متواترة أن رسول الله ﷺ بَشَرَهُ بالجنة، وعَدَّهُ من أهل الجنة، وشهد له بالشهادة. وروى أبو خيثمة في «فضائل الصحابة» من طريق الضحاك، عن النَّزَالِ بن سَبْرَةَ قلنا لعلي: حَدَّثَنَا عن عثمان، قال ذاك امرؤٌ يُدْعَى في الملاء الأعلى ذا النورين. وجاء من طرق كثيرة شهيرة صحيحة عن عثمان ﷺ لما أن حصروه انتشد الصحابة في أشياء، منها: تجهيزه جيش العسرة، ومنها مبايعة النبي ﷺ عنه تحت الشجرة لما أرسله إلى مكة، ومنها شراؤه بئر رومة، وغير ذلك.

وهو أول من هاجر إلى الحبشة، ومعه زوجته رُقِيَّةَ، وتخلف عن بدر لتمريضها، فكتب له النبي ﷺ بسهمه وأجره، وتخلف عن بيعة الرضوان؛ لأن النبي ﷺ كان بعثه إلى مكة، فأشيع أنهم قتلوه، فكان ذلك سبب البيعة، فضرب إحدى يديه على الأخرى، وقال: هذه عن عثمان. وقال ابن مسعود لما بويع: بايعنا خيرنا ولم نأل. وقال علي ﷺ: كان عثمان أوصلنا للرحم. وكذا قالت عائشة لما بلغها قتله: قتلوه، وإنه لأوصلهم للرحم، وأتقاهم للرب.

وكان سبب قتله أن أمراء الأمصار كانوا من أقاربه، كان بالشام كلها معاوية،

وبالبصرة سعيد بن العاص، وبمصر عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وبخراسان عبد الله ابن عامر، وكان مَنْ حَجَّ مِنْهُمْ يشكو من أميره، وكان عثمان لَيِّنَ العَرِيكَةَ^(١)، كثير الإحسان والحلم، وكان يستبدل ببعض أمرائه فيرضيهم، ثم يعيده بعدُ إلى أن رحل أهل مصر يشكون من ابن أبي سرح، فعزله وكتب له كتاباً بتولية محمد بن أبي بكر الصديق، فرضوا بذلك، فلما كانوا في أثناء الطريق رأوا راكبا على راحلة، فاستخبروه، فأخبرهم أنه من عند عثمان باستقرار ابن أبي سرح، ومعاينة جماعة من أعيانهم، فأخذوا الكتاب ورجعوا، وواجهوه به، فحلف أنه ما كتب ولا أذن، فقالوا: سَلَّمْنَا كَاتِبَكَ، فَخَشِيَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ القتل، وكان كاتبه مروان بن الحكم، وهو ابن عمه، فغضبوا وحصروه في داره، واجتمع جماعة يَحْمُونَهُ مِنْهُمْ، فكان ينهاهم عن القتال إلى أن تسوروا عليه من دار إلى دار، فدخلوا عليه فقتلوه، فعظم ذلك على أهل الخير من الصحابة وغيرهم، وانفتح باب الفتنة، فكان ما كان، والله المستعان^(٢).

وقد ساق الإمام ابن حبان رحمه الله قصة قتله مطولة في «صحيحه»، فقال رحمه

الله تعالى:

أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، مولى ثقيف، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي، وأحمد بن المقدام، قالوا: حدثنا المعتمر بن سليمان، حدثنا أبي، حدثنا أبو نَضْرَةَ، عن أبي سعيد، مولى أبي أسيد الأنصاري، قال: سمع عثمان أن وفد أهل مصر قد أقبلوا، فاستقبلهم، فلما سمعوا به، أقبلوا نحوه إلى المكان الذي هو فيه، فقالوا له: ادع المصحف، فدعا بالمصحف، فقال له: افتح السابعة، قال: وكانوا يُسَمُّونَ «سورة يونس» السابعة، فقرأها حتى أتى على هذه الآية: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩] قالوا له: قِفْ أَرَأَيْتَ مَا حَمَيْتَ مِنَ الحِمَى اللَّهُ أَذِنَ لَكَ بِهِ أَمْ عَلَى اللَّهِ

(١) أي سَلَسَ الخُلُقَ.

(٢) راجع "الإصابة" ٤/٣٧٧-٣٧٩.

تفتري؟ فقال: أمضيه نزلت في كذا وكذا، وأما الحمى لإبل الصدقة، فلما ولدت زادت إبل الصدقة، فزدت في الحمى لما زاد في إبل الصدقة، أمضيه، قالوا: فجعلوا يأخذونه بأية آية، فيقول: أمضيه نزلت في كذا وكذا، فقال لهم: ما تريدون؟ قالوا: ميثاقك، قال: فكتبوا عليه شرطاً، فأخذ عليهم أن لا يشقوا عصاً، ولا يفارقوا جماعة، ما قام لهم بشرطهم، وقال لهم: ما تريدون؟ قالوا: نريد أن لا يأخذ أهل المدينة عطاءً، قال: لا، إنما هذا المال لمن قاتل عليه، وهؤلاء الشيوخ من أصحاب محمد ﷺ، قال: فرضوا، وأقبلوا معه إلى المدينة راضين.

قال: فقام فخطب، فقال: ألا من كان له زرع فليلحق بزرعه، ومن كان له ضرع فليحتلبه، ألا إنه لا مال لكم عندنا، إنما هذا المال لمن قاتل عليه، وهؤلاء الشيوخ من أصحاب محمد ﷺ، قال: فغضب الناس، وقالوا: هذا مكر بني أمية قال: ثم رجع المصريون، فبينما هم في الطريق إذا هم براكب يتعرض لهم، ثم يفارقهم، ثم يرجع إليهم ثم يفارقهم ويسبهم، قالوا: مالك إن لك الأمان ما شأنك؟ قال: أنا رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر، قال: ففتشوه، فإذا هم بالكتاب على لسان عثمان عليه خاتمه إلى عامله بمصر أن يصلبهم أو يقتلهم، أو يقطع أيديهم وأرجلهم، فأقبلوا حتى قدموا المدينة، فأتوا علياً، فقالوا: ألم تر إلى عدو الله كتب فينا بكذا وكذا، وإن الله قد أحل دمه، قم معنا إليه، قال: والله لا أقوم معكم، قالوا: فلم كتبت إلينا؟ قال: والله ما كتبت إليكم كتاباً قط، فنظر بعضهم إلى بعض، ثم قال بعضهم إلى بعض: ألهذا تقاتلون؟ أو لهذا تغضبون؟.

فانطلق عليّ، فخرج من المدينة إلى قرية، وانطلقوا حتى دخلوا على عثمان، فقالوا: كتبت بكذا وكذا: فقال: إنما هما اثنتان: أن تقيموا عليّ رجلين من المسلمين، أو يميني بالله الذي لا إله إلا الله ما كتبت، ولا أمليت، ولا علمت، وقد تعلمون أن الكتاب يكتب على لسان الرجل، وقد يُنقش الخاتم على الخاتم، فقالوا: والله أحل الله دمك، ونقضوا العهد والميثاق، فحاصروه، فأشرف عليهم ذات يوم، فقال: السلام عليكم، فما

أسمع أحداً من الناس ردّ عليه السلام، إلا أن يرد رجل في نفسه، فقال: أنشدكم الله هل علمتم أني اشتريت رُومة من مالي، فجعلت رِشائي فيها كرشاء رجل من المسلمين؟، قيل: نعم، قال: فعلام تمنعوني أن أشرب منها، حتى أفطر على ماء البحر؟ أنشدكم الله هل علمتم أني اشتريت كذا وكذا من الأرض، فزدته في المسجد؟ قيل: نعم، قال: فهل علمتم أن أحداً من الناس مُنِع أن يصلي فيه قبلي؟ أنشدكم الله، هل سمعتم نبي الله ﷺ يذكر كذا وكذا أشياء في شأنه عددها، قال: ورأيتُه أشرف عليهم مرة أخرى، فوعظهم وذكرهم، فلم تأخذ منهم الموعظة، وكان الناس تأخذ منهم الموعظة في أول ما يسمعونها، فإذا أعيدت عليهم لم تأخذ منهم.

فقال لامرأته: افتحي الباب، ووضع المصحف بين يديه، وذلك أنه رأى من الليل أن نبي الله ﷺ يقول له: «أفطر عندنا الليلة»، فدخل عليه رجل، فقال: بيني وبينك كتاب الله، فخرج وتركه، ثم دخل عليه آخر، فقال: بيني وبينك كتاب الله، والمصحف بين يديه، قال: فأهوى له بالسيف، فاتقاه بيده فقطعها، فلا أدري أقطعها ولم يُبْنِها أم أبانها، قال عثمان: أما والله إنها لأول كَفَّ خَطَّتْ المَفْصَل - وفي حديث غير أبي سعيد - فدخل عليه التُّجِيبِي، فضربه مَشَقَصاً، فنضح الدم على هذه الآية: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]، قال: وإنما في المصحف ما حُكَّتْ، قال: وأخذت بنت الفُرَافِصَة - في حديث أبي سعيد - حليها، ووضعت في حجرها، وذلك قبل أن يُقْتَلَ، فلما قُتِلَ تَفَاجَّتْ عليه^(١) قال بعضهم: قاتلها الله ما أعظم عجزتها، فعلمت أن أعداء الله لم يريدوا إلا الدنيا. انتهى^(٢).

وروى البخاري في قصة قتل عمر ؓ أنه عهد إلى ستة، وأمرهم أن يختاروا رجلاً، فجعلوا الاختيار إلى عبد الرحمن بن عوف، فاختر عثمان فبايعوه، ويقال: كان

(١) أي وقته بنفسها، وبالغت في تفريغ ما بين الرجلين، ووقعت عليه.

(٢) راجع "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" ٣٥٦/١٥ - ٣٦١.

ذلك يوم السبت غرة المحرم، سنة أربع وعشرين. وقال ابن إسحاق قُتل على رأس إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهراً واثنين وعشرين يوماً من خلافته، فيكون ذلك في ثاني وعشرين ذي الحجة سنة خمس وثلاثين. وقال غيره: قُتل لسبع عشرة، وقيل: لثمان عشرة، رواه أحمد، عن إسحاق بن الطباع، عن أبي معشر.

وقال الزبير بن بكار: بويع يوم الاثنين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، وقُتل يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة بعد العصر، ودُفن ليلة السبت بين المغرب والعشاء في حَشِّ كَوْكَب، كان عثمان اشتراه، فوسع به البقيع. وقُتل وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وأشهر على الصحيح المشهور. وقيل: دون ذلك. وزعم أبو محمد بن حزم أنه لم يبلغ الثمانين^(١).

روى (١٤٦) حديثاً، اتفق الشيخان على ثلاثة، وانفرد البخاريّ بثمانية، ومسلم بخمسة. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٣) حديثاً، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٠٩- (حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَرَفِيقِي فِيهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ) المدني، نزيل مكة، صدوق يُخطيء [١٠]

تقدم في ١٤/٢.

٢- (أَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ) بن عمر بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان

الأمويّ، أبو عفان المدنيّ، متروك الحديث [١٠].

(١) راجع "الإصابة" ٤/٣٧٧-٣٧٩.

روى عن قرينه سعيد بن خالد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، ومالك، وابن أبي الزناد، وغيرهم.

وروى عنه ابنه أبو مروان العثماني محمد، والقاسم بن بشر بن معروف، وأبو علي الحسين بن أبي يزيد الدباج.

قال البخاري: عنده مناكير. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال العُقَيْلِيّ: الغالب على حديثه الوهم. وقال الحاكم أبو أحمد: منكر الحديث. وقال البخاري في «تاريخه الكبير»، وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال الساجي: عنده مناكير غير معروفة. وقال الحاكم أبو عبد الله، وأبو نعيم الأصبهاني: حَدَّثَ عن مالك وغيره بأحاديث موضوعة. وقال ابن حبان: يروي المقلوبات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به. وروى له ابن عدي أحاديث، وقال: وله غير ما ذكرت وكلها غير محفوظة.

تفرّد به المصنّف وله عنده في هذا الكتاب حديثان فقط برقم (١٠٩) و(١١٠).
 ٣- (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ) عبد الله بن ذكوان القرشيّ، مولا هم المدنيّ، صدوق تغَيَّرَ حفظه لما قَدِمَ بغداد، وكان فقيهاً [٧].

روى عن أبيه، وموسى بن عقبة، وهشام بن عروة، وغيرهم. وروى عنه ابن جريج، وزهير بن معاوية، ومعاذ بن معاذ العنبري، والأصمعيّ، وغيرهم. قال مصعب: كان أبو الزناد أحب أهل المدينة، وابنه، وابن ابنه. وقال سعيد بن أبي مريم عن خاله موسى بن سلمة: قَدِمْتُ المدينة، فأتيت مالك بن أنس، فقلت له: إني قَدِمْتُ إليك لأسمع العلم، وأسمع ممن تأمرني به، فقال: عليك بابن أبي الزناد. وقال أبو داود عن ابن معين: أثبت الناس في هشام بن عروة عبد الرحمن بن أبي الزناد. وقال أبو طالب عن أحمد: يُروى عنه، قلت: يُحْتَمَلُ؟ قال: نعم. وقال أيضا حكاه الساجي: أحاديثه صحاح. وقال ابن معين فيها حكاه الساجي: عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة حجة. وقال الآجري، عن أبي داود: كان عالما بالقرآن، عالما بالأخبار. وقال الترمذي، والعجلي: ثقة. وصحح الترمذي عدّة من أحاديثه.

وقال في «اللباس»: ثقة حافظ. وقال ابن عدي: هو ممن يُكتب حديثه. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالحافظ عندهم. وقال الواقدي: كان نبيلاً في علمه، ووليّ خراج المدينة، فكان يستعين بأهل الخير والورع، وكان كثير الحديث، عالماً. وقال الشافعي: كان ابن أبي الزناد يكاد يجاوز القصد في ذمّ مذهب مالك. وقال ابن مُحَرِّز عن يحيى بن معين: ليس ممن يَحْتَجُّ به أصحاب الحديث، ليس بشيء.

وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين: ضعيف. وقال الدُّوري عن ابن معين: لا يحتج بحديثه، وهو دون الدراوردي. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: مضطرب الحديث. وقال محمد بن عثمان عن ابن المدني: كان عند أصحابنا ضعيفاً. وقال عبد الله ابن علي بن المدني عن أبيه: ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده البغداديون. ورأيت عبد الرحمن بن مهدي يخط على أحاديثه، وكان يقول: في حديثه عن مشيختهم: فلان وفلان وفلان، قال: ولقنه البغداديون عن فقهاءهم. وقال صالح ابن محمد: روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره، وتكلم فيه مالك لروايته عن أبيه كتاب السبعة - يعني الفقهاء - وقال: أين كنا عن هذا؟. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وفي حديثه ضعف، سمعت علي بن المدني يقول: حديثه بالمدينة مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب، قال علي: وقد نظرت فيما روى عنه سليمان بن داود الهاشمي، فرأيتها مقاربة. وقال عمرو بن علي: فيه ضعف، فما حدث بالمدينة أصح مما حَدَّث ببغداد كان عبد الرحمن يخط على حديثه.

وقال في موضع آخر: تركه عبد الرحمن. وقال الساجي: فيه ضعف، وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، وعن ورقاء، وشعيب، والمغيرة، أيهم أحب إليك في أبي الزناد؟ قال: كلهم أحب إلي من عبد الرحمن ابن أبي الزناد. وقال النسائي: لا يحتج بحديثه. وقال ابن سعد: قَدِمَ في حاجة، فسمع منه البغداديون، وكان كثير الحديث، وكان يضعف لروايته عن أبيه، وكان يفتي، مات ببغداد سنة أربع وسبعين ومائة، ومولده سنة (١٠٠)، وكذا أرخه أبو موسى.

أخرج له البخاري في التعاليق، ومسلم في «المقدمة» والأربعة، وله في هذا الكتاب (١١) حديثاً.

٤- (أبوه) هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد، مولى رملة، وقيل: عائشة بنت شيبعة بن ربيعة، وقيل: مولى عائشة بنت عثمان، وقيل: مولى آل عثمان، وقيل: إن أباه كان أخاً أبي لؤلؤة، قاتل عمر، وقال ابن عيينة: كان يغضب من أبي الزناد، ثقة، فقيه [٥]

روى عن أنس، وعائشة بنت سعد، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، وسعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبان بن عثمان بن عفان، وغيرهم. وروى عنه ابنه: عبد الرحمن، وأبو القاسم، وصالح بن كيسان، وابن أبي مليكة، وخلق كثير. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة. وقال حرب عن أحمد: كان سفيان يسميه أمير المؤمنين. قال: وهو فوق العلاء بن عبد الرحمن، وسهيل بن أبي صالح، ومحمد بن عمرو. وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد: أبو الزناد أعلم من ربيعة. وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة حجة. وقال ابن المديني: لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم منه، ومن ابن شهاب، ويحيى بن سعيد، وبكير بن الأشج. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، سمع من أنس. وقال أبو حاتم: ثقة فقيه صالح الحديث، صاحب سنة، وهو ممن تقوم به الحجة، إذا روى عن الثقات. وقال البخاري: أصح أسانيد أبي هريرة: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وقال الليث عن عبد ربه بن سعيد: رأيت أبا الزناد دخل مسجد النبي ﷺ، ومعه من الأتباع مثل ما مع السلطان. وقال النسائي، والعجلي، والساجي، وأبو جعفر الطبري: كان ثقة.

وقال ابن حبان في «الثقات»: كان فقيهاً، صاحب كتاب. وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة كلها. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: روى عن أنس مرسلًا، وعن ابن عمر، ولم يره. وقال أبو يوسف، عن أبي حنيفة: قدمت المدينة، فأتيت أبا الزناد، ورأيت ربيعة، فإذا الناس على ربيعة، وأبو الزناد أفقه الرجلين، فقلت له: أنت أفقه، والعمل

على ربيعة، فقال: ويحك كَفُّ من حظ، خير من جراب من علم. قال خليفة وغيره: مات سنة ثلاثين ومائة في رمضان، وهو ابن (٦٦) سنة. وكذا قال ابن سعد، وزاد: كان ثقة، كثير الحديث، فصيحاً، بصيراً بالعربية، عالماً، عاقلاً. وقال ابن معين وغيره: مات سنة (٣١). وقيل: مات سنة (٣٢).

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٣١) حديثاً.

٥- (الأعرج) هو: عبد الرحمن بن هُرْمُز، أبو داود المدني، مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبتٌ فقيه [٣] تقدّم في ١٠ / ٧٩.

٦- (أبو هُرَيْرَةَ) الصحابيُّ الشهير ﷺ تقدّم في ١ / ١، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ﷺ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَرَفِيقِي فِيهَا عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ») ﷺ. قال السندي رحمه الله: أكثر ما يُطلق الرفيق على الصحاب في السفر، وقد يُطلق على الصحاب مطلقاً، وهو المراد هنا، ولعلّ سبب ذلك ما يُشير إليه قوله تعالى: ﴿الْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، فتكون بناته ﷺ عنده، وعثمان؛ لكونه زوج البنتين يتبعهما، فيكون عنده، وتخصيص عثمان ﷺ إنما هو من أجل أنه ليس من الذرية، وعليّ ﷺ لشدة قرابته، ولكونه نشأ في تربيته معدود في الذرية، والمقصود هنا هو الإخبار بأنه يكون في الجنة رفيقاً، لا الحصر. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: حديث أبي هريرة ﷺ هذا تفرّد به المصنّف، وهو ضعيفٌ؛ لتفرّد عثمان بن خالد به، وهو متروك. قال الحافظ البوصيري رحمه الله: وهذا إسناد ضعيف، فيه عثمان بن خالد، وهو ضعيف باتّفاقهم، ورواه الترمذي في «الجامع» من طريق^(١) طلحة بن عبيد الله ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لكل نبي رفيق، ورفيقي - يعني

(١) هكذا عبارة البوصيري بلفظ "من طريق طلحة"، وكان الأولى التعبير بلفظ "من حديث طلحة"، كما لا يخفى.

في الجنة- عثمان». قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، ليس إسناده بالقوي، وهو منقطع. انتهى، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسينا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٠- (حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي عُثْمَانُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ عُثْمَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ هَذَا جَبْرِيلُ، أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ زَوَّجَكَ أُمَّ كَلْثُومٍ بِمِثْلِ صَدَاقِ رُقِيَّةَ، عَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا».)

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الإسناد هو الإسناد المذكور في الحديث الماضي، وقد سبق بيان ضعفه، فلا تغفل، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ﷺ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ عُثْمَانَ) بن عفان ﷺ (عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ) أي النبوي، فـ«أل» عهدية (فَقَالَ) ﷺ (يَا عُثْمَانُ هَذَا جَبْرِيلُ) ﷺ (أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ زَوَّجَكَ) قال السندي رحمه الله: ظاهره أنه تعالى كان هو العاقد، كما في أزواج النبي ﷺ نحو زينب المذكورة في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧]. انتهى^(١) (أُمَّ كَلْثُومٍ) بنت النبي ﷺ، اختلف هل هي أصغر، أو فاطمة، وتزوجها عثمان بعد موت أختها رُقِيَّةَ ﷺ عنده.

قال أبو عمر: كان عتبة بن أبي لهب تزوج أم كلثوم قبل البعثة، فلم يدخل عليها حتى بُعث النبي ﷺ، فأمره أبوه بفراقها، ثم تزوجها عثمان بعد موت أختها سنة ثلاث من الهجرة، وتوفيت عنده أيضاً سنة تسع، ولم تلد له، قال: وهي التي شهدت أم عطية غسلها وتكفينها، وحدثت بذلك.

(١) "شرح السندي" ٧٩/١.

قال الحافظ: المحفوظ أن قصة أم عطية إنما هي في زينب، كما ثبت في «صحيح مسلم»، ويحتمل أن تشهدهما جميعاً.

قال ابن سعد: خرجت أم كلثوم إلى المدينة لما هاجر النبي ﷺ مع فاطمة وغيرها من عيال النبي ﷺ، فتزوجها عثمان بعد موت أختها رقية في ربيع الأول سنة ثلاث، وماتت عنده في شعبان سنة تسع، ولم تلد له، وساق بسند له عن أسماء بنت عميس قالت: أنا غسلت أم كلثوم وصفية بنت عبد المطلب. ومن طريق عمرة غسلتها نسوة منهن أم عطية. وفي «صحيح البخاري»، وطبقات ابن سعد عن أنس ﷺ: رأيت النبي ﷺ على قبرها، فرأيت عينيه تدمعان، فقال: «فيكم أحدٌ لم يقارف الليلة؟»، فقال أبو طلحة: أنا، فقال انزل في قبرها. وقال الواقدي بسند له: نزل في حفرتها عليّ، والفضل، وأسامة بن زيد. وقال غيره: كان عتبة وعتيبة ابنا أبي لهب تزوجا رقية وأم كلثوم ابنتي رسول الله ﷺ، فلما نزلت: ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [المسد: ١] قال أبو لهب لابنيه: رأسي بين رءوسكما حرام إن لم تطلقا ابنتي محمد، وقالت لهما أمهما حمالة الخطب: إن رقية وأم كلثوم صَبَتَا فطَلَقَاهُمَا، فطَلَقَاهُمَا قَبْلَ الدُّخُولِ^(١).

[تنبيه]: «الْكُلْثُوم» بضم الكاف وسكون اللام، كزُنْبُور في أصل اللغة: كثير لحم الخدين والوجه، من الكُلْثَمَة، وهي اجتماع لحم الوجه^(٢).

[تنبيه آخر]: ذكر الخضرِيّ في «حاشية شرح ابن عَقِيل على الخلاصة»: ما نصّه: وقع السؤال عن «أم كلثوم»، هل يمنع عجزه من الصرف للعلمية والتأنيث المعنوي، كما مُنِعَ في «أبي هريرة»، و«أبي بكر» للتأنيث اللفظي؟.

فأجبت بالفرق بينهما بأن العلة الثانية، وهي التأنيث في «هريرة» تامة مستقلة به قبل التركيب وبعده، فانصمت لجزء العلمية الحاصلة بعد التركيب، ومنعته، بخلاف

(١) راجع "الإصابة" ٨/٤٦٠-٤٦١.

(٢) أفاده في "القاموس"، بزيادة من "حاشية الخضرِي" ٢/١٦٠.

كلثوم، فإن فيه جزء كل من العلميّة والتأنيث المعنوي؛ لأنه مدلول لمجموع الجزأين، لا للعجز وحده، فالظاهر أن لا يُمنع، وهو الجاري على السنة المحدثين، كما في الدماميني على «المغني»؛ لتجزىء كل من العلتين فيه، وهذا فرق وجيه. انتهى^(١).

(بِمِثْلِ صَدَاقِ رُقِيَّةَ) بضم الراء، وفتح القاف، وتشديد الياء التحتانيّة: أي بمثل مهر أختها رقية بنت النبي ﷺ. قال الفيومي: صِدَاقُ الْمَرْأَةِ فِيهِ لُغَاتٌ، أَكْثَرُهَا فَتْحُ الصَّادِ، وَالثَّانِيَةُ كَسْرُهَا، وَالْجَمْعُ صُدُقٌ بِضَمِّتَيْنِ، وَالثَّلَاثَةُ لُغَةُ الْحِجَازِ صَدُقَةٌ، وَتُجْمَعُ عَلَى صَدَقَاتٍ عَلَى لَفْظِهَا، وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَأَتَوْنَا نِسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ﴾ [النساء: ٤]. والرابعة لغة تميم صُدُقَةٌ بضم، فسكون، والجمع صُدُقَاتٌ، مثل غرفة وغُرُفَاتٌ فِي وَجُوهِهَا. وَصَدُقَةٌ بِفَتْحٍ، فَسُكُونٌ لُغَةُ خَامِسَةٍ، وَجَمْعُهَا صُدُقٌ، مِثْلُ قَرِيَةٍ وَقُرَى، وَأَصْدَقْتُهَا: أَعْطَيْتُهَا صَدَاقَهَا، وَأَصْدَقْتُهَا: تَزَوَّجْتُهَا عَلَى صَدَاقٍ. انتهى^(٢).

ورقية بنت النبي ﷺ زوج عثمان بن عفان، وأم ابنه عبد الله ﷺ. قال أبو عمر: لا أعرف خلافاً أن زينب أكبر بنات النبي ﷺ، واختلِفَ في رقية وفاطمة وأم كلثوم، والأكثر أنهن على هذا الترتيب. ونقل أبو عمر عن الجرجاني أنه صحح أن رقية أصغرهن. وقيل: كانت فاطمة أصغرهن. وقال ابن هشام: تزوج عثمان رقية، وهاجر بها إلى الحبشة، فولدت له عبد الله هناك، فكان يُكنى به.

وقال ابن سعد: بايعت رسول الله ﷺ هي وأخواتها، وتزوجها عتبة بن أبي لهب قبل النبوة، فلما بُعِثَ قال أبو لهب: رأسي من رأسك حرام إن لم تُطَلِّقِ ابنته ففارقها، ولم يكن دخل بها فتزوجها عثمان، فأسقطت منه سِقْطاً، ثم ولدت له بعد ذلك ولداً، فسماه عبد الله، وبه كان يُكنى، ونقره ديك فمات، فلم تلد له بعد ذلك. وأخرج ابن سعد من

(١) راجع "حاشية الخضري على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك" في باب "ما لا ينصرف"

١٦٠/٢

(٢) "المصباح المنير" ١/٣٣٥-٣٣٦.

طريق علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: لما ماتت رقية قال النبي ﷺ: «الحقي بسلفنا عثمان بن مظعون»، فبكت النساء على رقية، فجاء عمر بن الخطاب، فجعل يضرهن، فقال النبي ﷺ: «مهما يكن من العين ومن القلب فمن الله والرحمة، ومهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان»، فقعدت فاطمة على شفير القبر تبكي، فجعل يمسح عن عينها بطرف ثوبه.

والظاهر أن هذا وهَمٌّ، ولعلها غيرها من بناته؛ لأن الثابت أن رقية ماتت بيدر، إلا أن يُحْمَل على أنه أتى قبرها بعد أن جاء من بدر.

وقد روى ابن المبارك عن يونس، عن الزهري قال: تخلف عثمان عن بدر على امرأته رقية، وكانت قد أصابها الحُصْبَة فماتت، وجاء زيد -يعني ابن حارثة- بشيراً بوقعة بدر، قال: وعثمان على قبر رقية. وذكر السَّراج في «تاريخه» من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال: تخلف عثمان وأسامة بن زيد عن بدر، فبينما هم يدفنون رقية سمع عثمان تكبيراً، فقال: يا أسامة ما هذا، فنظروا فإذا زيد بن حارثة على ناقه رسول الله ﷺ الجُدعاء بشيراً بقتل المشركين يوم بدر^(١).

(عَلَى مِثْلِ صُحْبَتِهَا) بضم، فسكون: أي على أن تصحبها مثل ما صاحبت أختها من حسن العشرة، وكريم المعاملة، والرفق بها، والتودد إليها.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الحديث مما انفرد به المصنّف، وهو ضعيف؛ لما أسلفناه في الحديث الذي قبله، فتنبه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١١- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً، فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ

(١) راجع "الإصابة" ١٣٨/٨-١٣٩.

رَجُلٌ مُقَنَّعٌ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا يَوْمِيذٌ عَلَى الْهُدَى»، فَوَثِبْتُ، فَأَخَذْتُ بِضَبْعِي عُثْمَانَ، ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: هَذَا؟ قَالَ: «هَذَا».

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنافسي الكوفي، ثقة عابد [١٠] تقدّم في ٥٧/٩.

٢- (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ) بن يزيد الأودي، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد [٨]

تقدّم في ٥٢/٧.

٣- (هَشَامُ بْنُ حَسَّانَ) الأزدي القردوسي -بضم القاف، والدادل- يقال: كان

نازلا في القراديس، ويقال: مولاهم، أبو عبد الله البصري، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن، وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنها [٦].

رَوَى عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَمُحَمَّدٍ، وَأَنْسَ، وَحَفْصَةَ بَنِي

سيرين، وغيرهم. وعنه عكرمة بن عمار، وسعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وزائدة والحمادان، والسفيانان، وخلق كثير.

قال عارم: ثنا حماد بن زيد، عن سعيد بن أبي صدقة، أن محمد بن سيرين قال:

هشام منا أهل البيت، قال حماد: وكان أيوب يقول: سل لي هشاما عن حديث كذا.

وقال سعيد بن أبي عروبة: ما رأيت أحفظ عن محمد بن سيرين من هشام. وقال نعيم

ابن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: لقد أتى هشام أمرا عظيما بروايته عن الحسن، قيل

لنعيم: لم؟ قال: إنه كان صغيرا، قال نعيم: قال ابن عيينة: وكان هشام أعلم الناس

بحديث الحسن. وقال أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن علي: ما كنا نعدّ هشام بن حسان في

الحسن شيئا. وقال إبراهيم بن مهدي: سمعت حماد بن زيد يقول: أنبأنا هشام وأيوب،

وحسبك بهشام. وقال مخلد بن الحسين عن هشام بن حسان: ما كتبت للحسن حديثا

قط، إلا حديث الأعماق.

وقال علي عن يحيى بن سعيد: هشام بن حسان في ابن سيرين أحب إلي من

عاصم الأحول، وخالد الحذاء، وهو عندي في الحسن دون محمد بن عمرو -يعني

الأنصاري. وقال حجاج بن المنهال: كان حماد بن سلمة لا يختار على هشام في ابن سيرين أحداً. وقال ابن المديني: كان يحيى بن سعيد، وكبار أصحابنا يُبْتَنون هشام بن حسان، وكان يحيى يضعف حديثه عن عطاء، وكان الناس يرون أنه أخذ حديثه عن حَوْشَب. وقال ابن المديني أيضاً: أما حديث هشام عن محمد فصحاح، وحديثه عن الحسن عامتها يدور على حَوْشَب، وهشام أثبت من خالد الخذاء في ابن سيرين، وهشام ثَبْتُ. وقال العجلي: بصري ثقة، حسن الحديث، يقال: إن عنده ألف حديث حسن ليست عند غيره. وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله تعالى، كثير الحديث.

وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال عثمان بن أبي شيبة: كان ثقة. وقال أبو داود: إنها تكلموا في حديثه عن الحسن وعطاء؛ لأنه كان يرسل، وكانوا يرون أنه أخذ كتب حَوْشَب. وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة، ولم أر في حديثه منكرًا، وهو صدوق. وقال أبو بكر بن أبي شيبة وغيره: مات سنة ست. وقال يحيى القطان وغيره: مات سنة سبع. وقال الترمذي وغيره: مات سنة ثمان وأربعين ومائة. قلت وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة سبع أو ثمان، وكان من العباد الحُشُن البكائين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٣) حديثاً.

٤- (مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ) الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابدٌ

كبير القدر [٣] تقدّم في ٢٤ / ٣.

٥- (كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ) بن أمية بن عدي بن عبيد بن خالد بن عمرو بن عوف بن غنم بن سواد بن مَرِيّ بن أراشة البَلَوِيّ، الأنصاري المدني، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الله، وقيل: أبو إسحاق، من بني سالم بن عوف، وقيل: من بني سالم بن ليلى، حليف بني الخزرج. وقيل في نسبه غير ذلك.

روى عن النبي ﷺ، وعن عمر بن الخطاب، وبلال. وروى عنه بنوه: إسحاق، والربيع، ومحمد، وعبد الملك، وابن عمر، وابن عمرو، وابن عباس، وجابر، وعبد الله ابن مَعْقِل بن مُقَرَن الزُّنَيّ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وأبو وائل، ومحمد بن سيرين، وأبو

عبدة بن عبد الله بن مسعود، وطارق بن شهاب، ومحمد بن كعب القرظي، وأبو ثمامة الحنات، وسعيد المقبري، وقيل: بينهما رجل، وإبراهيم، وليس بالنخعي، وعاصم العدوي، وموسى بن زردان، وغيرهم.

قال الواقدي: كان استأخر إسلامه، ثم أسلم، وشهد المشاهد، وهو الذي نزلت فيه بالحديبية الرخصة في حلق رأس المحرم والفدية.

وأخرج ابن سعد بسند جيد عن ثابت بن عبيد أن يد كعب بن عجرة قُطعت في بعض المغازي، ثم سكن الكوفة.

قال خليفة: مات سنة إحدى وخمسين. وقال الواقدي، وآخرون: مات سنة (٢)، قال بعضهم: وهو ابن خمس، وقيل: سبع وسبعين سنة.

روى له الجماعة، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط برقم (١١١) و(٥٦١) و(٩٠٤) و(٩٦٧) و(١٠٦٤) و(٣٠٧٩) و(٣٠٨٠)، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ) رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً أَي ابْتِلَاءٍ وَابْتِزَاءٍ، وَالْمَرَادُ الْقِتَالُ وَالْكَفْرَ (فَقَرَّبَهَا) بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ مِنَ التَّقْرِيبِ: أَي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ كَوْنَهَا قَرِيبَةَ الْوُقُوعِ (فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ) بِضِمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ النُّونِ الْمَشْدُودَةِ اسْمَ مَفْعُولٍ مِنَ التَّقْنِيعِ، وَهُوَ سِتْرُ الرَّأْسِ بِالرِّدَاءِ، وَالْقَاءُ طَرَفُهُ عَلَى الْكَتْفِ، وَهُوَ صِفَةٌ لـ «رَجُلٍ»، وَقَوْلُهُ (رَأْسُهُ) مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ نَائِبٌ فَاعِلُهُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ «مُقَنَّعٌ» مُبْتَدَأً، وَ«رَأْسُهُ» نَائِبٌ فَاعِلُهُ؛ لِاعْتِمَادِهِ عَلَى الْمَوْصُوفِ، أَغْنَى عَنِ الْخَبْرِ، وَالْجُمْلَةُ صِفَةٌ فِي مَحَلِّ رَفْعِ صِفَةٍ لـ «رَجُلٍ»، وَالْمَعْنَى أَنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ مَسْتَرٍ فِي ثَوْبٍ، وَقَدْ جَعَلَهُ كَالْقِنَاعِ (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا) مُشِيرًا إِلَى الرَّجُلِ الْمُقَنَّعِ (يَوْمَئِذٍ) أَي يَوْمَ وَقُوعِ الْفِتْنَةِ (عَلَى الْهُدَى) أَي عَلَى الْحَقِّ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [الْقَمَانُ: ٥] (فَوَثِّبْتُ) أَي قَمْتُ مَسْرَعًا (فَأَخَذْتُ بِضَبْعِي عَثْمَانَ) تَثْنِيَّةٌ «ضَبْعٌ» بِفَتْحٍ، فَسُكُونٌ: هُوَ الْعِضْدُ، وَالْجَمْعُ أَضْبَاعٌ، مِثْلُ فَرْخٍ وَأَفْرَاحٍ. (ثُمَّ اسْتَقْبَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) أَي تَوَجَّهْتُ إِلَيْهِ آخِذًا

بضبعي عثمان رضي الله عنه، وفي حديث مرّة بن كعب رضي الله عنه عند الترمذي: فقامت إليه، فأقبلت عليه بوجهه، والمعنى أنه أدار وجهه عثمان رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وآله ليتبين الأمر عليه (فَقُلْتُ: هَذَا؟) أي أهذا هو الرجل الذي قلت: إنه يومئذ على الهدى؟ (قَالَ) رضي الله عنه (هَذَا) خبر لمحذوف: أي هو هذا، أو مبتدأ محذوف الخبر: أي هذا هو المعنى. وفيه مبالغة في استحضار القضية، وتأكيدهما بتحقيق الصورة الجليّة، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث كعب بن عُجْرَة رضي الله عنه هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفيه انقطاع؛ لأن ابن سيرين لم يسمع من كعب بن عجرة رضي الله عنه، كما ذكره في «تهذيب التهذيب» ٣/ ٥٧٨ نقلاً عن ابن أبي حاتم عن أبيه، وقال في «المراسيل» ج ٢/ ص ٣٨٠-٣٨١ يقال: هذا الحديث عن كعب بن مرّة البهزيّ انتهى؟
[قلت]: إنما صحّ بشواهده، فقد أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»، فقال:

(١٨٠٦٨) حدثنا محمد بن بكر -يعني البرساني- أخبرنا وهيب بن خالد، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، قال: قامت خطباء بإيلياء في إمارة معاوية رضي الله عنه، فتكلموا، وكان آخر من تكلم مرّة بن كعب، فقال: لولا حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله ما قمت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يذكر فتنة، فقرّبها، فمر رجل مُتَّقِعٌ، فقال: «هذا يومئذ وأصحابه على الحق والهدى»، فقلت: هذا يا رسول الله، وأقبلت بوجهه إليه؟ فقال: «هذا»، فإذا هو عثمان رضي الله عنه.

وهذا حديث صحيح، رجال إسناده ثقات، رجال الشيخين، غير أبي الأشعث، واسمه شراحيل بن آدة- فمن رجال مسلم، وصحابيّ الحديث لم يُخرج له سوى أصحاب السنن^(١).

(١) راجع ما كتبه محققوا "المسند" ٢٩/٦٠٩ رقم الحديث (١٨٠٦٨).

وقال أيضاً (٢٠٣٧٢): حدثنا أبو أسامة، حماد بن أسامة، أخبرنا كهمس، عن عبد الله بن شقيق، حدثني هَرَمِي بن الحارث، وأسامه بن خُرَيْم، وكانا يغازيان، فحدثاني حديثاً، ولم يشعر كل واحد منهما أن صاحبه حدثنيه، عن مُرَّة البُهَزي، قال: بينما نحن مع نبي الله ﷺ في طريق من طُرُق المدينة، فقال: «كيف تصنعون في فتنة تثور في أقطار الأرض^(١) كأنها صياصي بقر؟^(٢)» قالوا: نصنع ماذا يا نبي الله؟ قال: «عليكم هذا وأصحابه، أو اتبعوا هذا وأصحابه»، قال: فأسرعت حتى عَمِيَتْ فلاحقت الرجل، فقلت: هذا يا رسول الله؟ قال: «هذا»، فإذا هو عثمان بن عفان ﷺ، فقال: «هذا وأصحابه»، وذكره^(٣).

وهذا الحديث صحيح أيضاً، والإسناد حسن، وأسامه بن خريم تفرد بالرواية عنه عبد الله بن شقيق، وقال العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٤). وهرمي، ويقال: هَرَم مجهول، ذكر هنا مقروناً بأسامه.

والحاصل أن الحديث صحيح.

وقال أيضاً (٢٠٣٥٤): حدثنا يزيد^(٥) أخبرنا كهمس بن الحسن، حدثنا عبد الله ابن شقيق، حدثني رجل من عَنزَة يقال له: زائدة، أو مزيدة بن حوالة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر من أسفاره، فنزل الناس منزلاً، ونزل النبي ﷺ في ظل دَوْحَة، فرآني وأنا مقبلٌ، من حاجة لي، وليس غيره وغير كاتبه، فقال: «أنكتبك يا ابن حوالة؟»، قلت: علام يا رسول الله؟ قال: فَلَهَا عني، وأقبل على الكاتب، قال: ثم دنوت دون

(١) أي ألقائها.

(٢) أي قرون البقر.

(٣) رواه أحمد في "مسنده" ج ٣٣ رقم (٢٠٣٧٢) وإسناده حسن، لكن الحديث صحيح لشواهده.

(٤) انظر "لسان الميزان" ٣٤١/١.

(٥) هو ابن هارون.

ذلك، قال: فقال: «أنكتبك يا ابن حوالة؟» قلت: علام يا رسول الله؟ قال: فلها عني، وأقبل على الكاتب، قال: ثم جئت، فقممت عليهما، فإذا في صدر الكتاب أبو بكر وعمر، فظننت أنهما لن يُكتبا إلا في خير، فقال: «أنكتبك يا ابن حوالة؟» فقلت: نعم يا نبي الله، فقال: «يا ابن حوالة، كيف تصنع في فتنه ثور في أقطار الأرض، كأنها صياصي بقر؟» قال: قلت: أصنع ماذا يا رسول الله؟ قال: «عليك بالشام»، ثم قال: «كيف تصنع في فتنه كأن الأولى فيها نَفَجَةٌ أرنب؟» قال: فلا أدري كيف قال في الآخرة؟ ولأن أكون علمت كيف قال في الآخرة أحب إلي من كذا وكذا.

وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح، غير صحابيه زائدة، أو مزيدة بن حوالة، فلم يخرج له إلا أحمد.

والحاصل أن حديث كعب بن عُجرة رضي الله عنه المذكور في الباب صحيح؛ لهذه الشواهد. فتنبه. والله تعالى أعلم.
(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١١١/١٣) بهذا السند فقط، ولم يخرج من أصحاب الأصول غيره، وأخرجه (ابن أبي شيبة) في «مصنفه» (٤١/١٢) و(أحمد) في «مسنده» (٤/٢٤٢ و٢٤٣) و(الترمذي) (٣٧٠٤) من حديث كعب بن مرّة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد سبق في المسألة السابقة بقية تحريج أحمد، فلا تنس نصيبك منها، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

- ١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عثمان بن عفّان رضي الله عنه.
- ٢- (ومنها): أن فيه علماً من أعلام النبوة، ومعجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وآله وهو إخباره صلى الله عليه وآله بما سيقع في أمته من الفتن العظام.

- ٣- (ومنها): ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله من الحرص على إرشاد أمته إلى طريق نجاتهم من فتن الدنيا والآخرة، فما من خير يكون في الدنيا والآخرة إلا دلّها عليه، وما من شرّ

يقع في الدنيا والآخرة إلا حذرنا منه، فهو ﷺ الموصوف بأبي هو وأمي بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

٤- (ومنها): ما كان عليه الصحابة ﷺ من الحرص على التأكد في تحقيق العلم، حيث إن هذا الصحابي ﷺ لم يكتف بإشارة النبي ﷺ على الرجل المتقنع، بل مشى إليه حتى لحقه، وأخذ بيده، ووجه بوجهه إليه ﷺ، وقال: هذا هو؟.

٥- (ومنها): أنه إذا وقعت الفتن يتعين على المسلم أن يلزم أهل الحق، ويقوم معهم، إن وجدهم، وإلا اعتزل أهل الفتن كلهم، وقد بين النبي ﷺ ذلك في غير ما حديث، أخرج الشيخان في «صحيحهما»^(١) من طريق أبي إدريس الخولاني، أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم»، قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دخن»^(٢)، قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهتدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر»، قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم دُعاة إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قَدْفُوهُ فيها»، قلت: يا رسول الله صفهم لنا، فقال: «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا»، قلت: فما تأمري إن أدركني ذلك؟ قال: «تَلْزَمِ جماعة المسلمين وإمامهم»، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعص بأصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك».

وأخرج أبو داود، والترمذي، والمصنف بإسناد صحيح، عن أبي كبشة، قال: سمعت أبا موسى، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن بين أيديكم فتنا كقطع الليل المظلم

(١) سيأتي للمصنف في "كتاب الفتن" برقم (٣٩٧٩) و(٣٩٨١).

(٢) بفتحيتين: أي شوائب.

يصبح الرجل فيها مؤمناً، ويمسي كافراً، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي»، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أحلاس بيوتكم».

وهذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح، غير أبي كبشة، وهو مجهول العين لم يرو عنه غير عاصم الأحول، لكن لم ينفرد به، بل تابعه هزيل بن شرجيل عند المصنف (٣٩٦١)، وهو ثقة.

اللهم جنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن بفضلك وكرمك يا أكرم الأكرمين، ويا أرحم الراحمين آمين آمين آمين، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٢- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عُمْتَانُ إِنَّ وَّلَاكَ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ يَوْمًا، فَأَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تَخْلَعَ قَمِيصَكَ الَّذِي قَمَمَكَ اللَّهُ، فَلَا تَخْلَعَهُ»، يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ النُّعْمَانُ: فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعَلِّمِي النَّاسَ بِهَذَا؟ قَالَتْ: أُنْسِيْتُهُ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنابغسي المذكور في السند الماضي.

٢- (أَبُو مُعَاوِيَةَ) محمد بن خازم الضرير الكوفي، ثقة، من كبار [٩] تقدّم في

٣/١.

٣- (الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ) بن النعمان بن نعيم التنوخي القضاعي، أبو فضالة الحمصي، ويقال: الدمشقي، ضعيف [٨].

روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وأبي سعد صاحب وائلة، وربيعة بن يزيد، وعبد الخبير بن قيس، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم، ولقمان بن عامر، وغيرهم.

وروى عنه ابنه محمد، وشعبة، وهو أكبر منه، وأبو معاوية، ووكيع، ومعاذ بن معاذ، والنضر بن شميل، وحجاج بن محمد، وغيرهم.

قال أبو داود عن أحمد: إذا حَدَّثَ عن الشاميين فليس به بأس، ولكنه حدث عن يحيى بن سعيد مناكير. وقال أيضاً عنه: يُحَدِّثُ عن ثقاتٍ أحاديثٍ مناكير. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف الحديث. وقال ابن الجنيدي: قال رجل لابن معين: أيما أعجب إليك إسماعيل بن عياش، أو فرج بن فضالة؟ قال: لا، بل إسماعيل، ثم قال: فرج ضعيف الحديث، وأيش عند فرج؟. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ليس به بأس. وقال الفلاس عن ابن معين: صالح. وقال ابن أبي شيبة عن ابن المديني: هو وسط، وليس بالقوي. وقال عبد الله بن المديني عن أبيه: ضعيف، لا أحدث عنه. وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: صدوق يُكْتَبُ حديثه، ولا يحتج به، حديثه عن يحيى بن سعيد فيه نكارة، وهو في غيره أحسن حالاً، وروايته عن ثابت لا تصح.

وقال الحاكم أبو أحمد: حديثه ليس بالقائم. وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث التي أُمليتُها غير محفوظة، وحديث يحيى بن سعيد عن عمرة لا يروها عن يحيى غير فرج، وله عن يحيى غيرها مناكير، وله غير ما أُمليتُ أحاديثاً سالحة، وهو مع ضعفه يُكْتَبُ حديثه. وقال الدارقطني: ضعيف الحديث، يروي عن يحيى بن سعيد أحاديث لا يُتَابَعُ عليها. وقال البرقاني: قلت للدارقطني: حديثه عن يحيى بن سعيد، عن محمد ابن علي، عن علي، عن النبي ﷺ: «إِذَا عَمِلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خِصْلَةً...» الحديث؟ فقال: هذا باطل، قلت: من جهة الفرغ؟ قال: نعم، قلت: يُخْرَجُ هذا الحديث؟ قال: لا، قلت: فحديثه عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة؟ قال: هذا كأنه قريب، يُخْرَجُ. وقال عمرو بن علي: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: حَدَّثَ فرج بن فضالة عن أهل الحجاز بأحاديث منكورة مقلوبة، قال: وكنا عند يحيى بن سعيد، فقال معاذ: حدثنا فرج ابن فضالة، فرأيت يحيى كَلَحَ وجهه. وقال الساجي: ضعيف الحديث، روى عن يحيى

ابن سعيد مناكير، كان يحمي وعبد الرحمن لا يحدثان عنه. وقال علي بن عبد العزيز البغوي، عن سليمان بن أحمد: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ما رأيت شاميا أثبت منه، وما حدثت عنه، وأنا أستخير الله تعالى في التحديث عنه، فقلت: يا أبا سعيد حَدِّثْنِي، فقال: اكتب: حدثني فرج بن فضالة.

قال الحافظ: لا يَغْتَرُّ أحد هذه الحكاية المروية في توثيق فرج عن ابن مهدي؛ لأنها من رواية سليمان بن أحمد، وهو الواسطي، وهو كذاب، وقد قال البخاري: تركه ابن مهدي. وقد ذكره يعقوب بن سفيان في «باب من يُرَغَبُ عن الرواية عنهم»، والبرقي في «باب من نُسب إلى الضعف لا يكاد حديثه ممن احتُمِلت روايته». وقال ابن حبان: يُقَلَّبُ الأسانيد، ويُلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يحل الاحتجاج به. وقال الخليلي في «الإرشاد»: ضعفه، ومنهم من يُقَوِّبه، وينفرد بأحاديث. وقال مسعود السَّجَزِيُّ، عن الحاكم: هو ممن لا يُحْتَجَّجُ به.

قال الخطيب: ذَكَرَ رجل من ولده أن مولده في خلافة الوليد بن عبد الملك، وذلك سنة ثمان وثمانين. وقال ابن سعد: قدم بغداد وولي بيت المال في أول خلافة المهدي، ومات بها سنة سبع وسبعين ومائة.

أخرج له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وله في هذا الكتاب حديثان فقط برقم (١١٢) و(١٥٠٠).

٤- (رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ) هو: ربيعة بن يزيد الإيادي، أبو شعيب القصير، ثقةٌ عابدٌ [٤].

روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، والنعمان بن بشير، ووائلته بن الأسقع، وعبد الله بن حوالة ولم يدركه، وجبير بن نفير، وأبي كَبْشَةَ السَّلُولِي، وغيرهم.

وروى عنه عبد الله بن يزيد الدمشقي، وحيوة بن شريح، والأوزاعي، وسعيد ابن عبد العزيز، ومعاوية بن صالح، والفرج بن فضالة، وغيرهم.

قال العجلي، وابن عمار، ويعقوب بن شيبة، ويعقوب بن سفيان، والنسائي: ثقة.

وقال أبو مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز: لم يكن عندنا أحدٌ أحسنُ سمياً في العبادة من مكحول، وربيعة بن يزيد. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان من خيار أهل الشام. وقال ابن سعد: كان ثقة .

قال أبو مسهر: مات بإفريقية في إمارة هشام بن إسماعيل، خرج غازيا فقتله البربر. وقال ابن يونس: قتله البربر سنة (١٢٣). وأرخه ابن أبي عاصم سنة (٢١). أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ستة أحاديث فقط برقم (١١٢) و(٨٢٥) و(٢٨٦٧) و(٣٢٠٧) و(٣٣٧٧) و(٤٢١٥).

٥- (النعمانُ بنُ بَشِيرٍ) بن سَعْدِ بنِ ثَعْلَبَةَ بنِ جُلَّاسِ بنِ زَيْدِ بنِ مَالِكِ بنِ ثَعْلَبَةَ بنِ كَعْبِ بنِ الْخَزْرَجِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ، لَهُ وَأَبُوهُ صَحْبَةٌ، وَأُمُّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ.

روى عن النبي ﷺ، وعن خاله عبد الله بن رواحة، وعمر، وعائشة ؓ.

وروى عنه ابنه محمد، ومولاه حبيب بن سالم، والشعبي، وعبيد الله بن عبد الله ابن عتبة، وعروة بن الزبير، وأبو قلابة الجرمي، وأبو سلام الأسود، وسالم بن أبي الجعد، وحميد بن عبد الرحمن بن عوف، وخيثمة بن عبد الرحمن، وسماك بن حرب، وألعيزار بن حُرَيْث، والمفضل بن المهلب بن أبي صُفْرَةَ، وأزهر بن عبد الله الحرازي، وآخرون.

قال الواقدي: وُلِدَ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْأَنْصَارِ بَعْدَ قُدُومِ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قَوْلُ الْأَكْثَرِ أَنَّهُ وُلِدَ هُوَ وَابْنُ الزَّبِيرِ عَامَ اثْنَتَيْنِ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَقِيلَ: غَيْرَ ذَلِكَ. وَرُوي نَحْوُهُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَسَنُّ مِنْهُ بِنَحْوِ عَشْرِينَ سَنَةً، وَمَا وُلِدَ قَبْلَ بَدْرِ إِلَّا بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ. وَقَالَ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ: لَيْسَ يَرْوي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا يَقُولُ فِيهِ: «سَمِعْتُ» إِلَّا فِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: «الْجَسَدُ مَضْغَةٌ...»، وَالباقِي مِنْ حَدِيثِهِ إِنَّمَا هُوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ فِيهِ «سَمِعْتُ». وَقَالَ أَيْضًا: أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَصْحَحُونَ سَمَاعَهُ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ:

كان أميراً على الكوفة في عهد معاوية. وقال أبو حاتم: كان أميراً على الكوفة تسعة أشهر. وقال أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز: كان قاضي دمشق بعد فضالة بن عبيد. وقال سماك بن حرب: استعمله معاوية على الكوفة، وكان من أخطب من سمعت. وقال الهيثم بن عدي: عزله معاوية عن الكوفة، ثم ولاه حمص.

وقال ابن سعد: أخبرت عن أبي اليان، عن إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن سعيد، عن عبد الملك بن عمير قال: أتى بشير بن سعد بالنعمان إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله ادع له، فقال: «أما ترضى أن يبلغ ما بلغت، ثم يأتي الشام فيقتله منافق من أهل الشام». وقال أبو مسهر: كان النعمان بن بشير عاملاً على حمص، فبايع لابن الزبير -يعني بعد موت يزيد بن معاوية- فلما تمرد أهل حمص خرج هاربياً، فاتبعه خالد بن خَلِيّ الكلاعي فقتله. وقال خليفة بن خياط: وفي أول سنة خمس وستين خرج النعمان من حمص، فاتبعه خالد بن خَلِيّ الكلاعي فقتله. وقال المفضل الغلابي وغيره: قُتل سنة ست وستين.

أخرج له الجماعة، وروى (١٢٤) حديثاً، اتفق الشيخان على خمسة، وانفرد البخاريّ بحديث، ومسلم بأربعة أحاديث، وله في هذا الكتاب (١٥) حديثاً.

٦- (عَائِشَةُ) أم المؤمنين رضي الله عنها، تقدمت في ٢ / ١٤، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ عَائِشَةَ) ، أَنَّهَا (قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عُمَانُ) وفي رواية الإمام أحمد من طريق عبد الله بن أبي قيس، أن النعمان بن بشير حدثه قال: كتب معي معاوية إلى عائشة، قال: فقدمت على عائشة، فدفعت إليها كتاب معاوية، فقالت يا بُنَيَّ ألا أحدثك بشيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قالت: فإني كنت أنا وحفصة يوماً من ذلك عند رسول الله ﷺ، فقال: لو كان عندنا رجل يُحدِّثنا، فقلت: يا رسول الله ألا أبعث لك إلى أبي بكر، فسكّت، ثم قال: لو كان عندنا رجل يُحدِّثنا، فقالت حفصة: ألا أرسل لك إلى عمر، فسكّت، ثم قال: لا، ثم دعا

رجلاً، فسارّه بشيء، فما كان إلا أن أقبل عثمان، فأقبل عليه بوجهه وحديثه، فسمعتة يقول له: يا عثمان إن الله ﷻ لعله أن يقمصك قميصاً، فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه»، ثلاث مرار، قال: فقلت: يا أم المؤمنين، فأين كنت عن هذا الحديث؟ فقالت: يا بُنيّ والله لقد أنسيته حتى ما ظننت أني سمعته.

(إن) بكسر الهمزة شرطية (وَلَاكَ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ يَوْمًا) هو فعل ماضٍ، من التولية: أي جعلك والياً لهذا الأمر، والمراد أمر الخلافة (فَأَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ) فيه دلالة واضحة على أن قتلة عثمان ﷺ منافقون، وليسوا بالمؤمنين (أَنْ) بفتح الهمزة مصدرية، ولذا نُصِبَ بها قوله: (تُخْلَعُ) بفتح أوله، وثالثه، من باب قطع: أي تَنْزِعُ.

قال السنديّ: قوله: «فَأَرَادَكَ الْخُ» أي أرادوا منك الخلع، فهو على نزع الخافض، أو قهروك على الخلع، ويؤيده ما في بعض النسخ: «على أن تخلع»، فتعدية الإرادة إلى المخاطب، وبـ«على» لتضمينها معنى القهر، أو المراد قصدوك لخلعه. انتهى^(١).

(قَمِيصِكَ) قال الطيبيّ: استعار القميص للخلافة، ورشّحها بذكر الخلع، قال في «أسرار البلاغة» ومن المجاز قمصه الله وشي الخلافة، وتقمص لباس العزّ، ومن هذا الباب قوله: «الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري»^(٢)، وقولهم: «المجد بين ثوبيه، والكرم بين بُرديه». انتهى^(٣).

(الَّذِي قَمَصَكَ اللَّهُ) بتشديد الميم: أي ألبسك الله إياه (فَلَا تَخْلَعُهُ) أي لا تطاوعهم على ذلك، والمعنى أنهم إن قصدوا عزلك، فلا تَعزّل نفسك عن الخلافة؛ لأجلهم؛ لكونك على الحقّ، وهم على الباطل (يَقُولُ) ﷻ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) إنها كرّره تأكيداً للأمر.

(١) "شرح السندي" ١/٨٠.

(٢) قوله: "الكبرياء ردائي إلخ" حديث أخرجه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والمصنف، ودعوى المجاز فيه محلّ نظر، فيتأمل.

(٣) "الكاشف عن حقائق السنن" ١٢/٣٨٧٧.

(قَالَ النَّعْمَانُ) بن بشير رضي الله عنهما (فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ) رضي الله عنهما (مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعَلِّمِي) بضم أوله، وسكون ثانيه، من الإعلام، أو بضم أوله، وفتح ثانيه، وتشديد ثالثه، من التعليم (النَّاسَ بِهَذَا) الحديث حتى يكونوا على بصيرة من أن الذين قاموا على عثمان رضي الله عنه منافقون مبطلون، لا يريدون الحق (قَالَتْ: أُنْسِيَتْهُ) بضم الهمزة، من الإنساء: أي أنسانيه الشيطان.

وأخرج الإمام من طريق عبد الله بن عامر، عن النعمان بن بشير، عن عائشة، قالت: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عفان، فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبلت إحدانا على الأخرى، فكان من آخر كلام كلمه أن ضرب منكبه، وقال: «يا عثمان إن الله صلى الله عليه وسلم عسى أن يلبسك قميصاً، فإن أَرَادَكَ المنافقون على خلعه فلا تخلعه، حتى تلقاني، يا عثمان إن الله عسى أن يلبسك قميصاً، فإن أَرَادَكَ المنافقون على خلعه فلا تخلعه حتى تلقاني»، ثلاثاً، فقلت لها: يا أم المؤمنين، فأين كان هذا عنك؟ قالت: نسيته، والله فما ذكرته، قال: فأخبرته معاوية بن أبي سفيان، فلم يرض بالذي أخبرته، حتى كتب إلى أم المؤمنين أن اكتبني إلي به، فكتبت إليه به كتاباً، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عائشة هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصح، وفي سننه الفرج بن فضالة، والأكثر على تضعيفه؟

[قلت]: الحديث له أسانيد صحاح، فقد أخرجه المصنّف بالسند التالي، وهو

إسناد رجاله رجال الصحيح، وأخرجه الإمام أحمد ١٤٩/٦ عن عبد الرحمن بن

مهدي، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن عبد الله بن أبي قيس،

عن النعمان رضي الله عنه. وهذا الإسناد رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد أيضاً من طريق الوليد بن سليمان، والترمذي من طريق معاوية بن

صالح، كلاهما عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله عامر، عن النعمان بن بشير، عن عائشة «أن النبي ﷺ قال: «يا عثمان إنه لعل الله يُقَمِّصك قميصاً، فإن أرادوك على خَلْعِه فلا تخلعه لهم»، واللفظ للترمذي^(١)، قال: وفي الحديث قصة طويلة^(٢)، ثم قال: هذا حديث حسن غريب.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: رجال إسناده الترمذيّ كلهم ثقات، من رجال الصحيح، وعبد الله بن عامر هو الدمشقيّ المقرئ، أحد البدور السبعة المشهورين، ثقة أخرج له مسلم.

والحاصل أن الحديث صحيح، فتبصّر. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١١٢/١٣) بهذا السند، وأخرجه أيضاً من طريق قيس بن أبي حازم، عن عائشة رضي الله عنها في السند التالي. وأخرجه (الترمذيّ) في «المناقب» (٣٧٠٥)، و(أحمد) في «مسنده» (٨٦/٦) و(١٤٩/٦) و(الحاكم) في «المستدرک» (٩٩/٣-١٠٠) و(ابن حبان في «صحيحه» (٦٩١٥)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عثمان ﷺ، وهو

واضح.

٢- (ومنها): أن فيه علماً من أعلام النبوة، حيث أخبر النبي ﷺ بما يحدث لعثمان ﷺ

من اختلاف الناس فيه، وخروجهم عليه، فوقع كما أخبر به.

٣- (ومنها): أن فيه إشارة إلى أن عثمان ﷺ سبيل الخلافة.

٤- (ومنها): بيان أن الذين خرجوا على عثمان ﷺ هم منافقون، وليسوا من

(١) وأما لفظ أحمد فقد تقدّم قريباً مطوّلاً.

(٢) لعله أراد القصة التي تقدّمت في رواية أحمد قريباً.

المؤمنين المخلصين.

٥- (ومنها): أن المحدث إذا نسي حديثه ثم تذكره بعد، قبل عنه، فقد قبل الصحابة ﷺ حديث عائشة رضي الله هذا، مع أنها حدثت به بعد النسيان، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٣- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي بَعْضُ أَصْحَابِي»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ؟، فَسَكَتَ، قُلْنَا: أَلَا نَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟، فَسَكَتَ، قُلْنَا: أَلَا نَدْعُو لَكَ عُثْمَانَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَجَاءَ، فَخَلَا بِهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُهُ، وَوَجْهُهُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ، قَالَ قَيْسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا، فَأَنَا صَائِرٌ إِلَيْهِ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ، قَالَ قَيْسٌ: فَكَانُوا يَرَوْنَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ) الهمداني، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة حافظ

فاضل [١٠] تقدّم في ٤/١.

٢- (وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنافسي المذكور قريباً.

٣- (وَكَيْعٌ) بن الجراح الكوفي الحافظ الثقة الثبت، من كبار [٩] تقدّم في ٣/١.

٤- (إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ) الأحمسي مولا هم البجلي الكوفي، ثقة ثبت [٤].

روى عن أبيه، وأبي جحيفة، وعبد الله بن أبي أوفى، وعمرو بن حريث، وأبي

كاهل، وزيد بن وهب، ومحمد بن سعد، وقيس بن أبي حازم، وغيرهم.

قال ابن المبارك عن الثوري: حفاظ الناس ثلاثة: إسماعيل، وعبد الملك بن أبي

سليمان، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وهو -يعني إسماعيل- أعلم الناس بالشعبي،

وأثبتهم فيه. وقال مروان بن معاوية: كان إسماعيل يُسَمَّى الميزان. وقال علي: قلت ليحيى بن سعيد: ما حملتَ عن إسماعيل عن الشعبي صحاح؟ قال: نعم. وقال البخاري عن علي: له نحو ثلاثمائة حديث. وقال أحمد: أصح الناس حديثاً عن الشعبي ابن أبي خالد. وقال ابن مهدي، وابن معين، والنسائي: ثقة. وقال ابن عمار الموصلي: حجة. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وكان طحّاناً. وقال يعقوب بن شيبة: كان ثقة ثبّتاً. وقال أبو حاتم: لا أُقَدِّم عليه أحداً من أصحاب الشعبي، وهو ثقة. وقال علي بن المديني: رأى أنساً رؤية، ولم يسمع منه، ولم يسمع من إبراهيم التيمي، ولم يرو عن أبي وائل شيئاً. وقال يعقوب بن سفيان: كان أمياً حافظاً ثقة. وقال هُشيم: كان إسماعيل فحش اللحن، كان يقول: حدثني فلان عن أبوه.

وقال ابن عيينة: كان أقدم طلباً وأحفظ للحديث من الأعمش. وقال العجلي: كان ثبّتاً في الحديث، وربما أرسل الشيء عن الشعبي، وإذا وُقِفَ أخبر، وكان صاحب سنة، وكان حديثه نحو خمسمائة حديث، وكان لا يروي إلا عن ثقة. وحكى ابن أبي خيثمة في «تاريخه» عن يحيى بن سعيد قال: مراسلات ابن أبي خالد ليست بشيء. وقال أبو نعيم في ترجمة داود الطائي في «الحلية»: أدرك إسماعيل اثني عشر نفساً من الصحابة، منهم من سمع منه، ومنهم من رآه رؤية.

قال البخاري عن أبي نعيم: مات سنة (١٤٦). وقال الخطيب: حدّث عنه الحكم ابن عتية، ويحيى بن هاشم، وبين وفاتيهما نحو من مائة وعشر سنين. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان شيخاً صالحاً، مات سنة خمس أو ست وأربعين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٣٣) حديثاً.

٥- (قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ) واسم أبيه حُصَيْنُ بْنُ عَوْفٍ، ويقال: عَوْفُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ، ويقال: عبد عوف بن الحارث بن عوف البجلي الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي، أدرك الجاهلية، ورحل إلى النبي ﷺ لبياعه، فقبض وهو في الطريق، وأبوه له صحبة، ويقال: إن لقيس رؤية ولم يثبت، ثقة مخضرم [٢].

روى عن أبيه، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وسعد، وسعيد، والزبير، وطلحة، وعبد الرحمن بن عوف، وقيل: لم يسمع منه، وأبي عبيدة، وبلال مولى أبي بكر، ومعاذ، وغيرهم.

قال علي بن المديني: روى عن بلال ولم يلقه، وعن عقبه بن عامر، ولا أدري سمع منه أم لا، ولم يسمع من أبي الدرداء، ولا من سلمان. وقال إسحاق بن إسماعيل عن ابن عيينة: ما كان بالكوفة أحدًا أروى عن أصحاب رسول الله ﷺ من قيس. وقال الآجري عن أبي داود: أجود التابعين إسنادا قيس بن أبي حازم، روى عن تسعة من العشرة، ولم يرو عن عبد الرحمن بن عوف. وقال يعقوب بن شيبه: وقيس من قدماء التابعين، وقد روى عن أبي بكر فمن دونه، وأدركه وهو رجل كامل، ويقال: إنه ليس أحد من التابعين جمع أن روى عن العشرة مثله، إلا عبد الرحمن بن عوف، فإننا لا نعلمه روى عنه شيئًا، ثم قد روى بعد العشرة عن جماعة من الصحابة، وكبرائهم، وهو متقن الرواية، وقد تكلم أصحابنا فيه، فمنهم من رفع قدره وعظمه، وجعل الحديث عنه من أصح الإسناد، ومنهم من حمل عليه، وقال: له أحاديث مناكير، والذين أطروه حملوا هذه الأحاديث على أنها عندهم غير مناكير، وقالوا: هي غرائب، ومنهم من حمل عليه في مذهبه، وقالوا: كان يحمل على علي، والمشهور عنه أنه كان يقدم عثمان، ولذلك تجنب كثير من قدماء الكوفيين الرواية عنه.

وقال ابن خراش: كوفي جليل، وليس في التابعين أحد، روى عن العشرة إلا قيس بن أبي حازم. وقال ابن معين: هو أوثق من الزهري، وقال مرة: ثقة. وقال أبو سعيد الأشج: سمعت أبا خالد الأحمر يقول لعبد الله بن نمير: يا أبا هشام أما تذكر إسماعيل بن أبي خالد، وهو يقول: حدثنا قيس هذه الأسطوانة - يعني في الثقة؟ - وقال يحيى بن أبي غنية: ثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: كبر قيس حتى جاز المائة بسنين كثيرة، حتى خرف، وذهب عقله. وقال ابن المديني: قال لي يحيى بن سعيد: قيس بن أبي حازم منكر الحديث، ثم ذكر له يحيى أحاديث مناكير، منها حديث الحوآب.

وقال الذهبي: أجمعوا على الاحتجاج به، ومن تكلم فيه فقد آذى نفسه. كذا قال.
قال عمرو بن علي: مات سنة أربع وثمانين. وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: مات
سنة سبع، أو ثمان وتسعين. وقال خليفة، وأبو عبيد: سنة ثمان. وقال الهيثم بن عدي:
مات في آخر خلافة سليمان.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٨) حديثاً.

٦- (عائشة) رضي الله عنها المذكورة في السند الماضي، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، غير شيخه الثاني، فمن أفراد.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين، غير عائشة رضي الله عنها فمدنية.
- ٤- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي: إسماعيل عن قيس.
- ٥- (ومنها): أن قيساً هو التابعي المنفرد بالرواية عن العشرة المبشرين بالجنة ﷺ،
ولا يوجد ذلك لغيره من التابعين، وإن ذكر الحاكم ذلك لسعيد بن المسيّب وغيره،
لكن خطأه العلماء في ذلك، وإليه أشار السيوطي في «ألفية الحديث» بقوله:
وَالتَّابِعُونَ طَبَقَاتُ عَشْرَةٍ مَعَ خَمْسَةِ أَوْلَاهُمْ ذُو الْعَشْرَةِ
وَذَلِكَ قَيْسٌ مَالَهُ نَظِيرٌ وَعُودٌ عِنْدَ حَاكِمٍ كَثِيرٌ
- ٦- (ومنها): أن عائشة رضي الله عنها من المكثرين السبعة، ومن اشتهر بالفتوى،
والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَائِشَةَ) رضي الله عنها، أنها (قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ) وفي رواية
أحمد: «في مرضه الذي مات فيه» (وَوَدِدْتُ) بكسر الدال الأولى، من باب تَعِب، قال
الفيومي: ووددت لو كان كذا وذاً - بالضم - وودادة - بالفتح - : تمنيته، وفي لغة: ووددتُ
أودّ بفتحتين، حكاها الكسائي، وهو غَلَطٌ عند البصريين، وقال الزجاج: لم يقل

الكسائيّ إلا ما سمع، ولكنه سمعه ممن لا يوثق بفصاحته. انتهى^(١) (أَنَّ) بفتح الهمزة؛ لوقوعها موضع المفرد، حيث إن المصدر المؤول مفعول «وَدَّ» (عِنْدِي بَعْضُ أَصْحَابِي) بنصب «بعض» لأنه اسم «أَنَّ» مؤخراً عن خبرها، وهو الظرف (قُلْنَا) القائلة هي عائشة رضي الله عنها كما تقدّم في رواية أحمد (يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ؟) الصديق ﷺ (فَسَكَتَ) وفي رواية لأحمد: فقال: «لا»، ويُجمع بأنه سكت أولاً، ثم قال: لا، ويوضح ذلك ما في بعض روايات أحمد: «فقلت حفصة: ألا أرسل لك إلى عمر، فسكت، ثم قال: «لا».

(قُلْنَا) القائلة هنا هي حفصة رضي الله عنها، كما سبق في رواية أحمد أيضاً (أَلَا نَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟) بن الخطاب ﷺ (فَسَكَتَ، قُلْنَا: أَلَا نَدْعُو لَكَ عُثْمَانَ؟ قَالَ: «نَعَمْ».) هذا فيه أنهم طلبوا منه أن يدعو له عثمان، ولكن في رواية أحمد: «ثم دعا رجلاً، فسارّه بشيء، فما كان إلا أن أقبل عثمان...»، وفي رواية: «ثم دعا وصيفاً بين يديه، فسارّه فذهب...».

ويمكن الجمع بأنهم طلبوا أن يدعو له، لكنه لما رأى الوصيف أمامه بادر بإرساله إليه. والله تعالى أعلم.

(فَجَاءَ) أي عثمان ﷺ (فَحَلَا بِهِ) أي انفرد النبي ﷺ بعثمان ﷺ؛ لكون الكلام الذي أراد أن يكلمه به سراً لا ينبغي إفشاؤه (فَجَعَلَ) أي شرع، وبدأ (النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُهُ) أي عثمان ﷺ (وَوَجْهَ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ) جملة في محل نصب على الحال: أي والحال أن وجه عثمان ﷺ يتغير؛ لسوء ما سمعه من النبي ﷺ مما سيناله من عداوة المنافقين له، ومحاولتهم خلع خِلاعة^(٢) الخلافة النبوية (قَالَ قَيْسٌ) أي ابن أبي حازم الراوي عن عائشة رضي الله عنها، وهو موصول بالسند السابق، وليس معلقاً.

(١) "المصباح المنير" ٦٥٣/٢.

(٢) الخِلاعة" بكسر، فسكون: ما يُعطيه الإنسان غيره من الثياب منحةً، وجمعها خِلَع. أفاده في "المصباح".

وقد أخرجه أحمد في «مسنده»، فقال: حدثنا يحيى^(١) عن إسماعيل^(٢) قال: حدثنا قيس^(٣)، عن أبي سهلة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ادعوا لي بعض أصحابي»، قلت: أبو بكر؟ قال: «لا»، قلت: عمر؟ قال: «لا»، قلت: ابن عمك علي؟، قال: «لا»، قالت: قلت: عثمان؟ قال: «نعم»، فلما جاء، قال: «تَنَحَّيْ»، وجَعَلَ يُسَارُّهُ، ولون عثمان يتغير، فلما كان يومُ الدار، وحُصِرَ فيها، قلنا: يا أمير المؤمنين ألا تقاتل؟ قال: لا، إن رسول الله ﷺ عَهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا، وإني صابر نفسي عليه.

(فَحَدَّثَنِي أَبُو سَهْلَةَ) بفتح السين المهملة، وسكون الهاء (مَوْلَى عُثْمَانَ) رَوَى عَنْ مولاة، وعائشة، وروى عنه قيس بن أبي حازم، قال أبو زرعة: لا أعرف اسمه. وقال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الدارقطني: صَحَّفَ فِيهِ مُحَمَّدُ ابْنُ بَشْرٍ، فقال: عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي سهلة - بالمعجمة - والصواب بالمهملة. قاله يحيى القطان، وجماعة، عن إسماعيل.

تفرَّد به الترمذي، والمصنّف، وليس له عندهما غير هذا الحديث. وقال في «التقريب»: أبو سهلة مولى عثمان بن عفان، ويقال: بالمعجمة، ثقة، من الثالثة. انتهى.

(أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ يَوْمَ الدَّارِ) أي يوم حُوصِرَ عثمان ﷺ في داره بالمدينة، وقد تقدّم ذكر سبب قتله ﷺ، في أول الباب، فراجعه تستفد.

(إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا) أي أوصاني وصيَّةً، يقال: عَهَدَ إِلَيْهِ يَعْهَدُ، من باب تَعَبَّ: إذا أوصاه. والعهد الوصيَّة^(٤).

والأولى أن يقال: إنه أراد بالعهد إليه أمره ﷺ بعدم خلع قميصه المكني به خِلْعَةَ الخِلافة، بقوله: «فإن أرادوك على خلعه، فلا تخلعه لهم»، وكذلك أمره ﷺ له بالصبر،

(١) هو ابن سعيد القطان.

(٢) هو ابن أبي خالد.

(٣) هو ابن أبي حازم.

(٤) قاله في «المصباح» ٤٣٥/٢.

وعدم المقاتلة، كما بينته رواية أحمد من طريق أبي سهلة، عن عائشة رضي الله عنها، وفيه: «فلما كان يوم الدار، وحُصر فيها، قلنا: يا أمير المؤمنين، ألا تُقاتل؟ قال: لا، إن رسول الله ﷺ عهد إليّ عهداً، وإني صابر نفسي عليه».

(فَأَنَا صَابِرٌ إِلَيْهِ) أي راجع إليه، يقال: صار الأمر إلى كذا: رجع إليه، وإليه مَصيره: أي مرجعه ومآله. والمعنى: أنه راجع إلى ذلك العهد، وتمسك به.

(وَقَالَ عَلِيٌّ) يعني شيخه الثاني (في حديثه: وَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ) يعني أن شيخه محمد ابن عبد الله بن نمير رواه بلفظ: «فأنا صائر إليه» بالهمزة، وأما شيخه علي بن محمد الطنافسي، فرواه بلفظ: «فأنا صابر عليه» بالباء الموحدة بدل الهمزة. والمعنى: أنه حابس نفسه على ذلك العهد، وتمسك به.

(قَالَ قَيْسٌ) أي ابن أبي حازم (فَكَانُوا) أي الصحابة الموجودون، ومن معهم من التابعين في ذلك الوقت (يُرَوْنَهُ) بضم أوله، وفتح ثالته: أي يظنون ذلك العهد، أو يفتح أوله وثالته، وهو بمعناه؛ لأن رأى تُستعمل بمعنى اليقين والظن، وقد اجتمعا في قوله ﷺ: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ۖ وَنَرَاهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦-٧]، فالأول بمعنى الظن، والثاني بمعنى اليقين (ذَلِكَ الْيَوْمَ) بالنصب مفعولاً ثانياً لـ «يروونه».

والمعنى أن الناس لما رأوا صبر عثمان ﷺ على اعتداء الخارجين عليه، وثباته وعدم التعرض لهم بالمقاتلة والدفاع حينما طُلب منه ذلك عرفوا أن ذلك اليوم هو يوم العهد الذي عهد إليه النبي ﷺ، ولقد أصابوا في هذا الظن. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عائشة وعثمان رضي الله عنهما هذان صحيحان.

(المسألة الثانية): في تحريجهما:

أخرجهما (المصنّف) هنا (١١٣/١٣) بهذا السند فقط، وأخرجهما (الحميدي) في

«مسنده» (٢٦٨) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» (١٢/٤٤ - ٤٥) و(ابن سعد) في «الطبقات» (٣/٦٦ - ٦٧) و(أحمد) في «مسنده» (٦/٢١٤) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩١٨) و(الحاكم) في «المستدرک» (٣/٩٩) وصححه، ووافقه الذهبيّ. وأخرج القسم الأخير منه (أحمد) (١/٥٨ و ٦٩) و(الترمذيّ) (٣٧١١) عن وكيع به، وقرن الترمذيّ في روايته يحيى بن سعيد القطان بوكيع، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن أبي خالد. انتهى. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

- ١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عثمان ؓ، وهو واضح.
- ٢- (منها): شدة اهتمام النبيّ ﷺ بأُمَّته عامّة، وبأصحابه خاصّة.
- ٣- (منها): أن فيه علماً من أعلام النبوة، حيث أخبر النبيّ ﷺ بما سيقع لعثمان ؓ، فوقع كما أخبر.
- ٤- (منها): قوة إيمان عثمان ؓ، حيث ثبت على ما عهد إليه النبيّ ﷺ، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١٤) (فَضْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام)

هو: علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو الحسن، وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، شقيق أبيه، واسمه عبد مناف على الصحيح، وُلِدَ قبل البعثة بعشر سنين على الراجح، وكان قد ربّاه النبي صلى الله عليه وسلم من صغره؛ لقصة مذكورة في السيرة النبوية، فلازمه من صغره، فلم يفارقه إلى أن مات.

وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وكانت ابنة عمّة أبيه، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، وقد أسلمت، وصحبت وماتت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أحمد، وإسماعيل القاضي، والنسائي، وأبو علي النيسابوري: لم يرد في حق أحد من الصحابة بالأسانيد الجياد أكثر مما جاء في علي عليه السلام، وكأنّ السبب في ذلك أنه تأخر، ووقع الاختلاف في زمانه، وخروج مَنْ خرج عليه، فكان ذلك سبباً لانتشار مناقبه من كثرة من كان يَبْنِيهَا من الصحابة ردّاً على من خالفه، فكان الناس طائفتين، لكن المبتدعة قليلة جداً، ثم كان من أمر عليّ ما كان، فنجمت طائفة أخرى حاربوه، ثم اشتد الحُطْبُ، فتنقصوه، واتخذوا لعنه على المنابر سنّةً، ووافقهم الخوارج على بغضه، وزادوا حتى كفروه مضموماً ذلك منهم إلى عثمان، فصار الناس في حق عليّ ثلاثة: أهل السنة، والمبتدعة من الخوارج والمحاربين له من بني أمية وأتباعهم، فاحتاج أهل السنة إلى بَثِّ فضائله، فكثر الناقل لذلك؛ لكثرة من يخالف ذلك، وإلا فالذي في نفس الأمر أن لكل من الأربعة من الفضائل إذا حُرِّرَ بميزان العدل، لا يخرج عن قول أهل السنة والجماعة أصلاً.

وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح، عن عروة، قال: أسلم عليّ، وهو ابن ثمان سنين، وقال ابن إسحاق عشر سنين، وهذا أرجحها، وقيل: غير ذلك. ذكره في «الفتح»^(١).

(١) راجع "الفتح" ٧/٩١-٩٢.

[تنبيه]: كانت مبايعة عليّ ﷺ بالخلافة سنة خمس وثلاثين من الهجرة، فبايعه المهاجرون والأنصار، وكلُّ من حضر، وكتب بيعته إلى الآفاق، فأذعنوا كلهم إلا معاوية في أهل الشام، فكان بينهم بعدُ ما كان^(١). وقد تقدّمت ترجمته في ٢٠/٢، فراجعها تستفد، والله تعالى وليّ التوفيق.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٤ - (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيِّ ﷺ قَالَ: «عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ ﷺ أَنَّهُ لَا يُجْبِنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ»).

رجال هذا الإسناد: ثمانية:

١- (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ) - بنون، مصغراً - الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة، من كبار [٩] تقدّم في ٨/٥٢.
٢- (الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي الحافظ الحجة القاريء [٥] تقدّم في ١/١.

٣- (عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) الأنصاري الكوفي، ثقة رُمي بالتشيع [٤].

رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَجَدَهُ لِأَمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْخَطْمِيِّ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَسُلَيْمَانَ ابْنَ صُرْدٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَزَيْدَ بْنَ وَهَبٍ، وَزَيْدَ بْنَ حُبَيْشٍ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَالْأَعْمَشِ، وَزَيْدَ بْنَ أَبِي أَنْيسَةَ، وَحِجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ، وَغَيْرِهِمْ.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، وكان إمام مسجد الشيعة وقاصّهم. وقال العجلي، والنسائي: ثقة. قال ابن عبد البر: عبید بن عازب هو جد عدي بن ثابت، وقال غيره: هو عدي بن أبان بن ثابت بن قيس بن الخطيم

(١) راجع "الفتح" ٩٢/٧.

الأنصاري الظفريّ، وثابت صحابيّ معروف.

قال البرقانيّ: قلت للدارقطنيّ: فعديّ بن ثابت عن أبيه، عن جده؟ قال: لا يثبت، ولا يعرف أبوه ولا جده، وعدي ثقة. وقال الطبريّ: عدي بن ثابت ممن يجب الثبوت في نقله. وقال ابن معين: شعبيّ مُفْرَط. وقال الجوزجانيّ: مائل عن القصد. وقال عفان: قال شعبة: كان من الرّفّاعين. وقال ابن أبي داود: حديث عدي بن ثابت عن أبيه، عن جده معلول. وقال السلمي: قلت للدارقطنيّ: فعدي بن ثابت؟ قال: ثقة، إلا أنه كان غالباً -يعني في التشيع-. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال أحمد: ثقة، إلا أنه كان يتشيع.

وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات في ولاية خالد على العراق. وقال ابن قانع: مات سنة ست عشرة ومائة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٤) حديثاً.

٤- (زُرّ -بكسر الزاي، وتشديد الراء- ابن حُبَيْشٍ) بمهملة، فموحّدة، فمعجمة، مصغراً- ابن حُباشة -بضم المهملة، بعدها موحّدة، ثم معجمة- ابن أوس ابن بلال، وقيل: هلال الأسديّ، أبو مريم، ويقال: أبو مُطَرّف الكوفيّ، ثقة جليلٌ مخضرمٌ، أدرك الجاهلية [٢].

روى عن عمر، وعثمان، وعليّ، وأبي ذر، وابن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، والعباس، وسعيد بن زيد، وحذيفة، وأبي بن كعب، وصفوان بن عَسّال، وعائشة رضي الله عنها، وغيرهم.

وروى عنه إبراهيم النخعي، وعاصم بن بهدّلة، والمنهال بن عمرو، وعدي بن ثابت، والشعبي، وزبيد اليامي، وغيرهم.

قال ابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقةً كثير الحديث. وقال عاصم، عن زُرّ: خرجت في وفد من أهل الكوفة، وإيم الله إن حَرَصَني على الوفاة إلا لقاء أصحاب محمد صلّى الله عليه وآله، فلقيت عبد الرحمن بن عوف، وأبي بن كعب، فكانا جليسيّ. قال

عاصم: وكان زر من أعرب الناس، وكان عبد الله يسأله عن العربية. وقال العجلي: كان من أصحاب عليّ، وعبد الله، ثقة. وقال أبو جعفر البغداديّ: قلت لأحمد: فزرّ، وعلقمة، والأسود؟ قال: هؤلاء أصحاب ابن مسعود، وهم الثبت فيه. وقال عاصم: كان أبو وائل عثمانيا، وكان زرّ عَلَوِيًّا، وكان مصلاهما في مسجد واحد، وكان أبو وائل معظماً لزرّ. وقال ابن عيينة عن إسماعيل: قلت لزر: كم أتى عليك؟ قال: أنا ابن عشرين ومائة. قال أبو عمر الضرير: مات قبل الجماجم. وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: مات سنة (٨١). وقال عمرو بن علي: سنة (٨٢). وقال ابن زبُر: سنة (٨٣). وقال أبو نعيم: مات وهو ابن (١٢٧) سنة. وصحح ابن عبد البر في «الاستيعاب» سنة (٣)، وقال: كان عالماً بالقرآن، قارئاً فاضلاً.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٦) حديثاً.

٥- (عَلِيّ) بن أبي طالب ﷺ، تقدّم في ٢/٢٠ والباقون تقدّموا قبل حديث، والله

تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، غير شيخه، فتفرّد هو به.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين.
- ٤- (ومنها): أنه فيه ثلاثة من ثقات التابعين، يروي بعضهم عن بعض: الأعمش، عن عديّ، عن زرّ.
- ٥- (ومنها): أن عدياً وزرّاً هذا أول محل ذكرهما في الكتاب، وجملة ما رواه المصنّف فيه لعديّ (١٤) حديثاً، ولزرّ (١٦) حديثاً.
- ٦- (ومنها): أن زرّاً من المعمرين أدرك الجاهليّة، ومات سنة (٨٢) وهو ابن (١٢٠) سنة، وقيل: (١٢٢)، وقيل: (١٢٧).
- ٧- (ومنها): أن صحابيّه أحد الخلفاء الراشدين الأربعة، وأحد العشرة المبشرين

بالجنة، وابن عم المصطفى ﷺ، وزوج ابنته فاطمة، وأبو الحسين، جم المناقب ﷺ أجمعين، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَلِيٍّ ؓ) أَنَّهُ (قَالَ: «عَهْدَ إِلَيَّ) أَي أَوْصَانِي بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي بِهِ، وَالْعَهْدُ: الْوَصِيَّةُ، وَالْمِيثَاقُ (النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ) قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْأُمِّيُّ»: هُوَ الَّذِي لَا يَكْتُبُ، كَمَا قَالَ ﷺ: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ»، مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١). وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الْأُمِّ؛ لِأَنَّهُ بَاقٍ عَلَى أَصْلِ وَوَالِدَتِهَا؛ إِذْ لَمْ يَتَعَلَّمْ كِتَابَةً وَلَا حِسَابًا. وَقِيلَ: يُنْسَبُ إِلَى مَعْظَمِ أُمَّةِ الْعَرَبِ؛ إِذْ الْكِتَابَةُ كَانَتْ فِيهِمْ نَادِرَةً، وَهَذَا الْوَصْفُ مِنَ الْأَوْصَافِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَوْصَافِ كِمَالِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَدَحِهِ بِهَا، وَإِنَّمَا كَانَتْ صِفَةً نَقَصَ فِي غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الْكِتَابَةَ وَالدِّرْبَةَ (٢) عَلَى ذَلِكَ هِيَ الطَّرِيقُ الْمَوْصِلَةُ إِلَى الْعُلُومِ الَّتِي بِهَا تَشْرَفُ نَفْسُ الْإِنْسَانِ، وَيَعْظُمُ قَدْرُهَا عَادَةً، فَلَمَّا خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا ﷺ بِعُلُومِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنْ غَيْرِ كِتَابَةٍ وَلَا مُدَارَسَةٍ، كَانَ ذَلِكَ خَارِقًا لِلْعَادَةِ فِي حَقِّهِ، وَمِنْ أَوْصَافِهِ الْخَاصَّةِ بِهِ الدَّالَّةُ عَلَى صِدْقِهِ الَّتِي نُعِتَ بِهَا فِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ، وَعُرِفَ بِهَا فِي الْأُمَمِ السَّابِقَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ﴾ الْآيَةَ [الأعراف: ١٥٧]، فَقَدْ صَارَتِ الْأُمِّيَّةُ فِي حَقِّهِ مِنْ أَعْظَمِ مَعْجَزَاتِهِ، وَأَجَلِّ كَرَامَاتِهِ، وَهِيَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ نَقْصٌ ظَاهِرٌ، وَعَجْزٌ حَاضِرٌ، فَسَبْحَانَ الَّذِي صَيَّرَ نَقْصَنَا فِي حَقِّهِ كِمَالًا، وَزَادَهُ تَشْرِيفًا وَجَلَالًا ﷺ. انْتَهَى (٣).

(أَنَّهُ) الضَّمِيرُ لِلشَّأْنِ تُفَسِّرُهُ الْجُمْلَةُ بَعْدَهُ (لَا) نَافِيَةٌ، وَلِذَا رَفَعَ الْفِعْلُ بَعْدَهُ (يُجِبْنِي) بِضَمِّ أَوَّلِهِ، مِنْ أَحَبِّهِ رِبَاعِيًّا، وَيَجُوزُ فَتْحُ أَوَّلِهِ، وَكَسْرُ ثَالِثِهِ، مِنْ حَبِّهِ ثَلَاثِيًّا، قَالَ

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" ٤٣/٢ و ٥٢ و ١٢٩ و البخاري (١٩١٣) و مسلم ١٠٨٠ و أبو داود

٢٣١٩ و ٢٣٢٠ و ٢٣٢١ و النسائي ٤/١٣٩ و ١٤٠ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) الدربة بالضم: العادة والجرأة على الأمر والحرب اهـ «ق» ج ١/ص ٦٦.

(٣) "المفهم" ١/٢٦٧ "كتاب الإيمان".

الفيومي: أحببت الشيء بالألف، فهو مُحَبَّبٌ، وَحَبَبْتُهُ أَحَبُّهُ، من باب ضرب، والقياس أَحَبُّهُ بِالضَّمِّ، لكنه غير مستعمل^(١)، وَحَبَبْتُهُ أَحَبُّهُ، من باب تَعَبٍ لُغَةً. انتهى^(٢). (إِلَّا مُؤْمِنٌ) أي خالص الإيمان من النفاق.

والمراد بحبه الحب اللائق به، لا على وجه الإفراط، فإن الخروج عن الحد غير مطلوب، وليس من علات الإيمان، بل قد يؤدي إلى الكفر والطغيان، فإن قوماً قد خرجوا عن الإيمان بالإفراط في حب عيسى عليه السلام. قاله السندي^(٣).

وقال القاري: المعنى: لا يُحِبُّنِي حَبًّا مَشْرُوعًا مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ من غير زيادة ونقصان؛ ليُخْرِجَ النَصِيرِيَّ^(٤) والخارجي. انتهى^(٥).

(١) هكذا قال، ومثله قول ابن مالك في "لاميته" حينما يذكر ما خرج عن القياس:
فَذُو التَّعَدِّيِّ بِكَسْرِ حَبِّهِ وَعِ
ذَا وَجَّهَيْنِ هَرَّ وَشَدَّ عَلَّهُ عَلَلًا
يعني أن يحبه بالكسر شاذ، والقياس الضم؛ لأنه مضاعف معدى. لكن ذكر شراح
"اللامية" المذكورة، أنه سمع "يحبه" بالضم أيضاً، فيكون مما فيه الوجهان، فليُتَأَمَّلْ.
والله تعالى أعلم.

(٢) "المصباح المنير" ١/١١٧.

(٣) "شرح السندي" ١/٨١.

(٤) "النصيري" بالتصغير نسبة إلى نصير اسم رجل، والنصيرية طائفة من غلاة الشيعة، ينتسبون إلى رجل اسمه نصير، وكان من جماعة قريباً من سبعة عشر نفساً، كانوا يزعمون أن علياً هو الله، وهؤلاء شرّ الشيعة، وكان ذلك في زمن علي، فحذّروهم، وقال: إن لم ترجعوا عن هذا القول، وتجددوا إسلامكم، وإلا عاقبتكم عقوبة ما سمعوا مثلها في الإسلام، ثم أمر بأحدود، وحفر في رحبة جامع الكوفة، فأشعل فيه النار، وأمرهم بالرجوع فما رجعوا، فأمر غلامه قنبر حتى ألقاهم في النار، فهرب واحد من الجماعة، اسمه نصير، واشتهر هذا الكفر منه، وأن علياً لما ألقاهم في النار التفت واحد، وقال: الآن تحققت أنه هو الله؛ لأنه بلغنا عن النبي ﷺ أنه قال: "لا يعذب بالنار إلا ربها". انتهى "الأنساب" ٥/٤٩٨-٥٠٠.

(٥) "المرقاة" ١٠/٤٥٧.

(وَلَا يُبْغِضُنِي) بضم أوله، وكسر ثالثه رباعياً من أبغضه بالألف، لا غيرُ، قال الفيومي: وأبغضته إِبْغاضاً، فهو مُبْغِضٌ، قالوا: ولا يُقال: بَعْضته بغير ألف^(١). انتهى^(٢). (إِلَّا مُنَافِقٌ) أي إلا من ليس مؤمناً باطنياً، وإن تظاهر بمظهر الإسلام.

والمنافق اسم فاعل من النفاق، وهو - كما قال ابن الأثير - اسم إسلامي، لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو الذي يسترُ كفره، ويُظهر إيمانه، وإن كان أصله في اللغة معروفاً، يقال: نافق ينافق منافقةً ونفاقاً، وهو مأخوذ من النافقاء، أحد جحر اليربوع، إذا طُلب من واحد هرب إلى الآخر، وخرج منه. وقيل: من التَّفَق، وهو السَّرْب الذي يُسْتَرّ فيه؛ لستره كفره^(٣).

والمراد بالبغض هو البغض لأجل مزاياه الدينية، وأما البغض الناشئ بسبب أمر دنيوي يفضي إليه بالطبع، كما يجري في التعامل، فليس نفاقاً أصلاً، وقد سبَّ العباس عليّاً رضي الله عنهما بسبب ما جرى بينهما من التعامل في مجلس عمر ؓ أشدَّ سبِّ^(٤)، وهو مشهور في «الصحيحين»، وغيرهما، فلم ينقص ذلك من إيمانه ؓ^(٥).

وقال القرطبي: من أحبَّ عليّاً ؓ لسابقتها في الإسلام، وقدمه في الإيمان، وغنائه فيه، ودَّوده عنه، وعن النبي ؐ، ولمكانته من النبي ؐ، وقربته، ومصاهرته، وعلمه، وفضائله، كان ذلك منه دليلاً قاطعاً على صحّة إيمانه ويقينه، ومحَبّته للنبي ؐ، ومن أبغضه لشيء من ذلك كان على العكس. انتهى^(٦)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه

(١) وقال في "القاموس" و"شرحه" ج ٥ / ص ٩: قال أبو حاتم: وقولهم: أنا أبغضه، ويَبْغِضُنِي بالضم لغة رديئة. انتهى.

(٢) "المصباح" ٥٦/١.

(٣) راجع "النهاية" ٩٨/٥.

(٤) ولفظه عند مسلم (١٧٥٧): فقال عباس: "يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن... الحديث.

(٥) راجع "شرح السندي" ٨١/١.

(٦) "المفهم" ٢٦٤/١ "كتاب الإيمان".

المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عليّ ﷺ هذا أخرجه مسلم.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١١٤/١٤) بهذا السند فقط، وأخرجه (مسلم) في «الإيمان» (٦٠/١) (٢٣٧) و(الترمذي) في «المناقب» (٣٧٣٦) و«النسائي» في «الإيمان» (٥٠٣٣) و(٥٠٣٧) و«الكبرى» في «فضائل الصحابة» (٨٠٩٧) وفي «الخصائص» (٨٤٣١ و ٨٤٣٢ و ٨٤٣٣) و(الحميدي) في «مسنده» (٥٨) و(ابن أبي شيبه) في «مصنّفه» (١٢/٥٦ و ٥٧) و(أحمد) في «مسنده» (١/٨٤ و ٩٥ و ١٢٨) وفي «فضائل الصحابة» (٩٤٨) و(٩٦١) و(ابن أبي عاصم) في «السنة» (١٣٢٥) و(أبو يعلى) في «مسنده» (٢٩١) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٢٤) و(البغوي) في «شرح السنة» (٣٩٠٨) و(٣٩٠٩).

ودلالة الحديث على ما ترجم له واضحة، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه

المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٥ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ) العبدي، أبو بكر البصريّ المعروف ببندار، ثقة حافظ [١٠]

تقدّم في ٦/١.

٢- (مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) الهذلي، أبو عبد الله البصريّ المعروف بغندر، ثقة، صحيح

الكتاب [٩] تقدّم في ٦/١.

٣- (شُعْبَةُ) بن الحجاج العَتَكِيُّ مولاهم، أبو بِسْطَام الواسِطِيُّ، ثم البصريّ

الإمام الحجة الناقد، أمير المؤمنين في الحديث [٧] تقدّم في ٦/١.

٤- (سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ) بن عبد الرحمن بن عوف الزهريّ المدنيّ القاضي، ثقة

فاضلٌ عابدٌ [٥] تقدّم في ١٤/٢.

٥- (إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ) الزهريّ المدني، ثقة [٣].

روى عن أبيه، وأسامة بن زيد، وخزيمة بن ثابت. وروى عنه ابن أخته سعد بن

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وحبيب بن أبي ثابت، وأبو جعفر الباقر.

قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. وقال العجليّ: مدنيّ تابعي ثقة. وقال

يعقوب بن شيبة: معدود في الطبقة الثانية من فقهاء أهل المدينة، بعد الصحابة. وذكره

ابن حبان في «الثقات».

أخرج له البخاريّ، ومسلم، والنسائيّ، والمصنّف، وله في هذا الكتاب هذا

الحديث فقط.

٦- (أبوه) سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب الزهريّ، أبو إسحاق الصحابيّ

الشهير ﷺ تقدّم في ٢٩/٣، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من سداسيّات المصنّف رحمه الله.

٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح.

٣- (ومنها): أن نصفه الأول مسلسل بثقات البصريين، ونصفه الثاني بثقات

المدنيين.

٤- (ومنها): أن فيه رواية تابعيّ عن تابعيّ، والابن عن أبيه.

٥- (ومنها): أن صحابيّه أحد العشرة المبشرين بالجنة، وآخر من مات منهم

بالمدينة، مات سنة (٥٥) على الصحيح، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وكان مجاب

الدعوة، ومناقبه جمة، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ) الزهري، أنه (قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ) سعد ﷺ (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ) بن أبي طالب ﷺ، وهذا القول قاله النبي ﷺ مخرجه إلى غزوة تبوك، فقد أخرج البخاري رحمه الله في «صحيحه» من طريق الحكم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك، واستخلف عليا، فقال: «أُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ، قَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي». وَأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «الْإِكْلِيلِ» مِنْ مَرْسَلِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ اخْلُفْنِي فِي أَهْلِي، وَاضْرِبْ، وَخُذْ، وَعِظْ»، ثُمَّ دَعَا نِسَاءَهُ، فَقَالَ: «اسْمَعْنَ لِعَلِيِّ، وَأَطِعْنَ»^(١).

وأخرج النسائي في «السنن الكبرى» بسند صحيح، من طريق سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص قال: لما غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك خلف عليا بالمدينة، فقالوا فيه: مله، وكره صحبته، فتبع علي النبي ﷺ حتى لحقه بالطريق، فقال: يا رسول الله خلفتني بالمدينة مع الذراري والنساء، حتى قالوا: مله، وكره صحبته، فقال له النبي ﷺ: «يا علي إنما خلفتك على أهلي، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنه لا نبي بعدي»^(٢).

وقال التوربشتي: كان هذا القول من النبي ﷺ مخرجه إلى غزوة تبوك، وقد خلف عليا ﷺ على أهله، وأمره بالإقامة فيه، فأرجف به المنافقون، وقالوا: ما خلفه إلا استثقالا له، وتحقفاً منه، فلما سمع به علي ﷺ أخذ سلاحه، ثم خرج حتى أتى رسول الله ﷺ، وهو نازل بالجُرُف، فقال: يا رسول الله زعم المنافقون كذا، فقال: «كذبوا إنما

(١) راجع "الفتح" ٧١٦/٨.

(٢) "السنن الكبرى" ج ٣٠٧/٧ رقم الحديث (٨٠٨٢).

خَلَّفْتُكَ لِمَا تَرَكْتَ وَرَائِي، فَارْجِعْ، فَاخْلُفْنِي فِي أَهْلِي وَأَهْلِكَ، أَمَا تَرْضَى يَا عَلِيُّ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى»، تَأَوَّلَ قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾ الآية [الأعراف: ١٤٢] (١).

(ألا) بفتح الهمزة، وتخفيف اللام: أداة استفتاح وتنبية، وفي نسخة: «أما»، وهي بمعناها (تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى) قال في «الفتح»: أي نازلاً مني منزلة هارون من موسى، والباء زائدة. وفي رواية سعيد بن المسيّب، عن سعد: «فقال عليّ: رضيت، رضيت»، أخرجه أحمد، وابن سعد من حديث البراء، وزيد بن أرقم في نحو هذه القصة، قال: «بلى يا رسول الله، قال: فإنه كذلك»، وفي أول حديثها أنه عليه الصلاة والسلام قال لعليّ: «لا بد أن أقيم أو تقيم، فأقام عليّ، فسمع ناسا يقولون: إنها خلّفه لشيء كرهه منه، فاتبعه، فذكر له ذلك، فقال له...» الحديث، وإسناده قوي.

وقال السنديّ: قوله ﷻ: «ألا ترضى أن تكون مني إلخ» قاله ﷻ حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك، فقال: عليّ: تُخَلِّفْنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ كَأَنَّهُ اسْتَقْصَرَ تَرْكَهُ وَرَاءَهُ، فَقَالَ: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى»، يعني حين استخلفه عند توجهه إلى الطور، إذ قال له: ﴿أَخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ﴾ الآية، أي ألا ترضى بأني أنزلت مني في منزل كان ذلك المنزل لهارون من موسى، وليس في هذا الحديث تعرّض لكونه خليفة له ﷻ بعده، وكيف وهارون ﷻ ما كان خليفة لموسى بعد موت موسى ﷻ (٢).

[تنبيه]: زاد في الرواية الآتية برقم (١٢١) من طريق عبد الرحمن بن سابط، عن سعد بن أبي وقاص ﷻ، وهي أيضاً رواية للشيخين قوله: «إلا أنه لا نبيّ بعدي».

قال القرطبيّ رحمه الله: إنما قاله النبيّ ﷻ تحذيراً مما وقعت فيه طائفة من غلاة

(١) راجع "المرقاة" ١٠/٤٥٤.

(٢) راجع "شرح السندي" ١/٨٢.

الرافضة، فإنهم قالوا: إن علياً نبيّ يوحي إليه، وقد تناهى بعضهم في الغلو إلى أن صار في عليٍّ إلى ما صارت إليه النصراري في المسيح، فقالوا: إنه الإله، وقد حرق عليٌّ ﷺ من قال ذلك، فافتتن بذلك جماعة منهم، وزادهم ضلالاً، وقالوا: الآن تحققتنا أنه الله؛ لأنه لا يعذب بالنار إلا الله، وهذه كلها أقوال عوامّ جهّال، سُخفاء العقول، لا يُبالي أحدهم بما يقول، فلا ينفع معهم البرهان، لكن السيف والسنان. انتهى^(١).

وقال النووي رحمه الله: قال العلماء: في قوله: «إلا أنه لا نبيّ بعدي» دليل على أن عيسى عليه السلام إذا نزل ينزل حكماً من حُكّام هذه الأمة، يدعو بشريعة نبيّنا محمد ﷺ، ولا ينزل نبياً. انتهى^(٢).

وقال القاري بعد ذكر كلام النووي هذا: أقول: لا منافاة بين أن يكون نبياً ويكون متابِعاً لنبينا ﷺ في بيان أحكام شريعته، وإتقان طريقته، ولو بالوحي إليه، كما يُشير إليه قوله ﷺ: «لو كان موسى حياً لما وسعه إلا أتباعي»^(٣)، أي مع وصف النبوة والرسالة، وإلا فمع سلبها لا يفيد زيادة المزية، فالمعنى أنه لا يحدثُ بعده نبيّ؛ لأنه خاتم النبيين السابقين، وفيه إيهام إلى أنه لو كان بعد نبيّ لكان عليّاً، وهو لا ينافي ما ورد في حقّ عمر ﷺ صريحاً^(٤)؛ لأن الحكم فَرَضِيّ وتقديريّ، فكأنه قال: لو تُصوّر بعدي نبيّ

(١) "المفهم" ٢٧٤/٦.

(٢) "شرح مسلم" ١٧٤/١٥.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده"، ولفظه من طريق مُجَالِد، عن الشعبي، عن جابر ابن عبد الله: أن عمر بن الخطاب أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتب، فقرأه النبي ﷺ، فغضب، فقال: "أمتَهُوكون فيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء، فيخبروكم بحق، فتُكذّبوا به، أو يباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى ﷺ كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني". وفي سنده مجالد بن سعيد، والأكثر على تضعيفه.

(٤) هو ما أخرجه أحمد، والترمذيّ بسند حسن من طريق مشرَح بن هَاعَان، عن عقبه ابن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لو كان بعدي نبيّ لكان عمر بن الخطاب" =

لكان جماعة من أصحابي أنبياء، ولكن لا نبيّ بعدي، وهذا معنى حديث: «لو عاش إبراهيم لكان صديقاً نبياً»^(١).

وأما حديث: «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»، فقد صرح الحفاظ كالزركشي، والعسقلاني، والدميري، والسيوطي أنه لا أصل له. قاله القاري رحمه الله^(٢).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: لا أصل له باتفاق العلماء، وهو مما يستدلّ به القاديانية الضالّة على بقاء النبوة بعده ﷺ، ولو صحّ لكان حجة عليهم، كما يظهر بقليل من التأمل. انتهى^(٣)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١١٥/١٤) بهذا السند، وسيعيده مطوّلاً برقم (١٢١)، وأخرجه (البخاري) في «فضائل الصحابة» (٣٧٠٦) وفي «المغازي» (٤٤١٦)، و(مسلم) في «الفضائل» (٦١٦٨) و(الترمذي) في «المنقب» (٣٧٣١) و(النسائي) في «فضائل الصحابة» من «الكبرى» (٨٠٨٥) و(٨٠٨٦) و(أحمد) في «مسنده» (١٧٣/١) و(١٧٥ و ١٧٧ و ١٧٩) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٢٦) و(عبد الرزاق) في

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث مشرح بن هاعان.

(١) هذا أثر أنس ﷺ أخرجه أحمد بسند حسن، وأخرجه البخاري، وأحمد، وابن ماجه، من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: رأيت إبراهيم ابن النبي ﷺ، قال: مات صغيراً، ولو قُضي أن يكون بعد محمد ﷺ نبي عاش ابنه، ولكن لا نبي بعده.

(٢) "المرقاة" ٤٥٥/١٠-٤٥٦.

(٣) راجع "السلسلة الضعيفة" ٤٨٠/١ رقم الحديث (٤٦٦).

«مصنّفه» (٩٧٤٥) و(الحميديّ) في «مسنده» (٧١) و(ابن أبي عاصم) في «السنة» (١٣٣٥) و(الطيالسيّ) في «مسنده» (٢٠٩) و(البيهقيّ) في «السنن» (٤٠/٩) وفي «دلائل النبوة» (٢٢٠/٥)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في دَحْضِ استدلال الفرق الضالّة بهذا الحديث على زعمهم

الباطل:

قال القاضي عياض رحمه الله: هذا الحديث مما تعلقت به الروافض، والإمامية، وسائر فرق الشيعة، في أن الخلافة كانت حقاً لعلي، وأنه وصيّ له بها، قال: ثم اختلف هؤلاء، فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره، وزاد بعضهم، فكفر علياً؛ لأنه لم يقيم في طلب حقه بزعمهم، وهؤلاء أسخف مذهباً، وأفسد عقلاً من أن يُردّ قولهم، أو يُناظر. وقال القاضي: ولا شك في كفر من قال هذا؛ لأن من كفر الأمة كلها، والصدر الأول خصوصاً، فقد أبطل نقل الشريعة، وهَدَمَ الإسلام، وأما من عدا هؤلاء الغلاة فإنهم لا يسلكون هذا المسلك الشنيع القبيح، ومن ارتكبه منهم ألقناه بمن تقدّم في التكفير، ومأواه جهنّم، وبئس المصير.

وأما الإمامية، وبعض المعتزلة، فيقولون: هم مخطئون في تقديم غيره لا كُفّار، وبعض المعتزلة لا يقول بالتخطئة؛ لجواز تقديم المفضول عندهم.

وهذا الحديث لا حجة فيه لأحد منهم، بل فيه إثبات فضيلة لعليّ، ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله، وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده؛ لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعليّ حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك، ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفةً بعد موسى، بل تُوفي في حياة موسى، وقبل وفاة موسى بنحو أربعين سنة، على ما هو مشهور عند أهل الأخبار والقصص، قالوا: وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة، فلما رجع موسى ﷺ من مناجاته عاد هارون إلى أول حالاته، على أنه قد كان هارون شُرْكَ مع موسى في أصل الرسالة، فلا تكون لهم فيما راموه دلالة.

وغاية هذا الحديث أن يدلّ على أن النبي ﷺ إنما استخلف عليّاً عليه السلام على المدينة

فقط، فلما رجع النبي ﷺ من تبوك قعد مقعده، وعاد عليّ ﷺ إلى ما كان عليه قبل، وهذا كما استخلف رسول الله ﷺ على المدينة ابن أم مكتوم وغيره، ولا يلزم من ذلك استخلافه دائماً بالاتفاق^(١).

وقال الطيبي بعد ما ذكر نحو ما تقدّم: ما نصّه:

أقول: وتحريره من جهة علم المعاني أن قوله: «مَنِّي» خبر للمبتدأ، و«من» اتّصاليّة، ومتعلّق الخبر خاصّ، والباء زائدة، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنُتُمْ﴾ الآية [البقرة: ١٣٧]: أي فإن آمنوا إيماناً مثل إيمانكم، يعني أنت متّصل بي، ونازل مَنِّي منزلة هارون من موسى، ثم بيّن بقوله: «إلا أنه لا نبي بعدي»، أن اتّصاله به ليس من جهة النبوة، فبقي الاتّصال من جهة الخلافة؛ لأنها تلي النبوة في المرتبة، ثم إما أن يكون حال حياته، أو بعد مماته، فخرج من أن يكون بعد مماته؛ لأن هارون عليه السلام مات قبل موسى، فتعيّن أن يكون في حياته عند مسيره إلى غزوة تبوك. انتهى كلام الطيبي ببعض تصرف^(٢).

وخلاصته أن الخلافة الجزئية في حياته لا تدلّ على الخلافة الكلية بعد مماته، لا سيما وقد عُزل عن تلك الخلافة برجوعه ﷺ إلى المدينة. قاله القاري^(٣).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بما سبق بطلان استدلال الشيعة والرافضة بهذا الحديث على أن الخلافة بعد النبي ﷺ لعليّ ﷺ، نسأل الله تعالى أن يهدينا إلى الصراط المستقيم، اللهم أرنا الحقّ حقاً، وارزقنا اتّباعه، وأرنا الباطل باطلاً، وارزقنا اجتنابه، إنك سميع قريب مجيب الدعوات، آمين آمين آمين. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) "شرح مسلم" للنووي ١٧٤/١٥ و"المفهم" للقرطبي ٢٧٣/٦.

(٢) "الكاشف عن حقائق السنن" ٣٨٨٢/١٢.

(٣) "المرقاة" ٤٥٥/١٠.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٦- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ الَّتِي حَجَّ، فَنَزَلَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَمَرَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَهَذَا وَلِيٌّ مِنْ أَنَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، اللَّهُمَّ عَادِ مَنْ عَادَاهُ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنَافِسيّ المذكور قبل حديث.
- ٢- (أَبُو الْحُسَيْنِ) هو: زيد بن الحباب العُكَلِيّ، الكوفيّ، خراسانيّ الأصل، صدوق يُحطَىء في حديث الثوريّ [٩] تقدّم في ١٢/٢.
- ٣- (حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) بن دينار، أبو سلمة، مولى تميم، ويقال: مولى قريش، وقيل: غير ذلك، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغيّر حفظه بآخره، من كبار [٨]. روى عن ثابت البناني، وقتادة، وخاله حميد الطويل، وخلق كثير. وروى عنه ابن جريج، والثوري، وشعبة، وهم أكبر منه، وابن المبارك، وابن مهدي، والقطان، وعفان بن مسلم، وغيرهم. قال أحمد: حماد بن سلمة أثبت في ثابت من معمر. وقال أيضا في الحمادين: ما منها إلا ثقة. وقال حنبل عن أحمد: أسند حماد بن سلمة عن أيوب أحاديث، لا يسندها الناس عنه. وقال أبو طالب عنه: حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد، وأصح حديثا. وقال في موضع آخر: هو أثبت الناس في حميد الطويل، سمع منه قديما، يخالف الناس في حديثه. وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. وقال الدوري عن ابن معين: من خالف حماد بن سلمة في ثابت، فالقول قول حماد. وقال جعفر الطيالسي عنه: من سمع من حماد بن سلمة الأصناف، ففيها اختلاف، ومن سمع منه نسخا فهو صحيح. وقال ابن المديني: لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد

ابن سلمة. وقال الأصمعي عن عبد الرحمن بن مهدي: حماد بن سلمة صحيح السماع، حسن اللقي، أدرك الناس، لم يُتَّهَم بلون من الألوان، ولم يتلبس بشيء، أحسن مَلَكَه نفسه ولسانه، ولم يطلقه على أحد، فسَلِمَ حتى مات. وقال ابن المبارك: دخلت البصرة، فما رأيت أحدا أشبه بمسالك الأول من حماد بن سلمة. وقال أبو عمر الجرمي: ما رأيت فقيها أفصح من عبد الوارث، وكان حماد بن سلمة أفصح منه. وقال عفان: قد رأيت من هو أعبد من حماد بن سلمة، ولكن ما رأيت أشد مواظبة على الخير، وقراءة القرآن، والعمل لله من حماد بن سلمة. وقال ابن مهدي: لو قيل لحماد بن سلمة: إنك تموت غدا، ما قدر أن يزيد في العمل شيئا. وقال ابن حبان: كان من العباد المجابين الدعوة في الأوقات، ولم يُنصَف من جانب حديثه، واحتج في كتابه بأبي بكر بن عياش، فإن كان تَرَكُهُ إياه لما كان يخطيء، وغيره من أقرانه، مثل الثوري وشعبة، كانوا يخطئون، فإن زعم أن خطأه قد كثر حتى تغير، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجوداً، ولم يكن من أقران حماد بن سلمة بالبصرة مثله في الفضل، والدين، والشُّك، والعلم، والكتِّب، والجمع، والصلابة في السنة، والقمع لأهل البدع.

قال الحافظ: وقد عَرَّض ابن حبان البخاري؛ لمجانبته حديث حماد بن سلمة، حيث يقول: لم يُنصَف من عدل عن الاحتجاج به إلى الاحتجاج بفُلَيْح، وعبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار. واعتذر أبو الفضل بن طاهر عن ذلك، لما ذَكَرَ أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام، ترك البخاري حديثهم، قال: وكذلك حماد بن سلمة إمام كبير، مدحه الأئمة وأطبوا، لما تكلم بعض منتحلي المعرفة، أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه، لم يخرج عنه البخاري، مُعْتَمِداً عليه، بل استشهد به في مواضع؛ لِيُبَيِّنَ أنه ثقة. وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث أقرانه، كشعبة، وحماد بن زيد، وأبي عوانة، وغيرهم، ومسلم اعتمد عليه؛ لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين لم يختلفوا، وشاهد مسلم منهم جماعة، وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه، وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته وأمانته. انتهى. وقال الحاكم: لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في

الأصول، إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة. وقال البيهقي: هو أحد أئمة المسلمين، إلا أنه لما كَبِرَ ساء حفظه، فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد، وأخرج من حديثه عن ثابت ما سُمِعَ منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً، أخرجها في الشواهد. وأورد له ابن عدي في «الكامل» عدة أحاديث مما ينفرد به متناً أو إسناداً، قال: وحماة من أجلة المسلمين، وهو مفتي البصرة، وقد حدث عنه من هو أكبر منه سناً، وله أحاديث كثيرة، وأصناف كثيرة، ومشايخ، وهو كما قال ابن المديني: من تكلم في حماد بن سلمة، فاتهموه في الدين. وقال الساجي: كان حافظاً ثقة مأموناً.

وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وربما حدث بالحديث المنكر. وقال العجلي: ثقة، رجل صالح، حسن الحديث، وقال: إن عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره. قال سليمان بن حرب وغيره: مات سنة (١٦٧)، زاد ابن حبان: في ذي الحجة. استشهد به البخاري، وقيل: إنه روى له حديثاً واحداً عن أبي الوليد عنه، عن ثابت^(١)، وأخرج له الباقر، وله في هذا الكتاب (٨٠) حديثاً.

٤- (عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ) هو: علي بن زيد بن عبد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جُدْعَانَ بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة التيمي، أبو الحسن البصري، أصله من مكة، نُسب أبوه إلى جدّ جده، ضعيف [٤].

رَوَى عن أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وأبي عثمان النهدي، وأبي نضرة العبدي، وأبي رافع الصائغ، والحسن البصري، وعدي بن ثابت، وغيرهم. وروى عنه قتادة، ومات قبله، والحمادان، وزائدة، وزهير بن مرزوق، والسفيانان، وسفيان بن حسين، وشعبة، وابن عون، وهشيم، وابن علية، وآخرون.

(١) الحديث المذكور هو حديث أبي بن كعب رضي الله عنه من رواية ثابت، عن أنس، عنه، في "كتاب الرقاق" من "صحيح البخاري"، ولفظه: "قال لنا أبو الوليد،... فذكره."

قال ابن سعد: وُلد وهو أعمى، وكان كثير الحديث، وفيه ضعف، ولا يحتج به. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: ليس بالقوي، وقد رَوَى عنه الناس. وقال عبد الله بن أحمد: سئل أبي سمع الحسن من سراقه، فقال: لا هذا علي بن زيد -يعني يرويه- كأنه لم يَقْنَع به. وقال أحمد: ليس بشيء. وقال حنبل عن أحمد: ضعيف الحديث. وقال معاوية ابن صالح عن يحيى: ضعيف. وقال عثمان الدارمي عن يحيى: ليس بذاك القوي. وقال ابن أبي خيثمة عن يحيى: ضعيف في كل شيء، وفي رواية عنه: ليس بذاك، وفي رواية الدُّوري: ليس بحجة، وقال مرة: ليس بشيء، وقال مرة: هو أحب إلي من ابن عَقِيل، ومن عاصم بن عُبيد الله. وقال العجلي: كان يتشيع، لا بأس به. وقال مرة: يكتب حديثه، وليس بالقوي.

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صالح الحديث، وإلى اللين ما هو. وقال الجوزجاني: واهي الحديث، ضعيف، وفيه مَيْل عن القصد، لا يُحْتَجَّ بحديثه. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكْتَب حديثه، ولا يحتج به، وهو أحب إلي من يزيد ابن أبي زياد، وكان ضريراً، وكان يتشيع. وقال الترمذي: صدوق، إلا أنه ربما رفع الشيء الذي يوقفه غيره. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن خزيمة: لا أحتج به لسوء حفظه. وقال ابن عدي: لم أر أحداً من البصريين وغيرهم امتنع من الرواية عنه، وكان يغلو في التشيع، ومع ضعفه يُكْتَب حديثه. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم. وقال الدارقطني: أنا أتوقف فيه، لا يزال عندي فيه لين. وقال معاذ بن معاذ عن شعبة: حدثنا علي بن زيد قبل أن يختلط.

وقال أبو الوليد وغيره عن شعبة: ثنا علي بن زيد، وكان رَفَاعاً. وقال سليمان بن حرب عن حماد بن زيد: ثنا علي بن زيد، وكان يَقْلِب الأَحَادِيث، وفي رواية: كان يحدثنا اليوم بالحديث، ثم يحدثنا غداً فكأنه ليس ذلك. وقال عمرو بن علي: كان يحيى بن سعيد يتقي الحديث عن علي بن زيد، حدثنا عنه مرة، ثم تركه، وقال: دَعُهُ. وكان عبد الرحمن يحدث عن شيوخه عنه. وقال أبو معمر القَطِيعِي، عن ابن عيينة: كتبت عن علي

ابن زيد كتاباً كثيراً، فتركته زهداً فيه. وقال يزيد بن زريع: رأيته، ولم أحمِلْ عنه؛ لأنه كان رافضياً. وقال أبو سلمة: كان وهيب يضعف علي بن زيد. قال أبو سلمة: فذكرت ذلك لحماد بن سلمة، فقال: ومن أين كان يقدر وهيب على مجالسة علي، إنما كان يجالس عليَّ وجوه الناس.

وقال ابن الجنيد: قلت لابن معين: علي بن زيد اختلط؟ قال: ما اختلط قط. وقال موسى بن إسماعيل عن حماد: قال علي بن زيد ربهما حدثت الحسن بالحديث، ثم أسمعته منه، فأقول: يا أبا سعيد أتدري من حدثك؟ فيقول: لا أدري إلا أني سمعته من ثقة، فأقول: أنا حدثتك. وقال خالد بن خِدَاش عن حماد بن زيد: سمعت سعيداً الجُريري يقول: أصبح فقهاء البصرة عميان: قتادة، وعلي بن زيد، وأشعث الخُدّاني. وقال ابن قانع: خلط في آخر عمره، وتُرك حديثه. وقال الساجي: كان من أهل الصدق، ويُحتمل لرواية الجِلّة عنه، وليس يجري مجرى من أُجمع على ثبته. وقال ابن حبان: يَمِّم ويخطيء، فكثُر ذلك منه، فاستحق الترك.

قال الحضرمي: مات سنة (١٢٩). وقال خليفة: مات سنة (٣١).

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم مقروناً بغيره، والأربعة، وله في هذا الكتاب (٢٣) حديثاً.

٥- (عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ) الأنصاري الكوفي المذكور قبل حديث.

٦- (الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ) بن الحارث بن عَدِيِّ بن مَجْدَعَةَ بن حارثة بن الحارث بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي، يُكنى أبا عُمارة، ويقال: أبو عمرو، ويقال: أبو الطُّفَيْل المدني الصحابي ابن الصحابي، نزل الكوفة، ومات بها زَمَنَ مصعب بن الزبير.

روى عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر، وعمر، وعلي، وأبي أيوب، وبلال، وغيرهم. وروى عنه عبد الله بن زيد الحُطمي، وأبو جُحَيْفَةَ، ولهما صحبة، وعُبَيْد، والربيع، ويزيد، ولوط، وأولاد البراء، وابن أبي ليلي، وعَدِيُّ بن ثابت، وأبو إسحاق، ومعاوية بن

سويد بن مِقْرَن، وأبو بُرْدَة، وأبو بكر ابنا أبي موسى، وخلق كثير.

قال أحمد: حدّثنا يزيد، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: استصغرنى رسول الله ﷺ يوم بدر أنا وابن عمر، فردّنا، فلم يشهدا^(١).

وقال أبو داود الطيالسيّ في «مسنده»: حدّثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمع البراء يقول: استصغرتُ أنا وابن عمر يوم بدر. ورواه عبد الرحمن بن عَوْسَجَة عن البراء نحوه، وزاد: «وشهدت أحداً» أخرجه السّراج. ورُوي عنه أنه غزا مع رسول الله ﷺ أربع عشرة غزوة، وفي رواية خمس عشرة. وإسناده صحيح. وعنه قال: سافرت مع رسول الله ﷺ ثمانية عشر سفراً. أخرجه أبو ذرّ الهُرَويّ. وروى أحمد بإسناد صحيح، من طريق الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن البراء ﷺ قال: ما كلّ ما نُحدّثكموه عن رسول الله ﷺ سمعناه منه، حدّثناه أصحابنا، وكان يشغلنا رعيّة الإبل.

وهو الذي افتتح الرّيّ سنة (٢٤) في قول أبي عمرو الشّيبانيّ، وخالفه غيره. وشهد غزوة تُسْتَر مع أبي موسى، وقيل: هو الذي أرسل النبي ﷺ معه السهم إلى قلب الحديبية، فجاش بالرّيّ، والمشهور أن ذلك ناجية بن جُندب، قال ابن عبد البرّ: وأول مشاهده أحد. وقال العسكري: أول مشاهده الخندق، وشهد مع علي الجمل وصنّين والنّهروان، ونزل الكوفة، وابتنى بها داراً، وكان يُلقّب ذا العُرّة، قال الحافظ: كذا قيل، وعندى أن ذا الغرة آخر. انتهى.

وقال ابن حبان: استصغره النبي ﷺ يوم بدر، وكان هو وابن عمر لِدَة، مات سنة (٧٢).^(٢)

أخرج له الجماعة، وروى (٣٠٥) حديث، اتّفق الشّيخان على (٢٢) وانفرد البخاريّ بـ(١٥) ومسلم بـ(٦)، وله في هذا الكتاب (٣٠) حديثاً، والله تعالى أعلم.

(١) قال الحافظ الهيثميّ في "الزوائد" ١١١/٦: رواه الطبرانيّ، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) راجع "الإصابة" ٤١١/١-٤١٢. و"تهذيب التهذيب" ٢١٥/١-٢١٦.

شرح الحديث:

(عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ) رضي الله عنهما، أنه قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ الَّتِي حَجَّ) هي حجة الوداع بفتح الواو، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَدَعَ فِيهَا أَصْحَابَهُ بِالْوَصِيَّةِ الَّتِي أَوْصَاهُمْ بِهَا أَنْ لَا يَرْجِعُوا بَعْدَهُ كُفَّارًا وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْوَصَايَا الَّتِي ذُكِرَتْ فِي خُطْبَتِهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَسَتَأْتِي فِي «كِتَابِ الْحَجِّ» إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَأَكَّدَ التَّوْدِيْعَ بِإِشْهَادِ اللَّهِ ﷻ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ شَهِدُوا أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ مَا أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ بِهِ (فَنَزَلَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ) أَي بِمَكَانٍ يُسَمَّى غَدِيرِ خُمٍّ بضم الخاء المعجمة، وتشديد الميم: اسم غَيْضَةٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْجُحْفَةِ، عِنْدَهَا غَدِيرٌ شَهْوَرٌ، يُضَافُ إِلَى الْغَيْضَةِ (فَأَمَرَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً) أَي أَمَرَ مَنَادِيًّا يَنَادِي بِقَوْلِهِ: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ». وَتِلْكَ الصَّلَاةُ هِيَ الظُّهْرُ، كَمَا ذَكَرَهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الزَّوَائِدِ، وَعَزَاهُ إِلَى ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُسْنَدِهِ»^(١).

[تنبيه]: يجوز في قوله: «الصلاة جامعة» أربعة أوجه: [الأول]: رفعها على الابتداء والخبر. [والثاني]: نصبها، الأول على أنه مفعول لفعل مقدر: أي احضروا الصلاة، والثاني: على الحال. [والثالث]: رفع الأول على أنه مبتدأ حذف خبره: أي الصلاة محضورة، ونصب الثاني على الحال. [والرابع]: العكس، أي نصب الأول على المفعولية لمقدر، ورفع الثاني على أنه خبر لمحذوف: أي هي جامعة. والله تعالى أعلم.

(فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ﷺ، فَقَالَ: أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ) أَي بِجَنْسِهِمْ (مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟) وفي رواية أحمد: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»، وفيه إيحاء إلى قوله ﷺ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦] [قَالُوا] أَي الصَّحَابَةُ الْحَاضِرُونَ (بَلَى) أَي أَنْتَ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فـ«بلى» حرف إيجاب، فإذا قيل: ما قام زيد، وقلت في الجواب: بلى، فمعناه إثبات القيام، وإذا قيل: أليس كان كذا، وقلت: بلى، فمعناه التقرير والإثبات، ولا تكون إلا بعد نفي، إما في أول الكلام كما تقدم، وإما

(١) انظر ما كتبه الشيخ علي حسن في تحقيقه لهذا الكتاب ٧٣/١.

في أثناؤه كقوله ﷺ: ﴿أُحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُجْمَعَ عِظَامُهُ ﴿٦﴾ بَلَى﴾ [القيامة: ٣-٤] والتقدير: بلى نجمعها، وقد يكون مع النفي استفهام، وقد لا يكون، كما تقدّم، فهو أبداً يرفع حكم النفي، ويوجب نقيضه، وهو الإثبات. قاله الفيومي^(١).

(قَالَ) ﷺ ﴿أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ﴾ أي بخصوصه (مِنْ نَفْسِهِ؟) أي فضلاً عن بقية أهله (قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَذَا) إشارة إلى عليّ ﷺ (وَلِيٌّ مِنْ أَنَا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَآلَاهُ، اللَّهُمَّ عَادِ مَنْ عَادَاهُ) وزاد في رواية لأحمد: «وانصر من نصره، واخذل من خذله». وزاد في رواية أخرى: «فلقيه عمر بعد ذلك، فقال: هنيئاً يا ابن أبي طالب، أصبحت وأمسيّت مولى كل مؤمن ومؤمنة».

وقال السندي رحمه الله: معناه ألت أحقّ بالمحبّة والتوقير والإخلاص بمنزلة الأب للأولاد؟ يُنبّه على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، وقوله: «فهذا وليّ من أنا مولاه» معناه: محبوب من أنا محبوبه، قال: ويدلّ على هذا المعنى قوله: «اللهم وال من والاه»: أي أحبّ من أحبّه بقريته «اللهم عاد من عاداه»، وعلى هذا فهذا الحديث ليس له تعلّق بالخلافة أصلاً كما زعمت الرافضة، ويدلّ عليه أن العباس وعليّ ما فهما منه ذلك، كيف وقد أمر العباس عليّاً أن يسأل النبي ﷺ أن هذا الأمر فينا أو في غيرنا؟ فقال عليّ: إن منعنا فلا يُعطينا أحدٌ، أو كما قال. انتهى كلام السندي رحمه الله^(٢).

وقال القاري رحمه الله: تمسكت الشيعة بأن هذا الحديث نصّ صريح بخلافة عليّ ﷺ حيث قالوا: معنى المولى الأولى بالإمامة، وإلا لما احتاج إلى جمعهم كذلك، وهذه من أقوى شُبّههم، ودفعها أهل السنّة بأن المولى بمعنى المحبوب، وعليّ ﷺ سيّدنا وحبينا، وله معانٍ أُخرى، ومنه الناصر، وأمثاله، فخرج عن كونه نصّاً، فضلاً عن أن يكون

(١) "المصباح المنير" ١/٦٢.

(٢) "شرح السندي" ١/٨٣.

صريحاً، ولو سُلم أنه بمعنى الأولى بالإمامة، فالمراد به المأل، وإلا لزم أن يكون هو الإمام مع وجوده ﷺ، فتعيّن أن يكون المقصود منه حين يوجد عقد البيعة له، فلا ينافيه تقديم الأئمة الثلاثة عليه؛ لانعقاد إجماع من يُعتدّ به، حتّى من عليّ، ثم سكوته عن الاحتجاج به إلى أيام خلافته قاض على من له أدنى مُسكة بأنه علم منه أنه لا نصّ فيه على خلافته، مع أن عليّاً ﷺ نفسه صرّح بأنه ﷺ لم ينصّ عليه ولا على غيره.

قال: ثم هذا الحديث مع كونه آحاداً مختلفاً في صحّته، فكيف ساغ للشيعة أن يخالفوا ما اتفقوا عليه من اشتراط التواتر في أحاديث الإمامة؟ ما هذا إلا تناقضٌ صريحٌ، وتعارض قبيح. انتهى كلام القاري رحمه الله^(١)، وهو بحثٌ نفيسٌ. والله تعالى أعلم.

[تنبيه]: قيل: إن لهذا الحديث سبباً، وذلك ما أخرجه الإمام الترمذي رحمه الله في «جامعه» بإسناد حسن، من طريق الأحوص بن الجوّاب، عن يونس بن أبي إسحق، عن أبي إسحق، عن البراء: أن النبي ﷺ بعث جيشين، وأمر على أحدهما علي بن أبي طالب، وعلى الآخر خالد بن الوليد، فقال: «إذا كان القتال فعليّ»، قال: فافتتح علي حصناً، فأخذ منه جاريةً، فكتب معي خالد بن الوليد إلى النبي ﷺ يثني به، فقدمت على النبي ﷺ، فقرأ الكتاب، فتغير لونه، ثم قال: «ما ترى في رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله؟» قال: قلت: أعود بالله من غضب الله، وغضب رسوله، وإنما أنا رسول، فسكت. وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الأحوص بن جوّاب. قوله: «يثني به» يعني النميمة. انتهى. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي إسناده عليّ بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيف؟
 [قلت]: إنما صحّ؛ لأنه جاء من طريق آخر عن البراء رضي الله عنه، وله أيضاً شواهد، فقد
 جاء من حديث عدد من الصحابة رضي الله عنهم، منهم: زيد بن أرقم، وسعد بن أبي وقاص،
 وبريدة بن الحُصيب، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبو سعيد الخدريّ، وأبو أيوب
 الأنصاريّ، وأبو هريرة، وعليّ بن أبي طالب نفسه، رضي الله عنه.
 فأما حديث البراء رضي الله عنه من غير طريق علي بن زيد، فأخرجه أحمد في
 «مسنده» ٤/ ٣٧٠، فقال:

حدثنا حسين بن محمد، وأبو نعيم المعنى، قالا: ثنا فطرٌ، عن أبي الطفيل، قال:
 جمع علي رضي الله عنه الناس في الرَّحبة، ثم قال لهم: أنشدُ الله كل امرئ مسلم، سمع رسول الله
ﷺ يقول يوم غدِير حُجْمَ ما سمع لما قام، فقام ثلاثون من الناس، وقال أبو نعيم: فقام
 ناس كثير، فشهدوا حين أخذه بيده، فقال للناس: «أتعلمون أني أولى بالمؤمنين من
 أنفسهم؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من
 والاه، وعاد من عاداه»، قال: فخرجت وكأن في نفسي شيئاً، فلقيت زيد بن أرقم،
 فقلت له: إني سمعت علياً رضي الله عنه يقول: كذا وكذا، قال: فما تنكر؟، قد سمعت رسول الله
ﷺ يقول ذلك له. وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٢٠٥) والطبرانيّ (٤٩٦٨).
 وهذا الإسناد صحيح على شرط البخاريّ.

وقد تابع فطراً سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا الطفيل يُحدّث عن أبي سريحة، أو
 زيد بن أرقم -شكّ شعبة- عن النبيّ ﷺ به مختصراً: «من كنت مولاه فعليّ مولاه».
 أخرجه الترمذيّ ٢/ ٢٩٨ وقال: حديث حسن صحيح.

وأما حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، فقد أخرجه الطبرانيّ في «المعجم الكبير»
 ٥/ ١٧١-١٧٢ (٤٩٨٦)، والحاكم في «المستدرک» ٣/ ١٠٩ من طريق يحيى بن جعدة،
 عن زيد رضي الله عنه، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى انتهينا إلى غدِير حُجْمَ أمر بدوح،
 فكُسيح.... الحديث مطوّلاً، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وأما حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، فله ثلاث طرق:

[أحدها]: ما يأتي للمصنّف بعد أربعة أحاديث برقم (١٢١) بلفظ: «من كنت

مولاه فعليّ مولاه»، وهو حديث صحيح.

[والثاني]: ما أخرجه النسائيّ في «الخصائص» (١٦) من طريق عبد الواحد بن

أيمن، عن أبيه، عن سعد ﷺ به. وله طريق ثالث، أخرجه الحاكم في «المستدرک» ١١٦/٣، لكن في سنده مسلم الملائيّ، وهو متروك، فلا تصلح للاستشهاد به.

وأما حديث بريدة بن الحُصيب ﷺ، فله طرق، منها: ما أخرجه أحمد في «مسنده»

٣٤٧/٥، والحاكم في «المستدرک» ١١٠/٣ من طريق عبد الملك بن أبي غنّية، قال:

أخبرنا الحكم، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، عن بريدة، قال: غزوت مع علي

اليمن، فرأيت منه جفوة، فلما قدمت على رسول الله ﷺ ذكرت عليا، فتقصته، فرأيت

وجه رسول الله ﷺ يتغير، فقال: «يا بريدة ألسنتُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟» قلت: بلى

يا رسول الله، قال: «من كنت مولاه فعليّ مولاه».

ورجال هذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأما حديث عليّ ﷺ، فله طرق أيضاً، منها: ما أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد

«المسند» من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، وعن زيد بن يُثيعة

قالا: نَشَدَ عليّ الناس في الرحبة من سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم إلا قام...

الحديث، وفيه: «أليس الله أولى بالمؤمنين؟» قالوا: بلى، قال: «اللهم من كنت مولاه فعليّ

مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه». وزاد فيه من رواية أخرى: «وانصر من

نصره، واخذل من خذله»

وهذا الإسناد لا بأس به في الشواهد، وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي.

وأما حديث أبي أيوب الأنصاريّ ﷺ، فأخرجه أحمد في «مسنده» ٤١٩/٥

والطبراني في «الكبير» (٤٠٥٢) و(٤٠٥٣) من طريق حنش بن الحارث بن لقيط

النخعي الأشجعي، عن رياح بن الحارث، قال: جاء رهط إلى علي بالرحبة، فقالوا:

السلام عليك يا مولانا، قال: كيف أكون مولاكم، وأنتم قوم عرب؟، قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يوم غدير خم يقول: «من كنت مولاه فإن هذا مولاه»، قال رياح: فلما مضوا تبعتهم، فسألت من هؤلاء؟ قالوا: نفر من الأنصار فيهم أبو أيوب الأنصاري.

وإسناد هذا الحديث صحيح، وحش وثقه أبو نعيم، وابن سعد، والعجلي، وابن حبان، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ما به بأس. وقال البزار: ليس به بأس^(١). ورياح روى عنه جماعة، ووثقه العجلي، وابن حبان^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بما ذكر من المتابعة، والشواهد أن حديث البراء ﷺ هذا صحيح، ولقد أجاد المحدث الكبير الشيخ الألباني رحمه الله في البحث عن طرق هذا الحديث، وذكر له طرقاً كثيرة في «السلسلة الصحيحة» ٤/ ٣٣٠-٣٤٤، ثم قال: وللحديث طرق أخرى كثيرة، جمع طائفة كبيرة منها الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٠٣-١٠٨، وقد ذكرت، وخرّجت ما تيسر لي منها مما يقطع الواقف عليها بعد تحقيق الكلام على أسانيدھا بصحة الحديث يقيناً، وإلا فهي كثيرة جداً، وقد استوعبها ابن عؤدة في كتاب مفرد، قال الحافظ ابن حجر: منها صحاح، ومنها حسان.

وجملة القول أن حديث الترجمة حديث صحيح بشطريه^(٣) بل الأول منه متواتر عنه ﷺ، كما يظهر لمن تتبّع أسانيدھ، وطرقه، وما ذكرت منها كفاية.

قال: وأما قوله في حديث عليّ ﷺ: «وانصر من نصره، واخذل من خذله» ففي ثبوته عندي وقفة؛ لعدم ورود ما يجبر ضعفه، وكأنه رواية بالمعنى للشطر الآخر من الحديث: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

قال: ومثله قول عمر لعليّ: «أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة» لا

(١) تهذيب التهذيب "١/٥٠٣.

(٢) تهذيب التهذيب "١/٦١٧.

(٣) يعني قوله ﷺ: "من كنت مولاه فعليّ مولاه"، وقوله: "اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه".

يصحّ أيضاً؛ لتفرّد علي بن زيد به.

قال: إذا عرفت هذا، فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث، وبيان صحّته أنني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد ضعّف الشطر الأول من الحديث، وأما الشطر الآخر فزعم أنه كذب^(١) وهذا من مبالغاته الناتجة في تقديري من تسرّعه في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها، ويدقق النظر فيها، والله المستعان.

قال: أما ما يذكره الشيعة في هذا الحديث وغيره أن النبي ﷺ قال في عليّ ﷺ: «إنه خليفتي من بعدي»، فلا يصحّ بوجه من الوجوه، بل هو من أباطلهم الكثيرة التي دلّ الواقع التاريخي على كذبها؛ لأنه لو فرض أن النبي ﷺ قاله لوقع كما قال؛ لأنه وحي يوحى، والله ﷻ لا يُخلف وعده.

وقد خرّجت بعض أحاديثهم في ذلك في الكتاب الآخر «الضعيفة» (٤٩٢٣ و٤٩٣٢) في جملة أحاديث لهم احتجّ بها عبد الحسين في «المراجعات» بينت وهاءها وبطلانها، وكذبه هو في بعضها، وتقوّله على أئمة السنّة فيها. انتهى كلام الشيخ الألباني^(٢). وهو كلام نفيس، وبحث أنيس، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١١٦/١٤) بهذا الإسناد فقط، وقد تفرّد به من هذا الوجه، فلم يُخرجه من أصحاب الأصول غيره، وأخرجه (أحمد) في «مسنده» (٤/٢٨١) و(عبد الله بن أحمد) في زوائده على «مسند أبيه» (٤/٢٨١)، وبقية التخرجات تقدّمت في المسألة الماضية، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عليّ بن أبي طالب ﷺ،

(١) انظر "مجموع الفتاوى" ٤/٤١٧ - ٤١٨.

(٢) راجع "السلسلة الصحيحة" ٤/٣٣٠ - ٣٤٤ رقم الحديث (١٧٥٠).

وهو واضح.

٢- (ومنها): عناية النبي ﷺ ببيان فضل أولي الفضل، والإخبار بما خصّهم الله ﷻ من المزايا، حتى يظهر للناس فضلهم حتى يقتدوا بهم، ويبتدوا بهديهم، ويعطوهم حقّهم من التبجيل والتكريم.

٣- (ومنها): دعاؤه ﷺ لمن والى علياً ﷺ أن يواليه الله تعالى، وعلى من عاداه بأن يعاديه الله تعالى، وقد سبق أن هذه المعادة إنما تستوجب معادة الله إذا كانت من حيث كونه ولياً لرسول الله ﷺ، ومحبوياً لديه، وناصرأ له، وأما إذا نشأت بسبب اختلاف في أمر دنيوي، فلا تستوجب ذلك، كما سبق أن العباس ﷺ عاداه، وسبّه، وقال لعمر ﷺ: «احكم بيني هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن»، وذلك بمحضر من كبار الصحابة، فلم ينكر ذلك عليه أحد، لا عمر، ولا غيره من الصحابة الحاضرين ﷺ. ففتظن، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٧- (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كَانَ أَبُو لَيْلَى يَسْمُرُ مَعَ عَلِيٍّ، فَكَانَ يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ، وَثِيَابَ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقُلْنَا: لَوْ سَأَلْتَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَيَّ، وَأَنَا أَرْمَدُ الْعَيْنِ يَوْمَ خَيْبَرَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرْمَدُ الْعَيْنِ، فَتَقَلَّ فِي عَيْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ»، قَالَ: فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا وَلَا بَرْدًا بَعْدَ يَوْمَيْئِذٍ، وَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَيْسَ بِفَرَّارٍ»، فَتَشَرَّفَ لَهُ النَّاسُ، فَبَعَثَ إِلَيَّ عَلِيًّا، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العسبي، أبو الحسن الكوفي، ثقة حافظ مشهور، وله أو هام [١٠] تقدّم في ٤٠/٥.

٢- (وَكِيعٌ) بن الجراح المذكور قبل حديثين.

٣- (ابنُ أَبِي لَيْلَى) هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي، صدوقٌ سيء الحفظ جداً [٧] تقدّم في ٣٨/٥.

٤- (الحَكَمُ) بن عتيبة الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه، ربما دلّس [٥] تقدّم في ٣٨/٥.

٥- (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى) الأنصاري المدني، ثم الكوفي، ثقة [٢] تقدّم في ٢٥/٣.

٦- (عَلِيّ) بن أبي طالب ﷺ المذكور قريباً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى) الأنصاري، أنه (قَالَ: كَانَ أَبُو لَيْلَى) يعني أباه، صحابيّ اختُلف في اسمه، فقيل: بلال، وقيل: بليل بالتصغير، وقيل: داود بن بلال، وقيل: أوس بن خولي، وقيل: الأيسر. وقيل: لا يُحفظ اسمه. وقيل: اسمه كنيته. وقال الكلبي: أبو ليلى بلال بن بليل بن أحيحة بن الجلاح بن الحرّيش بن جَحْجَبِي بن كُلفَة ابن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن أوس.

روى عن النبي ﷺ، و عبد الله بن عمر، وعنه ابنه عبد الرحمن، قال ابن عبد البر: شَهِدَ أحداً، وما بعدها، وانتقل إلى الكوفة، و شَهِدَ مع عليّ مشاهدته، و قال غيره: قُتِلَ بصفين مع علي رضي الله عنهما.

وحديثه في «السنن»، فمنه عند أبي داود وابن ماجه من رواية ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه: «صَلَّيتُ إِلَى جنبِ النبي ﷺ في صلاة تطوّع، فسمعتَه يقول: «أعوذ بالله من النار...» الحديث. وعند ابن ماجه والبخاري من رواية أبي جَنَاب الكلبي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، إذ جاء أعرابي، فقال: إن لي أخاً وجعاً، قال: وما وجعه؟ قال: به لَمٌّ...» الحديث. وعند البخاري من طريق عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن جدّه: «كنت عند النبي ﷺ، فجيء بالحسن، فبال عليه...» الحديث. وعند الدارمي، والحاكم، من طريق قيس بن

مسلم، عن ابن أبي ليلى، عن أبيه: «شهدت فتح خيبر، فانهزم المشركون، فوقعنا في رحالهم...» الحديث^(١).

تفرّد به الأربعة، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، برقم (١٣٥٢) و(٣٥٤٩)، وهما الحديثان المذكوران آنفاً.

(يَسْمُرُ) بضم الميم: أي يتحدث ليلاً، يقال: سمر يسمر، من باب نصر ينصر، سَمراً وَسُموراً: أي لم يَنَمْ، والسَمَرُ محرّكة: المسامرة، وهو الحديث بالليل^(٢) (مَعَ عَلِيٍّ) ﷺ (فَكَانَ) أَي عَلِيٌّ ﷺ (يَلْبَسُ ثِيَابَ الصَّيْفِ فِي الشِّتَاءِ) أَي الثياب التي تُعدّ عادةً للبسها في وقت الشتاء، يعني أيام شدة البرد (وِثْيَابَ الشِّتَاءِ فِي الصَّيْفِ، فَقُلْنَا) أَي قال القوم الذين حضروا سمر أبي ليلى مع عليّ رضي الله عنهما لأبي ليلى (لَوْ سَأَلْتَهُ) أَي سألت عليّاً ﷺ عن سبب مخالفته للناس في اللباس، حيث إنهم لا يلبسون ثياب الشتاء إلا في الشتاء، وثياب الصيف إلا في الصيف؛ إذ لو لم يفعلوا ذلك لتضرّروا، وأما هو فيلبس كيف شاء، ولا يحصل له بذلك ضرر (فَقَالَ) معطوف على مقدّر: أي فسأل أبو ليلى عليّاً رضي الله عنهما عن ذلك، فقال عليّ (إِنَّ) بكسر الهمزة؛ لوقوعها محكية بالقول (رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَيَّ) أَي أرسل إلي شخصاً يحضرنى لديه، وسيأتي أن المرسل هو سلمة بن الأكوع ﷺ (وَأَنَا أَرْمُدُ الْعَيْنِ) اسم تفضيل من رَمَدت العين بالكسر ترمد، من باب تعب رمداً: إذا هاجت، والرمد بفتحتين: وجع العين، وانتفاخها^(٣) (يَوْمَ خَيْبَرَ) منصوب على الظرفية لـ «بعث» (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي أَرْمُدُ الْعَيْنِ، فَتَقَلَّ فِي عَيْنِي) بفتح التاء والفاء: أي نفخ مع أدنى بزاز، قال ابن الأثير رحمه الله: التفل: نفخ معه أدنى بزاز، وهو أكثر من النفث. انتهى^(٤) وقال الفيومي رحمه الله: تفلّ تفللاً من بابي ضرب

(١) راجع "الإصابة" ٧/٢٩٢-٢٩٣. و"تهذيب التهذيب" ٤/٥٧٩.

(٢) راجع "لسان العرب" ٤/٣٧٨-٣٧٩.

(٣) راجع "لسان العرب" ٣/١٨٥.

(٤) "النهاية" ١/١٩٢.

وقتل من البزاق، يقال: بَزَقَ، ثم نَقَلَ، ثم نَفَثَ. انتهى^(١).

وأخرج الحاكم عن علي ﷺ قال: «فوضع رأسي في حَجْرِهِ، ثم بزق في ألية^(٢) راحته، فذلك بها عيني». وأخرج البيهقي في «الدلائل» عن بريدة ﷺ: «فما وَجَعَهَا عَلِيٌّ حتى مضى لسبيله»، أي مات. وعند الطبراني من حديث علي ﷺ: «فما رَمَدْتُ، ولا صُدِعْتُ مُدَّ دفع النبي ﷺ إليّ الراية يوم خيبر». وله من وجه آخر: «فما اشتكىتها حتى الساعة».

(ثُمَّ قَالَ) ﷺ (اللَّهُمَّ أَذْهِبْ) بفتح أوله، وكسر ثالثه، من الإذْهَابِ رباعياً عَنْهُ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ) أي ضررها، فلا يُحْسَسُ بشيء من أذاهما (قَالَ) عَلِيٌّ ﷺ (فَمَا وَجَدْتُ حَرًّا وَلَا بَرْدًا) أي ضررها مع وجودهما؛ استجابة لدعوته ﷺ (بَعْدَ يَوْمِئِذٍ) أي بعد يوم دعاء النبي ﷺ لي بهذا الدعاء، حيث استجاب الله ﷻ دعاءه.

(وَقَالَ) ﷺ يوم خيبر أيضاً (لَأَبْعَثَنَّ رَجُلًا) وفي رواية الشيخين: «لأعطين الراية غدًا»، وعند أحمد، والنسائي، وابن حبان، والحاكم من حديث بريدة بن الحُصَيْبِ ﷺ قال: لما كان يوم خيبر أخذ أبو بكر اللواء، فرجع ولم يُفْتَحْ له، فلما كان الغد أخذه عمر فرجع ولم يفتح له، وقُتِلَ محمود بن مسلمة، فقال النبي ﷺ: «لأدفعن لوائي غدًا إلى رجل...» الحديث، وعند ابن إسحاق نحوه من وجه آخر، وفي الباب عن أكثر من عشرة من الصحابة ﷺ سردهم الحاكم في «الإكليل»، وأبو نعيم، والبيهقي في «الدلائل». قاله في «الفتح»^(٣).

[تنبيه]: «الراية» بمعنى اللواء، وهو العَلَمُ الذي في الحرب يُعْرَفُ به موضع صاحب الجيش، وقد يحملها أمير الجيش، وقد يدفعه لمقدم العسكر، وقد صرح جماعة

(١) "المصباح" ٧٦/١.

(٢) ألية راحته: أي باطن كفه.

(٣) "الفتح" ٥٩٥/٧.

من أهل اللغة بترادفهما، لكن روى أحمد، والترمذي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض»، ومثله عند الطبراني عن بُريدة رضي الله عنه، وعند ابن عدي عن أبي هريرة رضي الله عنه، وزاد مكتوباً فيه: «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، وهو ظاهر في التغاير، فلعل التفرقة بينهما عرفية. وقد ذكر ابن إسحاق، وكذا أبو الأسود، عن عروة: أن أول ما وُجدت الرايات يوم خيبر، وما كانوا يعرفون قبل ذلك إلا الألوية. قاله في «الفتح»^(١).

(يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولَهُ، لَيْسَ بِفَرَارٍ) بفتح الفاء، وتشديد الراء، وفي حديث بُريدة: «لا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْهِ» (فَتَشَرَّفَ لَهُ النَّاسُ) بتشديد الراء: أي تَطَلَّعُوا، وتَعَرَّضُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ لِيُبْعَثَهُمْ لِفَتْحِ خَيْبَرَ، وفي نسخة: «فَتَشَوَّفَ» بالواو المشددة بدل الراء، وهو بمعناه. وفي حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري: «فنحن نرجوها»، وفي حديث سهل بن سعد عنده: «فبات الناس يَدُوكُونَ لِيَلْتَهُمْ أَيْهِمْ يعطاها». وقوله: «يدوكون» بمهملة مضمومة: أي باتوا في اختلاط واختلاف، والدُّوكة بالكاف: الاختلاط. وعند مسلم من حديث أبي هريرة: «أن عمر قال: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ»، وفي حديث بُريدة: «فما منا رجل له منزلة عند رسول الله ﷺ إلا وهو يَرجو أن يكون ذلك الرجل، حتى تطاولت أنالها، فدعا علياً، وهو يشتكي عينه، فمسحها، ثم دفع إليه اللواء». (فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ) رضي الله عنه، وعند مسلم من طريق إياس ابن سلمة عن أبيه، قال: «فأرسلني إلى عليّ، قال: فجئت به أقوده، أرمده، فبزق في عينه فبرأ». فيين هذه الرواية أن الذي أرسله النبي ﷺ ليأتي له بعليّ هو سلمة بن الأكوع رضي الله عنه. [تنبيه]: ذكر في «صحيح البخاري» قصة عليّ رضي الله عنه في هذه الواقعة، فقال: كان عليّ رضي الله عنه تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، وكان رمداً، فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ، فلحق به. وقوله: «فلحق به» يحتمل أن يكون لحق به قبل أن يصل إلى خيبر، ويحتمل أن

(١) "الفتح" ٧/٥٩٥.

يكون لحق به بعد أن وصل إليها. قاله في «الفتح»^(١).

(فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ) الضمير الأول للرأية، وإن لم يجر لها ذكر، بدليل الروايات الأخرى، ففي حديث سهل: «فأعطاه الرأية»، والضمير الثاني لعلّي: أي أعطى النبي ﷺ الرأية لعلّي ﷺ. وفي حديث أبي سعيد عند أحمد: «فانطلق حتى فتح الله عليه خيبر وقدك، وجاء بعجوتها». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث علي ﷺ هذا صحيح، إلا جملة الدعاء.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي إسناده محمد بن أبي ليلي، قال البوصيري: ضعيف

الحفظ، لا يحتجّ بما ينفرد به؟.

[قلت]: إنما صحّ لشواهد، فقد أخرج الشيخان وغيرهما قصة الرّمّد، وقوله:

«لأبعثنّ رجلاً يحبّ الله الخ» من حديث سهل بن سعد الساعديّ ﷺ، من طرق متعدّدة، لكن بلفظ: «لأعطينّ الرأية الخ».

ولم أجد شاهداً صحيحاً لقصة الدعاء، وقد حسنّ الحديث كلّ الشيخ الألباني،

وذكر أنه حسنٌ بطريقتين أخريين في «المعجم الأسط» للطبراني، لكن الذي يظهر لي أنهما

لا يصلحان للاستشهاد بهما، ففي أحدهما أيوب بن إبراهيم الثقفي، وقد تفرّد به، وهو

مجهول، لم يرو عنه إلا ابن أخيه هاشم بن مخلد، وقال في «الميزان» مجهول^(٢)، فقول

الحافظ الهيثميّ في «مجمع الزوائد» ٩/١٢٢-: إسناده حسن غير حسن.

والثاني تفرّد حسن بن حسين، وهو ضعيف، وأيضاً كثير من رجاله لم يُعرفوا،

(١) «الفتح» ٧/٥٩٤-٥٩٥.

(٢) راجع «ميزان الاعتدال» ١/٢٨١.

راجع «مجمع البحرين في زوائد المعجمين» ٢٧٤-٢٧٦ بتحقيق عبد القدوس بن محمد نذير.

والحاصل أن الحديث صحيح، سوى جملة الدعاء؛ لتفرد ابن أبي ليلي بها. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١١٧/١٤) بهذا السند فقط، ولم يخرج غيره من أصحاب الأصول، وأخرجه (أحمد) في «مسنده» (١/٩٩ و ١٣٣) و(البزار) في «مسنده» (٤٩٦) و(النسائي) في «الخصائص» (١٤) و(١٥١) و(ابن أبي شيبة) (١٢/٦٢ و ٦٣ و ١٤/٤٦٤) و(الحاكم) في «المستدرک» (٣/٣٧) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧٧٨) و(١١١٧)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده^(١):

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وهو واضح.

٢- (ومنها): معجزة للنبي صلى الله عليه وآله حيث مسح عين عليّ عليه السلام، فذهب رمدها في الوقت، ثم لم تُصب بعد ذلك بأذى.

٣- (ومنها): أن فيه أيضاً علماً من أعلام النبوة حيث أخبر صلى الله عليه وآله بأن الله تعالى سيفتح حصن خيبر على يدي عليّ عليه السلام، فوقع كما قال.

٤- (ومنها): أن فيه بيان أن خيبر فتحت عنوة، وقد اختلف العلماء هل كان عنوة أو صلحاً، وقد وقع في حديث أنس رضي الله عنه التصريح بأنه كان عنوة، وبه جزم ابن عبد البر، وردّ على من قال فتحت صلحاً، قال: وإنما دخلت الشبهة على من قال: فتحت صلحاً

(١) المراد فوائد الحديث بسياقاته المذكورة عند المصنّف، أو في الشرح، لا خصوص سياق المصنّف، فافهم.

بالْحِصْنَيْنِ اللَّذَيْنِ أَسْلَمَهُمَا أَهْلُهُمَا لِحَقْنِ دِمَائِهِمْ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الصَّلْحِ، لَكِنْ لَمْ يَقْعَ ذَلِكَ إِلَّا بِحِصَارٍ وَقِتَالٍ. انْتَهَى.

قال الحافظ: والذي يظهر أن الشبهة في ذلك قول ابن عمر: «إن النبي ﷺ قاتل أهل خيبر، فعَلَبَ على النخل، وأجأهم إلى القصر، فصالحوه على أن يُجْلُوا منها، وله الصفراء والبيضاء، والحلقة، ولهم ما حَمَلَتْ ركايبهم، على أن لا يكتموا، ولا يُغَيَّبُوا...» الحديث، وفي آخره: «فَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذُرَايَهُمْ، وَقَسَمَ أَمْوَالَهُمْ لِلنَّكَثِ الَّذِي نَكثُوا، وَأَرَادَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ، فَقَالُوا: دَعْنَا فِي هَذِهِ الْأَرْضِ نَصْلِحُهَا...» الحديث، أخرجه أبو داود، والبيهقي، وغيرهما، وكذلك أخرجه أبو الأسود في «المغازي» عن عروة، فعلى هذا كان قد وقع الصلح، ثم حَدَثَ منهم النقض، فزال أثر الصلح، ثم مَنَّ عليهم بترك القتل وإبقائهم عُمَّالاً، بالأرض، ليس لهم فيها ملك، ولذلك أجلاهم عمر ﷺ، فلو كانوا صلحوها على أرضهم، لم يُجْلُوا منها. انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٨ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبَوُهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْوَاسِطِيُّ) هو: محمد بن موسى بن عمران القطان، أبو

جعفر الواسطي، ابن عمه أحمد بن سنان، صدوق [١١].

روى عن يزيد بن هارون، وأبي أحمد الزبيري، وأبي عامر العقدي، وأبي سفيان

الحميري، ووهب بن جرير بن حازم، ومعلی بن عبد الرحمن الواسطي، وغيرهم.

(١) راجع "الفتح" ٥٩٦/٧ "كتاب المغازي" الحديث (٤٢٠٩-٤٢١٠).

وروى عنه البخاري، ومسلم، وابن ماجه، وأبو إسماعيل السلمي، ومحمد بن عبد الله الحضرمي، وعبد الله بن الدورقي، وغيرهم.

ذكره ابن حبان في الثقات. قال في «الزهرة» روى عنه البخاري أربعة أحاديث، ومسلم حديثين، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، هذا (١١٨) و(٣٠٨٦) حديث: «أن رسول الله ﷺ قال في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه».

٢- (المُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) الواسطي، متهم بالوضع، وقد رُمي بالرفض [٩].

روى عن جرير بن حازم، وابن أبي ذئب، والأعمش، والثوري، ومبارك بن فضالة، وفضيل بن مرزوق، وجماعة.

وروى عنه محمد بن موسى القطان، وإبراهيم بن عبد الرحيم دُوقا، وإسحاق ابن شاهين الواسطي، ومحمد بن إسحاق الصغاني، وغيرهم.

قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين، وسئل عنه، فقال: أحسن أحواله عندي أنه قيل له عند موته: ألا تستغفر الله تعالى، فقال: ألا أرجو أن يغفر لي، وقد وضعت في فضل علي سبعين حديثاً.

وقال عبد الله بن علي بن المدني عن أبيه: ضعيف الحديث، وذهب إلى أنه كان يضع الحديث، قال: ورميت بحديثه، وضعفه جداً، وقال في موضع آخر: أخذ أحاديث من حديث أبي الهيثم، عن الليث، وذهب إلى أنه كان يكذب. وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ضعيف الحديث، كأن حديثه لا أصل له، وقال مرة: متروك الحديث.

وقال ابن حبان: يروي عن عبد الحميد بن جعفر المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الدارقطني: ضعيف كذاب. وقال محمد بن صاعد: كان الدقيقي يُشني عليه. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وروى له عدة أحاديث، روى له ابن خزيمة في «الصيام» من «صحيحه» حديثاً، وقال: ليس هذا مما يُحتج به، ولولا أن له أصلاً من طريق غيره لم أستجز أن نُبَوِّبَ له باباً. انتهى.

تفرد به المصنف بهذا الحديث فقط.

٣- (ابن أبي ذئب) هو: محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، واسمه هشام بن شعبة بن عبد الله بن أبي قيس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي القرشي العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل [٧].
 روى عن أخيه المغيرة، وخاله الحارث بن عبد الرحمن القرشي، وعبد الله بن السائب بن يزيد، وعكرمة مولى ابن عباس، وخلق كثير.

وروى عنه الثوري، ومعمر، وهما من أقرانه، وسعد بن إبراهيم، والوليد بن مسلم، وعبد الله بن نمير، وعبد الله بن المبارك، وخلق كثير.

قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: كان ابن أبي ذئب يُشَبَّه بسعيد بن المسيب، قيل لأحمد: خَلَّف مثله بيلاده؟ قال: لا ولا غيرها. قال: وسمعت أحمد يقول: ابن أبي ذئب كان يُعَدُّ صدوقاً، أفضل من مالك، إلا أن مالكا أشد تنقيَةً للرجال منه، كان ابن أبي ذئب لا يبالي عمن يحدث. وقال البغوي عن أحمد: كان رجلاً صالحاً، يأمر بالمعروف، وكان يُشَبَّه بسعيد. وقال أحمد بن سعيد بن أبي مريم عن ابن معين: ابن أبي ذئب ثقة، وكل من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة، إلا أبا جابر البياضي، وكل من روى عنه مالك ثقة، إلا عبد الكريم أبا أمية. وقال أبو داود: سمعت أحمد بن صالح يقول: شيوخ ابن أبي ذئب كلهم ثقات، إلا البياضي، وقال يعقوب بن شيبة: ابن أبي ذئب ثقة صدوق، غير أن روايته عن الزهري خاصة تكلم فيها بعضهم بالاضطراب. قال: وسمعت أحمد ويحيى يتناظران في ابن أبي ذئب، وعبد الله بن جعفر المخرمي، فقدم أحمد المخرمي على ابن أبي ذئب، فقال يحيى: المخرمي شيخ، وأيش روى من الحديث؟ وأطرى ابن أبي ذئب، وقدمه تقدماً كثيراً، قال: فقلت لِعَلِيَّ بعدُ: أيهما أحب إليك؟ قال: ابن أبي ذئب، قال: وسألت علياً عن سماعه من الزهري، فقال: هو عرض، قلت: وإن كان عرضاً كيف هو؟ قال: مقارب.

وقال يونس بن عبد الأعلى عن الشافعي: ما فاتني أحد، فأسفت عليه ما أسفتُ

على الليث وابن أبي ذئب. وقال النسائي: ثقة. وقال أحمد بن علي الأبار: سألت مصعباً الزبيري عن ابن أبي ذئب، وقلت له: حَدَّثُونِي عن أبي عاصم أنه كان قدرياً، فقال: معاذ الله، إنما كان في زمن المهدي قد أخذوا أهل القدر، فجاء قوم، فجلسوا إليه، فاعتصموا به، فقال قوم: إنما جلسوا إليه لأنه يرى القدر.

وقال الواقدي وغيره: وُلِدَ سنة ثمانين عامَ الحُجَاف. وقال إبراهيم بن المنذر عن ابن أبي فُديك: مات سنة ثمان وخمسين ومائة. وقال أبو نعيم وغيره: مات سنة تسع وخمسين. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٧) حديثاً.

٤- (نَافِعٌ) مولى ابن عمر المدني، ثقة ثبت فقيه [٣] تقدّم في ٩٩ / ١١.

٥- (ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما، تقدّم في ٤ / ١، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ) عبد الله (بنِ عُمَرَ) رضي الله عنهما، أنه (قَالَ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحُسْنُ وَالْحُسَيْنُ» ابنا عليّ بن أبي طالب ﷺ (سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) «الشباب» بفتح الشين المعجمة، وتخفيف الموحدة: جمع شابّ، وهو من بلغ إلى ثلاثين. قيل: إضافة الشباب إلى «أهل الجنة» بيانية، فإن أهل الجنة كلهم شباب، فكأنه قيل: سيّدَا أهل الجنة، وحيثُ لا بدّ من اعتبار الخصوص، أي ما سوى الأنبياء، والخلفاء الراشدين. وقيل: بل المراد أنها سيّدَا كلّ من مات شابّاً، ودخل الجنة، ولا يلزم أنها ماتا شابتين، حتّى يَرِدَ أنه لا يصحّ، فإنها ماتا شيخين. ورُدّ بأنه لا وجه حيثُ لتخصيص فضلها على من مات شابّاً، بل هما أفضل من كثير ممن مات شيخاً. وقد يقال: وجه التخصيص عدّهما ممن مات شابّاً، فانظر إلى عدم بلوغهما عند الموت أقصى سنّ الشيخوخة. ولا يجوز أن يقال: عدّهما شابتين نظراً إلى شبابهما حين الخطاب؛ لكونهما كانا صغيرين حيثُ، لا شابتين. ذكره السندي رحمه الله^(١).

(١) "شرح السندي" ٨٤/١.

(وَأَبُوهُمَا) عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ (خَيْرٌ مِنْهُمَا). وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبَأُ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

مَسْأَلَتَانِ تَتَعَلَّقَانِ بِهَذَا الْحَدِيثِ:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي إسناده المعلّى بن عبد الرحمن، رافضيّ خبيث كذاب؟.

[قلت]: الحديث ثابت مرويًا من حديث عدد من الصحابة، منهم أبو سعيد الخدريّ، وحذيفة بن اليمان، وعليّ بن أبي طالب، وعمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، والبراء بن عازب، وأبو هريرة، وجابر بن عبد الله ﷺ.

فأما حديث أبي سعيد ﷺ فرواه عبد الرحمن بن أبي نُعم عنده، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة»، أخرجه الترمذيّ ٣٣٩/٤ والحاكم ١٦٦/٣ - ١٦٧ والطبرانيّ ١/١٢٣/١ وأبو نعيم في «الحلية» ٧١/٥ والخطيب في «التاريخ» ٢٠٧/٤ و١١/٩٠ وأحمد ٣/٣ و٦٢ و٦٤ و٨٠ و٨٢ وابن عساكر ١٨-٤٧ من طرق عنه، وقال الترمذيّ: حديث حسن صحيح، وهو كما قال.

وأما حديث حذيفة ﷺ، فأخرجه أحمد ٥/٣٩١ والترمذيّ ٢/٣٠٧ وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٢٩) من طريق إسرائيل، عن ميسرة النهديّ، عن المنهال بن عمرو، عن زبّ بن حبّيش، عنه، قال: أتيت النبيّ ﷺ، فصلّيت معه المغرب، ثم قام يصلي حتى صلّى العشاء، ثم خرج، فاتبعته، فقال: «عَرَضَ لِي مَلِكٌ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يَسَلَّمَ عَلَيَّ، وَيُبَشِّرَنِي فِي أَنْ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، وزاد أحمد، والترمذيّ: «وَأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»، وقال الترمذيّ: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل. قال الشيخ الألباني رحمه الله: وهذا إسناده صحيح، ورجاله ثقات رجال الصحيح، غير ميسرة، وهو ابن حبيب، وهو ثقة، وصحّح الحاكم الزيادة، ووافقه

الذهبيّ. انتهى.

وأخرجه أحمد أيضاً من طريق أسود بن عامر، عن إسرائيل، عن ابن أبي السفر، عن الشعبيّ، عنه قال، فذكر نحوه دون الزيادة، وقال: فقال حذيفة: فاستغفر لي ولأمي، قال: «غفر الله لك يا حذيفة، ولأمك». وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، واسم أبي السفر عبد الله، قاله الشيخ الألبانيّ رحمه الله.

وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه، فأخرجه الحاكم في «المستدرک» ١٦٧/٣ من طريق عليّ بن عاصم، عن زرّ، عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره، وفيه الزيادة: «وأبوهما خير منهما». وقال صحيح بهذه الزيادة، ووافقه الذهبيّ^(١).

وأما حديث البراء رضي الله عنه، فأخرجه الطبرانيّ في «الأوسط» من طريق شريك، عن أشعث بن سوار، عن عديّ بن ثابت، عنه، قال الحافظ الهيثميّ في «المجمع»: وإسناده حسن. انتهى.

لكن شريك النخعي مختلط، وأشعث ضعيف.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فأخرجه الطبرانيّ من طريق محمد بن مروان الذهليّ، عن أبي حازم، عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، فذكره، وفي أوله زيادة: «إن ملكاً من السماء لم يكن زارني، فاستأذن الله صلى الله عليه وسلم في زيارتي، فبشّرني أن الحسن...» الحديث، وإسناده حسن رجاله كلهم ثقات، غير الذهليّ هذا، فروى عنه أبو أحمد الزبيريّ، وأبو نعيم، ووثقه ابن حبان، وقال في «التقريب»: مقبول.

وبقية الطرق ضعاف، ويكفي ما سبق، وقد أجاد الشيخ الألبانيّ رحمه الله حيث أخرج تلك الطرق كلها، وتكلّم عليها، فأفاد.

ثم قال: وبالجمله فالحديث صحيح بلا ريب، بل هو متواتر كما نقله المناويّ،

(١) قال الشيخ الألبانيّ في «الصحيحه» ٤٤٥/٢: إنما هو حسن، للخلاف المعروف في عاصم، وهو ابن بحدلة. انتهى.

وكذلك الزيادات التي سبق تخريجها، فهي صحيحة ثابتة. انتهى كلامه^(١)، وهو بحث نفيس، إلا أن قوله: وهو متواتر محل نظر، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١١٨/١٤) بهذا السند فقط، ولم يخرج من أصحاب الأصول غيره، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (٣/١٦٧) من هذا الوجه، وبقية التخريجات قد سبقت في المسألة الماضية، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١١٩ - (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلِيٌّ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا عَلِيٌّ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ) الكوفي الحافظ الثبت [١٠] ١/١.
- ٢- (سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ) الحدثاني الهروي الأصل، صدوق، عمي، فتلقن ما ليس من حديثه، من قُدماء [١٠] ٤/٣٠.
- ٣- (إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى) الفزاربي، أبو محمد الكوفي، نسيب السدي، صدوق يخطيء، ورُمي بالتشيع [١٠] ٤/٣٠.
- ٤- (شَرِيكٌ) بن عبد الله النخعي القاضي الكوفي، صدوق يخطيء كثيراً، وتغير حفظه منذ ولي القضاء [٨] ١/١.
- ٥- (أَبُو إِسْحَاقَ) عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي، ثقة عابد اختلط بآخره، ويدلّس [٣] ٧/٤٥.

(١) راجع "الصحيحة" ٤٣٨/٢ - ٤٤٨ رقم (٧٩٦).

٦- (حُبَيْبِي) - بضم الحاء المهملة، وسكون الموحدة، ثم معجمة، بعدها ياء ثقيلة - اسم بلفظ النسب (ابنِ جُنَادَةَ) - بضم الجيم، وتخفيف النون - ابن نصر بن أمامة بن الحارث بن مُعَيْط بن عمرو بن جَنْدَل بن مُرَّة بن صَعْصَعَةَ السَّلُولِيّ - بفتح المهملة، وتخفيف اللام المضمومة - نسبة إلى سلول، وهي أم بني مُرَّة بن صعصعة، صحابي، شهد حجة الوداع، ثم نزل الكوفة، يُكنى أبا الجُنُوب - بفتح، فضم -.

روى عن النبي ﷺ، وروى عنه أبو إسحاق، والشعبي، قال البخاري: إسناده فيه نظر. وقال ابن عبد البر: روى عنه ابنه عبد الرحمن. وقال العسكري: شهد مع علي مشاهده.

أخرج له الترمذي، والنسائي، والمصنّف، وله عنده في هذا الكتاب هذا الحديث فقط، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ حُبَيْبِي بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَلِيٌّ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ» أَي بَيْنَنَا قَرَابَةٌ كَالْجَزْيَةِ، قَالَهُ السَّنَدِيُّ، وَقَالَ الْقَارِي: أَي فِي النِّسْبِ، وَالْمَصَاهِرَةِ، وَالْمَسَابِقَةِ، وَالْمَحَبَّةِ، وَغَيْر ذَلِكَ، مِنَ الْمَزَايَا، لَا فِي مَحْضِ الْقَرَابَةِ، وَإِلَّا فغیره مشارك له فيها. انتهى^(١). (وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا عَلِيٌّ) أَي نَبَذَ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَرِيشٍ، قَالَ التَّوْرِبِشْتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ مِنْ دَابِّ الْعَرَبِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ مَقَاوِلَةٌ فِي نَقْضِ، وَإِبْرَامٍ، وَصَلْحٍ، وَنَبَذَ عَهْدَهُ، أَنْ لَا يُؤَدِّيهِ إِلَّا سَيِّدُ الْقَوْمِ، أَوْ مِنْ يَلِيهِ مِنْ ذَوِي قَرَابَتِهِ الْقَرِيبَةِ، وَلَا يَقْبَلُونَ مِنْ سِوَاهُمْ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﷺ أَنْ يَخْجَّجَ بِالنَّاسِ، رَأَى بَعْدَ خُرُوجِهِ أَنْ يَبْعَثَ عَلِيًّا ﷺ خَلْفَهُ لِيَنْبِذَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ عَهْدَهُمْ، وَيَقْرَأَ عَلَيْهِمْ «سُورَةَ بَرَاءةٍ»، وَفِيهَا: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) "المرفأة" ١٠/٤٦١-٤٦٢.

هذا تكريماً لعليّ ﷺ، واعتذاراً إلى أبي بكر ﷺ في مقامه هنالك، ولذا قال الصديق لعليّ رضي الله عنهما حين لحقه: أمير أو مأمور؟ فقال: بل مأمور. قال القاري: وفيه إيحاء إلى أن إمارته إنما تكون متأخرة عن خلافة الصديق، كما لا يخفى على ذوي التحقيق. انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث حُبَيْبِي بن جُنَادَةَ ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي إسناده شريك بن عبد الله النخعيّ، وقد مرّ أنه

يخطيء كثيراً، وتغير بآخره، وفيه أبو إسحاق مدلسٌ، وقد عنعنه؟.

[قلت]: أما بالنسبة لشريك، فإنه لم ينفرد به، بل تابعه عليه إسرائيل بن يونس،

عند أحمد، والترمذيّ، وغيرهما.

وأما بالنسبة لتدليس أبي إسحاق، فقد صرح أبو إسحاق بساعه من حبشتيّ ﷺ،

ففي «مسند أحمد» ١٦٤/٤ رقم (١٧٥٠٦): قال شريك: قلت لأبي إسحاق: أين

سمعته منه؟ قال: وقف علينا على فرس له في مجلسنا في جَبَانَةِ السَّبِيح. انتهى.

والحاصل أن الحديث صحيح، فقول محقق «المسند»: إسناده ضعيف، ومثنه

منكر، فيه نظر لا يخفى، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٩/١٤) بهذا الإسناد، ولم يخرج من أصحاب

الأصول غيره، وأخرجه (أحمد) في «مسنده» (١٦٤/٤) رقم (١٧٥٠٥) و (١٧٥٠٦)

و (١٧٥١٠) و (١٧٥١١) و (١٧٥١٢) و (النسائيّ) في «الفضائل» (٨١٤٧) و (الطبرانيّ) في

«الكبير» (٣٥١٢ و ٣٥١٣)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو

(١) راجع "المرفأة" ١٠/٤٦٥.

حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٠- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنبَأَنَا الْعَلَاءُ ابْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، وَأَخُو رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَذَّابٌ، صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِ سِنِينَ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيُّ) صدوق [١١] / ٩ / ٧٣.

٢- (عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى) بن أبي المختار باذام العسبي الكوفي، ثقة يتشيع [٩] / ٩ / ٧٠.

٣- (الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ) التيمي، ويقال: الأسدي الكوفي - وسماه أبو داود في روايته علي بن صالح وهو وَهْمٌ - صدوق له أوهام [٧].

رَوَى عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، وَعَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، وَسَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، وَالْحَكَمَ بْنَ عَتِيَّةَ، وَتَهْشَلَ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَوَى عَنْهُ أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْرِي، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَغَيْرِهِمْ.

قال ابن معين، وأبو داود: ثقة. وقال ابن معين أيضاً، وأبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن المديني: رَوَى أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ. وقال البخاري: لا يتابع، ووثقه يعقوب بن سفيان، وابن نمير، والعجلي، وقال ابن خزيمة: شيخ. وقال يعقوب بن شيبة: مشهور. وذكره ابن حبان في «الثقات».

له عند الترمذي حديث وائل في الصلاة، وعند النسائي حديث ابن عباس في اتخاذ ذي الروح غَرَضاً، وعند المصنّف هذا الحديث فقط.

٤- (الْمُنْهَالِ) بن عمرو الأسدي مولا هم الكوفي، صدوق ربما وهم [٥].

رَوَى عَنْ أَنَسٍ، إِنْ كَانَ مُحْفُوظاً، وَأَرْسَلَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرَّةٍ، وَزُرِّ بْنِ حَبِيشٍ،

وعبدالله بن الحارث المصري، وزاذان، وسويد بن غفلة، ومحمد ابن الحنفية، وغيرهم.
وعنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، والأعمش، وربيعه بن عتبة الكناني،
والحجاج بن أرطاة، ومنصور، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: ترك شعبة المنهال بن عمرو على عمْد.
قال ابن أبي حاتم: لأنه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب. وقال عبد الله بن أحمد:
سمعت أبي يقول: أبو بشر أحب إلي من المنهال. قلت له: أحب إليك من المنهال؟ قال:
نعم شديداً، أبو بشر أوثق إلا أن المنهال أسنّ. وقال ابن معين، والنسائي: ثقة. وقال
وهب بن جرير عن شعبة: أتيت منزل المنهال، فسمعت منه صوت الطنبور، فرجعت
ولم أسأله، قلت: فهلا سألته عسى كان لا يعلم. وقال ابن المديني عن يحيى بن سعيد:
أتى شعبة المنهال بن عمرو، فسمع صوتاً فتركه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا مما عدّ على شعبة من الغلوّ في التشدد، فإن
المنهال رجل صالح، مما لا يُشكّ في ذلك، ولعله لا يكون حاضراً في البيت، فعدم تثبت
شعبة في ذلك من التشدد بمكان، فلا ينبغي الالتفات إليه في هذا. والله تعالى أعلم.
وقال العجلي: كوفي ثقة. وقال الدار قطني: صدوق. وقال جرير عن مغيرة: كان
حسن الصوت، وكان له لحن يقال له: وزن سبعة. وقال الغلابي: كان ابن معين يَضَعُ
من شأن المنهال بن عمرو.

وقال الجوزجاني سيء المذهب. وقد جرّى حديثه. وقال ابن أبي خيثمة: حدثنا
سليمان بن أبي شيخ، حدثني محمد بن عمر الحنفي، عن إبراهيم بن عبيد الطنافسي،
قال: وَقَفَ المغيرة صاحب إبراهيم على يزيد بن أبي زياد، فقال: ألا تَعْجَبُ من هذا
الأعمش الأحمق، إني نهيت أن يروى عن المنهال بن عمرو، وعن عباية، ففارقني على أن
لا يفعل، ثم هو يروي عنهما، تُشدتكَ بالله تعالى، هل كانت تجوز شهادة المنهال على
درهمين؟ قال: اللهم لا، قال: وكذا عباية. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال الحافظ: محمد بن عمر الحنفي راوي الحكاية فيه نظر.

وقال الحاكم: المنهال بن عمرو غَمَزُهُ يَحْيِي القطان. وقال أبو الحسن بن القطان: كان أبو محمد بن حزم يضعف المنهال، وَرَدَّ من روايته حديث البراء، وليس على المنهال حَرْجٌ فيما حَكَى ابن أبي حاتم، فذكر حكايته المتقدمة، قال: فإن هذا ليس بجرح إلا إن تجاوز إلى حد تحريم، ولم يصح ذلك عنه، وجرحه بهذا تعسف ظاهر، وقد وثقه ابن معين، والعجلي، وغيرهما.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قاله الحافظ أبو الحسن بن القطان هو الحكم الوسط، والإنصاف في المنهال، فتمسك به، والله تعالى أعلم.
أخرج له الجماعة، إلا مسلماً، وله في هذا الكتاب تسعة أحاديث فقط برقم ١٢٠ و٣٣٩ و٦١٥ و٩٧١ و١٥٤٨ و١٥٤٩ و٢١١٢ و٣٥٢٥ و٤٠٢١.
٥- (عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، ضَعِيفٌ [٣].

رَوَى عن علي عليه السلام، وعنه المنهال بن عمرو، قال البخاري: فيه نظر، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن سعد: له أحاديث، وقال علي بن المديني: ضعيف الحديث. وقال ابن الجوزي: ضَرَبَ ابن حنبل على حديثه عن علي: «أنا الصديق الأكبر»، وقال: هو منكر. وقال ابن حزم: وهو مجهول.

تفرّد به النسائي في خصائص علي عليه السلام، والمصنّف أخرج له هذا الحديث فقط.

٦- (عَلِيٌّ) رضي الله تعالى عنه تقدم في ٢ / ٢٠.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) الْأَسَدِيِّ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ) عليه السلام (أَنَا عَبْدُ اللَّهِ) أَي من الذين أخلصوا عبادته، ووقّفوا لها، وهذا من جملة المدح، ومدح الإنسان نفسه لإظهار منة الله تعالى عليه، أو لداع آخر شرعيّ جائز (وَأَخُو رَسُولِهِ) أي أخوة الإسلام، وأما في النسب فهو ابن عمه (وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ) أي البليغ في الصدق؛ إذ لم يتوقف في تصديق الحقّ أصلاً، ولا يكون عادةً إلا ممن غلب عليه الصدق، ولذلك سُمِّي أبو بكر عليه السلام بالصديق لمبادته إلى تصديق النبي عليه السلام فيما أتى به، فكأنه أراد بهذا الكلام أنه

أسبق إيماناً من أبي بكر ﷺ، وفي «الإصابة» في ترجمة عليّ ﷺ: هو أول الناس إسلاماً في قول كثير من أهل العلم (لَا يَقُولُهَا) أي هذه الكلمة، أعني الصديق الأكبر (بِعَدِي إِلَّا كَذَابٌ) أي لأنه لم يبق بعده أحد ممن له فضل مثله ﷺ (صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِ سِنِينَ) قال السندي: ولعله أراد به أنه أسلم صغيراً، وصلّى في سنّ الصغر، وكلّ من أسلم من معاصريه ما أسلم في سنّه، بل أقلّ ما تأخر معاصروه عن سنه سبع سنين، فصار كأنه صلى قبلهم سبع سنين، وهم تأخروا عنه بهذا القدر، ولم يُرد أنه كان سبع سنين مؤمناً مصلياً، ولم يكن غيره في هذه المدة مؤمناً أو مصلياً، ثم آمنوا وصلّوا، ويحتمل أنه قال ذلك حسباً اطّلع عليه، وفيه بُعدٌ لا يخفى. والله تعالى أعلم، انتهى كلام السندي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: حديث عليّ ﷺ هذا إسناده ضعيف، ومتمنه باطل، وإن قال البوصيري في «مصباح الزجاجة»: وهذا إسناده صحيح رجاله ثقات، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» من طريق أبي سليمان الجهنّي عن عليّ ﷺ، فذكره، وزاد: «لا يقوّلها قبلي»، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في «مسنده» بإسناده ومتمنه، وزاد في آخره: فقال له رجل: فأصابته جنّة، ورواه الحاكم في «المستدرک» من طريق المنهال بن عمرو به، وقال: صحيح على شرط الشيخين. انتهى. والجملة الأولى في «جامع الترمذي» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «أنت أخي في الدنيا والآخرة»، وقال: حديث حسن غريب. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قول البوصيري رحمه الله: إسناده صحيح، ورجاله ثقات، محلّ عجب؛ إذ في سنده عباد بن عبد الله الأسديّ الكوفيّ، ضعيف، ولعله التبس عليه بعباد بن عبد الله بن الزبير الأسديّ التابعي الثقة المعروف، فلذا وثق رجاله، والحقّ أنه ضعيف، وقدمنا أقوال أهل العلم فيه، فلا تغترب بقوله، ولا بقول السنديّ بعد أن ذكر له تأويلاً: ما نصّه: فكان من حكم عليه بالوضع حكم عليه لعدم ظهور معناه، لا لأجل خلل في إسناده، وقد ظهر معناه بما ذكرنا - والله الحمد - انتهى.

فكل هذا غفلة، فلا تغتر به، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢١- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ - وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ، فَذَكَرُوا عَلِيًّا، فَتَالَ مِنْهُ، فَغَضِبَ سَعْدٌ، وَقَالَ: تَقُولُ هَذَا لِرَجُلٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».)

رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطَّنَافِسيُّ المذكور قريباً.
- ٢- (أَبُو مُعَاوِيَةَ) محمد بن خازم الضرير الكوفي المذكور قريباً أيضاً.
- ٣- (مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ) الحِزَامِيُّ، ويقال له: الشيباني، أبو عيسى الطَّحَّان، الكوفي المعروف بموسى الصغير^(١)، ثقة^(٢) [٧].

رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِي، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، وَعَكْرَمَةَ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَهَلَالَ بْنَ يَسَافٍ، وَعُونَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ. وَرَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ، وَعَبْدَ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، وَمُرْوَانَ بْنَ

(١) قال الحافظ: وقال أكثر ما يقع في الرواية موسى الصغير. انتهى "تهذيب التهذيب"

١٨٩ / ٤

(٢) قال عنه في "التقريب": لا بأس به، وما ذكرناه أولى؛ كما يظهر من ترجمته، فقد

وثقة ابن معين، والبخاري، وابن حبان، والذهبي، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، ولم يجرحه أحد، فهذا هو الثقة، فتبصر، تبه على هذا الدكتور بشار في تحقيقه لهذا

الكتاب ١/١٣٦.

معاوية، وعبد الله بن نمير، وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ما أرى به بأساً. وقال الدُّوري عن ابن معين: موسى الصغير الذي يروي عنه أبو معاوية، هو موسى بن مسلم، وهو موسى الطَّحَّان، وهو موسى الصغير ثقة. وقال البزار: ثقة، روى عنه الناس^(١). وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: ثقة^(٢). وقال أبو حاتم: يقال: إنه مات خلف المقام، وهو ساجد.

تفرّد به أبو داود، والنسائي في «خصائص علي ﷺ»، والمصنّف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.

٤- (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ) ويقال: ابن عبد الله بن سابط، وهو الصحيح، ويقال: ابن عبد الله بن عبدالرحمن بن سابط بن أبي مُهَيْضَةَ بن عمرو بن أهيب بن حُذَافَةَ بن جُمَحِ الْجُمَحِيِّ المَكِّيِّ، ثقة كثير الإرسال [٣].

تابعي أرسل عن النبي ﷺ، ورَوَى عن عمر، وسعد بن أبي وقاص، والعباس بن عبد المطلب، وعباس بن أبي ربيعة، ومعاذ بن جبل، وأبي ثعلبة الحُثَنِيِّ، وقيل: لم يُدرك واحداً منهم، وعن أبيه، وله صحبة، وجابر، وغيرهم.

وروى عنه ابن جريج، وليث بن أبي سليم، وفطّر بن خليفة، ويزيد بن أبي زياد، وحنظلة بن أبي سفيان الجُمَحِيِّ، وعلقمة بن مرثد، وعبد الملك بن ميسرة الزَّرَادِ، قيل ليحيى بن معين: سمع عبد الرحمن بن سعد بن أبي وقاص؟ قال: لا، قيل: من أبي أمامة؟ قال: لا، قيل: من جابر؟ قال: لا، هو مرسل، وذكره الهيثم عن عبد الله بن عياش في الفقهاء من أصحاب ابن عباس. قال الواقدي وغير واحد: مات سنة ثمان مائة وعشرون. وقال ابن سعد: أجمعوا على ذلك، وكان ثقة، كثير الحديث، له في «صحيح

(١) راجع "كشف الأستار" رقم (٣٦٩٦).

(٢) راجع "الكاشف" ٣/ الترجمة (٥٨٣٠).

مسلم» حديث واحد في «الفتن». وقال ابن أبي خيثمة: سمعت ابن معين يقول: عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط، ومن قال: عبد الرحمن بن سابط فقد أخطأ، وكذا ذكره البخاري، وأبو حاتم، وابن حبان في «الثقات»، وغير واحد كلهم في عبد الرحمن ابن عبد الله، وقال العجلي: تابعي ثقة.

أخرج له أبو داود، والترمذي، والنسائي في «اليوم والليلة»، والمصنّف، وله في هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط، برقم ١٢١ و ١٣٣٨ و ٣١١٠ و ٣٧١٠.

٥- (سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ) مالك بن وهيب الصحابي الشهير ﷺ تقدّم في ٢٩/٣، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم ثقات.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين، غير ابن سابط، فإنه مكّي.
- ٤- (ومنها): أن صحابيّه أحد العشرة المبشرين بالجنة ﷺ، وآخر من مات منهم، مات سنة (٥٥هـ)، وأول من رمى بسهم في سبيل الله ﷺ، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ) ﷺ، أنه قال: قَدِمَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ الصَّحَابِيُّ ابْنَ الصَّحَابِيِّ الْخَلِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي ٩/١ (فِي بَعْضِ حَبَّاتِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ) أَي عَلَى مُعَاوِيَةَ ﷺ (سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ) فَذَكَرُوا أَي النَّاسَ الْحَاضِرُونَ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ ﷺ (عَلِيًّا) أَي ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ (فَنَالَ مِنْهُ) أَي نَالَ مُعَاوِيَةَ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَفِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ: «أَمْرَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ سَعْدًا، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسَبَّ أَبَا التَّرَابِ؟».

قال القرطبي رحمه الله: هذا يدلّ على أنّ مقدّم بني أمية كانوا يسبون عليًا ﷺ، وذلك كان منهم لما وقر في نفوسهم من أنه أعان على قتل عثمان ﷺ، وأنه أسلمه لمن

قتله، بناء منهم على أنه كان بالمدينة، وأنه كان متمكناً من نصرته، وكل ذلك ظنٌ وكذبٌ، وتأويل باطلٌ غَطَّى التعصّب منه وجه الصواب، وقد ثبت أن عليّاً ﷺ أقسم بالله أنه ما قتله، ولا ما لاً على قتله، ولا رضيه، ولم يقل أحدٌ من النقلة قطّ، ولا سُمِع من أحد أن عليّاً كان مع القتلة، ولا أنه دخل معهم الدار عليه، وأما ترك نصرته فعثمان ﷺ أسلم نفسه، ومنع من نصرته، قال: ومما تشبّثوا به أنهم نسبوا عليّاً إلى ترك أخذ القصاص من قتلة عثمان ﷺ، وإلى أنه منعهم منهم، وأنه قام دونهم، وكل ذلك أقوالٌ كاذبة، أنتجت ظنوناً غير صائبة، ترتّب عليها ذلك البلاء، كما سبق به القضاء. انتهى كلام القرطبي^(١).

وقال النووي رحمه الله: قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابيٍّ يجب تأويلها، قالوا: ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يُمكن تأويله، فقول معاوية ﷺ هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعداً بسبّه، وإنما سأله عن السبب المانع له من السبّ كأنه يقول: هل امتنعت تورّعاً أو خوفاً أو غير ذلك، فإن كان تورّعاً وإجلالاً له عن السبّ فأنت مصيب محسنٌ، وإن كان غير ذلك فله جواب آخر، ولعل سعداً قد كان في طائفة يسبّون فلم يسبّ معهم، وعجز عن الإنكار، وأنكر عليهم فسأله هذا السؤال، قالوا: ويحتمل تأويلاً آخر أن معناه: ما منعك أن تُخطئه في رأيه واجتهاده، وتُظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا، وأنه أخطأ. انتهى كلام النووي^(٢).

(فَعَضَبَ سَعْدًا) ﷺ (وَقَالَ: تَقُولُ هَذَا لِرَجُلٍ) أي في حقّ رجل، فاللام بمعنى «في» (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ) أي في شأنه («مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ») قيل: معناه: من كنت أتولاه فعليّ يتولاه، من الوليّ ضدّ العدو، أي من كنت أحبه فعليّ يُحبه، وقيل: من يتولاني، فعليّ يتولاه. قاله القاري^(٣).

(١) "المفهم" ٢٧٢/٦.

(٢) "شرح مسلم" ١٧٥/١٥ - ١٧٦.

(٣) "المرقاة" ٤٦٣/١٠.

وقال ابن الأثير رحمه الله: قد تكرر ذكر «المولى» في الحديث، وهو اسم يقع على جماعة كثيرة، فهو الرب، والمالك، والمنعم، والمعتق، والناصر، والمحَب، والتابع، والجار، وابن العم، والحليف، والعقيد، والصَّهر، والعبد، والمعتق، والمنعم عليه.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد نظمت معاني المولى كما ذكره في «القاموس

المحيط»، فقلت:

| | |
|---|--|
| قَرَّبْتُهَا بِالنَّظْمِ لِلْمَعَانِي | وَيُطَلَّقُ الْمَوْلَى عَلَى مَعَانِي |
| بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ فَكُلُّ ثَبَتَا | الْمَالِكِ الْعَبْدُ وَمُعْتِقُ أَتَى |
| وَالْجَارُ وَالنَّزِيلُ عِنْدَ الْقَوْمِ | وَالصَّاحِبُ الْقَرِيبُ كَابْنِ الْعَمِّ |
| وَالْعَمُّ وَالشَّرِيبُ يَا أَخِي | وَالْأَبْنُ وَالْحَلِيفُ وَالْمَوْلَى |
| وَالصَّهْرُ وَالْمُنْعَمُ كَسْرًا يَأْتِي | وَالرَّبُّ وَالنَّاصِرُ وَابْنُ الْأَخْتِ |
| وَالتَّابِعُ الْمُحِبُّ خَاتِمًا أَتَى | وَمُنْعَمٌ عَلَيْهِ فَتَحَا ثَبَتَا |
| سَرَدَهَا فَاحْفَظْ تَوْفِقَ لِلرَّشْدِ | إِحْدَى وَعِشْرُونَ وَفِي الْقَامُوسِ قَدْ |

قال ابن الأثير: وأكثرها قد جاء في الحديث، فيُضاف كلُّ واحد إلى ما يقتضيه

الحديث الوارد فيه، وكلُّ من ولي أمرًا، أو قام به فهو مولاة، ووليّه، وقد تختلف مصادر هذه الأسماء، فالولاية بالفتح في النسب، والنعرة، والمعتق، والولاية بالكسر في الإمارة، والولاء المعتق، والموالة من وإلى القوم، ومنه الحديث: «من كنت مولاة فعليّ مولاة»، يُحمل على أكثر الأسماء المذكورة، قال الشافعي رحمته الله: يعني بذلك ولاء الإسلام، كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكُفْرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد: ١١]، وقول عمر لعليّ رضي الله عنهما: «أصبحت مولى كلِّ مؤمن»، أي وليّ كلِّ مؤمن، وقيل: سبب ذلك أن أسامة قال لعليّ رضي الله عنهما: لست مولاي، إنما مولاي رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال صلى الله عليه وآله: «من كنت مولاة، فعليّ مولاة». انتهى كلام ابن الأثير^(١).

(وَسَمِعْتُهُ) أَي النَّبِيِّ ﷺ (يَقُولُ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى) هذه الجملة تقدّم شرحها في الحديث الثاني من هذا الباب، وقوله: (إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي) قال بعض العلماء: فيه دليل على أن عيسى عليه السلام إذا نزل ينزل حكماً من حُكّام هذه الأمة، يدعو بشريعة محمد ﷺ، ولا ينزل نبياً. ذكره النووي^(١).

(وَسَمِعْتُهُ) ﷺ (يَقُولُ: لِأَعْطَيْنَ الرَّايَةَ) أَي الْعِلْمَ الَّتِي هِيَ عِلْمَةٌ لِلْإِمَارَةِ (الْيَوْمَ) أَي يَوْمَ خَيْبَرَ، وَفِي رِوَايَةِ «الصَّحِيحِينَ»: «غَدًا» (رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى قَوْلِهِ ﷺ: ﴿تُحِبُّهُمْ وَتُحِبُّونَهُمْ﴾ [المائدة: ٥٤] الْآيَةَ. وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الحديث صحيح، وهو مشتمل على ثلاثة أحاديث صحاح، فقد تقدّم حديث: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» برقم (١١٥)، وحديث: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، برقم (١١٦).

وأما حديث: «لأعطين الراية إلخ» فقد أخرجه الشيخان في «صحيحهما»، فأخرجه البخاريّ (٢٩٤٢) و (٣٠٠٩) و (٣٧٠١) ومسلم (٢٤٠٦) وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢٢٨٢١) وأبو داود في «سننه» (٣٦٦١)، والنسائي في «فضائل الصحابة» من «الكبرى» (٨٠٩٣) وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٣٣) كلهم أخرجه من حديث سهل بن سعد الساعديّ رضي الله عنه، وفوائد الحديث تقدّمت، فراجعها تستفد، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١٥) **فَضْلُ الزَّبِيرِ** (ﷺ)

هو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قُصيِّ، يجتمع مع النبي ﷺ في قُصيِّ، وعدد ما بينهما سواءً، وأمه صفية بنت عبد المطلب عمه النبي ﷺ، أسلمت، وأسلم الزبير، وكان يُكنى أبا عبد الله، وروى الحاكم بإسناد صحيح عن عروة، قال: أسلم الزبير، وهو ابن ثمان سنين. انتهى^(١).

وقيل: أسلم وهو ابن ست عشرة سنة، فعذبه عمه بالدخان لكي يرجع عن الإسلام فلم يفعل، هاجر إلى أرض الحبشة الهجرتين، ولم يتخلف عن غزوة غزاها رسول الله ﷺ، وهو أول من سَلَّ سيفاً في سبيل الله، وكان عليه يوم بدر رِيْطَةٌ^(٢) صفراء، قد اعتجر بها، وكان على الميمنة، فنزلت الملائكة على سيماه، وثبت مع رسول الله ﷺ يوم أحد، وبايعه على الموت. وقال في «الفتح»: وكان قتل الزبير ﷺ في شهر رجب سنة ست وثلاثين انصرف من وقعة الجمل تاركاً للقتال، فقتله عمرو بن جُرْمُوز -بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة، وآخره زاي- التميمي غيلةً، وجاء إلى علي ﷺ متقرباً إليه بذلك، فبشّره بالنار، أخرجه أحمد، والترمذي، وغيرهما، وصححه الحاكم، من طُرُق بعضها مرفوع. انتهى^(٣).

وقال في «المرقاة»: قُتل يوم الجمل، وهو ابن (٧٥) سنة، وقيل: (٦٥)، وقيل: بضع وخمسين، قتله عمرو بن جُرْمُوز، وكان من أصحاب عليّ ﷺ، فأخبر عليّ بذلك، فقال: بشّر قاتل ابن صفية بالنار، وكان قتله بِسَفَوَانِ بفتح السين والفاء- من أرض البصرة، ودُفِنَ بوادي السباع، ثم حُوِّلَ إلى البصرة. انتهى^(٤).

(١) "الفتح" ١٠٠/٧.

(٢) "الرِيْطَةُ" هي الملاءة كلها نسيج واحد، وقطعة واحدة، وكلُّ ثوبٍ لِيْنٍ رقيق.

(٣) "الفتح" ١٠٢/٧.

(٤) "المرقاة" ٤٨٤/١٠-٤٨٥.

وروى من الحديث (٣٨) حديثاً، اتفق الشيخان على اثنين، وانفرد البخاري بسبعة. والله تعالى أعلم بالصواب.

١٢٢- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، فَقَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثَلَاثًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيَّ، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١- (علي بن محمد) الطنافسي الكوفي، ثقة عابد [١٠] ٥٧/٩.
- ٢- (وكيع) بن الجراح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة إمام حافظ [٩] ٣/١.
- ٣- (سفيان) بن سعيد الثوري، أبو عبد الله الكوفي الإمام الحجة الثبت [٧] ٤١/٥.

٤- (محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير -مصغراً- ابن عبد العزى بن عامر ابن الحارث بن حارثة بن سعد بن تيم بن مرة التيمي المدني، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر، ثقة فاضل [٣].

رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَعَمَهُ رِبِيعَةَ وَلَهُ صَحْبَةٌ، وَأَبِي هَرِيرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَرِبِيعَةَ بْنَ عَبَادٍ، وَسَفِينَةَ، وَأَبِي قَتَادَةَ، وَأَنْسَ، وَجَابِرَ، وَغَيْرَهُمْ.
وَرَوَى عَنْهُ ابْنَاهُ: يَوْسُفَ، وَالْمُنْكَدِرَ، وَابْنَ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي بَكْرَ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَزَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، وَعَمْرُو بْنَ دِينَارَ، وَالزَّهْرِيَّ، وَهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِ، وَشَعْبَةَ، وَالثَّوْرِيَّ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَابْنَ عَيْنَةَ، وَآخَرُونَ.

قال إسحاق بن راهويه عن ابن عيينة: كان من معادن الصدق، ويجتمع إليه الصالحون، ولم تُدرَكْ أحداً أجدر أن يقبل الناس منه إذا قال قال رسول الله ﷺ منه. وقال ابن عيينة أيضاً: ما رأيت أحداً أجدر أن يقول: قال رسول الله ﷺ، ولا يُسأل عن من هو من ابن المنكدر، يعني لتحريه. وقال الحميدي: ابن المنكدر حافظ. وقال ابن

معين، وأبو حاتم: ثقة. وقال الترمذي: سألت محمداً سمع محمد بن المنكدر من عائشة؟ قال: نعم. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من سادات القراء. قال الواقدي وغيره: مات سنة ثلاثين، وقال البخاري عن هارون بن محمد الفَرَوِيّ: مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. وقال ابن المديني عن أبيه: بلغ ستا وسبعين سنة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٧) حديثاً.

٥- (جابر) بن عبد الله بن عمرو بن حرام الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما، تقدّم في ١ / ١١، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.

٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين إلى ابن المنكدر، وهو وجابر مديّان.

٣- (ومنها): أن جابراً رضي الله عنه أحد المكثرين السبعة، روى (١٥٤٠) حديثاً، والله

تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه)، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ أَيُّ يَوْمٍ غَزَا بَنِي قُرَيْظَةَ، وَهُمْ قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، إِخْوَةُ بَنِي النَّضِيرِ، كَانُوا بِالْمَدِينَةِ، فَأَمَّا قُرَيْظَةُ فَقَتَلَتْ مَقَاتِلَتَهُمْ، وَسُبَّتْ ذُرَارِيَهُمْ لِنَقْضِهِمُ الْعَهْدَ، وَأَمَّا بَنُو النَّضِيرِ فَأَجْلَوْا إِلَى الشَّامِ (مَنْ يَأْتِينَا) هَكَذَا النِّسْخَ بِإِثْبَاتِ الْبَيِّنَاتِ الَّتِي هِيَ لِامِّ الْفِعْلِ، فَإِنَّ «مَنْ» هُنَا مُوصُولَةٌ، وَقَالَ الْقَارِي فِي «الْمُرْقَاةِ»: وَفِي نَسْخَةٍ صَحِيحَةٍ -أَيُّ مِنْ نَسْخِ الْمَشْكَاةِ بِحَذْفِ الْبَاءِ تَخْفِيفاً، أَوْ عَلَى أَنَّ «مَنْ» شَرْطِيَّةٌ مَحْذُوفَةٌ الْجَوَابُ. انْتَهَى (بِحَبْرِ الْقَوْمِ؟) فِي رِوَايَةِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عِنْدَ النَّسَائِيِّ: «لَمَّا اشْتَدَّ الْأَمْرُ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَأْتِينَا بِخَبْرِهِمْ...» الْحَدِيثُ، وَفِيهِ أَنَّ الزَّبِيرَ تَوَجَّهَ إِلَى ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمِنْهُ يَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْقَوْمِ فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ هُنَا هُمْ بَنُو قُرَيْظَةَ، وَهُمْ الَّذِينَ نَقَضُوا الْعَهْدَ، وَذَلِكَ أَنَّ

الأحزاب من قريش وغيرهم لما جاءوا إلى المدينة، وحفر النبي ﷺ الخندق بلغ المسلمين أن بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين، ووافقوا قريشاً على حرب المسلمين^(١) (فَقَالَ الزُّبَيْرُ) بن العوام ﷺ (أَنَا) أي أنا آتيتك به (فَقَالَ) ﷺ («مَنْ يَأْتِينَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ) ﷺ (أَنَا، ثَلَاثًا) أي ردّد السؤال والجواب ثلاث مرّات (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ): إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٍّ أي خاصّةً، وناصرًا مخلصًا، وذكر البخاريّ رحمه الله تعليقا: وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هو حواريّ النبي ﷺ، وسُمّي الحواريّون لبياض ثيابهم. انتهى، قال في «الفتح»: وصله ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبیر، عن ابن عباس به، وزاد «أنهم كانوا صيادين»، وإسناده صحيح إليه، وأخرج عن الضحّاك أن الحواريّ هو الغَسّال بالنبطيّة، لكنهم يجعلون الحاء هاء، وعن قتادة أن الحواريّ هو الذي يصلح للخلافة، وعنه هو الوزير، وعن ابن عيينة هو الناصر، أخرجه الترمذيّ وغيره عنه، وعند الزبير بن بكار من طريق مسلمة بن عبد الله ابن عروة مثله، وهذه الثلاثة الأخيرة متقاربة، وقال الزبير عن محمد بن سلام: سألت يونس بن حبيب عن الحواريّ، قال: الخالص، وعن ابن الكلبيّ: الحواريّ الخليل. انتهى^(٢).

وقال السنديّ رحمه الله: قوله: «حواري» بكسر الراء، وتشديد الياء، لفظه مفرد بمعنى الخالص والناصر، والياء فيه للنسبة، وأصل معناه البياض، فهو منصرف منونّ. انتهى (وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ) قال النوويّ رحمه الله: قال القاضي عياض: اختلف في ضبطه، فضبطه جماعة من المحقّقين بفتح الياء من الثاني، كمُضْرِحِيٍّ، وضبطه أكثرهم بكسرها، والحواريّ: الناصر، وقيل: الخاصّة. انتهى^(٣).

(١) راجع "الفتح" ٦٣-٦٢/٦ "كتاب الجهاد والسير" رقم الحديث (٢٨٤٦).

(٢) راجع "الفتح" ١٠٠/٧ "كتاب فضائل الصحابة" رقم الحديث (٣٧٢١).

(٣) "شرح مسلم" ١٨٨/١٥.

وقال القاري بعد نقل كلام عياض هذا: ما نصّه: ولا يخفى أن الأخير يحتمل أن يكون بعد الياء المشددة ياء الإضافة مفتوحة على وفق القراءة المتواترة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابَ﴾ الآية [الأعراف: ١٩٦]، ويحتمل أن تكون ياء الإضافة ساكنةً مُحذَفٌ وصلًا وثبُتٌ وقفًا، ويحتمل أن يكون بالياء المشددة المكسورة فقط، كما روى السُّوسِيّ في ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ﴾ بكسر الياء المشددة، ثم لا يخفى أنه على تقدير الياء المشددة المفتوحة، أو المكسورة بلا ياء الإضافة ينبغي أن يكون مرسومًا بياء واحدة، كما وجدناه في بعض النسخ المصححة، ومنها نسخة الجزريّ، وهو الظاهر من نقل النوويّ، والموافق للرسم القرآنيّ، ثم توجيه المشددة بلا ياء بعدها هو أنه جاء الحواري بتخفيف الياء، وقد قرئ ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾ بالتخفيف شاذًا، فالثانية ياء إضافة، وهي قد تكون مفتوحةً، وقد تكون ساكنةً، وتُكسر لالتقاء الساكنين، هذا وفي «شرح السنة»: المراد منه الناصر، وحواريّ عيسى عليه السلام أنصاره، سُمُّوا به لأنهم كانوا يغسلون الثياب، فيُحَوِّرونها، أي يبيّضونها. انتهى كلام القاري^(١).

وقال السنديّ: أصل «حَوَارِيّ» بالإضافة إلى ياء المتكلم، لكن حُذفت الياء اكتفاء بالكسرة، قيل: وقد تُبدَلُ فتحةً للتخفيف، ويروى بالكسر والفتح، قال: هذا تخفيف لا يناسب الاكتفاء، والوجه في الفتح أنه اجتمعت ثلاث ياءات، فاستثقلوا، فحذفوا إحدى يائي النسبة، ثم أدغموا الثانية في ياء المتكلم، وياء المتكلم تُفتح، سيما عند التقاء الساكنين، فاختلاف الروايتين مبنيّ على أن المحذوفة ياء المتكلم، أو إحدى يائي النسبة، والله تعالى أعلم، ومعناه: إن خاصّتي وناصري، وكأنه الخاصّة من بين من كان مطلوباً بالنداء في ذلك الوقت. انتهى كلام السنديّ^(٢)، وقال في «النهاية»: معناه:

(١) "المرقاة" ٤٨٤/١٠.

(٢) "شرح السندي" ٨٧/١.

خاصّتي من أصحابي، وناصري^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلّق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث جابر رضي الله عنه هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنف) هنا (١٢٢/١٥) فقط، وأخرجه (البخاري) (٢٨٤٦) و(٢٨٤٧) و(٩٩٧)٢ و(٣٧١٩) و(٤١١٣) و(٧٢٦١) و(مسلم) (٢٤١٥) و(الترمذي) (٣٧٤٥) (أحمد) في «مسنده» (١٤٢٩٧) و(النسائي) في «الكبرى» (٨١٥٤) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٨٥) و(الطحاوي) في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٦٣)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

- ١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل الزبير رضي الله عنه.
- ٢- (ومنها): جواز مدح الإنسان في وجهه إذا لم يُحْفَ عليه افتتان.
- ٣- (ومنها): جواز بعث الطليعة إلى العدو.
- ٤- (ومنها): جواز استعمال التجسس في الجهاد.
- ٥- (ومنها): جواز سفر الرجل وحده، وأن النهي عن السفر وحده^(٢) إنما هو حيث لا تدعو الحاجة إلى ذلك.

قال في «الفتح» نقلاً عن ابن المنير رحمه الله: السير لمصلحة الحرب أخصّ من

(١) "النهاية" ١٨٥/٢.

(٢) هو ما أخرجه البخاري في "صحيحه" من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: "لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده".

السفر، والخبر ورد في السفر، فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفرداً للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم إلا بالانفراد، كإرسال الجاسوس والطليعة، والكرهه لما عدا ذلك، ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيّدة بالحاجة عند الأمن، وحالة المنع مقيّدة بالخوف حيث لا ضرورة.

قال وقد وقع في كتب المغازي بعث كل من حذيفة، ونعيم بن مسعود، وعبد الله ابن أنيس، وخوات بن جبير، وعمرو بن أمية، وسالم بن عمير، وبسبسة بن عمرو في عدة مواطن، وبعضها في الصحيح^(١). انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٣- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: «لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ»).
رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (علي بن محمد) الطنافسي المذكور في الحديث الماضي.
- ٢- (أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير الكوفي، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره [٩] تقدّم في ٣/١.
- ٣- (هشام بن عروة) بن الزبير الأسدي المدني الثقة الفقيه [٥] تقدّم في ٥/٨.
- ٤- (أبوه) عروة بن الزبير بن العوام المدني الثقة الثبت [٣] تقدّم في ١٥/٢.
- ٥- (عبد الله بن الزبير) بن العوام القرشيّ الأسديّ، أبو بكر، أو أبو حبيب الصحابيّ ابن الصحابيّ رضي الله عنهما، تقدّم في ١٥/٢.
- ٦- (الزبير) بن العوام ﷺ المذكور أوّل الباب، والله تعالى أعلم.

(١) راجع "الفتح" ١٦١/٦ "كتاب الجهاد والسير" رقم الحديث (٢٩٩٧) و(٢٩٩٨) ز

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيات المصنف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أنه رجاله رجال الصحيح، غير شيخه، فقد تفرّد به هو والنسائي في «الخصائص».
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالمدينين، غير شيخه، وأبي معاوية، فكوثبان.
- ٤- (ومنها): أن فيه رواية الابن عن أبيه، عن أخيه، عن أبيهما، ورواية تابعي عن تابعي، وصحابي عن صحابي.
- ٥- (ومنها): أن صحابيه أحد العشرة المبشرين بالجنة ﷺ، وحواري النبي ﷺ. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: «لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ») أي في الفداء تعظيماً لي، وإعلاءً لقدري، وذلك أن الإنسان لا يُفدّي إلا من يُعظمه، فيبذل نفسه له. قاله الطيبي^(١).

وفي الحديث قصّة ساقها الشيخان في «صحيحيهما»، ولفظ البخاري من طريق ابن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: كنت يوم الأحزاب جُعِلْتُ أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء، فنظرت، فإذا أنا بالزبير على فرسه يَحْتَلِفُ إلى بني قُريظة مرتين أو ثلاثاً، فلما رجعت قلت: يا أبت رأيتك تَحْتَلِفُ، قال: أو هل رأيتني يا بُني؟ قلت: نعم، قال: كان رسول الله ﷺ قال: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُريظة، فيأتيهم بخبرهم، فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول الله ﷺ أبو به، فقال: «فداك أبي وأمي».

ومن طريق علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: كنت أنا وعمر بن أبي سلمة يوم الخندق مع النسوة، في أُطْمِ حسان، فكان يُطَأُطِئُ

(١) "الكاشف عن حقائق السنن" ٣٨٩١/١٢.

لي مرة فأنظر، وأطأطى له مرة فينظر، فكنت أعرف أبي إذا مرّ على فرسه في السلاح إلى بني قريظة، قال: وأخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير قال: فذكرت ذلك لأبي، فقال: ورأيتني يا بُنَيَّ؟، قلت: نعم، قال: أما والله لقد جمع لي رسول الله ﷺ يومئذ أبويه، فقال: «فذاك أبي وأمي».

قال القرطبي رحمه الله: فذاك بفتح الفاء والقصر فعلٌ ماضٍ، فإن كسرت مددته، وهذا الحديث يدلّ على أن النبي ﷺ جمع أبويه لغير سعد بن أبي وقاص ﷺ، وحينئذ يُشكل بما رواه الترمذي من قول عليّ ﷺ: إن رسول الله ﷺ ما جمع أبويه لأحد إلا لسعد، وقال له يوم أحد: «فذاك أبي وأمي»^(١)، ويرتفع الإشكال بأن يُقال: إن علياً أخبره بما في علمه، ويحتمل أن يُريد به أنه لم يقل ذلك في يوم أحد لأحد غيره. والله تعالى أعلم. انتهى كلام القرطبي، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث الزبير ﷺ هذا متفقٌ عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٢٣/١٦) فقط، وأخرجه (البخاري) في (٣٧٢٠) و(مسلم) في (٢٤١٦) و(الترمذي) في (٣٧٤٣) و(النسائي) في «الكبرى» (٨١٥٦) و(٩٩٥٦) و(٩٩٥٧) و(٩٩٥٨) و(أحمد) في «مسنده» (١٤٠٨) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٨٤) و(ابن أبي شيبة) (٩١/١٢)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل الزبير ﷺ.

(١) أخرجه الترمذي برقم (٢٨٢٩) و(٣٧٥٣).

٢- (ومنها): جواز التفدية بالأبوين، وقد عقد الإمام البخاري في «كتاب الأدب» من «صحيحه» لذلك باباً، فقال: «باب قول الرجل: جعلني الله فداك، وقال أبو بكر للنبي ﷺ: فديناك بآبائنا وأمهاتنا»، ثم أخرج بسنده قصة، وفيها قول أبي طلحة للنبي ﷺ: «يا نبي الله جعلني الله فداك هل أصابك من شيء؟...» الحديث. قال في «الفتح»: وقد استوعب الأخبار الدالة على جواز التفدية أبو بكر بن أبي عاصم في أول كتابه «آداب الحكماء»، وجزم بجواز ذلك، فقال: للمرء أن يقول ذلك لسultanه، ولكبيره، ولذوي العلم، ولمن أحب من إخوانه غير محذور عليه ذلك، بل يُثاب عليه إذا قصد توقيره واستعطافه، ولو كان ذلك محظوراً لنهاى النبي ﷺ قائل ذلك، ولأعلمه أن ذلك غير جائز أن يُقال لأحد غيره. انتهى.

وقال الطبراني^(١) بعد أن ساق أحاديث الجواز: في هذه الأحاديث دليل على جواز قول ذلك، وأما ما رواه مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: دخل الزبير على النبي ﷺ، وهو شاك، فقال: كيف تجدك جعلني الله فداك؟ قال: «ما تركت أعرابيتك بعد؟»، ثم ساقه من هذا الوجه، ومن وجه آخر، ثم قال: لا حجة في ذلك على المنع؛ لأنه لا يقاوم تلك الأحاديث في الصحة، وعلى تقدير ثبوت ذلك فليس فيه صريح المنع، بل فيه إشارة إلى أنه ترك الأولى في القول للمريض إما بالتأيس والملاطفة، وإما بالدعاء والتوجه.

فإن قيل: إنما ساغ ذلك لأن الذي دعا بذلك كان أبواه مشركين، فالجواب أن قول أبي طلحة كان بعد أن أسلم، وكذا أبو ذر، وقول أبي بكر كان بعد أن أسلم أبواه. انتهى ملخصاً.

وقال الحافظ: ويمكن أن يُعترض بأنه لا يلزم من تسويغ قول ذلك للنبي ﷺ أن يُسوَّغ لغيره؛ لأن نفسه أعز من أنفس القائلين وآبائهم، ولو كانوا أسلموا، فالجواب ما

(١) هكذا نسخة "الفتح"، ولعله "الطبري"، فليُحرر.

تقدّم من كلام ابن أبي عاصم، فإن فيه إشارة إلى أن الأصل عدم الخصوصية، وأخرج ابن أبي عاصم من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال لفاطمة: «فذاك أبوك»، ومن حديث ابن مسعود النبي ﷺ قال لأصحابه: «فداكم أبي وأمي»، ومن حديث أنس أنه ﷺ قال مثل ذلك للأنصار. انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين مما سبق أن الحق جواز قول الإنسان: فذاك نفسي، أو أبي وأمي؛ لصحة الأحاديث الكثيرة بذلك، وأما حديث الحسن المتقدم فلا يصح؛ لأنه من مرسل الحسن، وفيه فضالة يُدلس، ويُسوّي، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٤- (حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَهَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا عُرْوَةُ كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ: أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (هشام بن عمار) السلميّ الدمشقيّ الخطيب، صدوقٌ مقرأء، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصحّ، من كبار [١٠] تقدّم في ٥/١.

٢- (هدية بن عروة) بفتح أوله، وكسر ثانيه، وتشديد التحتانية - ابن عبد الوهاب أبو صالح المروزي، صدوقٌ، ربّما وهم [١٠].

رَوَى عن الفضل بن موسى السّيناني، وسعد بن عبد الحميد بن جعفر، وابن عيينة، والوليد بن مسلم، ووكيع، والنضر بن شميل، وغيرهم.

وروى عنه المصنّف، وأبو زرعة، وعثمان بن خُرّزاد، وعبد الله بن أحمد، وابن أبي عاصم، وبيّقي بن مخلّد، وموسى بن إسحاق الأنصاري، وعبد الله بن أحمد، وجعفر

(١) "الفتح" ١٠/٥٨٤-٥٨٥. "كتاب الأدب" رقم الحديث (٦١٨٥-٦١٨٦).

الفريابي، وآخرون.

قال ابن أبي عاصم: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ. قال أبو القاسم: مات سنة إحدى وأربعين ومائتين، انفرد به المصنّف، وله عنده في هذا الكتاب ثمانية أحاديث فقط برقم ١٢٤ و ١٢٩٠ و ٢٣٠١ و ٢٤٢٨ و ٢٩٤٩ و ٣١٣١ و ٣٣٤١ و ٤٠٨٧.

٣- (سفيان بن عيينة) الإمام الحافظ الحجة الفقيه، أبو محمد المكي [٨] تقدّم في ١٣/٢.

٤- (عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها، تقدّمت ١٤/٢، والباقيان تقدّمان في السند الماضي، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجال ثقات.
- ٣- (ومنها): أن فيه رواية الابن عن أبيه، عن خالته، ورواية تابعي عن تابعي.
- ٤- (ومنها): أن فيه عائشة رضي الله عنها من المكثرين السبعة، روت (٢٢١٠) أحاديث،
- ٥- (ومنها): أن فيه عروة أحد الفقهاء السبعة، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْرِ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا (يَا عُرْوَةُ كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا) أَي أَجَابُوا، فَالْسَيْنِ وَالتَّاءُ زَائِدَتَانِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:
 وَدَاعٍ دَعَايَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى النَّدَا فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبُ
 أَي لَمْ يُجِبْهُ (لِللَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ) بِفَتْحٍ، فَسُكُونِ: أَي الْجِرَاحِ،
 وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا

مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرَ عَظِيمٍ ﴿ [آل عمران: ١٧٢]، قالت لعروة: يا ابن أختي كان أبواك منهم: الزبير، وأبو بكر، لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف عنه المشركون، خاف أن يرجعوا، قال: «مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ؟»، فانتدب منهم سبعون رجلاً، قال: كان فيهم أبو بكر والزبير.

قال في «الفتح»: وقد سُمِّيَ منهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وعمّار بن ياسر، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة، وحذيفة، وابن مسعود، أخرج الطبري من حديث ابن عباس، وعند ابن أبي حاتم من مرسل الحسن ذكر الخمسة الأولين، وعند عبد الرزاق من مرسل عروة ذكر ابن مسعود. انتهى^(١).

وقال أبو العباس القرطبي رحمه الله: أشارت عائشة رضي الله عنها بهذا إلى ما جرى في غزوة حمراء الأسد، وهو موضع على نحو ثمانية أميال من المدينة، وكان من حديثها أن النبي ﷺ لما رجع إلى المدينة من أحد بمن بقي من أصحابه، وأكثرهم جريح، وقد بلغ منهم الجُهد، والمشقة نهايته، أمرهم بالخروج في إثر العدو مُرهباً لهم، وقال: «لا يخرجنّ إلا من كان شهد أحداً»، فخرجوا على ما بهم من الضعف والجراح، وربما كان فيهم المثلل بالجراح لا يستطيع المشي، ولا يجد مركوباً، فربما يُحمَل على الأعناق، كل ذلك امتثال لأمر رسول الله ﷺ، ورغبة في الجهاد والشهادة حتى وصلوا إلى حمراء الأسد، فلقاهم نعيم بن مسعود، فأخبرهم أن أبا سفيان بن حرب، ومن معه من قريش قد جمعوا جُوعهم، وأجمعوا رأيهم على أن يعودوا إلى المدينة، فيستأصلوا أهلها، فقالوا ما أخبرنا الله به عنهم: ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران: ١٧٣] وبيننا قريش قد أجمعوا على ذلك، إذ جاءهم معبد الخزاعي، وكانت خُزاعة حلفاء النبي ﷺ، وعيية نُصحته، وكان قد رأى حال أصحاب النبي ﷺ، وما هم عليه، ولما رأى عزم قريش على الرجوع، واستئصال أهل المدينة حملة خوف ذلك، وخالص نُصحته للنبي ﷺ.

(١) "فتح" ٤٣٢/٧-٤٣٣. "كتاب المغازي" رقم (٤٠٧٨).

وأصحابه على أن خَوْف قريشاً بأن قال لهم: إني قد تركت محمداً وأصحابه بحمراء الأسد في جيش عظيم، قد اجتمع له كل من تخلف عنه، وهم قد تحرقوا عليكم، وكأنهم قد أدركوكم، فالنجاء النجاء، وأنشدهم شعراً^(١) يُعْظَم فيه جيش محمد ﷺ، ويكثرهم، وهو مذكور في كتب السير، فقذف الله في قلوبهم الرعب، ورجعوا إلى مكة مُسرعين خائفين، ورجع النبي ﷺ في أصحاب إلى المدينة مأجوراً منصوراً، كما قال تعالى: ﴿فَأَنْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسَّسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٤]، وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني به نعيم بن مسعود الذي خوّف أصحاب النبي ﷺ، وقوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ الآية يعني به قريشاً. انتهى^(٢).

وقوله: (أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ) بدل من «أبواك». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عائشة رضي الله تعالى عنها هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنف) هنا (١٢٤/١٥) فقط، وأخرجه (البخاري) في (٧٧/٤)

و(مسلم) في (٢٤١٨)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنف رحمه الله، وهو بيان فضل الزبير ﷺ.

٢- (منها): بيان فضل أبي بكر ﷺ.

(١) انظر السيرة النبوية لابن هشام (١٠٣/٢).

(٢) "المفهم" ٢٩١/٦ - ٢٩٢.

- ٣- (ومنها): أن فيه ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الاستجابة لله وللرسول مع وإن كانوا في حال شدة ومرض، وضعف شديد.
- ٤- (ومنها): ما كانوا عليه من شدة حرصهم للجهاد ورغبتهم في نيل الشهادة، مع ما بهم من القرح الذي حصل لهم في أحد.
- ٥- (ومنها): أن فيه الحث على الجهاد في سبيل الله، وإن كانت الأسباب لا تساعد، والوسائل لا تيسر، كما قال الله تعالى: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الآية [التوبة: ٤١]، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.
- ﴿ إِنَّ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

(١٦) (فَضْلُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ﷺ)

هو: طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب، يجتمع مع النبي ﷺ في مُرَّةِ بن كعب، ومع أبي بكر الصديق في تيم بن مُرَّة، وعدد ما بينهم من الآباء سَوَاءً، يُكْنَى أبا محمد، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وهو المسمَّى طلحة الفيَّاض، وعن قيس بن أبي حازم: كان يقال: إن طلحة من حكماء قريش، وعنه قال: «صحبت طلحة بن عبيد الله، فما رأيت رجلاً أعطى لجزيل مال عن غير مسألة منه»^(١).

وأمه الصَّعْبَةُ بنت الحضرمي، أخت العلاء، أسلمت وهاجرت، وعاشت بعد أيها قليلاً، وروى الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أسلمت أمُّ أبي بكر، وأم عثمان، وأم طلحة، وأم عبد الرحمن بن عوف»، وقُتِلَ طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين، رُمي بسهم جاء من طُرُق كثيرة أن مروان بن الحكم رماه، فأصاب ركبته، فلم يزل يَنْزِفُ الدم منها حتى مات، وكان يومئذٍ أوَّلَ قَتيل، واختلِفَ في سنه على أقوال، أكثرها أنه خمس وسبعون، وأقلها ثمان وخمسون.

وروى من الأحاديث (٣٨) حديثاً، اتفق الشيخان على حديث، وانفرد البخاريّ بحديثين، ومسلم بثلاثة، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٥- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ طَلْحَةَ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «شَهِيدٌ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ) الطنابسي المذكور في الباب الماضي.

(١) راجع "الفتح" ١٠٤/٧. "كتاب فضائل الصحابة".

٢- (عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ) الكوفي، ثقة^(١) [١٠] تقدّم في ٩٦/١١، من أفراد المصنّف.

٣- (وكيع) بن الجراح الإمام المشهور المذكور في الباب الماضي.

٤- (الصّلت الأزديّ) هو: الصّلت -بفتح أوله وآخره مثناة- ابن دينار الأزديّ

الهُنَائِيّ البصريّ، أبو شعيب المجنون، مشهور بكنيته، متروك ناصبيّ [٦].

رَوَى عن الحسن، ومحمد، وأنس ابني سيرين، وأبي جمرّة الضُّبَعِيِّ، وشهر بن حوشب، وغيرهم، وعنه وكيع، وصالح بن موسى الطَّلْحِي، وجعفر بن سليمان الضبعي، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهم.

قال أحمد: متروك الحديث، ترك الناس حديثه. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال عمرو بن علي: كثير الغلط، متروك الحديث، كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه. وقال الجوزجاني: ليس بقوي. وقال أبو زرعة لِين. وقال أبو حاتم: لين الحديث إلى الضعف ما هو، مضطرب الحديث.

وقال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه. وقال أبو داود: ضعيف. وقال الترمذي: تكلم بعض أهل العلم فيه. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن عدّي: ليس حديثه بالكثير، عامة ما يرويه مما لا يتابعه عليه الناس. وقال يعقوب بن سفيان: مُرْجِيءٌ، ضعيف، ليس بشيء. وقال يحيى بن سعيد: ذهبت أنا وعوف نعوده، فذكر عليا، فنال منه، فقال عوف: لا شفاك الله. وقال عبد الله بن إدريس: عاب شعبة على الثوري روايته عن أبي شعيب. وقال ابن معين في رواية: ضعيف الحديث. وقال البخاري في «التاريخ»: لا يُحْتَجُّ بحديثه. وقال ابن سعد: ضعيف ليس بشيء. وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث. وقال عبد الله بن أحمد في «العلل»: نهاني أبي أن أكتب حديثه. وقال علي بن الجنيد: متروك. وقال ابن حبان: كان الثوري إذا حدث عنه يقول: ثنا أبو

(١) هذا يردّ قول من قال: كل من انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف، فإنه ثقة، فتنبه.

شعيب، ولا يسميه، وكان أبو شعيب ينتقص علياً، وينال منه على كثرة المناكير في روايته، تركه أحمد ويحيى.

تفرد به الترمذيّ، والمصنّف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، هذا (١٢٥) وحديث (٣١١) حديث عثمان رضي الله عنه: «ما تغنيت، ولا تمنيت، ولا مستت ذكري بيمينتي». ٥- (أبو نضرة) بنون، ومعجمة ساكنة، هو: المنذر بن مالك بن قُطعة -بضم القاف، وفتح المهملة- العبديّ العَوْقيّ -بفتح المهملة، والواو، ثم قاف- البصريّ، مشهور بكنيته، ثقة [٣].

أدرك طلحة، وروى عن علي بن أبي طالب، وأبي موسى الأشعري، وأبي ذر الغفاري، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عباس، وابن الزبير، وابن عمر، وعمران بن حصين، وسمرة بن جندب، وغيرهم. وروى عنه سليمان التيمي، وأبو مسلم، سعيد بن يزيد، وعبد العزيز بن صهيب، وحميد الطويل، وجماعة.

قال صالح بن أحمد عن أبيه: ما علمتُ إلا خيراً، وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة، وكذا قال أبو زرعة، والنسائي. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن أبي نضرة وعطية، فقال: أبو نضرة أحب إلي. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، وليس كل أحد يحتج به، قيل: مات قبل الحسن، مات في ولاية ابن هُبيرة، حدثنا عَفَّان، حدثنا مهدي بن ميمون: شَهِدْتُ الحسن حين مات أبو نضرة صلى بنا على الجنازة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من فصحاء الناس، فُلِجَ في آخر عمره، مات سنة ثمان، أو تسع ومائة، وأوصى أن يصلي عليه الحسن، وكان ممن يُحطَى. وقال خليفة ابن خياط: مات سنة ثمان. وقال عمرو بن علي: مات سنة تسع ومائة. وقال البخاري: قال يحيى بن سعيد: مات قبل الحسن بقليل. وأورده العقيليّ في «الضعفاء»، ولم يذكر فيه قَدْحاً لأحد، وكذا أورده ابن عدي في «الكامل»، وقال: كان عَرِيفاً لقومه، وأظنُّ

ذلك لما أشار إليه ابن سعد، ولهذا لم يَحْتَجَّ به البخاري. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال أحمد بن حنبل: ثقة.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الحق أنه لا جرح في أبي نضرة، بل هو ثقة، ولا يثبت الجرح بالظنون، ولا يلزم من عدم احتجاج البخاري ضعف الراوي، فكم من الثقات لم يَحْتَجَّ بهم البخاري، وهم ممن أُجْمِعَ على ثقتهم وجلالتهم، فتفطن، والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

روى له البخاري في التعاليق، ومسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب (٢٩) حديثاً.

٦- (جابر) بن عبد الله رضي الله عنها، تقدّم في الباب الماضي، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (أَنَّ طَلْحَةَ) بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (شَهِيدٌ) خَبر لمبتدا محذوف، أي هذا شهيد (يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ) المراد أنه سيموت شهيداً، وقال السندي: قيل: إنه قد ذاق الموت في سبيل الله، وهو حيّ؛ لما قيل: «موتوا قبل أن تموتوا»، والمراد بالموت على هذا الغيبوبة عن عالم الشهادة بالاستغراق في ذكر الله وملكوته، والانجذاب إلى جناب قدسه، وقيل: أي إنه ذاق ألم الموت في الله، وهو حيّ، فهو لما ذاق من الشدائد في سبيل الله كأنه مات. وقيل: هو مجاز بالأول، أي إنه سيموت شهيداً. انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذه الأقوال كلها غير الأخير لا يخفى بعدها عن معنى الحديث، فلا ينبغي الالتفات إليها، فتنبّه. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

(١) "شرح السندي" ١/٨٨.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث جابر ﷺ هذا ضعيف جدًا.

[فإن قلت]: صححه الشيخ الألباني رحمه الله، فأورده في «صحيح ابن ماجه» ٢٧/١ رقم (١٠٢) وفي «الصحيحه» ١٩٨/١ رقم (١٢٦) وقال بعد أن ذكر طريقه: وبالجملة فالحديث هذه الطرق والشواهد يرتقي إلى درجة الصحّة إلى آخر كلامه.

[قلت]: هذا عجيب من الشيخ، فكيف يصحح هذا الحديث؟، وهو بهذا اللفظ مما تفرّد به الصلت بن دينار، وقد عرفت أنه متروك، والشواهد التي ذكرها لا تصحّ، ففي بعضها صالح بن موسى، وهو متروك، وفي بعضها إسحاق بن بن يحيى بن طلحة، وهو أيضاً متروك، وفي بعضها سليمان بن أيوب الطلحيّ صاحب مناكير وفي سنده أيضاً مجاهيل، وبعضها مرسل، ولو صحّت لا تجبر رواية الصلت؛ لأن المتروك لا يقبل الجبر.

والحاصل أن هذا الحديث بهذا اللفظ ضعيف جدًا، فتنبه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٦- (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى طَلْحَةَ، فَقَالَ: «هَذَا مِنْ قَضَى نَحْبِهِ»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (أحمد بن الأزهر) بن منيع، أبو الأزهر العبديّ النيسابوريّ، صدوق كان يحفظ، ثم كبر، فصار كتابه أثبت من حفظه [١١] تقدم في ٧١/٩.

٢- (عمرو بن عثمان) بن سيّار الكلابيّ مولاهم، أبو عمّر، ويقال: أبو عمرو، ويقال: أبو سعيد الرّقّيّ، ضعيف، وكان قد عمي، من كبار [١٠].

رَوَى عن زهير بن معاوية، وعبيد الله بن عمرو، وموسى بن أعين، وإسماعيل بن عياش، ويونس بن يونس، وأبي شهاب الحنات، وابن عيينة، وغيرهم، وعنه أبو الأزهر النيسابوري، وأحمد بن منصور الرَّمَادِي، والحسين بن الحسن المروزي، وغيرهم.

قال أبو حاتم: يتكلمون فيه، كان شيخاً أعمى بالرَّقَّة يحدث الناس من حفظه بأحاديث منكورة، لا يصيبنها في كتبه، أدركته ولم أسمع منه، ورأيت من أصحابنا من أهل العلم من قد كَتَبَ عامة كتبه لا يرضاه، وليس عندهم بذاك. وقال العقيلي عن أحمد بن علي الأَبَار: سألت علي بن ميمون الرَّقِّي عنه، فقال: كان عندنا إنسان يقال له: أبو مطر فمات، فجاءني ابنه بكتب أبيه أبيعها له، فقال لي عمرو بن عثمان الكلبي: جئني بشيء منها، فجئته فكان يحدث منها، فلما مات عمرو بن عثمان ردَّوها عليّ، فرددتها على أهلها. وقال النسائي والأزدي: متروك الحديث.

وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة عن زهير وغيره، وقد رَوَى عنه ناس من الثقات، وهو ممن يُكْتَبُ حديثه. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة (٢١٩). وقال محمد بن سعيد الحراني: مات بالرَّقَّة سنة (١٧) وقال: ربما أخطأ، وكذا أرخ أبو عَرُوبَة وفاته عن هلال بن العلاء، ذكره العقيلي في «الضعفاء». تفرّد به المصنّف، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط برقم ١٢٦ و ٧٤٤ و ١٠٠٧.

٣- (زهير بن مُعاوية) بن حُدَيْج بن الرَّحِيل بن زُهير بن خَيْثَمَة، أبو خَيْثَمَة الجُعْفِي الكوفي، نزيل الجزيرة، ثقة ثبت [٧].

رَوَى عن أبي إسحاق السبيعي، وسليمان التيمي، وعاصم الأحول، والأسود بن قيس، وبيان بن بشر، وخُصَيْف، وزيد بن جبير، والأعمش، وخلق كثير.

وروى عنه ابن مَهْدِي، والقطان، وأبو داود الطيالسي، وأبو النضر هاشم بن القاسم، ويحيى بن آدم، وأسود بن عامر شاذان، والهيثم بن جميل الأنطاكي، وعمرو بن عثمان الرَّقِّي، وعبد الله بن محمد النَّفِيلِي، وأبو غسان النهدي، وأبو نعيم، وعبد السلام ابن عبد الحميد الحرَّاني، وهو آخر مَنْ حَدَّثَ عنه، وجماعة.

قال معاذ بن معاذ: والله ما كان سفيان بأثبت من زهير. وقال شعيب بن حرب: كان زهير أحفظ من عشرين مثل شعبة. وقال بشر بن عمر الزهراني عن ابن عيينة: عليك بزهير بن معاوية، فما بالكوفة مثله. وقال الميموني عن أحمد: كان من معادن الصدق. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: زهير فيما روى عن المشائخ ثَبَّتْ بَخِ بَخِ، وفي حديثه عن أبي إسحاق لِينِ سمع منه بآخره. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة. وقال أبو زُرعة: ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط. وقال أبو حاتم: زهير أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء، إلا في حديث أبي إسحاق، فقيل له: فزائدة وزهير؟ قال: زهير أتقن من زائدة، وهو أحفظ من أبي عوانة، وما أشبه حديثه بحديث زيد بن أبي أنيسة، وهو أحفظ من أبي عوانة، وزهير ثقة متقن صاحب سنة، وهو أحب إلي من جرير، وخالد الواسطي. وقال العجلي: ثقة مأمون. وقال النسائي: ثقة ثبت.

وقال مطين: مات سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وسبعين ومائة. وقال ابن منجويه: مات سنة (١٧٧)، وكان حافظاً متقناً، وكان أهل العراق يُقَدِّمونه في الإتيان على أقرانه. قال الخطيب: حَدَّثَ عنه ابن جريج وعبد السلام بن عبد الحميد الحراني، وبين وفاتيهما بضع وتسعون سنة، وحَدَّثَ عنه محمد بن إسحاق وبين وفاتيهما قريب من ذلك. وقال ابن سعد: تُوِّفِيَ آخر سنة (٧٢)، وكان ثقةً ثَبَتاً مأموناً كثير الحديث. وقال أبو جعفر بن نُفَيْل: مات في رجب سنة (٧٣)، وقال أيضاً: وُلِدَ سنة مائة. وقال البزار: ثقة. وقال ابن حَبَّان في «الثقات»: تُوِّفِيَ سنة ثلاث، أو أربع وسبعين ومائة في رجب، وكان حافظاً متقناً، وكان أهل العراق يقولون في أيام الثوري: إذا مات الثوري ففي زهير خَلْفٌ، وكانوا يُقَدِّمونه في الإتيان على غيره، وعاب عليه بعضهم أنه كان ممن يَحْرُسُ خشبة زيد بن علي لَمَّا صُلِبَ.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب أحد عشر حديثاً.

٤- (إسحاق بن يحيى بن طلحة) بن عبيد الله التيمي، ضعيف [٥].

رأى السائب بن يزيد، وروى عن عميه: إسحاق، وموسى ابني طلحة، وعبد

الله بن جعفر بن أبي طالب، وابنه معاوية بن عبد الله، والزهري، ومجاهد، وغيرهم. وروى عنه زهير بن معاوية، وسليمان بن بلال، ومَعْنُ الْقَزَّازِ، وأبو عوانة، وغيرهم.

قال علي بن المديني: سألت يحيى بن سعيد عنه، فقال: ذاك شبه لا شيء، قال علي: نحن لا نروي عنه شيئاً. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: منكر الحديث، ليس بشيء. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: متروك الحديث. وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف. وكذا قال الدُّورِيُّ عنه، وزاد: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: متروك منكر الحديث. وقال البخاري: يتكلمون في حفظه. وقال الترمذي: ليس بذاك القوي عندهم، وقد تكلموا فيه من قِبَلِ حفظه. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال في موضع آخر: متروك الحديث. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ليس بقوي، ولا بمكانٍ أن يُعْتَبَر به، وأخوه طلحة بن يحيى أقوى حديثاً منه، ويتكلمون في حفظه، ويُكْتَب حديثه. وقال يعقوب بن شيبة: لا بأس به، وحديثه مضطرب جداً.

وقال ابن سعد: مات بالمدينة في خلافة المهدي، وهو يُسْتَضَعَف. وقال السراج: مات سنة (١٦٤). وذكر ابنُ عساكر أن سنه قريب من سن عمر بن عبد العزيز، قال: ووفد عليه، ونقل الزبير بن بكار أن إسحاق بن يحيى تزوج أم يعقوب بنت إسماعيل بن طلحة ثم تزوج بنت أبي بكر بن عثمان بن عروة بن الزبير، فكان بين تزويجه هذه وهذه خمس وسبعون سنة. وقال ابن حبان في «الضعفاء»: كان ردي الحفظ، سيء الفهم، يُحْطَىء ولا يَعْلَم، وَيَرَوِي ولا يَفْهَم. وقال في «الثقات»: يُحْطَىء وَيَهْم، وقد أدخلناه في «الضعفاء» لما كان فيه من الإيهام، ثم سَبَرْتُ أخباره، فأدَّى الاجتهاد إلى أن يُتْرَكَ ما لم يُتَابَع عليه، ويُحْتَج بما وافق الثقات. وقال البخاري: يَهْم في الشيء بعد الشيء، إلا أنه صدوق. وقال ابن عدي: هو خير من إسحاق بن أبي فروة. وقال أبو موسى: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وضعفه أيضاً العجلي، والساجي، وأبو داود، والعقيلي،

وأبو العَرَب، والدارقطني، وغيرهم. قال ابن عمّار الموصلي: صالح.

تفرّد به الترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث، والذي بعده فقط.

٥- (موسى بن طلحة) بن عبید الله القرشيّ التيميّ، أبو عيسى، ويقال: أبو محمد

المدنيّ، نزيل الكوفة، وأمه حوّلة بنت القَعْقَاع بن سَعِيد بن زُرّارة، ثقة جليل [٢].

روى عن أبيه، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والزيبر بن العوام، وأبي

ذر، وأبي أيوب، وحكيم بن حزام، وعثمان بن أبي العاص، وأبي هريرة، وغيرهم.

ورَوَى عنه ابنه عمران، وحفيده سليمان بن عيسى بن موسى، وابنا أخيه:

إسحاق وطلحة ابنا يحيى بن طلحة، وابن أخيه الآخر موسى بن إسحاق بن طلحة،

وابن ابن أخيه موسى بن عبد الله بن إسحاق بن طلحة، وعثمان بن موهب، وابنه

عمرو، ويحيى ابن سَام، وأبو مالك سَعْد بن طارق الأشجعي، وغيرهم.

قال ابن سعد: قال الواقدي: رأيت مَنْ قَبَلْنَا وأهل بيته يَكُونُونه أبا عيسى، وكان

ثقة كثير الحديث. وقال الزبير بن بكار: كان من وجوه آل طلحة. وقال المُرُوذِيّ عن

أحمد: ليس به بأس. وقال العجلي: تابعي ثقة، وكان خياراً، وقال مرة: كوفي ثقة، رجل

صالح. وقال أبو حاتم: يقال: إنه أفضل ولد طلحة بعد محمد، كان يُسَمَّى في زمانه

المهدي. وقال ابن خَرّاش: كان من أجلاء المسلمين، ويقال: إنه شَهِدَ الجمل مع أبيه،

وأطلقه عليّ بعد أن أُسِر، ويقال: إنه فرّ من الكوفة إلى البصرة لما ظهر المختار ابن أبي

عُبَيد. وعن عبد الملك بن عُمير قال: كان فصحاء الناس أربعة، فذكره فيهم. وروى

العَقَدِيّ عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عمه موسى قال: صَحِبْتُ عثمان اثنتي

عشرة سنة. وقال الهيثم، وابن سعد، وغير واحد: مات سنة ثلاث ومائة. وقال أبو

عبيد: مات سنة ثلاث، أو أربع. وقال أبو نعيم وأحمد: مات سنة أربع، ويقال: مات

سنة ست. وأرّخه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو بكر بن عاصم سنة ست. قال ابن عساكر:

يقال: إنه وُلِدَ في عهد رسول الله ﷺ، وهو سَمّاه.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط، برقم ١٢٦ و ١٢٧

و٩٤٠ و٢٤٧٠.

٦- (معاوية بن أبي سفيان) رضي الله عنهما تقدّم في الباب الماضي، والله تعالى

أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ) رضي الله عنهما، أنه (قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى طَلْحَةَ) أي ابن عبيد الله ﷺ (فَقَالَ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَجْبَهُ»)) بفتح النون، وسكون الحاء المهملة، أي وَفَى بِنَدْرِهِ، قال ابن الأثير رحمه الله: النَّجْبُ: النذر، كأنه أُلْزِمَ نفسه أن يَصْدُقَ أعداء الله في الحرب، فَوَفَّى بِهِ، وقيل: النَّجْبُ: الموت، كأنه يُلْزَمُ نفسه أن يُقَاتِلَ حتى يموت. انتهى^(١).

وقال السندي رحمه الله: قوله: «ممن قضى نجبه» أي وَفَى بِنَدْرِهِ وعزمه على أنه يموت في سبيل الله تعالى، أو يُجَارِبُ أعداء الله تعالى أشدَّ المحاربة، فقد مات أو حارب كما نذر، قيل: وكان من الصحابة من عَزَمُوا على ذلك، فعَدَّ طَلْحَةَ مِمَّنْ وَفَى بِذَلِكَ. انتهى^(٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ضعيف بهذا السند؛ لأن إسحاق بن يحيى مجمع على ضعفه، بل قال أحمد، وعمرو الفلاس، والنسائي: متروك. وإنما الصحيح حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ، أخرجه الترمذي في «الجامع»، قال:

٣٦٧٥ - حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا طلحة ابن يحيى، عن موسى وعيسى ابني طلحة، عن أبيهما طلحة، أن أصحاب رسول الله

(١) "النهاية" ٥/٢٦٣.

(٢) "شرح السندي" ١/٨٨.

ﷺ قالوا لأعرابي جاهلٍ: سَلُهُ عَمَّنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ مِنْ هُو؟ وكانوا لا يَجْتَرِثُونَ هَمَّ عَلَىٰ مَسْأَلَتِهِ، يُوقِرُونَهُ وَيَهَابُونَهُ، فَسَأَلَهُ الْأَعْرَابِيُّ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ إِنِّي أَطَّلَعْتُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، وَعَلِيٌّ ثِيَابٌ حُضْرٌ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ؟» قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هَذَا مِمَّنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث أبي كريب، عن يونس بن بكير، وقد رواه غير واحد من كبار أهل الحديث، عن أبي كريب هذا الحديث، وسمعت محمد بن إسماعيل يُحدِّث بهذا عن أبي كريب، ووضعه في «كتاب الفوائد». انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الحديث حسنٌ كما قال الترمذي، فإن رجاله ثقات، وقد أخرج لهم مسلم، ويحيى بن طلحة، وإن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، إلا أنه حسن الحديث، فكان الأولى للمصنّف أن يورده بدلاً من حديث معاوية ﷺ. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل طلحة بن عبّيد الله ﷺ، حيث أخبر النبي ﷺ بأنه ممن قضى نجبه مع أنه لا يزال حيّاً، ينتظر الوفاء بما عاهد الله عليه.

٢- (ومنها): أن فيه علماً من أعلام النبوة، حيث أخبر ﷺ أنه يُقتل شهيداً، فُقتل يوم الجمل، فويلٌ لمن قتله.

٣- (ومنها): جواز مدح الإنسان في وجهه إذا لم يُحش عليه فتنة.

٤- (ومنها): أن فيه إشارة إلى قول ﷺ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ، وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ﴾ الآية [هود: ٢٣]، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٧- (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَجْبَهُ».)

رجال هذا الإسناد: خمسة، تقدموا في السند الماضي إلا اثنين:

١- (أحمد بن سنان) بن أسد بن حبان - بكسر المهملة، بعدها موحدّة - أبو جعفر القطان الواسطي، ثقة حافظ [١١].

رَوَى عن يحيى سعيد القطان، وأبي أحمد الزبيري، وأبي أسامة، ويزيد بن هارون، والشافعي، وغيرهم.

وروى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي في حديث مالك، وابن ماجه، وابن خزيمة، وأبو موسى، وهو من أقرانه، وابنه جعفر بن أحمد بن سنان، وزكريا بن يحيى الساجي، وأبو بكر بن أبي داود، وابن أبي حاتم، وابن صاعد، وأبو حاتم، وقال: ثقة صدوق. وقال إبراهيم بن أورمة: أعدنا عليه ما سمعناه منه من بندار وأبي موسى، يعني لإتقانه وحفظه. وقال النسائي: ثقة. قيل: مات سنة (٦) وقيل: سنة (٨) وقيل: سنة (٢٥٩) وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: حدثنا عنه ابنه جعفر: مات (٢٥) أو قبلها أو بعدها بقليل. وقال الدارقطني: كان من الثقات الأثبات. وقال الآجري: سألت أبا داود عنه، فقدمه على بندار، وليس له عند البخاري سوى حديث واحد، وقد روى عنه النسائي في «السنن الكبرى» عدة أحاديث في «الحدود»، و«الطلاق»، وغير ذلك.

وله في هذا الكتاب (٢٩) حديثاً.

٢- (يزيد بن هارون) بن زاذي، ويقال: زاذان بن ثابت السلميّ مولاهم، أبو خالد الواسطي، قيل: أصله بخاري، ثقة متقنٌ عابداً [٩].

روى عن سليمان التيمي، وحميد الطويل، وعاصم الأحول، وإسماعيل بن أبي

خالد، وأبي مالك الأشجعي، وخلق كثير.

وروى عنه بقية بن الوليد، ومات قبله، وآدم بن أبي إياس، وأحمد بن حنبل، وإسحاق ابن راهويه، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والذهلي، وخلق كثير.

قال أبو طالب عن أحمد: كان حافظاً للحديث، صحيح الحديث عن حجاج بن أرطاة، وقال ابن المديني: هو من الثقات، وقال في موضع آخر: ما رأيت أحفظ منه.

وقال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، وكان متعبداً، حسن الصلاة جداً، وكان يصلي الضحى ستة عشرة ركعة بها من الجودة غير قليل، وكان قد عمي.

وقال أبو زرعة عن أبي بكر بن أبي شيبة: ما رأيت أتقن حفظاً من يزيد. قال أبو زرعة: والإتقان أكثر من حفظ السرد. وقال أبو حاتم: ثقة إمام صدوق لا يُسأل عن مثله.

وقال عمرو بن عون عن هشيم ما بالمصرين مثل يزيد. وقال أحمد بن سنان عن عفان: أخذ يزيد عن حماد حفظاً، وهي صحاح بها من الاستواء غير قليل، ومدحها. وقال أيضاً: ما رأيت عالماً قط أحسن صلاة منه، كأنه أسطوانة، لم يكن يفتر عن صلاة الليل والنهار، وكان هو وهشيم معروفين بطول الصلاة.

وقال يعقوب بن سفيان عن محمد بن فضيل البزاز: وُلد يزيد سنة سبع عشرة ومائة. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وُلد سنة ثمان عشرة، وكان يقول: طلبت العلم وحصين حي، وقد نسي، وربما ابتدأني الجريري بالحديث، وكان قد أنكر، مات في خلافة المأمون في غرة ربيع الآخر سنة ست ومائتين، وفيها أرخه غير واحد.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٠٨) أحاديث. وشرح الحديث سبق في الحديث الماضي، وهو بهذا الإسناد ضعيف، وإنما الحديث حديث طلحة رضي الله عنه، وهو حديث حسن، كما سبق بيانه، في الذي قبله. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٨- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ سُلاَءَ، وَقَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ).

رجال هذا الإسناد: أربعة:

- ١- (إسماعيل) بن أبي خالد الأحمسي مولا هم البجلي، ثقة ثبت [٤] ١٣/١١٣.
 - ٢- (قيس) بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة مخضرم [٢] ١٣/١١٣.
- والباقيان تقدما قريبا. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

(منها): أنه من رباعيات المصنّف رحمه الله. (ومنها): أن رجاله ثقات، من رجال الجماعة، غير شيخه، فقد تفرد به هو والنسائي في «مسند علي» ﷺ. (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي.

(ومنها): أن قيساً هو التابعي الذي انفرد بأنه لقي العشرة المبشرين بالجنة ﷺ، وروى عنهم كلهم، على خلاف في عبد الرحمن بن عوف ﷺ، والصحيح أنه روى عنه، وإليه أشار السيوطي رحمه الله في «ألفية الأثر»، حيث قال:

وَالْتَابِعُونَ طَبَقَاتٍ عَشْرَةَ مَعَ خَمْسَةِ أَوْلَاهُمْ ذُو الْعَشْرَةِ
وَذَلِكَ قَيْسٌ مَالَهُ نَظِيرٌ وَعُدَّ عِنْدَ حَاكِمٍ كَثِيرٌ

والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ قَيْسٍ) بن أبي حازم، أنه (قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ) أي ابن عبيد الله ﷺ (سُلاَءَ) -بفتح الشين المعجمة، وتشديد اللام، والمد- يقال: شَلَّتْ اليدُ سُلاَءً، من باب تَعَبَ، ويُدْعَمُ المصدر أيضاً: إذا فَسَدَتْ عُرْوَقُهَا، فَبَطَلَتْ حَرَكَتُهَا، وَرَجُلٌ أَشْلُ، وامرأة سُلاَءٌ. قاله الفيومي^(١). وقال ابن الأثير: اليد السُلاءُ هي المنتشرة العَصَبِ التي لا تُؤَاتِي

(١) "المصباح المنير" ١/٣٢١.

صاحبها على ما يُريد لما بها من الآفة، يقال: شَلَّتْ يده تَشَلُّ شَلًّا، ولا تَضَمُّ الشين. انتهى^(١). وقال في «الفتح»: قوله: «شَلَّتْ» بفتح المعجمة، ويجوز ضمها في لغة ذكرها اللحياني، وقال ابن دُرستويه: هي خطأ، والشلل: نقص في الكف، وبُطلان لعملها، وليس معناه القطع كما زعم بعضهم. انتهى^(٢).

وقوله: (وَقَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) جملة مستأنفة استئنافاً بيانياً، وهو ما وقع جواباً عن سؤال مقدر، تقديره، ما سبب كونها شلاء، فأجاب لكونه وقى بها رسول الله ﷺ (يَوْمَ أُحُدٍ) متعلق بـ«وقى»، وفي رواية الطبراني من طريق موسى بن طلحة، عن أبيه أنه أصابه في يده سهم، وفي حديث أنس ﷺ: «وقى رسول الله ﷺ لما أراد بعض المشركين أن يضربه»، وفي «مسند الطيالسي» عن أبي بكر الصديق ﷺ، قال: «ثم أتينا طلحة -يعني يوم أحد- فوجدنا به بضعا وسبعين جراحة، وإذا قد قُطعت إصبعة»، وفي «الجهاد» لابن المبارك من طريق موسى بن طلحة أن إصبعة التي أُصيبت هي التي تلي الإبهام، وجاء عن يعقوب بن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن أبيه، قال: «أُصيبت إصبع طلحة البصر من اليسرى من مفصلها الأسفل، فشَلَّتْ، تَرَسَّ بها على النبي ﷺ». ذكره في «الفتح»^(٣). والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث قيس بن أبي حازم رحمه الله تعالى هذا أخرجه البخاري.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه المصنّف هنا ١٢٨/١٦ و(البخاري) (٣٧٢٤) و(ابن سعد) في

(١) "النهاية" ٣/٢٨٧.

(٢) "فتح" ٧/١٠٤ "كتاب فضائل الصحابة" رقم (٣٧٢٥-٣٧٢٨).

(٣) المصدر السابق.

«الطبقات» ٢١٧/٣ و(ابن أبي شيبة) في «المصنف» ٩٠/١٢ و(أحمد) في «مسنده» ١٣١٣ و«فضائل الصحابة» ١٢٩٢ و(سعيد بن منصور) في «سننه» ٢٨٥٠ و(ابن حبان) في «صحيحه» ٦٩٨١ و(الطبراني) ١٩٢. والله تعالى أعلم.
(المسألة الثالثة): في فوائده:

(منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل طلحة بن عبيد الله ﷺ.
(ومنها): ما كان عليه الصحابة ﷺ من حرصهم على وقاية النبي ﷺ بأنفسهم، عملاً بقوله ﷺ: ﴿الْنَبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية [الأحزاب: ٦]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.
﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١٧) (فَضْلُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ)

هو: سعد بن أبي وقاص، واسمه مالك بن وهيب، ويقال: أهيب بن عبد مناف ابن زهرة بن كلاب بن مرة، يجتمع مع النبي ﷺ في كلاب بن مرة، وعدد ما بينهما من الآباء متقارب، وأمه حمّة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس لم تُسلم، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وآخر من مات منهم، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، مات ﷺ بالعقيق سنة (٥٥)، وقيل: بعد ذلك إلى ثمانية وخمسين، وعاش نحواً من ثمانين سنة. روى من الأحاديث (٢٧١) حديثاً، اتفق الشيخان على (١٥) وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بثمانية عشر حديثاً، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٢٩- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ أَبْوِيهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «أَزِمِ سَعْدُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (محمد بن بشار) بُنْدَارُ البصريّ الحافظ الثبت [١٠] / ١ / ٦.
 - ٢- (محمد بن جعفر) غُنْدَرُ البصريّ الحافظ الثقة [٩] / ١ / ٦.
 - ٣- (شعبة) بن الحجاج الإمام الحافظ الحجة [٧] / ١ / ٦.
 - ٤- (سعد بن إبراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف الزهريّ المدنيّ القاضي الثقة الفاضل العابد [٥] / ٢ / ١٤.
 - ٥- (عبد الله بن شدّاد) بن الهاد الليثي، أبو الوليد المدنيّ، ثقة فقيه [٢].
- كان يأتي الكوفة، وأمه سلمى بنت عميس الخثعمية، أخت أسماء، روى عن أبيه، وعمر، ويعلى، وطلحة، ومعاذ، والعباس، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وعبد الله بن جعفر، وخالته أسماء بنت عميس، وغيرهم.
- وروى عنه سعد بن إبراهيم، أبو إسحاق الشيباني، ومعبد بن خالد، والحكم بن

عتيبة، وذَرَّ بن عبد الله المُرْهَبِي، ورَبِيعِي بن حِرَاش، وغيرهم.

قال الميموني: سئل أحمد أسمع عبد الله بن شداد من النبي ﷺ شيئاً؟ قال: لا. وقال ابن المديني: شهد مع علي يوم النَّهْرَوَان. وقال العجلي والخطيب: هو من كبار التابعين وثقاتهم. وقال أبو زرعة والنسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان عثمانياً^(١) ثقة في الحديث، تُوفِّي في ولاية الحجاج على العراق.

وقال الواقدي: خرج مع القراء أيام بن الأشعث على الحجاج، فقتل يوم دُجَيْل، وكان ثقة، فقيهاً، كثير الحديث، متشيعاً. وقال ابن نُمير: قُتل بدُجَيْل سنة (٨١). وقال يحيى بن بُكير وغير واحد: قُتِل ليلة دُجَيْل سنة (٨٢). وقال الثوري: فُقد ابن شداد، وابنُ أبي ليلى بالجمام، وكذا قال العجلي، وزاد: اقتَحَمَ بهما فرساها الماء فذهبا. وقال ابن حبان في «الثقات»: غَرِقَ بدُجَيْل. وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: وُلِدَ على عهد النبي ﷺ. وقال يعقوب بن شيبه في «مسند عمر»: كان يتشيع. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط برقم ١٢٩ و ٦٥٣ و ٩٥٨ و ١٠٢٨ و ٢٧٣٤ و ٣٥١٢ و ٣٩٥١.

٦- (عليّ) ﷺ تقدّم قريباً، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أن من سداسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن نصفه الأول مسلسل بالبصريين، والثاني بالمدنيين.
- ٣- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي.
- ٤- (ومنها): أن صحابيّه أحد الخلفاء الأربعة، والعشرة المبشرين بالجنة، صاحب المناقب الجمّة ﷺ، والله تعالى أعلم.

(١) هكذا قال في "تهذيب الكمال"، وتعقبه الحافظ في "تهذيب التهذيب" بأن فيه نظراً فإن يعقوب بن شيبه قال: وكان يتشيع. انتهى.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ) وفي هذا الحصر نظر؛ لما تقدّم في ترجمة الزبير ﷺ أنه ﷺ جمع له أبويه يوم الخندق، ويُجمَع بينهما بأن عليّاً ﷺ لم يطلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد. قاله في «الفتح»^(١) (فَإِنَّهُ) ﷺ (قَالَ لَهُ) أي لسعد ﷺ (يَوْمَ أُحُدٍ) أي يوم وقعة أحد (أَرْمِ سَعْدًا) بالضم؛ لأنه علم مفرد منادى بحذف حرف النداء، أي يا سعد (فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي) مبتدأ وخبره، وفي رواية ابن المسيب قال: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: نزل لي النبي ﷺ كنيته يوم أحد، قال: «ارم فداك أبي وأمّي»، متفق عليه.

وأخرج مسلم من طريق بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن النبي ﷺ جمع له أبويه يوم أحد، قال: كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين، فقال له النبي ﷺ: «ارم فداك أبي وأمّي»، قال: فنزعت له بسهم ليس فيه نصل، فأصبت جنبه، فسقط فانكشفت عورته، فضحك رسول الله ﷺ حتى نظرت إلى نواجذه.

وفي مرسل ابن عائذ عن الوليد بن مسلم، عن يحيى بن حمزة قال: قال سعد: «رميت بسهم، فردّ عليّ النبي ﷺ سهمي أعرفه، حتى واليت بين ثمانية أو تسعة، كلّ ذلك يرده عليّ، فقلت: هذا سهم دم، فجعلته في كنانتي لا يُفارقني»، وعند الحاكم لهذه القصة بيان سبب، فأخرج من طريق يونس بن بكير، وهو في المغازي روايته من طريق عائشة بنت سعد، عن أبيها قال: «لما جال الناس يوم أحد تلك الجولة تنحيت، فقلت: أذود عن نفسي، فإما أن أنجو، وإما أن أستشهد، فإذا رجل محمّر وجهه، وقد كاد المشركون أن يركبوه، فملأ يده من الحصى، فرماهم، وإذا بيني وبينه المقداد، فأردت أن أسأله عن الرجل، فقال لي: يا سعد هذا رسول الله يدعوك، فقمته وكأنه لم يُصنبي شيء من الأذى، وأجلسني أمامه، فجعلت أرمي...» فذكر الحديث^(٢)، والله تعالى أعلم.

(١) "فتح" ١٠٥/٧.

(٢) راجع "الفتح" ١٠٥/٨ "كتاب الغازي" رقم (٤٠٦٠) و (٤٠٦٣).

بالصواب، وإليه المرجع والمآب، والمستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عليّ رضي الله عنه هذا متفقٌ عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٢٢/١٧) فقط، وأخرجه (البخاريّ) في (الجهاد والسير) (٢٠٩٠٥) و«المغازي» (٤٠٥٨ و٤٠٥٩) و«الأدب» (٦١٨٤) و(مسلم) في «فضائل الصحابة» (٢٤١١) و(الترمذيّ) في «الأدب» (٢٧٥٥) و«المناقب» (٣٦٨٦) و(أحمد) في «مسنده» (٦٧١ و٩٦٨ و١٠٩٠ و١٢٨٦)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

٢- (ومنها): جواز التفدية بالأبوين، وبه قال جماهير العلماء، وكرهه عمر بن

الخطاب، والحسن البصريّ رضي الله عنهما، وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه، والصحيح الجواز مطلقاً؛ لأنه ليس فيه حقيقة فداء، وإنما هو كلام إطفاف، وإعلام بمحبته له، ومَنْزِلته عنده، وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالتفدية مطلقاً. قال له النووي رحمه الله^(١).

٣- (ومنها): فضيلة الرمي، والحثّ عليه، والدعاء لمن فعل خيراً، والله تعالى

أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

(١) راجع "شرح مسلم" ١٥/١٨٤.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٠ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبُوَيْهِ، فَقَالَ: «أَزِمِ سَعْدُ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»).

رجال هذا الإسناد: ثمانية:

١- (محمد بن رُمح) بن المهاجر التُّجَيْبِيُّ مولا هم المصريّ، ثقة ثبت [١٠]

.١٥/٢

٢- (هشام بن عمار) الدمشقيّ المذكور قبل باب.

٣ (الليث بن سعد) بن عبد الرحمن الفهميّ، أبو الحارث المصريّ الثقة الثبت

الفيقيه الإمام المشهور [٧] ١٥/٢.

٤- (حاتم بن إسماعيل) الحارثيّ مولا هم، أبو الحارث المدنيّ، كوفي الأصل،

صدوق يهيم، صحيح الكتاب [٨].

روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، ويزيد بن أبي عبيد، وهشام بن عروة،

والجعيد بن عبد الرحمن، وغيرهم.

وروى عنه ابن مهدي، وابنا أبي شيبة، وسعيد بن عمرو الأشعشي، وقتيبة،

وإسحاق بن راهويه، وإبراهيم بن موسى الرازي، وهناد بن السري، ويحيى بن معين،

وأبو كريب، وجماعة.

قال أحمد: هو أحب إلي من الدرّاوردي، وزعموا أن حاتمًا كان فيه غفلة، إلا أن

كتابه صالح. وقال أبو حاتم: هو أحب إلي من سعيد بن سالم. وقال النسائي: ليس به

بأس. وقال ابن سعد: كان أصله من الكوفة، ولكنه انتقل إلى المدينة فنزلها، ومات بها

سنة (١٨٦)، وكان ثقةً مأمونًا كثير الحديث. وقال البخاري، عن أبي ثابت المدني:

مات سنة (٨٧)، وكذا قال ابن حبان، وزاد: ليلة الجمعة لتسع ليال مضين من جمادى

الأولى، كذا قال في «الثقات»، وكذا عند البخاري أيضًا في «التاريخ الكبير»، وفي «الأوسط» أيضًا. وقال العجلي: ثقة. وكذا قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين. وقال ابن المديني: روى عن جعفر، عن أبيه، أحاديث مراسيل أسندها. وذكر الذهبي في «الميزان» أن النسائي قال: ليس بالقوي، انتهى. قال الجامع عفا الله عنه: لعل للنسائي فيه قولين، والله تعالى أعلم. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب عشرون حديثاً.

٥- (إسماعيل بن عياش) بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مغلط في غيرهم [٨] / ٩ / ٧٤.

٦- (يحيى بن سعيد) الأنصاري، أبو سعيد القاضي المدني، ثقة ثبت [٥] / ٣ / ٢٩.

٧- (سعيد بن المسيب) القرشي المخزومي الإمام الحجة الثبت الفقيه المشهور، من كبار [٣] / ١٢ / ١٠٤.

٨- (سعد بن أبي وقاص) الصحابي المشهور رضي الله عنه تقدّم [٣] / ٢٩.

وقوله: «جمع لي إلخ» ذكره لبيان جواز ذلك شرعاً، أو لمدحه نفسه في مقام اقتضى ذلك شرعاً، قاله السندي، وتمام شرح الحديث يُعلم مما سبق قبله، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنف) هنا (١٣٠ / ١٧) فقط، وأخرجه (البخاري) في «المغازي»

(٤٠٥٥ و ٤٠٥٦ و ٤٠٥٧) و«المناقب» (٣٧٢٥) و(مسلم) في «فضائل الصحابة»

(٢٤١٢) و(الترمذي) في «الأدب» (٢٧٥٥ و ٢٧٥٦) و«المناقب» (٣٦٨٦ و ٣٦٨٧)

و(أحمد) في «مسنده» (١٤١٣)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو

حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣١- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَخَالِي يَعْلَى، وَوَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).

رجال هذا الإسناد: سبعة:

- ١- (علي بن محمد) الطنافسي المذكور في الباب الماضي.
- ٢- (عبد الله بن إدريس) الأودي الكوفي، ثقة فقيه عابد [٨] ٧/٥٢.
- ٣- (يعلى) بن عبيد بن أبي أمية الطنافسي، أبو يوسف الكوفي خال علي الراوي عنه هنا، ثقة إلا في حديثه عن الثوري، ففيه لين، من كبار [٩] ١٠/٨٩.
- ٤- (وكيع) بن الجراح الإمام المشهور المذكور في الباب الماضي.
- ٥- (إسماعيل) بن أبي خالد البجلي الأحمسي الكوفي، ثقة ثبت [٤] ١٣/١١٣.
- ٦- (قيس) بن أبي حازم البجلي الأحمسي، ثقة مخضرم [٢] ١٣/١١٣، والصحابي سبق قريباً، والله تعالى أعلم.

لطانف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من رباعيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين.
- ٣- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي مخضرم.
- ٤- (ومنها): أن قيس هو التابعي الذي تفرد بالرواية عن العشرة المبشرين بالجنة ﷺ، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ قَيْسٍ) بن أبي حازم رحمه الله، أنه (قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ) ﷺ (يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ الْعَرَبِ) التعريف فيه للجنس، وقوله: (رَمَى) جملة في محل جر صفة له

على حدّ قوله:

وَلَقَدْ أَمَرُ عَلَى اللَّئِيمِ يَسْبُنِي فَمَضَيْتُ ثُمَّتُ قُلْتُ لَا يَعْزِبُنِي

ذكره الطيبي، وحاصله أن «رمى» صفة «أول»، أي أول عربي رمى، واللام في «العرب» للجنس المحمول على العهد الذهني. قاله القاري^(١).

وقوله: (بِسَهْمٍ) متعلق بـ«رمى»، وكذا قوله: (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) كان ذلك في سرية عبيدة بن الحارث بن المطلب، وكان القتال فيها أول حرب وقعت بين المشركين والمسلمين، وهي أول سرية بعثها رسول الله ﷺ في السنة الأولى من الهجرة، بعث ناساً من المسلمين إلى رابع ليَلْقَوْا عِيراً لقريش، فتراموا بالسهام، ولم يكن بينهم مسايفة، فكان سعد ﷺ أول من رمى، ذكر ذلك الزبير بن بكار بسند له، وقال فيه عن سعد: إنه أنشد يومئذ [من الوافر]:

أَلَا هَلْ أَتَى^(٢) رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي حَمَيْتُ صَاحِبَتِي بِصُدُورِ نَبْلِي

وذكرها يونس بن بكير في زيادة المغازي من طريق الزهري نحوه، وابن سعد من وجه آخر عن سعد ﷺ: «أنا أول من رمى بسهم، ثم خرجنا مع عبيدة بن الحارث ستين ركباً»^(٣). [تنبه]: هذا الحديث في رواية المصنّف مختصر، وقد ساقه البخاري مطوّلاً، فقال:

٣٧٢٨ - حدثنا عمرو بن عون، حدثنا خالد بن عبد الله، عن إسماعيل، عن قيس، قال سمعت سعداً ﷺ يقول: «إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله، وكنا نغزو مع النبي ﷺ، وما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى إنّ أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة، ما له خلط^(٤)»، ثم أصبحت بنو أسد تُعزّرنِي^(٥) على الإسلام، لقد خبّت إذاً

(١) راجع "المرقاة" ١٠/٤٨٦-٤٨٧.

(٢) بنقل حركة الهمزة إلى لام "هل"، ودرجها للوزن.

(٣) راجع "الفتح" ٧/١٠٦ "كتاب فضائل الصحابة" رقم (٣٧٢٩).

(٤) بكسر المعجمة، وسكون اللام: أي لا يختلط بعضه ببعض من شدة جفافه وتفتته.

(٥) أي تؤدّبني، وتعلمني الصلاة، أو تعيرني بأني لا أحسنها.

وَضَلَّ عَمَلِي، وَكَانُوا وَشَوْا بِهِ إِلَى عَمْرٍ، قَالُوا: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، وَاللَّهِ تَعَالَى أَعْلَمُ
بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٣١/١٧) فقط، وأخرجه (البخاري) (٣٧٢٨) و
٥٤١٢ و ٦٤٥٣ و (مسلم) (٢٩٦٦) و (الترمذي) (٢٣٦٥ و ٢٣٦٦) و (النسائي) في
«الكبرى» (٨١٦١) و (أحمد) في «مسنده» (١٤٩٨) و «ابن حبان» في «صحيحه»
(٦٩٨٩)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل سعد بن أبي وقاص ﷺ.

٢- (ومنها): فضل السبق في فعل الخير، وكونه أوّل الناس.

٣- (ومنها): فضل الرمي في سبيل الله.

٤- (ومنها): جواز التحدّث بما فعله الإنسان لله تعالى، فلا ينافي الإخلاص، إذا

دعت الحاجة إليه، فإن سعداً ﷺ إنما ذكر هذا لكون أهل الكوفة أتهموه حتى رموه بأنه

لا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فأراد دفع التهم عن نفسه بأنه أول من اعتنق هذا الإسلام، وأخذ

تعاليمه من النبي ﷺ قبل كثير من الناس، فكيف يتهمه أهل الكوفة الذين ما دخلوا في

الإسلام إلا على يديه؟، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا

ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٢- (حَدَّثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: «مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَثُلْتُ الْإِسْلَامَ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (مسروق بن المرزبان) - بسكون الراء، وضم الزاي، بعدها موخدة - ابن مسروق ابن معدان الكندي، أبو سعيد بن أبي النعمان الكوفي، صدوق له أوهام [١٠]. روى عن أبيه، وأبي الأحوص، وعبد السلام بن حرب، وأبي بكر بن عيَّاش، وحفص بن غياث، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وابن فضيل، وعدة. وروى عنه ابن ماجه، وأبو زرعة، وابن أبي عاصم، وعبدان الأهوازي، ومحمد ابن عثمان بن أبي شيبة، وغيرهم.

قال أبو حاتم: ليس بالقوي، يُكْتَبُ حديثه. وقال في أبي هشام الرِّفَاعِيِّ: هو مثل مسروق بن المرزبان. وقال صالح بن محمد: صدوق. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة أربعين ومائتين، أو قبلها بقليل، أو بعدها بقليل. تفرّد به المصنّف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، برقم (١٣٢) و(٢٠١٦) حديث: «أن رسول الله ﷺ طلق حفصة، ثم راجعها».

٢- (يحيى بن أبي زائدة) هو: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، واسمه خالد بن ميمون ابن فيروز الهمداني الوادعي مولاهم، أبو سعيد الكوفي، ثقة متقن، من كبار [٩]. روى عن أبيه، والأعمش، وابن عون، وعاصم الأحول، وهشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وداود بن أبي هند، وهاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وجماعة.

وروى عنه يحيى بن آدم، وأبو داود الحفري، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وابنا أبي شيبة، وعلي بن المديني، وداود بن رُشيد، ويحيى بن يحيى النيسابوري،

وإبراهيم بن موسى، وأبو كريب، وآخرون.

قال إبراهيم بن موسى عن أبي خالد الأحمر: كان جَيِّدَ الأَخْذِ، وقال عمرو الناقد عن ابن عيينة: ما قَدِمَ علينا مثلُ ابن المبارك ويحيى بن أبي زائدة. وقال الحارث بن سَريج عن يحيى القطان: ما خالفني أحد بالكوفة أشد علي من ابن أبي زائدة. وقال أحمد وابن معين: ثقة.

وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: إسماعيل بن زكريا أحب إليك، أو يحيى ابن أبي زائدة؟ قال: يحيى أحب إلي، قلت: هما أخوان عندك؟ قال: لا. وقال ابن المديني: هو من الثقات، وقال أيضاً: لم يكن بالكوفة بعد الثوري أثبت منه، وقال انتهى العلم إليه في زمانه. وقال ابن نمير: كان في الإتقان أكثر من ابن إدريس. وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث، ثقة، صدوق.

وقال النسائي: ثقة ثبت. وقال العجلي: ثقة وهو ممن جُمِعَ له الفقه والحديث، وكان على قضاء المدائن، ويُعَدُّ من حُقَاقِ الكوفيين للحديث متقناً ثبتاً صاحب سنة. ووُكِّعَ إنما صَنَّفَ كُتُبَهُ على كُتُبِ يحيى بن أبي زائدة. وذكر ابن أبي حاتم أنه أول من صنف الكتب بالكوفة.

وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله تعالى. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قيل ليحيى ابن معين: إن زكريا بن عدي لم يحدث عنه، قال: هو خير من زكريا بن عدي، ومن أهل قريته.

قال علي بن المديني: مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. وقال ابن سعد وغيره: مات بالمدائن، وهو قاض بها سنة ثلاث وثمانين، وفيها أرخه غير واحد، زاد يعقوب بن شيبة: وبلغ من السن يوم مات ثلاثاً وستين سنة، وقال خليفة، وابن حبان: مات سنة ثلاث أو أربع، وقال ابن قانع: مات سنة أربع.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٩) حديثاً

٣- (هاشم بن هاشم) بن عتبة بن أبي وقاص الزهريّ المدنيّ، ويقال: هاشم بن

هاشم بن هاشم، وهو أصح؛ لأن هاشم بن عتبة قُتِلَ بِصِفِّينَ سنة سبع وثلاثين، فيبعد أن يكون صاحبُ الترجمة ابنه؛ لبعد ما بين وفاتيها، ثقة [٦].

رَوَى عن سعيد بن المسيب، وعامر، وعائشة ابني سعد بن أبي وقاص، وعبد الله ابن وهب بن زُمعة، وعبد الله بن نِسْطَاس، وإسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة، وأبي صالح مولى السعديين.

وروى عنه مالك، والذَّرَّاوردي، ويحيى بن أبي زائدة، وموسى بن يعقوب الزمعي، وأبو أسامة، وأبو ضمرة، وشجاع بن الوليد، وعبد الله بن نمير، وغيرهم. قال صالح بن أحمد عن أبيه: ليس به بأس. وقال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال العجلي: هاشم بن هاشم بن عتبة: مدني ثقة. وقال البزار: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات سنة أربع وأربعين ومائة. وقال البخاري عن مكّي: سمعت منه سنة أربع. وقال أحمد بن حنبل عن مكّي: سمعت منه سنة سبع وأربعين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، برقم (١٣٢) و(٢٣٢٥) حديث: «من حلف بيمين أئمة عند منبري...» الحديث.

والباقيان سبقا قريباً والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من رباعيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الجماعة، غير شيخه، فإنه من أفرادهِ، وقد وُثِّقَ.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالمدنيين من هاشم، والباقيان كوفيّان.
- ٤- (ومنها): أن فيه ابن المسيّب أحد الفقهاء السبعة، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَتَبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه (مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ) هَكَذَا رِوَايَةَ الْمُصَنِّفِ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهَا؛ إِذْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَشَارِكْهُ أَحَدٌ فِي الْإِسْلَامِ يَوْمَ أَسْلَمَ، لَكِنْ

وقع رواية البخاري بلفظ: «ما أسلم أحدٌ إلا في اليوم الذي أسلمت فيه»، بزيادة «إلا»، وفيها إشكال، لكن يمكن حمله على أنه قال ذلك على حسب علمه.

[تنبيه]: من الغريب أن الحافظ رحمه الله عزا رواية المصنّف هذه إلى ابن منده مع أن عزوها إلى المصنّف هو الأولى، ولفظه: وقد رأيت في «المعرفة» لابن منده من طريق أبي بدر، عن هاشم، بلفظ: «ما أسلم أحد في اليوم الذي أسلمت فيه»، وهذا لا إشكال فيه؛ إذ لا مانع أن لا يشاركه أحد في الإسلام يوم أسلم، لكن أخرجه الخطيب من الوجه الذي أخرجه ابن منده، فأثبت فيه «إلا» كبقية الروايات، فتعين الحمل على ما قلته. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: لكن رواية المصنّف تؤيد ما في «المعرفة»، فلا بد من تأويل رواية البخاري بما ذكر. والله تعالى أعلم.

(وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَثُلُثٌ) بضمّتين، أو بضم فسكون، ويقال: أيضاً ثلث، بفتح، فكسر (الإسلام) قال الطيبي: يعني يوم أسلمت كنت ثالث من أسلم، فأكون ثلث أهل الإسلام، وبقيت على ما كنت عليه سبعة أيام، ثم أسلم بعد ذلك من أسلم. انتهى^(١).

وإنما قال ذلك بحسب اطلاعه، والسبب فيه أن من كان أسلم في ابتداء الأمر، كان يُخفي إسلامه، ولعله أراد بالاثنين الآخرين: خديجة وأبا بكر، أو النبي ﷺ، وأبا بكر، وقد كانت خديجة أسلمت قطعاً، فلعله خصّ الرجال، وقد ثبت في حديث عمار ﷺ: رأيت النبي ﷺ، وما معه إلا خمسة أعبد، وأبو بكر، وهو يعارض حديث سعد ﷺ هذا، والجمع بينهما هو ما سبق من أنه قاله بحسب اطلاعه، أو يُحمّل قول سعد على الأحرار البالغين؛ ليخرج الأعبد المذكورين، وعلي ﷺ، أو لم يكن اطلع على أولئك، ويدل على هذا الأخير أنه وقع عند الإسماعيلي من رواية يحيى بن سعيد الأموي، عن

(١) "الكاشف عن حقائق السنن" ٣٨٩٦/١٠.

هاشم، بلفظ: «ما أسلم أحد قبلي»، ومثله عند ابن سعد من وجه آخر، عن عامر بن سعد، عن أبيه، وهذا مقتضى رواية الأصيلي، وهي مشكّلة؛ لأنه قد أسلم قبله جماعة، لكن يُحتمل ذلك على مقتضى ما كان اتصل بعلمه حينئذ، قاله في «الفتح»^(١) وهو بحث نفيسٌ جدًّا، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه هذا متفقٌ عليه.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٣٢/١٧) فقط، وأخرجه (البخاري) في «المنقب» ٣٧٣٦ (و٣٧٢٧، و٣٨٥٨)، وفوائده تعلم مما سبق، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١) راجع "الفتح" ١٠٥/٧-١٠٦ "كتاب فضائل الصحابة" رقم (٣٧٢٥-٣٧٢٨).

(١٨) (فَضَائِلُ الْعَشْرَةِ ﷺ)

أي: الصحابة العشرة المبشرين بالجنة الذين ذُكروا في سياق حديث واحد، وإلا فالمبشرون أكثر من العشرة بكثير، ثم إن الذين ذُكروا في حديث الباب تسعة، لا عشرة، فكانه أراد بالعشرة غالبهم، أفاده السندي.

والعاشر هو: أبو عبيدة بن الجراح ﷺ، وقد ورد ذكر العشرة كاملاً في حديث أخرجه النسائي في «الفضائل» من «الكبرى» من طريق عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، أن سعيد بن زيد حدّثه في نفر أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «عشرة في الجنة، أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن، وأبو عبيدة بن الجراح، وسعد ابن أبي وقاص»، قال: فعده هؤلاء التسعة، ثم سكت عن العاشر، فقال القوم: نشدك الله يا أبا الأعور، أنت العاشر؟ قال: إذ نشدتموني بالله، أبو الأعور في الجنة.

وأخرجه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن عوف ﷺ أن النبي ﷺ قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعليّ في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»^(١). والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْمُنْتَنِي، أَبُو الْمُنْتَنِي النَّخَعِيُّ، عَنْ جَدِّهِ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَاشِرَ عَشْرَةٍ، فَقَالَ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ»، فَقِيلَ لَهُ مِنَ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَنَا».

(١) حديث صحيح أخرجه الترمذي في «المنقب» رقم (٦١١٨)، وأحمد في «مسنده»

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (هشام بن عمار) المذكور في الباب الماضي.

٢- (عيسى بن يونس) بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي، ثقة مأمون [٨] ٩ / ٦٩.

٣- (صدقة بن المثني، أبو المثني النخعي) ثقة [٦].

رَوَى عن جده، وعنه عيسى بن يونس، وعبد الواحد بن زياد، وحفص بن غياث، وأبو أسامة، ويحيى القطان، ومحمد بن عبيد، ومحمد بن فضيل، ومحمد بن بشر العبدي، وجماعة.

قال أحمد: شيخ صالح. وقال الآجري عن أبي داود: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». ووثقه العجلي.

أخرج له أبو داود، والنسائي، والمصنف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.

٤- (جده رياح- بكسر الراء، ثم التحتانية- ابن الحارث) النخعي، أبو المثني الكوفي، ثقة [٢].

يقال: إنه حج مع عمر، ورَوَى عن ابن مسعود، وعلي، وسعيد بن زيد، وعمار ابن ياسر، والحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، والأسود بن يزيد.

وروى عنه ابنه جرير، وحفيده صدقة بن المثني بن رياح، والحسن بن الحكم النخعي، وأبو جمرّة الضُّبَعي، وعدة.

قال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».

أخرج له أبو داود، والنسائي، والمصنف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.

٥- (سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل) بن عبد العزّي العدوي، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأمه فاطمة بنت بَعَجَة بن مُلَيْح الخُزَاعِيَّة، كانت من السابقين إلى الإسلام، أسلم قبل دخول رسول الله ﷺ دار الأرقم، وهاجر، وشهد أحداً، والمشاهد بعدها، ولم يكن بالمدينة زماناً بدر، فلذلك لم يشهدا.

رَوَى عنه من الصحابة ابنُ عمر، وعمرو بن حريث، وأبو الطفيل، ومن كبار

التابعين أبو عثمان النهدي، وابن المسيب، وقيس بن أبي حازم، وغيرهم.
 ذَكَرَ عروَةَ وابن إسحاق وغيرهم في المغازي أن رسول الله ﷺ ضَرَبَ له سهمه
 يوم بدر؛ لأنه كان غائباً بالشام، وعن عروة أنه ممن ضرب رسول الله ﷺ سهمه وأجره
 في بدر هو وطلحة، وكان بعثها يتجسسان له أمر عير قريش، فلم يحضرا بدرًا.
 وكان إسلامه قديماً قبل عمر، وكان إسلام عمر عنده في بيته؛ لأنه كان زوج
 أخته فاطمة. ورَوَى البخاري من طريق قيس بن أبي حازم، عن سعيد بن زيد قال: لقد
 رأيتني، وإن عمر لموثقي على الإسلام. وقد شهد سعيد بن زيد اليرموك، وفتح دمشق.
 وقال سعيد بن حبيب: كان مقام أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ وسعد وسعيد وطلحة
 والزبير وعبد الرحمن بن عوف مع النبي ﷺ واحداً، كانوا أمامه في القتال، وخلفه في
 الصلاة.

وكان سعيد من فضلاء الصحابة، وقصته مع أروى بنت أنيس مشهورة في
 إجابة دعائه عليها، أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما. ورَوَى أبو نعيم في «الحلية» في
 ترجمته من طريق أبي بكر بن حزم أن سعيداً، قال: اللهم إنها قد زعمت أنها ظلمت،
 فإن كانت كاذبة فأعم بصرها، وألقها في بئرها، وأظهر من حقي نوراً بين المسلمين أني
 لم أظلمها، قال: فبينما هم على ذلك إذ سال العقيقُ سَيْلاً لم يَسْلُ مثله قط، فكُشِفَ عن
 الحد الذي كانا يختلفان فيه، فإذا سعيد بن زيد في ذلك قد كان صادقاً، ثم لم تَلْبَثْ إلا
 يسيراً حتى عَمِيَتْ فبينما هي تطوف في أرضها تلك سقطت في بئرها، قال: فكنا ونحن
 غلمان نسمع الإنسان يقول للآخر: إذا تخاصم أعماك الله عَمَى أروى، فكنا نظن أنه يريد
 الوحشية، وهو كان يريد ما أصاب أروى بدعوة سعيد بن زيد.

قال الواقدي: تُؤْفَى بالعقيق، فحُمِلَ إلى المدينة، وذلك سنة خمسين، وقيل: إحدى
 وخمسين، وقيل: سنة اثنتين، وعاش بضعاً وسبعين سنة، وكان طوالاً آدمَ أشعرَ، وهذا
 هو القول الأصح، وزعم الهيثم بن عدي أنه مات بالكوفة، وصلى عليه المغيرة بن

شعبة، قال: وعاش ثلاثاً وسبعين سنة^(١).

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب خمسة أحاديث فقط، برقم ١٣٣ و ١٣٤ و ٣٩٨ و ٢٥٨٠ و ٣٤٥٤. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم ثقات، وشيخه، وإن تكلم فيه بالتغبر، إلا أنه موثّق.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالكوفيين، غير شيخه، فدمشقيّ.
- ٤- (ومنها): أن فيه رواية الراوي عن جدّه.
- ٥- (ومنها): أن صحابيه أحد العشرة المبشرين بالجنة، ومن السابقين إلى الإسلام، ومن البدرين ﷺ، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ رِيَّاحٍ بِكسر الراء، وتخفيف التحتانيّة (ابنِ الحارِثِ) النخعي، أنه (سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ) ﷺ (يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَاشِرَ عَشْرَةِ) أي واحداً من عشرة (فَقَالَ) ﷺ (أَبُو بَكْرٍ) الصديق، مبتدأ خبره قوله: (فِي الْجَنَّةِ) وكذا ما بعده (وَعُمَرُ) بن الخطاب (فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَتَانُ) بن عفان (فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ بن أبي طالب فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ) بن عبيد الله (فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ) بن العوام (فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ) ابن أبي وقاص (فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ) بن عوف (فِي الْجَنَّةِ، فِقِيلٌ لَهُ) أي لسعيد بن زيد ﷺ (مَنْ النَّاسِيعُ؟ قَالَ: «أَنَا») مبتدأ خبره محذوف، أي أنا تاسعهم، ولعل سكوته عن ذكر اسمه تواضعاً؛ لثلاثي نفسه، وفي رواية النسائي من طريق يحيى القطان، عن صدقة ابن المثني، قال: حدثني جدّي رياح بن الحارث أن سعيد بن زيد قال: أشهد على رسول

(١) راجع "الإصابة" ٨٧/٢-٨٨.

الله ﷺ بها سمعته أذناي، ووعاه قلبي، وإني لم أكن لأروي عليه كذباً يسألني عنه إذا لقيته، أنه قال: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وتاسع المؤمنين لو شئت أن أسميه لسَمَّيته، فرجَّ أهل المسجد يُناشدونه، يا صاحب رسول الله من التاسع؟ قال: ناشدتموني بالله العظيم، أنا تاسع المؤمنين، ورسول الله ﷺ العاشر.

فتبيّن في هذه الرواية أن العاشر هو النبي ﷺ، وفي رواية عبد الرحمن بن حميد السابقة، أن العاشر هو أبو عبيدة، ويُجمع بأنه يمكن أن يكون النبي ﷺ أخبر في مجلسين، ففي مجلس جعل العاشر نفسه، وفي مجلس جعله أبا عبيدة، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث سعيد بن زيد ﷺ هذا صحيح.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٣٣/١٨) فقط، وأخرجه (أبو داود) (٤٦٤٨ و ٤٦٤٩ و ٤٦٥٠) و(الترمذي) (٣٧٤٨ و ٣٧٥٧) و(النسائي) في «فضائل الصحابة» (٨١٣٧) و(أحمد) في «مسنده» (١٦٢٩) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٩٣ و ٦٩٩٦)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتّصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٤ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَبْتُ حِرَاءَ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، وَعَدَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَابْنُ عَوْفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ».

رجال هذا الإسناد: سبعة:

- ١- (محمد بن بشار) بُنْدَارُ أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ، ثقة حافظ [١٠] ٦/١.
- ٢- (ابن أبي عدي) هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، ويقال: إن كنية إبراهيم أبو عدي السلمي مولاهم، القسَمِيّ نزل فيهم، أبو عمرو البصري، ثقة [٩].
- رَوَى عن سليمان التيمي، وحيد الطويل، وابن عون، وداود بن أبي هند، وعثمان ابن غياث، وشعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وجماعة.
- ورَوَى عنه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعمرو بن علي، وابنا أبي شيبة، وأبو موسى، وبندار، وقتيبة بن سعيد، وغيرهم.
- قال عمرو بن علي: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، وذكر ابن أبي عدي، فأحسن الثناء عليه، وسمعت معاذ بن معاذ يُحسِنُ الثناء عليه. وقال أبو حاتم والنسائي: ثقة.
- وقال ابن سعد: كان ثقة، مات بالبصرة سنة أربع وتسعين ومائه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يوم الاثنين لعشر بقين من ربيع الآخر منها، وقال أبو موسى محمد ابن المثني: مات سنة (٩٢)، وقال القُرَاب: في وفاته اختلافٌ، وفي سنة أربع أكثر. وفي «الميزان»: قال أبو حاتم مرة: لا يحتج به، وقال رُستنه: سمعت معاذ بن معاذ يقول: ما رأيت أحداً أفضل من ابن أبي عدي.
- أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٣٤) حديثاً.
- ٣- (شعبة) بن الحجاج الإمام الحجة الثبت المشهور [٧] ٦/١.
- ٤- (حُصَيْن) بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ابن عم منصور، ثقة تغَيَّرَ حفظه في الآخر [٥].
- رَوَى عن جابر بن سمرة، وعمارة بن رُوَيْبَةَ، وعن زيد بن وهب، وعمرو بن ميمون، ومرة بن شراحيل، وهلال بن يساف، وأبي وائل، والشعبي، وغيرهم.
- وروى عنه شعبة، والثوري، وزائدة، وجريير بن حازم، وسليمان التيمي، وخلف ابن خليفة، وجريير بن عبد الحميد، وخالد الواسطي، وغيرهم.

قال أبو حاتم عن أحمد: حصين بن عبد الرحمن الثقة المأمون من كبار أصحاب الحديث. وقال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، والواسطيون أروى الناس عنه. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: ثقة، قلت: يُحتج بحديثه؟ قال: إي والله. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة في الحديث، وفي آخر عمره ساء حفظه. وقال هشيم: أتى عليه (٩٣) سنة، وكان أكبر من الأعمش.

وقال علي بن عاصم عن حصين: جاءنا قتل الحسين، فمكثنا ثلاثاً كأن وجوهنا طليت رماداً، قلت: مثل من أنت يومئذ؟ قال: رجلٌ مُناهِد. وقال أسلم بن سهل في «تاريخ واسط»: ثنا أحمد بن سنان، سمعت عبد الرحمن يقول: هشيم عن حصين أحب إلي من سفيان، وهشيم أعلم الناس بحديث حصين. وقال علي بن عاصم: قَدِمْتُ الكوفة يوم مات منصور، فاشتد عليّ، فلقيت حصيناً - يعني وأنا لا أعرفه - فقال: أدلك على مَنْ يذكر يوم أُهْدِيَتْ أم منصور إلى أبيه؟ قلت: مَنْ هو؟ قال: أنا. قال أسلم: قال هشيم: رَوَى حصين عن ستة من الصحابة، قال أسلم: واتصل بنا أنه رَوَى عن ثمانية وامرأتين، فذكر أبا جحيفة، وعمرو بن حريث، وابن عمر، وأنساً، وعُمارة بن رُوَيْبة، وجابر بن سمرة، وعُبَيْد الله بن مُسلم الحضرمي، وأم عاصم امرأة عتبة بن فَرَقْد، وأم طارق مولاة سعد، كذا قال، قال الحافظ: وفيه بعض ما فيه.

وقال النسائي: تغير، وذكره العُقَيْليّ، ولم يذكر إلا قول يزيد بن هارون: إنه نَسِي. وقال الحسن - يعني الحلواني - عن يزيد بن هارون: اختلط، وأنكر ذلك ابن المديني في «علوم الحديث»، فقال: ما اختلط، ولكن تغير. وقال ابن عدي: له أحاديث، وأرجو أنه لا بأس به. وذكر ابن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون قال: طلبت الحديث، وحصين حَيٌّ يُقرأ عليه بالمُبَارَك^(١)، وقد نَسِي. وقال ابن حبان في أتباع التابعين من «الثقات» له: يقال: إنه سمع من عُمارة بن رُوَيْبة، فإن صحَّ ذلك فهو من التابعين، وكان قد ذكر في

(١) اسم موضع.

التابعين حُصين بن عبد الرحمن السُّلَمِيِّ سَمِعَ عمارَةَ بن رويبة، رَوَى عنه أهل العراق، مات سنة (١٦٣) قال الحافظ: فكأنه ظنَّ غيرَ هذا، وهو هو، وإنما لَمَّا وقع له الغلط في تاريخ وفاته ظنه آخرَ، والصواب في وسنة فاته - كما قاله مطين - أنه سنة (١٣٦).

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب عشرة أحاديث، برقم ١٣٤ و ٢٨٦ و ٨٩٩ و ١٠٠٤ و ١٢٧٠ و ١٧٣٥ و ٢٣٠٥ و ٣٢٣٨ و ٣٥١٣ و ٣٨٣٩.

٥- (هلال بن يساف) - بكسر التحتانية، ثم فاء - ويقال: ابن إساف الأشجعي مولا هم الكوفي، ثقة [٣].

رَوَى عن الحسن بن علي، وأبي الدرداء، وأبي مسعود الأنصاري، وسعيد بن زيد، وسمرة بن جندب، وسالم بن عُبيد الأشجعي، وعبد الله بن ظالم، وغيرهم.

وروى عنه أبو إسحاق السبيعي، والأعمش، وسلمة بن كهيل، وعبد بن أبي لبابة، ومنصور، وعلي بن مدرك، وعبد الأعلى بن مسيرة، وحصين بن عبد الرحمن، وغيرهم. قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل الكوفة: وكان ثقة، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات».

أخرج له البخاري في التعاليق، ومسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط، برقم ١٣٤ و ٤٠٦ و ٤٥١ و ١٠٠٤ و ١٢٥٧ و ٣٨١١ و ٣٨٣٩.

٦- (عبد الله بن ظالم) التيمي المازني، صدوقٌ، ليَّنه البخاري [٣].

رَوَى عن سعيد بن زيد حديث: «عشرةٌ في الجنة»، وعنه سماك بن حرب، وعبد الملك بن مسيرة، وهلال بن يساف، وفلان ابن حيان، وقيل: حيان بن غالب. قال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري: ليس له إلا هذا الحديث، وحديث «بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ»، وقال غيره: روى حديثاً ثالثاً عن أبي هريرة: «إن فساد أمتي على يدي غلْمَةٌ من قريش»، زاد في حديث أبي هريرة: قيل: فيه عبد الله بن

ظالم، وقيل: مالك بن ظالم، فلعله عند البخاري غير هذا، لكن صحح عمرو بن علي الفلاس أنه عبد الله بن ظالم، لا مالك بن ظالم، فالله أعلم، وحديثه على الوجهين عند أحمد بن حنبل في «مسنده»، والحاكم في «مستدركه»، وقال العقيلي: عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد، كوفي لا يصح حديثه، وكذا ذكره ابن عدي عن البخاري.

أخرج له الأربعة، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط، والصحابي تقدم في السند الماضي، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ) ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اثْبُتْ) بضمّ الموحدة، أمر من الثبات، وهو الاستقرار، يقال: ثبت الأمر من باب نصر ثبوتاً: إذا دام واستمرّ (جرأء) بحذف حرف النداء، أي يا حراء، قال في «القاموس»: جَرَاءٌ ككتاب، وكَعْلَى، ويؤنثُ، ويُمنع - أي من الصرف - : جَبَلٌ بِمَكَّةَ، فِيهِ غَارٌ نَحْنَتْ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ. انتهى.

وفي حديث أنس ﷺ: فضربه برجله، وقال: «اثبت»، ونداؤه وخطابه يحتمل المجاز، وحمله على الحقيقة أولى. قاله في «الفتح».

وفي حديث أنس ﷺ عند البخاري: أن النبي ﷺ صَعِدَ أَحَدًا، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، فَرَجَفَ بِهِمْ، فقال: «اثبت أحد، فإنما عليك نبي، وصديق، وشهيدان».

قال الحافظ رحمه الله: قوله: «صَعِدَ أَحَدًا» هو الجبل المعروف بالمدينة، ووقع في رواية لمسلم^(١) وأبي يعلى «حراء» والأول أصح، ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد، فإني وجدته في مسند الحارث بن أبي

(١) قال الشيخ الألباني رحمه الله: الحديث من رواية أنس لم أجده في مسلم، ولم يعزه إليه السيوطي في «زيادة جامع الصغير». انتهى. قلت: الظاهر أن ما قاله الشيخ هو الحق. والله تعالى أعلم.

أُسامة عن روح بن عبادة، عن سعيد - يعني ابن أبي عروبة - فقال فيه: «أحدًا، أو حراء» بالشك، وقد أخرجه أحمد من حديث بُريدة بلفظ: «حراء»، وإسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ «أحد»، وإسناده صحيح، فقوي احتمال تعدد القصة، ووقع عند البخاري من حديث عثمان رضي الله عنه، وفيه «حراء»، وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ما يؤيد تعدد القصة، فذكر أنه كان على حراء، ومعه المذكورون هنا، وزاد معهم غيرهم. انتهى كلام الحافظ ^(١).

وقال في موضع آخر: يمكن الجمع بالحمل على التعدد، ثم وجدت ما يؤيده، فعند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه «قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم...» فذكره، وفي رواية له «وسعد»، وله شاهد من حديث سعيد بن زيد عند الترمذي، وآخر عن عليّ عند الدارقطني. انتهى ^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: تبين بهذا كله أن هذه القصة وقعت مرتين، مرّة بحراء، ومرّة بأحد. والله تعالى أعلم.

(فَمَا عَلَيْكَ) الفاء للتعليل؛ لأنه ليس عليك (إِلَّا نَبِيٌّ) يعني نفسه صلى الله عليه وسلم (أَوْ صِدِّيقٌ) يعني أبا بكر رضي الله عنه (أَوْ شَهِيدٌ) زاد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم: ما نصّه: «وعليه النبيّ صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص». قال في «الفتح»: «أو» للتنويع، و«شاهد» للجنس. انتهى.

وقال القرطبي رحمه الله: «أو» هي التي للتقسيم والتنويع، فالنبيّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، والصدّيق أبو بكر، والشهيد من بقي رضي الله عنه. انتهى ^(٣).

وفي حديث أنس عند البخاري بلفظ: «فإنما عليك نبيّ، وصدّيق، وشهيدان» بالواو.

(١) "فتح" ٤٧/٧.

(٢) "فتح" ٧٢/٧.

(٣) "المفهم" ٢٩٠/٦ - ٢٩١.

وقوله: (وَعَدَّهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي عدَّ ﷺ المبشرين بالجَنَّةِ، فقال: هم («أبو بكرٍ، وَعَمْرٌ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَابْنُ عَوْفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ») رضي الله تعالى عنهم أجمعين، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

حديث سعيد بن زيد ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفيه عبد الله بن ظالم، وقد تكلم فيه البخاريّ، وساق له الحديث، وقال: لا يصحّ، وذكره العقيليّ في «الضعفاء»: حدثني آدم بن موسى، قال: سمعت البخاريّ قال: عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، عن النبيّ ﷺ، ولا يصحّ، وساق له العقيليّ هذا الحديث بعدّة طرق، وبين عللها، وذكره ابن عديّ في «الكامل»، ونقل كلام البخاريّ المذكور؟.

[قلت]: إنما صحّ لأمر:

(أحدهما): أن عبد الله بن ظالم روى عنه جماعة، ووثقه العجليّ، وابن حبان، وكلام البخاريّ في حديثه هذا، فأقلّ أحواله أن يكون حسن الحديث.

الثاني: أنه لم ينفرد به فقد تابعه عبد الرحمن بن الأحنس - وقد روى عنه اثنان، ووثقه ابن حبان - عن سعيد بن زيد، فقد أخرجه النسائيّ (٨١٠٠) قال: أخبرنا عبدة ابن عبد الله، والقاسم بن زكريّا، عن حسين، عن زائدة، عن الحسن بن عبيد الله، عن الحرّ بن صيّاح، عن عبد الرحمن بن الأحنس، عن سعيد بن زيد ﷺ، قال: اهتزّ حراء، فقال رسول الله ﷺ: «اثبت حراء، فليس عليك إلا نبيّ، أو صديق، أو شهيد»، وعليه رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وأنا، وقال الترمذيّ: حديث حسن، وهو كما قال، فإن ابن الأحنس حسن الحديث. والله تعالى أعلم.

(الثالث): أن الحديث مروى عن سعيد بن زيد بطرق متعدّدة، ولذا قال

الترمذي: حديث حسنٌ صحيح.

(الرابع): أن الحديث ورد من رواية جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، منهم: عثمان بن عفان رضي الله عنه عند الترمذي، وابن حبان، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، ومن رواية أنس بن مالك رضي الله عنه عند البخاري في «صحيحه»، ومن رواية بُريدة بن الحصيب رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه بسند صحيح، ومن رواية أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم وغيره، وقد استوفى تخريج هذه الروايات الشيخ الألباني رحمه الله في «الصحيحه» ٥٥٨/٢ - ٥٦٢ رقم الحديث (٨٧٥) فراجعه تستفد، والله تعالى وليّ التوفيق.

والحاصل أن الحديث صحيح؛ لما ذكرناه، والله تعالى أعلم.

[تنبيه]: ذكر النسائي في «الكبرى» أن هلال بن يساف لم يسمع هذا الحديث من عبد الله بن ظالم، ثم أخرجه بسنده عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ابن حيان، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد... الحديث.

وقال في «التقريب»: ابن حيان شيخ هلال بن يساف لا يُعرف، من السادسة، يقال: اسمه حيان بن غالب. انتهى.

ولكن مثل هذه الجهالة لا تضرّ بصحة الحديث؛ لما سمعت من الشواهد الكثيرة له، فتنبه، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٣٤/١٨) فقط، وأخرجه (الطيالسي) (٢٣٥) و(الحميدي) في «مسنده» (٨٤) و(أحمد) في «مسنده» (١ / ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩) و(أبو داود) (٤٦٤٨) و(الترمذي) (٣٧٥٧) وقال: حديث حسنٌ صحيح، والظاهر أنه صححه مع أن شيخه البخاري ضعفه لشواهد، كما يدلّ عليه قوله بعد: وقد روي من غير وجه عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وأخرجه (النسائي) في «فضائل الصحابة» من «الكبرى» (٨١٣٤) و(٨١٣٦) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٩٦) و(الحاكم) في «مستدرکه» ٤٥٠/٣ و(البغوي)

في «شرح السنة» (٣٩٢٧).

وأخرجه (الترمذي) (٣٧٤٨) و(النسائي) في «الفضائل» (٨١٣٩) من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، وقال الترمذي: سمعت محمداً -يعني البخاري- يقول: هو أصحّ من الحديث الأول، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضائل العشرة رضي الله عنهم.

٢- (ومنها): أن فيه علماً من أعلام النبوة، حيث أخبر النبي ﷺ بأن هؤلاء شهداء، فماتوا كلهم غير النبي ﷺ، وأبي بكر شهداء، فإن عمر وعثمان، وعلياً، وطلحة، والزبير رضي الله عنهم قُتلوا ظلماً شهداء، فأما عمر، فقتله العُجج، وأما عثمان، فقتل مظلوماً، وأما عليّ فقتل غيلةً، وأما طلحة والزبير، فقتلا يوم الجمل منصرفين عنه تاركين له، وأما أبو عبيدة فمات في الطاعون، والموت فيه شهادة^(١)، والمراد شهداء في أحكام الآخرة، وعظيم ثواب الشهداء، وأما في الدنيا فيُغسلون، ويُصلّى عليهم.

[فإن قلت]: في الحديث ذكر عبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وهما لم يُقتلا. [قلت]: أجب عن هذا بعضهم بأنها إنما سميا شهيداً لأنها مشهود لهما بالجنة. والله تعالى أعلم.

٣- (ومنها): جواز التزكية والثناء على الإنسان في وجهه إذا لم يُحَفّ عليه فتنة بإعجاب ونحوه^(٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١) راجع "المفهم" ٢٩١/٦.

(٢) راجع "شرح النووي على مسلم" ١٥/١٩٠.

(١٩) (فَضْلُ أَبِي عَيْبَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رضي الله عنه)

هو: أبو عبيدة رضي الله عنه اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة ابن الحارث بن فهر، يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في فهر بن مالك، وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت جداً بخمسة آباء، فيكون أبو عبيدة من حيث العدد في درجة عبد مناف، ومنهم من أدخل في نسبه بين الجراح وهلال ربيعة، فيكون على هذا في درجة هاشم، وبذلك جزم أبو الحسن بن سميع، ولم يذكر غيره.

وكان إسلامه هو، وعثمان بن مظعون، وعبيدة بن الحارث بن المطلب، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو سلمة بن عبد الأسد، في ساعة واحدة قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الأرقم، ذكره ابن سعد من رواية يزيد بن رومان، وأنكر الواقدي ذلك، وزعم أن أباه مات قبل الإسلام، وأمّه أميمة بنت غنم بن جابر بن عبد العزي بن عامر بن عميرة، أحد العشرة السابقين إلى الإسلام، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا وما بعدها، وهو الذي انتزع الحلقتين من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسقطت ثنيتا أبي عبيدة، وكان أميراً على الشام من قبل عمر بن الخطاب، فكان فتح أكثر الشام على يده. وقتل أباه يوم بدر، ونزلت فيه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وهو فيما أخرجه الطبراني بسند جيد، عن عبد الله بن شوذب قال: جعل والد أبي عبيدة يتصدى لأبي عبيدة يوم بدر، فيحيد عنه، فلما أكثر قصده فقتله، فنزلت.

وقال الواقدي: آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن معاذ، وهو الذي قال لعمر: أنفر من قدر الله؟ فقال: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم نفر من قدر الله تعالى إلى قدر الله تعالى، وذلك دال على جلالة أبي عبيدة عند عمر رضي الله عنهما، وذكره ابن إسحاق في مهاجرة الحبشة، وأسند ابن سعد من طريق مالك بن عامر أنه وصف أبا عبيدة، فقال: كان رجلاً نحيفاً معروق الوجه، خفيف اللحية، طوالاً أجناً، أثرم^(١).

(١) "الجنا": ميل في الظهر، وقيل: في العنق. و"الثرم": سقوط الثنية من الأسنان، وقيل: الثنية،

وعن عبد الله بن شقيق، قال: سألت عائشة رضي الله عنهما مَنْ كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: أبو بكر، ثم عمر، ثم أبو عبيدة بن الجراح^(١).
وأخرج أحمد عن عبد الله بن شقيق، قلت لعائشة: أيُّ أصحاب رسول الله ﷺ كان أحب إليه؟ قالت: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قالت: عمر، قلت: ثم من؟ قالت: أبو عبيدة ابن الجراح^(٢).

وقال يعقوب بن سفيان: حدثنا حجاج، حدثنا حماد، عن زياد الأعمى، عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد من أصحابي إلا لو شئت لأخذت عليه في خلقه، ليس أبا عبيدة بن الجراح»، وهذا مرسل، ورجاله ثقات.
وأخرج ابن سعد بسند حسن أن معاذ بن جبل ﷺ بلغه أن بعض أهل الشام استعجز أبا عبيدة أيام حصار دمشق، ورجَّح خالد بن الوليد، فغضب معاذ، وقال لأبي عبيدة يُظنُّ، والله إنه لمن خيرة من يمشي على الأرض.

وقال ابن المبارك في «كتاب الزهد»: حدثنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قدم عمر الشام، فتلقيه أمراء الأجناد، فقال: أين أخي أبو عبيدة؟ فقالوا: يأتي الآن، فجاء على ناقة مخطومة، فسلم عليه، وساء له حتى أتى منزله، فلم نر فيه شيئاً إلا سيفه وترسه ورحله، فقال له عمر: لو اتخذت متاعاً، قال: يا أمير المؤمنين إن هذا يبلغنا المقييل. وأخرج يعقوب بن سفيان بسند مرسل، أن أبا عبيدة كان يسير في العسكر، فيقول: ألا ربُّ مبيِّضٍ لثيابه، وهو مدنس لدينه، ألا ربُّ مُكْرِمٍ لنفسه، وهو لها مُهين غداً، ادفعوا السيئات القدييات بالحسنات الحاديات.

والرَّبَاعِيَّة، وقيل: هو أن تقلع السنَّ من أصلها مطلقاً. انتهى "النهاية" ٣٠٢/١ و ٢١٠.
(١) أخرجه أبو يعلى بسند رجال ثقات غير شيخه موسى بن محمد بن حيان، فوثقه ابن حبان، وتركه أبوزعة، لكن يشهد له رواية أحمد التالية.
(٢) أخرجه أحمد بسند رجاله ثقات.

وأخرج ابن أبي الدنيا بسند جيد، عن ثابت البناني قال: كان أبو عبيدة أميراً على الشام، فخطب، فقال: والله ما منكم أحد يفضلني بئقي إلا وددت أني في سلامة. وأخرج الحاكم في «المستدرک» من طريق عبد الملك بن نوفل بن مساحق، عن أبي سعيد المقبري قال: لما طعن أبو عبيدة، قالوا: يا معاذ صلّ بالناس، فصلّى ثم مات أبو عبيدة، فخطب معاذ، فقال في خطبته: وإنكم فُجِعتم برجل ما أزعم والله أني رأيت من عباد الله قط أقل حِقْدًا، ولا أبر صدرًا، ولا أبعد غائلةً، ولا أشد حياءً للعاقبة، ولا أنصح للعامّة منه، فترحموا عليه.

اتفقوا على أنه مات في طاعون عمّوّاس بالشام سنة ثمان عشرة، وأرخه بعضهم سنة سبع عشرة، وهو شاذ، وجزم ابن منده تبعاً للواقدي والفلاس أنه عاش ثمانيا وخمسين سنة، وأما ابن إسحاق فقال: عاش إحدى وأربعين سنة.

وقال ابن عائد: قال الوليد بن مسلم: حدثني من سمع عروة بن رويم قال: انطلق أبو عبيدة يريد الصلاة ببيت المقدس، فأدركه أجله، فتوفي هناك، وأوصى أن يُدفن حيث قضى، وذلك بفحل من أرض الأردن، ويقال: إن قبره ببيسان، وقالوا: إنه كان يَحْضِبُ بالحناء والكتم^(١).

أخرج له الجماعة، وله من الأحاديث (١٥) حديثاً، انفرد مسلم بحديث منها، ولم يُخرج له البخاري، والله تعالى أعلم.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٥- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «سَأَبَعْتُ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، قَالَ: فَتَشَرَّفَ لَهُ النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ).

(١) راجع "الإصابة" ٢/٤٧٥-٤٧٨.

رجال هذا الإسناد: تسعة:

- ١- (سفيان) بن سعيد الثوري الكوفي الإمام الحجة الثبت الفقيه [٧] / ٥ / ٤١.
- ٢- (أبو إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي، ثقة عابد اختلط [٣] / ٧ / ٤٥.
- ٣- (صلة) بكسر أوله، وفتح اللام الخفيفة- ابن زُفر) -بضم الزاي، وفتح الفاء- العُبيسي -بالموحدة- أبو العلاء، ويقال: أبو بكر الكوفي، تابعي كبير [٢].
رَوَى عن عمار بن ياسر، وحذيفة بن البيان، وابن مسعود، وعلي، وابن عباس .
وروى عنه أبو وائل، وهو أكبر منه، وربيعي بن جرّاش، وهو من أقرانه،
والمُسْتَوْد ابن الأحنف، وأبو إسحاق السبيعي، وأيوب السختياني، وغيرهم.
قال ابن خراش: كوفي ثقة. وقال الخطيب: كان ثقة. وروى ابن أبي حاتم من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة، قال: قَلْبُ صلة بن زفر من ذهب -يعني أنه مُنَوَّرٌ كالذهب. وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة. ونقل ابن خَلْفُون توثيقه عن ابن نمير، وابن صالح -يعني العجلي-، وقال أبو وائل: لَقِيْتُ صلة، وكان ما علمت بَرًّا.

وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال خليفة: مات في ولاية مصعب بن الزبير، وكذا قال ابن سعيد، زاد: وكان ثقة، وله أحاديث.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ستة أحاديث ١٣٥ و ١٣٦ و ٨٩٧ و ٩١٦ و ١٣٥١ و ١٦٤٥.

- ٤- (حذيفة) بن اليمان الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنها [٧] / ٤٩، والباقون تقدموا قريباً، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سُداسِيَّات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح، بل رجال الجماعة، غير شيخه الأول، فهو من أفراد والنسائي في «مسند علي».

٣- (ومنها): أن السند الثاني مسلسل بالبصريين إلى شعبة، والباقون كوفيون.

٤- (ومنها): أن شيخه الثاني أحد مشايخ الجماعة بلا واسطة.

٥- (ومنها): أن فيه شعبة الإمام المتشدد في المدلسين، فكان ميزاناً لقبول

معنعناتهم، فإذا وُجد شعبة في سند عنعن فيه مدلس مثل هذا الإسناد، فقد عنعن فيه

أبو إسحاق فإنه مقبول؛ لأنه لا يروي عنهم إلا ما صرحوا بالتحديث والسماع، وقد

كان رحمه الله يقول: كفيتمكم تدليس ثلاثة: أبي إسحاق -يعني المذكور في هذا السند-

والأعمش، وقتادة، وقال أيضاً: كنت أتفقّد فم قتادة، فإذا قال: حدثنا، وسمعت،

حفظته، وإذا قال: حدّث فلان تركته. انتهى. فهذه قاعدة مهمة جداً، وقلت في

منظومتي «الجوهر النفيس في نظم أسماء ومراتب الموصوفين بالتدليس»:

وَكَيْفَ لَا وَقَدْ كَفَانَا عَلْنَا مِنْ شَرِّ تَدْلِيْسٍ ثَلَاثَةٍ لَنَا

قَتَادَةَ ثُمَّ السَّبِيْعِي الْأَعْمَشِ فَاقْنَعْ بِمَا قَالَا وَلَا تُفْتَشِ

٦- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي مخضرم، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ) بفتح النون، وسكون

الجيم: بلدة من بلاد همدان من اليمن، قال البكري: سُميت باسم بانيتها نجران بن زيد

ابن يشجب بن يعرب بن قحطان. قاله الفيومي^(١).

وقال في «الفتح»: نجران بلد كبير، على سبع مراحل من مكة إلى جهة اليمن،

يشتمل على ثلاثة وسبعين قرية، مسيرة يوم للراكب السريع، كذا في زيادات يونس بن

بكير بإسناده في «المغازي»، وذكر ابن إسحاق أنهم وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة،

وهم حينئذ عشرون رجلاً، لكن أعاد ذكرهم في الوفود بالمدينة، فكأنهم قدموا مرتين.

وقال ابن سعد: كان النبي صلى الله عليه وسلم كتب إليهم، فخرج إليه وفدهم في أربعة عشر رجلاً من

(١) "المصباح المنير" ٥٩٤/٢.

أشرفهم. وعند ابن إسحاق أيضاً من حديث كُرْز بن علقمة أنهم كانوا أربعة وعشرين رجلاً، وسرد أسماءهم.

وقد أخرج البخاري في «المغازي» من «صحيحه» هذا الحديث مطوّلاً، فقال:

٤٣٨٠ - حدثني عباس بن الحسين، حدثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صِلَّة بن زُفَر، عن حذيفة قال: جاء العاقب، والسيد صاحباً نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يُلاعنا، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، فوالله لئن كان نبياً فلاعتنا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا، قالوا: إنا نُعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلاً أميناً، ولا تبعث معنا إلا أميناً، فقال: «لأبعثنَّ معكم رجلاً أميناً حقَّ أمين»، فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح»، فلما قام قال رسول الله ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة».

وقوله: «جاء السيد والعاقب صاحباً نجران»، أما السيد فكان اسمه الأيهم - بتحتانية ساكنة - ويقال: شُرْحِيل، وكان صاحب رحاهم، ومجتمعهم، ورئيسهم في ذلك، وأما العاقب فاسمه عبد المسيح، وكان صاحب مَشُورَتهم، وكان معهم أيضاً أبو الحارث بن علقمة، وكان أُسُقْفَهُم، وحبّرتهم، وصاحب مِدْرَاسهم. قال ابن سعد: دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن، فامتنعوا، فقال: «أن أنكرتم ما أقول، فهَلُمُّ أبا هلكم»، فانصرفوا على ذلك.

وذكر ابن إسحاق بإسناد مرسل أن ثمانين آية من أول سورة آل عمران نزلت في ذلك، يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ٦١].

وفي رواية يونس بن بكير أنه صالحهم على ألفى حلة: ألف في رجب، وألف في صفر، ومع كل حلة أوقية، وساق الكتاب الذي كتبه بينهم مطولاً. وذكر ابن سعد أن السيد والعاقب رجعا بعد ذلك فأسلما.

[تنبيه]: وقع في حديث أنس عند مسلم أن أهل اليمن قَدِمُوا على النبي ﷺ،

فقالوا: ابعث معنا رجلاً يُعلِّمنا السنة والإسلام، فأخذ بيد أبي عبيدة، وقال: «هذا أمين هذه الأمة»، فان كان الراوي مُجَوِّزاً عن أهل نَجْران بقوله: أهل اليمن؛ لقرب نجران من اليمن، وإلا فهما واقعتان، والأول أرجح. قاله في «الفتح»^(١).

(سَأَبَعْتُ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا) قال القرطبي رحمه الله: الأمانة ضدّ الخيانة، وهي عبارة عن قوّة الرجل على القيام بحفظ ما يوكل إلى حفظه، ويُحَلَّى بينه وبينه، وهي مأخوذة من قولهم: ناقة أمون، أي قوّة على الحمل والسير، فكأن الأمين هو الذي يوثق به في حفظ ما يوكل إلى أمانته حتى يؤدّيه لقوّته على ذلك. انتهى (حقّ أمين) بنصب «حقّ» على أنه مصدر مضاف، وهو في موضع الصفة، تقديره أميناً محققاً في أمانته. قاله القرطبي^(٢)، وقال غيره: أي بلغ في الأمانة الغاية القصوى، قيل: الأمانة كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، لكن النبي ﷺ خصّ بعضهم بصفات غلبت عليه، وكان أخصّ بها، وقيل: خصّه بالأمانة؛ لكمال هذه الصفة فيه.

قاله السندي^(٣) (قَالَ: فَتَشَرَّفَ) أي انتصب، وفي نسخة: «فتشوّف» بالواو: أي انتظر (له) أي للنبي ﷺ، وفي نسخة: «ها» أي للولاية، وقوله: (النَّاسُ) بالرفع على الفاعلية، يعني أنهم تطلّعوا عليها، ورغبوا فيها، حرصاً أن يكونوا أمناء، لا أن يكونوا أمراء، ومنه «لا تتشرفوا للبلاء»: أي لا تتطلّعوا إليه، ولا تتوقّعوه. أفاده في «المجمع»^(٤) وفي رواية للبخاري: «فأشرف أصحابه»، وفي رواية مسلم والإسماعيلي: «فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ»، قال في «الفتح»: أي تطلّعوا للولاية، ورغبوا فيها حرصاً على تحصيل الصفة المذكورة، وهي الأمانة، لا على الولاية من حيث هي. انتهى.

(١) "فتح" ١١٨/٧.

(٢) "المفهم" ٢٩٤/٦.

(٣) "شرح السندي" ٩٣/١.

(٤) "مجمع البحرين" ٢٠٦/٣.

وقال القرطبي: أي تشوّفوا، وتعرّضوا لمن هو الوجه معهم، وكلهم يحرص على أن يكون هو المعني، إذ كل واحد منهم أمين. انتهى^(١).

ووقع في رواية لأبي يعلى من طريق سالم، عن أبيه، سمعت عمر يقول: «ما أحببت الإمارة قط إلا مرة واحدة...»، فذكر القصة، وقال في الحديث: «فتعرضت أن تُصيّبني، فقال: قم يا أبا عبيدة».

فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ (وفي رواية أبي يعلى: «قم يا أبا عبيدة، فأرسله معهم»)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث حُذِيفَةَ ﷺ هذا متفقٌ عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه المصنّف هنا ١٣٥/١٩ و١٣٦، وأخرجه (البخاري) في «المناقب» (٣٧٤٥) و«المغازي» (٤٣٨٠) و«أخبار الآحاد» (٧٢٥٤) و(مسلم) في «فضائل الصحابة» (٦٢٠٤) و(الترمذي) في «المناقب» (٣٧٩٠) و(النسائي) في «الفضائل» (٨١٤٠ و٨١٤١ و٨١٤٢) و(الطيالسي) في «مسنده» (٤١٢) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ١٣٦/١٢ و(أحمد) في «مسنده» (٢٣٢٧٢) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٩٩) و(٧٠٠٠) و(البغوي) في «شرح السنة» (٣٩٢٩)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده^(٢):

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل أبي عبيدة بن الجراح ﷺ، ففيه منقبة ظاهرة له ﷺ، فقد خصّه الله تعالى بالحظ الأكبر والنصيب الأكثر من

(١) "المفهم" ٢٩٤/٦.

(٢) المراد الفوائد التي اشتمل عليها الحديث بطوله، كما أسلفته من رواية البخاريّ مطوّلاً، فتنبه.

الأمانة، بحيث شهد له بذلك الرسول المعصوم الذي لا يفعل إلا حقاً، ولا يقول إلا صدقاً، ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]، وصار له ذلك الاسم والعلم المعلوم، وقد ظهر ذلك من حاله للعيان^(١)، حتى استوى في معرفته كل إنسان، وذلك أن عمر رضي الله عنه لما قدم الشام مُتفقداً أحوال الناس والأمرء، ودخل منازلهم، وبحث عنهم أراد أن يدخل منزل أبي عبيدة، وهو أمير على الشام قد فُتحت عليه بلاده، وترادفت عليه فتوحاته وخيراته، واجتمعت له كنوزه وأمواله، فلما كلمه عمر رضي الله عنه في ذلك، قال له: يا أمير المؤمنين والله لئن دخلت منزلي لتعصرن عينيكَ، فلما دخل منزله لم يجد فيه شيئاً يُردّ البصر أكثر من سلاحه، وأداة رحل بعيده، فبكى عمر رضي الله عنه، وقال: صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنت أمين هذه الأمة»، أو كما قال.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر كل أحد من أعيان أصحابه رضي الله عنهم بما غلب عليه من أوصافه، وإن كانوا كلهم فضلاء علماء حكماء مختارين لمختار، فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي، وابن ماجه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدّهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياءً عثمان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ، وأفرضهم زيد، وأقرؤهم أبي، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة»^(٢).

وأخرج الترمذي (٣٨٠١) وابن ماجه (١٥٦) أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو: «ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذر»^(٣).

٢- (ومنها): أن في قصة أهل نجران هذه أن إقرار الكافر بالنبوة لا يُدخله في الإسلام، حتى يلتزم أحكام الإسلام.

٣- (ومنها): بعث الإمام الرجل العالم الأمين إلى أهل الهدنة في مصلحة الإسلام.

(١) راجع المفهم "٢٩٣/٦".

(٢) حديث صحيح.

(٣) حديث صحيح بطرقه، وسيأتي برقم (١٥٦).

- ٤- (ومنها): جواز مجادلة أهل الكتاب، وقد تجب إذا تَعَيَّنَتْ مصلحته.
- ٥- (ومنها): مشروعية مباهلة المخالف إذا أصرَّ بعد ظهور الحجة، وقد دعا ابن عباس إلى ذلك، ثم الأوزاعي، ووقع ذلك لجماعة من العلماء، قال الحافظ: ومما عُرِفَ بالتجربة أن من باهَل، وكان مُبْطِلاً لا تمضى عليه سنة من يوم المباهلة، ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصب لبعض الملاحدة، فلم يُقَمَّ شهرين.
- ٦- (ومنها): مصلحة أهل الذمة على ما يراه الإمام من أصناف المال، ويَجْرِي ذلك مَجْرَى ضرب الجزية عليهم، فإن كُلاًَّ منها مال يؤخذ من الكفار على وجه الصَّغَار في كل عام.

[فإن قلت]: ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعث علياً إلى أهل نجران ليأتيه بصدقاتهم وجزيتهم، فكيف يجمع بينها وبين قصة أبي عبيدة هذه؟

[أجيب]: بأن قصة أبي عبيدة ﷺ هذه غير قصة عليٍّ ﷺ؛ لأن أبا عبيدة توجه معهم، فقَبَضَ مال الصلح، ورجع، وأما عليٌّ فأرسله النبي ﷺ بعد ذلك يَقْبِضُ منهم ما استُحِقَّ عليهم من الجزية، ويأخذ ممن أسلم منهم ما وجب عليه من الصدقة. أفاده في «الفتح»^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسينا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٦- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ: «هَذَا أَمِيرٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ».)

رجال هذا الإسناد: ستة، كلهم تقدموا في السند الماضي، غير:

- ١- (يحيى بن آدم) بن سليمان الأموي مولاهم، أبو زكريا الكوفي، ثقة حافظ فاضل، من كبار [٩/١١] ٩٨.

(١) راجع "الفتح" ٤٢٩/٨ "كتاب المغازي" رقم الحديث (٤٣٨٣).

٢- (إِسْرَائِيلُ) بن يونس بن أبي إسحاق السبيعيّ الهَمْدَانِيّ، أبو يوسف الكوفيّ، ثقةٌ [٧]. رَوَى عن جَدِّه، وَزِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، وَزَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلِ السُّدِّيِّ، وَجَزْأَةَ بْنِ زَاهِرِ الْأَسْلَمِيِّ، وَهَشَامِ بْنِ عَرُوةَ، وَيُوسُفَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، وَخَلَقَ كَثِيرًا.

رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ مَهْدِيٌّ، وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، وَالنُّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّانَ، وَعَبْدَ الرَّزَاقِ، وَوَكَيْعَ، وَيَحْيَى بْنَ آدَمَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ سَابِقٍ، وَأَبُو عَسَّانَ النَّهْدِيَّ، وَأَبُو نَعِيمٍ، وَعَلِيَّ بْنَ الْجَعْدِ، وَجَمَاعَةً.

قال ابن مهديّ، عن عيسى بن يونس: قال لي إسرائيل، كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة في القرآن، وقال علي بن المديني، عن يحيى القطان: إسرائيل فوق أبي بكر بن عيَّاش، وقال حرب، عن أحمد بن حنبل: كان شيخنا ثقةً، وجعل يتعجب من حفظه، وقال صالح بن أحمد، عن أبيه: إسرائيل، عن أبي إسحاق فيه لين، سمع منه بأخرة، وقال أبو طالب: سئل أحمد أيُّما أثبت، شريك، أو إسرائيل؟ قال: إسرائيل، كان يؤدي ما سمع، كان أثبت من شريك، قلت: مَنْ أحب إليك، يونس، أو إسرائيل، في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل؛ لأنه كان صاحب كتاب، وقال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: إسرائيل إذا انفرد بحديث، يُحتجّ به؟ قال: إسرائيل ثبت الحديث، كان يحيى -يعني القطان- يَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي حَالِ أَبِي يَحْيَى الْقَتَّانِ، وَقَالَ: رَوَى عَنْهُ مَنَاكِرٌ، قَالَ أَحْمَدُ: مَا حَدَّثَ عَنْهُ يَحْيَى بَشِيءً، وَقَالَ الدُّورِيُّ، عَنْ ابْنِ مَعِينٍ: كَانَ الْقَطَّانُ لَا يُحَدِّثُ عَنْ إِسْرَائِيلَ، وَلَا عَنْ شَرِيكَ وَقَالَ الدُّورِيُّ أَيْضًا: سَأَلَ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ آدَمَ كُنَّا نَكْتُبُ عَنْهُ مِنْ حِفْظِهِ، قَالَ يَحْيَى: كَانَ إِسْرَائِيلُ لَا يَحْفَظُ، ثُمَّ حَفِظَ بَعْدُ، وَقَالَ أَيْضًا: إِسْرَائِيلُ أَثْبَتَ فِي أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ شَيْبَانَ، وَقَالَ أَيْضًا إِسْرَائِيلُ أَثْبَتَ حَدِيثًا مِنْ شَرِيكَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثِقَةٌ صَدُوقٌ، مِنْ أَتَقَنَّ أَصْحَابَ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: كُوفِيٌّ ثِقَةٌ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، وَفِي حَدِيثِهِ لِينٌ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ثِقَةٌ صَدُوقٌ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ بِالْقَوِيِّ، وَلَا بِالسَّاقِطِ، وَقَالَ عَيْسَى بْنُ

يونس: كان أصحابنا سفيان، وشريك، وعدّ قوماً إذا اختلفوا في حديث أبي إسحاق يحيثون إلى أبي، فيقول: اذهبوا إلى ابني إسرائيل، فهو أروى عنه مني، وأتقن لها مني، هو كان قائد جدّه، وقال شَبَابَة بن سَوَّار: قلت ليونس بن أبي إسحاق: أَمَلِ عَلِيّ حَدِيثَ أَبِيكَ، قال: اكتب عن ابني إسرائيل، فإن أبي أملاه عليه، وقال محمد بن الحسين بن أبي الحُثَيْن: سمعت أبا نعيم، سئل أيُّهما أثبت، إسرائيل، أو أبو عوانة؟ فقال: إسرائيل، وقال أبو داود: إسرائيل أصحّ حديثاً من شريك، وقال النسائي: ليس به بأس، وروى ابن البراء، عن عليّ بن المديني، إسرائيل ضعيف، وقال ابن أبي خيثمة: قيل ليحيى - يعني ابن معين-: رَوَى عن إبراهيم بن المهاجر ثلاثمائة، وعن أبي يحيى القَتَّات ثلاثمائة، فقال: لم يُؤْت منه أتيّ منها جميعاً انتهى.

قال الحافظ: فهذا ردّ لتضعيف القطان له بذلك، وقال محمد بن عبد الله بن نمير: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقةً، وحَدَّث عنه الناس حديثاً كثيراً، ومنهم من يستضعفه، وقال ابن معين: زكريا، وزهير، وإسرائيل، حديثهم في أبي إسحاق قريب من السواء، إنها أصحاب أبي إسحاق سفيان، وشعبة، وقال حجاج الأعمور: قلنا لشعبة: حَدَّثنا حديث أبي إسحاق، قال: سلوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني، وقال ابن مهدي: إسرائيل في أبي إسحاق أثبت من شعبة والثوري، وقال أبو عيسى الترمذي: إسرائيل ثبت في أبي إسحاق، حَدَّثني محمد بن المثني، سمعت ابن مهدي يقول: ما فاتني الذي فاتني من حديث الثوري، عن أبي إسحاق إلا لما أتكتلت به على إسرائيل؛ لأنه كان يأتي به أتم، وطوّل ابن عدي ترجمته، وسرد له أحاديث أفراداً، وقال: هو ممن يُحتجّ به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأطلق ابن حزم ضعف إسرائيل، وردّ به أحاديث من حديثه، فما صنع شيئاً^(١).

(١) "تهذيب التهذيب" ١/١٣٣-١٣٤.

وقد تكلم بعض أهل العلم في إسرائيل، منهم ابن المديني، كما سبق بيانه، ومنهم ابن حزم، وغيرهما، قال الإمام الذهبي في «الميزان»: إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو في الثبت كالأسطوانة، فلا يلتفت إلى تضعيف من ضعفه، وقد طوّل ابن عديّ ترجمته، وسرّد له جملة أحاديث أفراد، لكنه قال: وإسرائيل أخباراً كثيرة غير ما ذكرته، وأضعافها عن الشيوخ، يروي عنهم، وحديثه الغالب عليه الاستقامة، وهو ممن يُكتب حديثه، ويُحتجّ به.

وقال الذهبي في «الميزان» أيضاً: وكان إسرائيل مع حفظه وعلمه صالحاً خاشعاً لله، كبير القدر انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله عنه: قد تبين بما سبق أن الحق أن إسرائيل ثقة ثبت، كما قال به جلّ الأئمة، ولا حجة لمن ضعفه، فلا يلتفت إليه، والله تعالى أعلم.

وقال دُبَيْس بن حُمَيْد: وُلِدَ سنة مائة، ومات سنة (١٦١)، وقال أبو نعيم وغيره: مات سنة (١٦٠)، وقال خليفة، وابن سعد: مات سنة (١٦٢).

أخرج الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٦) حديثاً.

٣- (عبد الله) بن مسعود الصحابيّ الشهير رضي الله عنه، تقدّم في ١٩/٢.

وقوله: «لأبي عبيدة» أي في شأنه، لا أنه خاطبه؛ إذ مقول القول لا يناسب

الخطاب، قاله السندي^(٢) وتام شرح الحديث يُعلّم مما سبق، وفيه:

مسألتان:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هذا صحيح.

(١) راجع "ميزان الاعتدال" ٢٠٩/١.

(٢) "شرح السندي" ٩٣/١.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٣٦/١٩) فقط، وأخرجه (أحمد) في «مسنده»
(٣٩٣٠) و(النسائي) في «الفضائل» (٨١٤٠)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه
المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ
أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٠) (فَضْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه)

هو: عبد الله بن مسعود بن غافل - بمعجمة، وفاء - ابن حبيب بن شَمَخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تيم بن سعد بن هُذَيْل الهذلي، أبو عبد الرحمن، حليف بني زهرة، وكان أبوه حالف عبد الحارث بن زُهرة.
وأمه أم عبد الله بنت وُدّ بن سَوَاءة، أسلمت، وصَحبت، أحد السابقين الأولين، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرأً، والمشاهد بعدها، ولازم النبي صلى الله عليه وسلم، وكان صاحب نعليه، وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكثير، وعن عمر، وسعد بن معاذ، وروى عنه ابنه عبد الرحمن، وأبو عبيدة، وابن أخيه عبد الله بن عتبة، وامرأته زينب الثقفية، وخلق كثير من الصحابة والتابعين، ومات سنة (٣٢)، وتقدم تمام ترجمته برقم ١٩/٢، والله تعالى أعلم.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٧- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ كُنْتُ مُسْتَخْلِفًا أَحَدًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ لَأَسْتَخْلَفْتُ ابْنَ أُمَّ عَبْدِ»).

رجال هذا الإسناد: ستة، وكلهم تقدموا في الباب الماضي، غير:

١- (الحارث) بن عبد الله الأعمور الكوفي، كذبه الشعبي في رأيه، ورُمي بالرفض، وفي حديثه ضعف [٢] ٩٥/١١.

٢- (علي) بن أبي طالب رضي الله عنه تقدم في ٢/٢٠، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه)، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ كُنْتُ مُسْتَخْلِفًا أَحَدًا) أَي جَاعِلًا خَلِيفَةً عَلَى النَّاسِ (عَنْ) وَفِي نَسْخَةٍ بَلْفَظٍ «مِنْ» (غَيْرِ مَشُورَةٍ) أَي مِنْ دُونِ اسْتِشَارَةِ أَحَدٍ، وَ«الْمَشُورَةُ» فِيهَا لِعَتَانِ، سَكُونُ الشَّيْنِ، وَفَتْحُ الْوَاوِ، وَالثَّانِيَةُ: ضَمُّ الشَّيْنِ، وَسَكُونُ الْوَاوِ، وَزَانَ مَعُونَةٌ، تَقُولُ: شَاوَرْتَهُ فِي كَذَا، وَاسْتَشْرْتُهُ: إِذَا رَاجَعْتَهُ

لترى رأيه فيه، فأشار عليّ بكذا: أراني ما عنده فيه من المصلحة، فكانت إشارةً حسنةً، والاسم المشورة، ويقال: إن المشورة من شار الدابة: إذا عرَضَها في «المشوار»، وهو محلّ إجرائها لعرضها للبيع، ويقال: من شُرْتُ العسل من باب قال: إذا جَنَيْتَه، شبه حُسْنَ النصيحة بشرب العسل. أفاده الفيومي^(١).

(لَأَسْتَحْلِفْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ) أي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فأُمّ عبد هي أمّه، اشتهر بالنسبة إليها، وقد سبق أنها أسلمت، وصحبت.

قال التُّورِبِشْتِيّ رحمه الله: لا بدّ أن يأوّل هذا الحديث على أنه رضي الله عنه أراد به تأميره على جيش بعينه، أو استخلافه في أمر من أموره في حال حياته، ولا يجوز أن يُحمّل على غير ذلك، فإنه وإن كان من العلم والعمل بمكان، وله الفضائل الجَمَّة، والسوابق الجليلة، فإنه لم يكن من قريش، وقد نصّ رسول الله ﷺ على أن هذا الأمر في قريش، فلا يصلح حمله إلا على الوجه الذي ذكرناه. انتهى^(٢).

وقال السنديّ رحمه الله: يحتمل أن يكون هذا الحديث قبل التنصيص على أن هذا الأمر في قريش، على أن سوق الحديث لإفادة أن ما يُحتاج إلى المشورة مما يتوقّف عليه أمر الاستخلاف من الكلمات كلّها موجودة في ابن مسعود وجوداً بيّناً بحيث لا حاجة في استخلافه إلى مشورة لمعرفة تلك الكلمات، وهذا لا ينافي عدم صحّة استخلافه؛ لعدم كونه من قريش، فليُتأمل. انتهى كلام السنديّ^(٣).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قاله السنديّ رحمه الله تعالى تحقيقٌ نفيس جدّاً، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

(١) راجع "المصباح المنير" ١/٣٢٧.

(٢) "الكاشف عن حقائق السنن" ١٠/٣٩٤٣.

(٣) "شرح السندي" ١/٩٣.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عليّ عليه السلام هذا ضعيف؛ لأجل الكلام في الحارث.

[فإن قلت]: لم ينفرد به الحارث، فقد تابعه عاصم بن ضمرة، عن عليّ عليه السلام، أخرج النسائي في «الفضائل» من «الكبرى»، من طريق منصور، بن المعتمر، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن عليّ عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كنتُ مُستخلفاً أحداً على أمتي من غير مشورة لاستخلفتُ عليهم عبد الله بن مسعود»، وهذا إسناد رجاله ثقات، وعاصم بن ضمرة السُّلُويُّ الكوفيُّ، وإن تكلم فيه ابن حبان، وابن عدي، فقد وثقه ابن المديني، والعجلي، ويحيى بن معين، وغيرهم.

[قلت]: رواية عاصم أعلىها بعضهم بأن زهير بن معاوية خالف القاسم بن معن، عن منصور، فقال: عن أبي إسحاق، عن الحارث، وزهير أوثق من القاسم، وأيضاً روايته موافقة لرواية الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، فالحديث له، لا دخل لعاصم فيه، وقد أشار إلى هذا الترمذي، حيث قال: «حديث غريب، إنما نعرفه من حديث الحارث، عن عليّ». انتهى، وكذا قال البغوي^(١).

والحاصل أن الحديث ضعيف، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٣٧/٢٠) وأخرجه (الترمذي) في «المنقب» (٣٨٠٨) و(٣٨٠٩) و(النسائي) في «الفضائل» (٨٢١٠) من طريق عاصم، عن عليّ عليه السلام و(أحمد) في «مسنده» (٥٦٦)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبننا، ونعم الوكيل.

(١) راجع "السلسلة الضعيفة" للشيخ الألباني رحمه الله، ٥/٣٥٠-٣٥١ رقم الحديث (٢٣٢٧).

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٨ - (حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ».)

رجال هذا الإسناد: ثمانية:

١- (الحسن بن عليّ الخلال) هو: الحسن بن علي بن محمد الهذلي الخلال، أبو علي، وقيل: أبو محمد الخلواني -بضمّ المهملة، وسكون اللام- نزيل مكة، ثقة حافظ، له تصانيف [١١].

رَوَى عن عبد الله بن نمير، وأبي أسامة، ويحيى بن آدم، وزيد بن الحباب، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وبشر بن عمر الزهراني، ويعقوب بن إبراهيم، وغيرهم. ورَوَى عنه الجماعة، سوى النسائي، وإبراهيم الحربي، وجعفر الطيالسي، وابن أبي عاصم، ومحمد بن إسحاق السراج، ومُطَيِّن، وغيرهم.

قال يعقوب بن شيبة: كان ثقة ثباتاً. وقال أبو داود: كان عالماً بالرجال، وكان لا يستعمل علمه. وقال أيضاً: كان لا ينتقد الرجال. وقال النسائي: ثقة. وقال داود بن الحسين البيهقي: بلغني أن الخلواني قال: لا أُكْفِرُ مَنْ وَقَفَ فِي الْقُرْآنِ، قال داود: فسألت سلمة بن شبيب عن الخلواني، فقال: يُرْمَى فِي الْحَشِّ، مَنْ لَمْ يَشْهَدْ بِكُفْرِ الْكَافِرِ فَهُوَ كَافِرٌ. وقال الإمام أحمد: ما أعرفه بطلب الحديث، ولا رأيته يطلبه، ولم يحمده، ثم قال: يبلغني عنه أشياء أكرهها. وقال مرة: أهل الثغر عنه غير راضين، أو ما هذا معناه. وقال الخطيب أبو بكر: كان ثقةً حافظاً، وساق بإسناده إليه أنه قال القرآن كلام الله غير مخلوق، ما نعرف غير هذا. قال اللالكائي: مات سنة (٢٤٢)، وزاد غيره: في ذي الحجة، وهذا قول البخاري في «تاريخه»، وقال الترمذي: حدثنا الحسن بن علي، وكان حافظاً. وقال ابن عدي: له كتاب صنفه في السنن. وقال الخليلي: كان يُشَبَّهُ بِأَحْمَدَ فِي سَمِيَّتِهِ وَدِيَانَتِهِ. وذكره ابن حبان في «الثقات».

أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والمصنف، وله في هذا الكتاب (٢٤) حديثاً.

٢- (يحيى بن آدم) المذكور في الباب الماضي.

٣- (أبو بكر بن عيَّاش) -بتحتانيّة، ومعجمة- ابن سالم الأسديّ الكوفيّ المقرئ الحنَّاط -بمهملة، ونون- مولى واصل الأحذب، مشهور بكنيته، والأصحّ أنها اسمه، وقيل: اسمه محمد، أو عبد الله، أو سالم، أو شعبة، أو رؤبة، أو مسلم، أو خِدَّاش، أو مُطَرَّف، أو حمَّاد، أو حبيب، عشرة أقوال، ثقة، عابدٌ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح [٧].

رَوَى عن أبيه، وأبي إسحاق السبيعي، وأبي حَصِين عثمان بن عاصم، وعبد العزيز بن رُفيع، وعبد الملك بن عُمير، ويزيد بن أبي زياد، وغيرهم. وروى عنه الثوري، وابن المبارك، وأبو داود الطيالسي، وأسود بن عامر شاذان، ويحيى بن يحيى بن آدم، وابن مهدي، وأبو نعيم، وابن المديني، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وابنا أبي شيبة، وإسماعيل بن أبان الوراق، وخلق كثير.

قال الحسن بن عيسى: ذكر ابن المبارك أبا بكر بن عيَّاش، فأثنى عليه. وقال صالح بن أحمد عن أبيه: صدوق، صاحب قرآن وخير. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة وربما غَلِط. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: فأبو الأحوص أحب إليك في أبي إسحاق أو أبو بكر بن عيَّاش؟ قال: ما أقربهما، قلت: الحسن بن عيَّاش أخو أبي بكر كيف حديثه؟ قال: هو ثقة، قال عثمان: هما من أهل الصدق والأمانة، وليسا بذلك في الحديث. قال: وسمعت محمد بن عبد الله بن نمير يُضَعِّف أبا بكر في الحديث، قلت: كيف حاله في الأعمش؟ قال: هو ضعيف في الأعمش وغيره. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن أبي بكر بن عيَّاش وأبي الأحوص، فقال: ما أقربهما، لا أبالي بأيهما بدأت، قال: وسئل أبي عن شريك، وأبي بكر بن عيَّاش أيهما أحفظ؟ فقال: هما في الحفظ سواء، غير أن أبا بكر أصح كتاباً، قلت لأبي: أبو بكر أو عبد الله بن بشر الرَّقِّي؟ قال: أبو بكر

أحفظ منه وأوثق. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال ابن عدي: أبو بكر هذا كوفي مشهور، وهو يروي عن أجلة الناس، وحديثه فيه كثرة، وهو من مشهوري مشايخ الكوفة وقرائهم، وعن عاصم بن بهدلة أحد القراء، وهو في كل رواياته عن كل مَنْ رَوَى عنه لا بأس به، وذلك أنّي لم أجد له حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة، إلا أن يروي عن ضعيف. وقال أحمد بن شَبَّويه عن الفضل بن موسى: قلت لأبي بكر بن عياش: ما اسمك؟ قال: وُلدت وقد قُسمت الأسماء. وقال أبو حاتم الرازي: سألت إبراهيم بن أبي بكر بن عياش عن أبيه، فقال: اسمه وكنيته واحد. قال إبراهيم بن شَمَّاس: سمعت إبراهيم بن أبي بكر بن عياش قال: لما نُزِلَ بأبي الموت قلت: يا أبت ما اسمك؟ قال: يا بني إن أباك لم يكن له اسم، وإن أباك أكبر من سفيان بأربع سنين، وإنه لم يأت فاحشة قط، وإنه يختم القرآن من ثلاثين سنة كل يوم مرة.

وقال ابن حبان: اختلفوا في اسمه، والصحيح أن اسمه كنيته، وكان من العباد الحفاظ المتقين، وكان يحيى القطان وعلي بن المديني يسيئان الرأي فيه، وذلك أنه لما كَبِرَ ساء حفظه، فكان يَهَمُّ إذا روى، والخطأ والوهم شيئان لا ينفك عنهما البشر، فمن كان لا يَكْثُرُ ذلك منه فلا يستحق ترك حديثه بعد تقدم عدالته، وكان شريك يقول: رأيت أبا بكر عند أبي إسحاق يأمر وينهى كأنه رب البيت، مات هو وهارون الرشيد في شهر واحد سنة ثلاث وتسعين ومائة، وكان قد صام سبعين سنة وقامها، وكان لا يُعلم له بالليل نوم، والصواب في أمره مجانية ما عُلِمَ أنه أخطأ فيه، والاحتجاج بما يرويه سواءً وافق الثقات أو خالفهم. وقال العجلي: كان ثقة قديماً، صاحب سنة وعبادة، وكان يخطئ بعض الخطأ، تعبد سبعين سنة.

وقال ابن سعد: عُمِّرَ حتى كتب عنه الأحداث، وكان من العباد، نزل بالكوفة في جمادى الأولى في الشهر الذي مات فيه الرشيد، وكان ثقةً صدوقاً عارفاً بالحديث والعلم، إلا أنه كثير الغلط. وقال أبو عمر بن عبد البر: إن صح له اسم فهو شعبة، وهو

الذي صححه أبو زرعة لرواية أبي سعيد الأشج عن أبي أحمد الزبيري قال: سمعت سفيان الثوري يقول للحسن بن عياش: أقدم شعبة، وكان أبو بكر غائباً، قال أبو عمر: كان الثوري، وابن المبارك، وابن مهدي يُثنون عليه، وهو عندهم في أبي إسحاق مثل شريك وأبي الأحوص، إلا أنه يهيم في حديثه، وفي حفظه شيء.

وقال ابن حبان أيضاً: مولده سنة خمس أو ست وتسعين. وقال ابن أبي داود: قال أحمد بن حنبل: أحسب أن مولده سنة مائة، وكان يقول: أنا نصف الإسلام، وكان جليلاً. وقال الترمذي: مات سنة اثنتين وتسعين. وقال أبو موسى: مات سنة ثلاث. وقال ابن أبي داود: قال محمد بن إسماعيل: مات سنة أربع وتسعين.

أخرج له البخاري، ومسلم في «المقدمة»، والأربعة، وله في هذا الكتاب (٣٦)

حديثاً.

٤- (عاصم) بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود - بنون، وجيم - الأسدي مولا هم الكوفي، أبو بكر المقرئ، قال أحمد وغيره: بهدلة هو أبو النجود، وقال عمرو بن علي وغيره: هو اسم أمه، وخطأه أبو بكر بن أبي داود، ثقة يهيم^(١)، حجة في القراءة، وحديثه في «الصحيحين» مقرون بغيره [٦].

رَوَى عن زر بن حبيش، وأبي عبد الرحمن السلمي، وقرأ عليهما القراءات، وأبي وائل، وأبي صالح السمان، وأبي رزين، والمسيب بن رافع، ومصعب بن سعد، وغيرهم. وروى عنه الأعمش ومنصور، وهما من أقرانه، وعطاء بن أبي رباح، وهو أكبر منه، وشعبة، والسفيانان، وسعيد بن أبي عروبة، والحجادان، وزائدة، وأبو خيثمة، وشريك، وأبو عوانة، وحفص بن سليمان، وأبو بكر بن عياش، وقرأ عليه، وغيرهم.

قال ابن سعد: كان ثقة، إلا أنه كان كثير الخطأ في حديثه. وقال عبد الله بن أحمد

(١) هذا أولى مما في "التقريب": "صدوق له أوهام"؛ لما ستعرفه مما يأتي من كلام الأئمة فيه، فتنبه.

عن أبيه: كان رجلاً صالحاً قارئاً للقرآن، وأهل الكوفة يختارون قراءته، وأنا أختارها، وكان خيراً، ثقة، والأعمش أحفظ منه، وكان شعبة يختار الأعمش عليه في ثبت الحديث. وقال أيضاً: عاصم صاحب قرآن، وحماد صاحب فقه، وعاصم أحب إلينا. وقال ابن معين: لا بأس به.

وقال العجلي: كان صاحب سنة وقراءة، وكان ثقةً، رأساً في القراءة، ويقال: إن الأعمش قرأ عليه، وهو حَدَّثُ، وكان يُخْتَلَفُ عليه في زر وأبي وائل وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه اضطراب، وهو ثقة. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: صالح، وهو أكثر حديثاً من أبي قيس الأودي، وأشهر وأحب إلي منه، وهو أقل اختلافاً عندي من عبد الملك بن عمير، قال: وسألت أبا زرعة عنه، فقال: ثقة، قال: وذكره أبي، فقال: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث، وليس محله أن يقال: هو ثقة، ولم يكن بالحافظ. وقد تكلم فيه ابن عُلَيَّة، فقال: كان كل من اسمه عاصم سيء الحفظ^(١). وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال ابن خراش: في حديثه نُكْرَةٌ. وقال العقيلي: لم يكن فيه إلا سوء الحفظ. وقال الدارقطني: في حفظه شيء. وقال أبو بكر بن عياش: سمعت أبا إسحاق يقول: ما رأيت أقرأ من عاصم. وقال شهاب بن عباد عن أبي بكر بن عياش: دخلت على عاصم، وقد احتضر، فجعلت أسمعهُ يُرَدِّدُ هذه الآية، يُحَقِّقُهَا كأنه في المحراب: ﴿ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ ۚ لَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاكِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦]، قال خليفة، وابن بكير: مات سنة سبع وعشرين. وقال ابن سعد وغيره: مات سنة ثمان وعشرين ومائة، أخرج له الشيخان مقروناً بغيره، أخرج له البخاري أربعة أحاديث، برقم (٤٩٧٦ و ٤٩٧٧ و ٦٥٧٦ و ٧٠٦٧) ولم يُجْرَجْ له مسلم سوى حديث أبي بن كعب في ليلة القدر برقم (٧٦٢)، وأخرج له الأربعة، وله في هذا الكتاب (٢٩) حديثاً.

(١) سيأتي الردّ عليه.

٥- (زِرِّ) بن حُبَيْش بن حُبَاشَةَ الأَسَدِيِّ، أبو مريم الكوفي، ثقة جليل مخضرم [٢] ١٤ / ١٤.

٦- (عبد الله بن مسعود) رضي الله عنه المذكور قريباً.

٧- (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه تقدّم في ١١ / ٩٣.

٨- (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه تقدّم في ١٠ / ١٠٢، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من سباعات المصنّف رحمه الله.

٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح، وقد عرفت ما مرّ في عاصم.

٣- (ومنها): أن معظمه مسلسل بالكوفيين.

٤- (ومنها): أن فيه رواية صحابي عن صحابين رضي الله عنهم، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه (أَنَّ أَبَا بَكْرٍ) الصديق رضي الله عنه (وَعُمَرَ) بن الخطاب رضي الله عنه (بَشْرَهُ) بتخفيف الشين المعجمة، وتشديدها، يقال: بَشَرْتُهُ أَبَشْرُهُ بَشْرًا، من باب نصر في لغة تِهَامَةَ وما والاها، والاسم منه بَشْرٌ -بضمّ الباء، والتعدية بالثقل لغة عامة العرب، وقرأ السبعة باللغتين، قال ابن مجاهد: قرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ في كلّ القرآن مشدداً إلا في الشورى ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهَ عِبَادَهُ﴾ [الشورى: ٢٣]، فإنها قرأ بضمّ الشين مخففاً، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ مشدداً في جميع القرآن، وقرأ حمزة ﴿يُبَشِّرُ﴾ مما لم يقع خفيفاً في كلّ القرآن إلا قوله: ﴿فَبِمَا تَبَشِّرُونَ﴾ [الحجر: ٥٤] وقرأ الكسائي ﴿يُبَشِّرُ﴾ مخففاً في خمسة مواضع: [آل عمران: ٣٩ و ٤٥]، وفي [الإسراء: ٩]، و[الكهف: ٢]، وفي [الشورى: ٢٣]^(١).

(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ) شرطية، أو موصولة مبتدأ (أَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ)

(١) راجع "المصباح المنير" مع هامشه ٤٩/١.

غَضًّا) - بفتح الغين، وتشديد الضاد المعجمتين - قال ابن الأثير: «الغَضُّ»: الطريُّ الذي لم يتغير، أراد طريقه في القراءة، وهياتها فيها، وقيل: أراد بالآيات التي سمعها منه من أول «سورة النساء» إلى قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُوْلَاءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا القول الأخير غير صحيح؛ إذ فيه تخصيص للعام من غير دليل، ومما يُبطله ما أخرجه النسائي بإسناد صحيح من طريق علقمة، وخيشمة كلاهما عن قيس بن مروان، قال: جاء رجل إلى عمر، فقال عمر: من أين جئت؟ قال: من العراق، وتركتُ بها رجلاً يُملي المصحف عن ظهر قلبه، قال: من هو؟ قال: ابن مسعود، قال: ما في الناس أحدٌ أحقُّ بذلك منه، ثم قال: أحدثك عن ذلك، سَمَرْنَا مع رسول الله ﷺ في بيت أبي بكر، فخرجنا، فسمعنا قراءة رجل في المسجد، فسمع، فقيل: رجلٌ من المهاجرين يصلي، قال: «سَلْ تُعْطِه» ثلاثاً، ثم قال: «من أراد أن يقرأ القرآن رطباً كما أنزل، فليقرأه كما يقرأ ابن أم عبد»، والله تعالى أعلم.

(كَمَا أُنزِلَ) بالبناء للمفعول، أي على الوجه الذي أنزله الله ﷻ (فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ) وفي نسخة: «فليقرأ قراءة ابن أم عبد»، يعني عبد الله بن مسعود ﷺ. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي بكر وعمر رضي الله عنهما هذا صحيح، وعاصم ثقة، ولم ينفرد به، فقد أخرجه النسائي في «الفضائل» من «الكبرى» (٨١٩٨ و ٨١٩٩ و ٨٢٠٠) بأسانيد صحيحة، من طريق خيشمة، وعلقمة، كلاهما عن قيس بن مروان، عن عمر ﷺ، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (٢٠ / ١٣٨) فقط، وهو من أفرادهِ، فلم يُخرجه من أصحاب الأصول غيره، وأخرجه (أحمد) ٧/١ و ٤٤٥ و ٤٤٦ و ٤٥٤ وفي «فضائل الصحابة» (١٥٥٤) و (ابن حبان) في «صحيحه» (٧٠٦٦) و (٧٠٦٧) و (أبو يعلى) في «مسنده» (١٦) و (١٧) و (٥٠٥٨) و (٥٠٥٩) و (البزار) في «مسنده» ٢٦٨١ و (الطبراني) (٨٤١٧)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

- ١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
- ٢- (ومنها): ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من كشف مزايا أصحابه الكرام، وإبرازه للناس حتى يعرفوا فضلهم، ويقتدوا بهم.
- ٣- (ومنها): بيان فضل تحسين قراءة القرآن.
- ٤- (ومنها): جواز مدح الإنسان بما فيه؛ تشجيعاً له، وحملاً لغيره على الاقتداء به، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٣٩- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعَ الْحُجَابَ، وَأَنْ تَسْمَعَ سَوَادِي، حَتَّى أَهْأَكَ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (علي بن محمد) الطنافسي المذكور قبل حديث.
 - ٢- (عبد الله بن إدريس) الأودي الكوفي الثقة الثبت المذكور قبل باين.
 - ٣- (الحسن بن عبيد الله) بن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي، ثقة فاضل [٦].
- رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدِ النَّخَعِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التِّيمِيِّ، وَيَزِيدَ بْنَ وَهَبٍ، وَأَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِي، وَغَيْرِهِمْ.

وروى عنه شعبة، والسفيانان، وزائدة، وأبو إسحاق الفزاري، وعبد الله بن إدريس، وعبد الواحد بن زياد، وجريير بن عبد الحميد، وجعفر بن غياث، ومحمد بن فضيل، وغيرهم.

قال ابن المديني: له نحو ثلاثين حديثاً أو أكثر. وقال ابن معين: ثقة صالح. وقال العجلي، وأبو حاتم: ثقة. وقال الساجي: صدوق. وقال ابن المديني: قلت ليحيى بن سعيد: أيما أعجب إليك، الحسن بن عبيد الله، أو الحسن بن عمرو؟ قال: الحسن بن عمرو أثبتهما، وهما جميعاً ثقتان صدوقان. وقال يعقوب بن سفيان: كان من خيار أهل الكوفة. وقال البخاري: لم أخرج حديث الحسن بن عبيد الله؛ لأن عامة حديثه مضطرب. وضعفه الدارقطني بالنسبة للأعمش، فقال في «العلل» بعد أن ذكر حديثاً للحسن خالفه فيه الأعمش: الحسن ليس بالقوي، ولا يقاس بالأعمش.

قال عمرو بن علي: مات سنة (١٣٩) وكذا قال ابن حبان في «الثقات»، وزاد: وقيل سنة (٤٢).

أخرج له مسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، هذا (١٣٩) وحديث رقم (١٧٦٧).

٤- (إبراهيم بن سويد) النخعي الكوفي الأعور ثقة [٦].

رَوَى عن الأسود بن يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد، وعلقمة بن قيس. ورَوَى عنه الحسن بن عبد الله النخعي، وزبيد بن الحارث الياامي، وسلمة بن كهيل. قال ابن معين: مشهور. وقال النسائي: ثقة. ونقل صاحب «الميزان» تبعاً لابن الجوزي أن النسائي ضعفه، ولكن لم يثبت هذا عن النسائي^(١). وقال الدارقطني: ليس في حديثه شيء منكر، إنما هو حديث السهو، وحديث الدعاء^(٢). قال العجلي: ثقة.

(١) راجع "تقريب التهذيب" ص ٢٠.

(٢) وقع في نسخة "تهذيب التهذيب" "حديث الرفا" والظاهر أنه تصحيف، والصواب "حديث الدعاء"، وهو ما أخرجه مسلم في "صحيحه" برقم (٢٧٢٣) وحديث السهو

وذكره ابن حبان في «الثقات».

أخرج له مسلم الحديثين المذكورين، والأربعة، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.

٥- (عبد الرحمن بن يزيد) بن قيس النخعي، أبو بكر الكوفي، ثقة من كبار [٣].
رَوَى عن أخيه الأسود، وعمه علقمة، وعن حذيفة، وعثمان، وابن مسعود، وسلمان،
وأبي مسعود الأنصاري، وأبي موسى، وعائشة، والأشتر النخعي. ورَوَى عنه ابنه
محمد، وإبراهيم بن يزيد النخعي، وعمارة بن عمير، وأبو إسحاق السبيعي، وإبراهيم
ابن مهاجر، وسلمة بن كهيل، وغيرهم.

قال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال الدارقطني: هو أخو
الأسود، وابن أخي علقمة، وكلهم ثقات. وقال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث
كثيرة، تُؤْفَى في ولاية الحجاج قبل الجماجم. وقال يحيى ابن بكير سنة (٧٣)، وقال
عمرو بن علي: مات في الجماجم سنة ثلاث وثمانين. وقال ابن حبان في «الثقات»: قتل
في الجماجم سنة (٨٣). أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ثمانية أحاديث برقم ١٣٩
و٣١٦ و١٣٦٨ و١٣٦٩ و١٥٨٦ و١٨٤٠ و٣٠٣٠ و٣٣٤٦.

٦- (عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه المذكور قريباً، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين.
- ٣- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، غير شيخه، وهو ثقة.
- ٤- (ومنها): أن رواية الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد من رواية الأقران؛ لأنها من الطبقة السادسة، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذْنُكَ عَلَيَّ» بِالرَّفْعِ خَبْرٌ مُقَدَّمٌ لـ «أَنْ تَرْفَعَ»، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً خَبْرَهُ «أَنْ تَرْفَعَ»، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ مَا سُبِكَ مِنْ «أَنْ» وَ«أَنَّ» بِمَنْزِلَةِ الضَّمِيرِ (أَنَّ تَرْفَعُ الْحِجَابَ) بِنَاءُ الْفِعْلِ لِلْفَاعِلِ، وَالْفَاعِلُ ضَمِيرُ عَبْدِ اللَّهِ، وَ«الْحِجَابُ» مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، وَالْمَعْنَى إِذْنِي لَكَ فِي حَالِ الدَّخُولِ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعِ الْحِجَابَ، أَيِ أَذْنْتُ لَكَ فِي رَفْعِ الْحِجَابِ، وَسَمَاعِ السَّرَارِ. وَقَالَ فِي «الْمَجْمَعِ»: أَيِ إِذْنِكَ الْجَمْعُ بَيْنَ رَفْعِ الْحِجَابِ وَمَعْرِفَتِكَ أُنِي فِي الدَّارِ، وَلَوْ كُنْتُ مُسَارًّا لَغَيْرِي، فَهَذَا شَأْنُكَ مُسْتَمِرًّا إِلَى أَنْ أَنْهَكَ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى شَرْفِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ يَدْخُلُ فِي كُلِّ حَالٍ حَتَّى عَلَى نِسَائِهِ وَمَحَارِمِهِ. وَقَالَ فِي «الْمِفْتَاحِ»: أَيِ أَذْنْتُ لَكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَيَّ، وَأَنْ تَرْفَعِ حِجَابِي بِلَا اسْتِئْذَانٍ، وَأَنْ تَسْمَعَ سِرَّارِي حَتَّى أَنْهَكَ عَنِ الدَّخُولِ وَالسَّمَاعِ. انْتَهَى^(١).

وَوَقَعَ عِنْدَ مُسْلِمٍ بِلَفْظٍ: «أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ»، قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَبْنِيٌّ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَلَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَسَبَبُهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِعَبْدِ اللَّهِ إِذْنًا خَاصًّا بِهِ، وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَ بَيْتَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَجَدَ السُّتْرَ قَدْ رُفِعَ دَخَلَ مِنْ غَيْرِ إِذْنٍ بِالْقَوْلِ، وَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ لغيره إلا بالقول، كما قال الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [الآية [النور: ٢٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الآية [الأحزاب: ٥٣]، وَلِذَلِكَ كَانَتِ الصَّحَابَةُ ﷺ تَذَكُرُ ذَلِكَ فِي فَضَائِلِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَتَقُولُ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُؤْذِنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا، وَكَأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ لَهُ مِنَ التَّبَسُّطِ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَالانْبِسَاطِ مَا لَمْ يَكُنْ لغيره؛ لِمَا عِلْمُهُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ حَالِهِ، وَمِنْ خُلُقِهِ، وَمِنْ إِفْهَمِ لَبِيئَتِهِ. انْتَهَى^(٢).

(وَأَنْ تَسْمَعَ) وَفِي نَسْخَةِ: «تَسْمَعُ» (سَوَادِي) قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «السَّوَادُ»

(١) "مجمع بحار الأنوار" ١٤٣/٣ - ١٤٤.

(٢) "المفهم" ٤٩٩/٥.

بكسر السين المهملة، وبالذال، واتفق العلماء على أن المراد به السَّرار بكسر السين، وبالراء المكررة، وهو السَّرّ والمساور، يقال: ساودت الرجل مساودةً: إذا ساررته، قالوا: وهو مأخوذ من إدناء سَوادك من سَواده عند المساررة، أي شخصك من شخصه، والسَّواد اسم لكل شخص. انتهى^(١).

وقوله: (حَتَّىٰ أَنهَاكَ) غاية للإذن، أي أنت في حلّ من رفع الحجاب والدخول عليّ إلى أن أمنعك من ذلك، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هذا أخرجه مسلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٣٩/٢٠) فقط، وأخرجه (مسلم) في «كتاب السلام» (٢١٦٩) و(النسائي) في «الفضائل» (٨٢٠٤) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ١١٢/١٢ و(ابن سعد) في «الطبقات» ١٥٣/٣ و(أحمد) في «مسنده» (٣٨٣٣) و(الطحاوي) في «مشكل الآثار» (١٥٨٥) و(أبو يعلى) في «مسنده» (٥٣٥٦) و(٥٣٥٧) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧٠٦٨) و(الطبراني) (٨٤٤٩) و(٨٤٥٠)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حيث إنه رضي الله عنه جعله يرفع الحجاب بلا استئذان، ويسمع مسارّته لغيره، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يعدّون هذا له منقبة عظيمة، فقد أخرج الشيخان من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: «قدِمْتُ أنا وأخي من اليمن، فكُنَّا حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه

(١) "شرح مسلم" ١٥٠/١٤.

إلا من أهل بيت النبي ﷺ من كثرة دخولهم، ولزومهم له».

وأخرج مسلم من طريق أبي إسحق، قال: سمعت أبا الأحوص، قال: شهدت أبا موسى وأبا مسعود، حين مات ابن مسعود، فقال أحدهما لصاحبه: أترأه ترك بعده مثله؟ فقال: إن قلت ذلك، إن كان ليؤذن له إذا حُجِبْنَا، ويشهد إذا غِبْنَا.

وأخرج أيضاً من طريق مالك بن الحارث، عن أبي الأحوص قال: كنا في دار أبي موسى، مع نفر من أصحاب عبد الله، وهم ينظرون في مصحف، فقام عبد الله، فقال أبو مسعود: ما أعلم رسول الله ﷺ ترك بعده أعلم بما أنزل الله من هذا القائم، فقال أبو موسى: أما لئن قلت ذلك، لقد كان يشهد إذا غِبْنَا، ويؤذن له إذا حُجِبْنَا.

٢- (ومنها): جواز الاعتماد على العلامة في الإذن في الدخول، فإذا جعل الأمير، أو القاضي، أو غيرهم رفع الستر الذي على بابه علامة في الإذن في الدخول عليه للناس عامة، أو لطائفة خاصة، أو لشخص، أو جعل علامة غير ذلك جاز اعتمادها، والدخول إذا وجدت بغير استئذان، وكذا إذا جعل الرجل ذلك علامة بينه وبين خدومه وماليكه، وكبار أولاده وأهله، فمتى أرخى حجابها فلا دخول عليه إلا باستئذانه، فإذا رفعه جاز بلا استئذان. قاله النووي رحمه الله^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١) "شرح مسلم" ١٥٠/١٤ "كتاب السلام".

(٢١) (فَضْلُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ)

هو: العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، عم رسول الله ﷺ، أبو الفضل، أمه نُتَيْلَةُ بنت جَنَابِ بن كلب، وُلِدَ قبل رسول الله ﷺ بستين، وَضَاعَ وهو صغير، فَتَدَرَّتْ أمه إن وجدته أن تكسو البيت الحرير، فوجدته فكست البيت الحرير، فهي أول من كساه ذلك، وكان إليه في الجاهلية السَّقَاية والعِمَارَة، وحضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يُسَلِّمَ، وشهد بدرًا مع المشركين مكرهاً، فَأُسِرَ، فافتدى نفسه، وافتدى ابن أخيه عقيل بن أبي طالب، ورجع إلى مكة، فيقال: إنه أسلم وكنتم قومه ذلك، وصار يكتب إلى النبي ﷺ بالأخبار، ثم هاجر قبل الفتح بقليل، وشهد الفتح، وثبت يوم حنين، وقال النبي ﷺ: «من آذى العباس فقد آذاني، فإنما عمُّ الرجل صنوُّ أبيه»، أخرجه الترمذي في قصة^(١).

وقد حَدَّثَ عن النبي ﷺ بأحاديث، رَوَى عنه أولاده، وعامر بن سعد، والأحنف بن قيس، وعبد الله بن الحارث، وغيرهم.

وقال ابن المسيب عن سعد: كنا مع النبي ﷺ، فأقبل العباس، فقال: «هذا العباس أجود قريش كفاً، وأوصلها»، أخرجه النسائي^(٢)، وأخرج البغوي في ترجمة أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بسند له إلى الشعبي، عن أبي هَيَّاج عن أبي سفيان بن الحارث، عن أبيه، قال: كان العباس أعظم الناس عند رسول الله ﷺ، والصحابة يعترفون للعباس بفضله، ويشاورونه، ويأخذون رأيه، ومات بالمدينة في رجب، أو رمضان سنة اثنتين وثلاثين، وكان طويلاً جميلاً أبيض^(٣)، والله تعالى أعلم.

(١) حديث ضعيف في سننه يزيد بن أبي زياد متكلم فيه.

(٢) حديث صحيح.

(٣) راجع "الإصابة" ٣/٥١١-٥١٢.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٠ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ النَّخَعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: كُنَّا نَلْقَى النَّفْرَ مِنْ فُرَيْشٍ، وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ، فَيَقْطَعُونَ حَدِيثَهُمْ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَحَدَّثُونَ، فَإِذَا رَأَوْا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي قَطَعُوا حَدِيثَهُمْ، وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ حَتَّى يُحِبَّهُمُ اللَّهُ، وَلَقَرَّابَتِهِمْ مِنِّي»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (محمد بن طريف) بن خليفة البجلي، أبو جعفر الكوفي، صدوق، من

صغار [١٠].

رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، وَعِمْرَانَ، وَإِبْرَاهِيمَ ابْنِي عَيْنَةَ، وَأَبِي أَسَامَةَ، وَأَبِي مَعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وَرَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَابْنُهُ، وَأَبُو زَيْدٍ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَرِيفٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَغَيْرِهِمْ.

قال أبو زرعة: محله الصدق، وقال في موضع آخر: لا بأس به، صاحب حديث، كان ابن نُمَيْرٍ يُثْنِي عَلَيْهِ. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الخطيب: كان ثقة.

وقال الحضرمي: مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين، زاد غيره في صفر، وهو قول القراب في «تاريخه»، وأما ابن قانع، فأرخه سنة (٣٧)، وفي «الزهرة»، رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ سِتَّةَ أَحَادِيثَ.

أخرجه له مسلم، وأبو داود، والتِّرْمِذِيُّ، والمصنّف، وله في هذا الكتاب (١٢) حديثاً.

٢- (محمد بن فضيل) بن غزوان الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق، رُمي بالتشيع [٩] ٢ / ٢١.

٣- (الأعمش) سليمان بن مهران الإمام الحجة الثبت المشهور [٥] ١ / ١.

٤- (أبو سبرة - بسكون الموحدة-النخعي) الكوفي، يقال: اسمه عبد الله بن عابس، مقبول [٣].

رَوَى عن عمر بن الخطاب، يقال: مرسل، وفزوة بن مُسيك، ومحمد بن كعب القُرظي.

وعنه الأعمش والحسن بن الحكم النخعي والحسن بن مسافر قال ابن معين لا أعرفه وذكره بن حبان في الثقات وقد قيل إن الراوي عن فروة بن الراوي عن محمد بن كعب القرظي فالله تعالى أعلم.

أخرج له أبو داود، والترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.
٥- (محمد بن كعب) بن سليم بن أسد القُرظي، أبو حمزة، وقيل: أبو عبد الله المدني، من حلفاء الأوس، وكان أبوه من سبي قريظة، سكن الكوفة مدة، ثم المدينة، ثقة عالم [٣].

رَوَى عن العباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود، وعمر بن العاص، وأبي ذرّ، وأبي الدرداء، يقال: إن الجميع مرسل، وعن فضالة بن عبيد، والمغيرة ابن شعبة، ومعاوية، وكعب بن عُجرة، وأبي هريرة، وغيرهم.

ورَوَى عنه أخوه عثمان، والحكم بن عتيبة، ويزيد بن أبي زياد، وابن عجلان، وموسى بن عبيدة، وأبو معشر، وأبو جعفر الحُطمي، ويزيد بن الهاد، وغيرهم.

قال ابن سعد: كان ثقة عالماً كثير الحديث، ورعاً. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، رجل صالح عالم بالقرآن. وقال ابن المديني، وأبو زرعة: ثقة. وقال البخاري: إن أباه كان ممن لم يُنبت يوم قريظة، فترك^(١)، ثم ساق بإسناده عن محمد بن كعب قال: سمعت ابن مسعود، فذكر حديثاً، وقال: لا أدري أحفظه أم لا؟. وقال أبو داود: سمع من علي، ومعاوية، وابن مسعود.

(١) فما ذكره بعضهم من أن محمد بن كعب وُلد في حياة النبي ﷺ غلط، فإن الذي وُلد في حياته ﷺ هو أبوه، كما ذكره البخاري هنا، فتنبه. راجع "تهذيب التهذيب" ٦٨٥/٣.

وقال يعقوب بن شيبة: وُلِدَ في آخر خلافة علي سنة أربعين، ولم يسمع من العباس. وقال عون بن عبد الله: ما رأيت أحداً أعلم بتأويل القرآن منه. وقال ابن حبان: كان من أفاضل أهل المدينة علماً وفقهاً، وكان يُقَصُّ في المسجد فسقط عليه وعلى أصحابه سَقْفٌ فمات هو وجماعة معه تحت الهدم سنة ثمان عشرة، وأرخه أبو بكر بن أبي شيبة وغير واحد سنة ثمان ومائة. وقال يعقوب بن شيبة وغيره: مات سنة سبع عشرة، وهو ابن ثمان وسبعين سنة. وقال ابن نمير: مات سنة تسع عشرة. وقال ابن سعد وغيره: مات سنة عشرين، وقيل: غير ذلك.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث ١٤٠ و ٩٥٩ و ١١٨١ و ٢٥٧٥ و ٣٠٨٠ و ٣٨٦٦ و ٤١٨٢.

٦- (العباس بن عبد المطلب) ﷺ المذكور آنفاً.

شرح الحديث:

(عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ) ﷺ، أَنَّهُ (قَالَ: كُنَّا نَلْقَى) بفتح أوله وثالثه، مضارع لقي بكسر القاف، من باب تعب (التنفر) بفتحتين: أي الجماعة (مِنْ قُرَيْشٍ، وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ) جملة في محل نصب على الحال من المفعول (فَيَقْطَعُونَ) بفتح أوله وثالثه (حَدِيثَهُمْ) أي عند لقائنا لهم غضباً وعداوةً لنا، لا إخفاءً للحديث عَنَّا لكونه سرّاً، وإلا فلا لوم على إخفاء الأسرار. قاله السندي^(١) (فَدَكَّرْنَا ذَلِكَ) أي صنعهم هذا (لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ) ﷺ («مَا» أي استفهامية (بِأَل) أي حال (أَقْوَامٍ يَتَحَدَّثُونَ) جملة في محل جرّ صفة لـ «أقوام» (فَإِذَا رَأَوْا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي قَطَعُوا حَدِيثَهُمْ) أي خوفاً من سماعه (وَاللَّهِ) جملة قسمية، أي أقسم بالله (لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ) بنصب «قلب» على المفعولية، ورفع الإيمان على الفاعلية (حَتَّى يُجِيبَهُمْ) أي أهل بيته ﷺ (لِللَّهِ) أي لأجله، لا

(١) "شرح السندي" ٩٤/١-٩٥.

لأمر دنيويّ، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ﴾ الآية [الشورى: ٢٣] [وَلَقَرَابَتِهِمْ مِنِّي] أي ولأجل قرابتهم من النبي ﷺ؛ لأن محبتهم ناشئة من محبته، ومحبته من أعظم شعب الإيمان، كما قال ﷺ فيما أخرجه الشيخان في «صحيحهما»: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى في درجته:

حديث العباس بن عبد المطلب ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وهو مرسل، فإن محمد بن كعب لم يلق العباس ﷺ؟.

[قلت]: إنما صحّ بشواهد، فقد أخرج ابن أبي شيبة في «مصنّفه» رقم

(٣٢٢٠٣) قال:

حدثنا ابن نمير، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، قال:

قال العباس يا رسول الله إنا لنرى وجوه قوم من وقائع أوقعتها فيهم، فقال النبي ﷺ:

«لن يصيبوا خيراً حتى يُحبّوكم الله، ولقرابتي...» الحديث^(١).

وهذا مرسل صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، يشهد لحديث الباب.

وأخرج الترمذي (٣٦٩١) من طريق أبي عوانة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد

الله بن الحارث، حدثني عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، أن العباس

ابن عبد المطلب دخل على رسول الله ﷺ مُغَضَباً، وأنا عنده، فقال: «ما أغضبك؟»،

قال: يا رسول الله ما لنا ولقريش، إذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مُبَشَّرَةٍ، وإذا لقونا

لقونا بغير ذلك؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمر وجهه، ثم قال: «والذي نفسي

بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يُحبّكم الله، ولرسوله»، ثم قال: «يا أيها الناس من

(١) راجع «مصنّف عبد الرزاق» ٦/٣٨٥ رقم (٣٢٢٠٣).

أذى عمي فقد آذاني، فإنما عمُّ الرجل صنو أبيه»، قال: هذا حديث حسن صحيح.
 هذا الحديث في سننه يزيد بن أبي زياد الهاشمي ضعيف، إلا أنه لا بأس به في المتابعة، والشواهد، ولذا أخرج له مسلم متابعاً، فحديثه يشهد لحديث الباب، والظاهر أن الترمذي صححه لهذا، وليس مما تساهل فيه، كما قاله بعضهم.
 والحاصل أن الحديث صحيح؛ لما ذكر، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنف) هنا (١٤٠/٢١) فقط، وقد تفرّد به، فلم يُخرجه أحد من أصحاب الأصول، وأخرجه (أحمد) في «مسنده» (١٦٧٧) وأخرجه (الترمذي) برقم (٣٦٩١) و(أحمد) برقم ١٦٨٦٠ و١٦٨٦١) من حديث عبد المطلب بن ربيعة، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): من أغرب ما وقع للمصنف أنه عقد باباً في فضل العباس ﷺ، ثم أروود حديثين: أحدهما هذا، وهو وإن صححناه لشواهدة إلا أنه مرسل في نفسه، والثاني موضوع، وهو التالي، كأنه لم يثبت للعباس ﷺ شيء من الفضائل، مع أنه وردت أحاديث صحيحة في فضائله، ولعلها ما وصلت إليه، فلذا أحببت أن أذكر بعض تلك الأحاديث لئلا يخلو الباب عن الأحاديث الصحيحة.

(فمن ذلك): ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٧١٠) من طريق ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس ﷺ أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس ابن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا ﷺ، فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا، فاسقنا، قال: فيسقون.

(ومنها): ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٨٣)

من طريق الأعرج، عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، والعباس عم رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً، فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً،

قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي عليّ ومثلها معها»، ثم قال: «يا عمر أما شعرت أن عمّ الرجل صنو أبيه».

(ومنها): ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٣/١ رقم (١٥٢٤) بإسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «هذا العباس بن عبد المطلب أجود قريش كفاً، وأوصلها». وغير ذلك مما ثبت له من المناقب، وقد جمعت في ذلك أم شعيب زوجة المحدث الحافظ المحقق الكبير الشيخ مقبل بن هادي رحمه الله حيث كتبت الصحيح المسند من فضائل أهل بيت النبوة، فأجادت وأفادت، وفي ضمنه باب عقد لفضائل العباس ﷺ، وقد قدم لها الشيخ رحمه الله والكتاب مطبوع، فراجعه تستفد، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤١- (حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، فَمَنْزِلِي وَمَنْزِلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُجَاهَيْنِ، وَالْعَبَّاسُ بَيْنَنَا مَوْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عبد الوهاب بن الضحّاك) بن أبان العُرضيّ -بضم المهملة، وسكون الراء، بعدها معجمة- أبو الحارث الحمصيّ، نزيل سلّميّة، متروك، كذبه أبو حاتم [١٠].
روى عن إسماعيل بن عياش، وبقية بن الوليد، وعيسى بن يونس، وغيرهم.
وروى عنه ابن ماجه، وعبد الوهاب بن نجدة، وهو من أقرانه، وابن أبي عاصم، وبقية بن مخلد، وغيرهم.
قال البخاري: عنده عجائب. وقال أبو داود: كان يضع الحديث قد رأته. وقال

النسائي: ليس بثقة متروك. وقال العقيلي، والدارقطني، والبيهقي: متروك. وقال صالح ابن محمد الحافظ: منكر الحديث، عامة حديثه كذب. وقال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي بسلمية، وترك حديثه والرواية عنه هذا قاص.

وقال محمد بن عوف: قيل له: إنه كان يأخذ فوائد أبي اليان فيحدث بها، عن إسماعيل بن عياش، وحدث بأحاديث كثيرة موضوعة. قال: فخرجتُ إليه، فقلت: ألا تخاف الله، فضمن لي أن لا يُحدِّث بها بعد ذلك. وقال ابن عدي: وأظن قال عبدان: كان البغداديون يلقنونه فمنعهم. وقال الجوزجاني: أقدم وجسر فأراح الناس. وقال ابن عدي: وبعض حديثه لا يتابع عليه.

وقال الدارقطني في موضع آخر: له عن إسماعيل بن عياش وغيره مقلوبات وبواطيل. وقال الآجري عن أبي داود: غير ثقة ولا مأمون. وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث، لا يحل الاحتجاج به. وقال الحاكم وأبو نعيم: روى أحاديث موضوعة.

قال ابن أبي عاصم: مات سنة خمس وأربعين ومائتين.

تفرّد به المصنّف، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط برقم ١٤١ و ٧٧٢ و ١١٦٥ و ١٣١٧ و ٢٠١٤ و ٢٢٤٧ و ٣٣٤٠.

[تنبيه]: قوله: «العُرْضيّ»: نسبة إلى عُرْض قال ابن السمعاني: ناحية بدمشق، وتعقبه ابن الأثير، فقال: بل هي مدينة صغيرة بين الفرات ودمشق، وهي من أعمال حلب.

وسلمية مُسَكِّنة الميم، مخففة الياء: اسم بلد. قاله في «القاموس». والله تعالى أعلم.

٢- (إسماعيل بن عياش) العنسي، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم [٨]/٩/٧٤.

٣- (صفوان بن عمرو) بن هريم السكسكي، أبو عمرو الحمصي، ثقة [٥].
روى عن عبد الله بن بسر المازني الصحابي، وعبد الرحمن جبير بن نفيير، وشريح

ابن عبيد الحضرمي، وراشد بن سعد، وجماعة.

وروى عنه ابن المبارك، وأبو إسحاق الفزاري، وبقية، وإسماعيل بن عياش،

ومعاوية بن صالح الحضرمي، وغيرهم.

قال العجلي، ودُحيم، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة، زاد أبو حاتم: لا بأس به.

وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً. وقال أبو زرعة الدمشقي: قلت لدُحيم: مَنْ أَثْبُتُ

بِحِمِّصَ؟ قال: صفوان، وَسَمَى جماعةً. وقال أبو حاتم: سمعت دُحيماً يقول: صفوان

أكبر من حَرِيْزٍ وَقَدَمَهُ. وقال ابن خَرَّاش: كان ابن المبارك وغيره يوثقه. وذكره ابن حبان

في «الثقات». وقال النسائي في «التميز»: له حديث منكر في عمار بن ياسر.

وقال أبو اليمان عن صفوان: أدركت من خلافة عبد الملك، وخرَجنا في بعث

سنة (٩٤). وقال يزيد بن عبد ربه مات سنة (١٥٥). وقال سليمان بن سَلَمَةَ: مات سنة

(٨)

وعُلِّقَ له البخاري أثراً، وأخرج له في «الأدب المفرد»، ومسلم، والأربعة، وله في

هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط برقم ١٤١ و١٣١٧ و٣٥٦٨ و٣٩٩٢.

٤- (عبد الرحمن بن جُبَيْر - بجيم، فموحَّدة، مصغراً - ابن نُفَيْر) - بنون، ففاء،

مصغراً أيضاً - أبو حميد، ويقال أبو جَمِيْر الحضرمي الجَمِصِي، ثقة [٤].

روى عن أبيه، وأنس بن مالك، وخالد بن معدان، وكثير بن مرة، وغيرهم.

وروى عنه يحيى بن جابر الطائي، ومعاوية بن صالح، وثور بن يزيد، وزهير بن

سالم، وصفوان بن عمرو، وغيرهم.

قال أبو زرعة، النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان

في «الثقات». وقال ابن سعد: كان ثقة، وبعض الناس يستنكر حديثه، ومات سنة ثمان

عشرة ومائة في خلافة هشام.

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، والباقون، وله في هذا الكتاب أربعة

أحاديث فقط برقم ١٤١ و١٢١٩ و٤٠٧٥ و٤٠٧٦.

٥- (كثير بن مرة الحضرمي) الحمصي، ثقة [٢] ووهم من عدّه في الصحابة ٧/١.

٦- (عبد الله بن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما تقدّم في ٨/٥٢، والله تعالى

أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو) رضي الله عنهما، أنه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا) «الخليل»: الصديق، فَعِيلٌ بمعنى مُفَاعِلٍ، وقد يكون بمعنى مفعول، والخَلَّةُ بالضم: الصداقة والمحبة التي تخلّت القلب، فصارت خلالاً، أي في باطنه. قاله ابن الأثير^(١) (كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَلِيلًا) حيث قال ﷺ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] (فَمَنْزِلِي وَمَنْزِلُ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُجَاهَيْنِ) أي متقابلين، والتاء فيه بدلٌ من واو وجه، قال في «القاموس»: تجاهك، ووجهك مثلثين: تلقاء وجهك. انتهى (وَالْعَبَّاسُ بَيْنَنَا) مبتدأ وخبره (مُؤْمِنٌ) خبر لمحدوف، أي هو مؤمن، حال كونه كائناً (بَيْنَ خَلِيلَيْنِ).

مسألة: هذا الحديث موضوع، وأفته عبد الوهّاب شيخ المصنّف، فقد سبق أنه من الوضاعين، وهو من أفراد المصنّف، فلم يُخرجه أحدٌ غيره، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٢) (فَضْلُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ابْنَيْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ)

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: إنما جمعها في باب واحد لما وقع لهما من الاشتراك في كثير من الفضائل.

فأما الحسن فهو: ابن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ، وريحانته، أمير المؤمنين، أبو محمد، وُلِدَ في نصف شهر رمضان، سنة ثلاث من الهجرة، قاله ابن سعد، وابن البرقي، وغير واحد، وقيل: في شعبان منها، وقيل: وُلِدَ سنة أربع، وقيل: سنة خمس، والأول أثبت، وروى عن النبي ﷺ أحاديث حفظها عنه، ومات بالمدينة مسموماً سنة خمسين، ويقال: قبلها، ويقال: بعدها.

وأما الحسين فهو: ابن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، أبو عبد الله، سبط رسول الله ﷺ، وريحانته، قال الزبير وغيره: وُلِدَ في شعبان سنة أربع، وقيل: سنة ست، وقيل: سنة سبع، وليس بشيء، قال جعفر بن محمد: لم يكن بين الحمل بالحسين بعد ولادة الحسن إلا طهر واحد، وقد حَفِظَ الحسين أيضاً عن النبي ﷺ، وروى عنه.

وُقُتِلَ يوم عاشوراء سنة إحدى وستين بكرلاء من أرض العراق، وكان أهل الكوفة لما مات معاوية، واستخلف يزيد كاتبوا الحسين بأنهم في طاعته، فخرج الحسين إليهم، فسبقه عبيد الله بن زياد إلى الكوفة، فخذّل غالب الناس عنه، فتأخروا رغبة ورهبة، وُقُتِلَ ابن عمّه مسلم بن عقيل، وكان الحسين قد قدّمه قبله يبّيع له الناس، ثم جهّز إليه عسكرياً، فقاتلوه إلى أن قُتِلَ هو وجماعة من أهل بيته، والقصة في ذلك مشهورة^(١)، والله تعالى أعلم.

(١) راجع «الفتح» في «كتاب الفضائل» ١٢٠/٧.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٢- (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِلْحَسَنِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ»، قَالَ: وَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (أحمد بن عبدة) الضبيّ، أبو عبد الله البصريّ، ثقة رُمي بالنصب [١٠]

.٢٨/٣

٢- (سفيان بن عيينة) الإمام الحجة الثبت المكيّ الشهير [٨] ١٣/٢.

٣- (عبيد الله بن أبي يزيد) المكيّ، مولى آل قارظ بن شيبه، ثقة كثير الحديث [٤].

رَوَى عن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وأبي لبابة بن عبد المنذر، ونافع بن

جبير بن مطعم، وغيرهم.

وَرَوَى عنه ابنه محمد، وابن المنكدر، وهو أكبر منه، وابن جريج، وورقاء بن

عمر، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وآخرون.

قال ابن المديني، وابن معين، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة. وقال ابن

سعد: ثقة، كثير الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن عيينة: مات سنة

ست وعشرين ومائتين، وله (٨٦) سنة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ستة أحاديث فقط برقم ١٤٢ و ١٥٣ و

٢٠٠٥ و ٣١٦٢ و ٣٣٦٤ و ٣٨٩٦.

٤- (نافع بن جبير) بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف النوفليّ، أبو محمد،

أو أبو عبد الله المدنيّ، ثقة فاضلٌ [٣].

رَوَى عن أبيه، والعباس بن عبد المطلب، والزبير بن العوام، وعلي بن أبي

طالب، وعثمان بن أبي العاص، وأبي هريرة، وغيرهم.

وَرَوَى عنه عروة بن الزبير، وسعيد بن إبراهيم، والزهري، وعبيد الله بن أبي

يزيد، وآخرون.

قال ابن سعد: قال محمد بن عمر: روى عن أبي هريرة، وكان ثقة، أكثر حديثاً من أخيه. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة. وقال ابن خراش: ثقة مشهور، أحد الأئمة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: من خيار الناس، كان يحج ماشياً، وناقته تُقاد. وقال أبو الحسن بن البراء عن علي بن المديني: أصحاب زيد بن ثابت الذين كانوا يأخذون عنه، ويفتون بفتواه، فذكره فيهم.

قال الزبير بن بكار وغير واحد: مات في خلافة سليمان بن عبد الملك. وقال الواقدي عن ابن أبي الزناد: مات سنة تسع وتسعين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب تسعة أحاديث برقم ١٤٢ و ٥٤٥ و ٨٠٧ و ١٧٢٠ و ١٨٧٠ و ٢٩٠٧ و ٣٥٢٢ و ٣٦٧٢ و ٤٠٦٥.

٥- (أبو هريرة) رضي الله عنه تقدّم في ١/١، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات المدنيين، غير شيخه، فبصريّ، وسفيان، فكوفيّ، ثم مكّيّ.

٤- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي.

٥- (ومنها): أن صحابيه أحفظ من روى الحديث في دهره، روى (٥٣٧٤) حديثاً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم) أَنَّهُ (قَالَ لِلْحَسَنِ) أَي فِي شَأْنِهِ، فَالْإِلَامُ بِمَعْنَى «فِي»، وَالحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ، وَقَدْ سَاقَهُ الشَّيْخَانُ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِطَوْلِهِ، فَلَفِظَ البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي سَوْقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ، فَانصرفت،

فانصرفت، فقال: «أين لُكْعُ»^(١) ثلاثاً، ادْعُ الحسن بن علي، فقام الحسن بن علي يمشي، وفي عنقه السَّخَابُ^(٢)، فقال النبي ﷺ بيده هكذا، فقال الحسن بيده هكذا فالتزمه، فقال: «اللهم إني أُحِبُّه فأحبه، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّه»، وقال أبو هريرة: فما كان أحدٌ أحب إلي من الحسن بن علي بعد ما قال رسول الله ﷺ ما قال.

ولفظ مسلم عن أبي هريرة، قال: خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار، لا يُكَلِّمُنِي ولا أَكَلِمُهُ، حتى جاء سُوقُ بني قَيْنِقَاعَ، ثم انصرف، حتى أتى خِباءَ فاطمة، فقال: «أَنْتُمْ لُكْعُ، أَنْتُمْ لُكْعُ» - يعني حسناً - فظننا أنه إنما تحبسه أمه لأن تُغَسِّلَهُ، وتُلبِّسه سَخَاباً، فلم يَلْبِثْ أن جاء يَسْعَى، حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أحبه فأحبه، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّه».

(«اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأُحِبُّهُ، وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ»، قَالَ) أي أبو هريرة (وَوَضَّمَهُ) أي ضمَّ النبي ﷺ الحسن (إِلَى صَدْرِهِ) هذا معنى الالتزام الذي مرَّ آنفاً في رواية البخاري، وبمعنى رواية مسلم: «حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي هريرة ﷺ هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تحريمه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٤٢/٢٢) وأخرجه (البخاري) في «البيوع» (٢١٢٢) و«اللباس» (٥٨٨٤) وفي «الأدب المفرد» (١١٥٢) و(مسلم) في «فضائل الصحابة» (٢٤٢١) و(الحميدي) في «مسنده» (١٠٤٣) و(أحمد) في «مسنده» (٧٠٩١)

(١) «اللُكْعُ»: الصغير في لغة تميم.

(٢) «السخاب»: خيط فيه خرزٌ يُنظَّم، ويُجعل في عنق الصبي.

و(٨٠٣٠) و(١٠٤٧١) وفي «فضائل الصحابة» (١٣٤٩) و(النسائي) في «الفضائل» من «الكبرى» (٨١٠٨) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٦٣) و(البغوي) في «شرح السنة» (٣٩٣٣)، والله تعالى أعلم.
(المسألة الثالثة): في فوائده^(١):

- ١- (ومنها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل الحسن رضي الله عنه.
- ٢- (منها): بيان فضل محبة الحسن رضي الله عنه.
- ٣- (ومنها): بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله من التواضع والشفقة بالصغار.
- ٤- (ومنها): جواز معانقة الصغار، قال القرطبي رحمه الله: ولا خلاف - فيما أحسب - في جوازه، كما فعل النبي صلى الله عليه وآله، وإنما اختلف في عنق الكبير في حالة السلام، وكرهه مالك، وأجازه سفيان بن عيينة وغيره، واحتجّ سفيان على مالك في ذلك بعنق النبي صلى الله عليه وآله جعفرًا لما قدم عليه، فقال مالك: ذلك مخصوصٌ بجعفر، فقال سفيان: ما يُخصّ جعفرًا يعمّنّا، فسكت مالك، ويدلّ سكوت مالك على أنه ظهر له ما قاله سفيان من جواز ذلك، قال القاضي عياض: وهو الحقّ حتى يدلّ دليل على تخصيص جعفر بذلك. انتهى، وهو تحقيق حسنٌ جدًّا. والله تعالى أعلم.

- ٥- (ومنها): جواز حمل الصبيان، وترك التعمّق في التحفظ مما يكون منهم من المخاط، والبول، وغير ذلك، فلا يُجتنب إلا ما ظهرت عينه، أو تحقّق، أو تفاحش، وكان النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه يعملون على مقتضى الحنيفيّة السمحة، فيمشون حُفَاءً في الطين، ويجلسون على الأرض، وتكون عليهم الثياب الوسخة التي ليست بنجسة، ويلعقون أصابعهم، والقصعة، ولا يعيرون شيئاً من ذلك، وكلّ ذلك فيه ردّ على غلاة العباد الموسوسين الذين يحافظون على نظافة ظاهرهم، وبواطنهم وسخة بمخالفة

(١) المراد الفوائد التي اشتمل عليها الحديث بطوله، كما أوردته من رواية الشيخين، لا خصوص سياق المصنّف، فتنبه.

السنة، والتلبس بأنواع البدع والخرافات ﴿ رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨]، اللهم أرنا الحقَّ حقًا، وارزقنا اتِّباعه، وأرنا الباطل باطلاً، وارزقنا اجتنابه، آمين، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٣ - (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ أَبِي الْجَحَافِ، وَكَانَ مَرْضِيًّا، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ الْحُسْنَ وَالْحُسَيْنَ، فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

١ - (داود بن أبي عوف أبو الجحاف) - بفتح الجيم، وتشديد الحاء المهملة - واسم أبي عوف سُويد التميميُّ البُرْجُميُّ - بضم الموحدة، والجيم - مولاهم، مشهور بكنيته، صدوقٌ شيعيٌّ ربِّها أخطأ [٦].

رَوَى عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن صُبَيْح مولى أم سلمة، وَجَمِيعِ بن عُمَيْرٍ، وَأبي حازم سلمان الأشجعي، وعكرمة، وقيس الخارفي، وغيرهم.

وروى عنه السفينان، وشريك، وإسرائيل، وعبد السلام بن حرب، وجماعة.

قال عبد الله بن داود: كان سفيان يوثقه ويعظمه. وقال وكيع عن سفيان عن أبي الجحاف: وكان مرضياً. وقال ابن عيينة: كان من الشيعة. وقال أحمد وابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: له أحاديث، وهو من غالبية التشيع، وعامة حديثه في أهل البيت، وهو عندي ليس بالقوي، ولا ممن يُتَّجَّحُ به. وقال العقبلي: كان من غلاة الشيعة. وقال الأزدي: زائغ ضعيف. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطيء.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: يتبين مما سبق من الأقوال أن أبا الجحاف صدوقٌ

حسن الحديث، والله تعالى أعلم.

تفرد به الترمذي، والنسائي، والمصنف، وله عندهم هذا الحديث فقط.

٢- (أبو حازم) سلمان الأشجعي الكوفي، ثقة [٣].

رَوَى عن مولاته عَزَّة الأشجعية، وابن عمر، وأبي هريرة، والحسن، والحسين، وابن الزبير، وغيرهم.

وروى عنه الأعمش، ومنصور، وأبو مالك الأشجعي، وعدي بن ثابت، وفضيل بن غزوان وميسرة الأشجعي، ومحمد بن جُحادة، ومحمد بن عجلان، وغيرهم.

قال أحمد، وابن معين، وأبو داود: ثقة. وقال بعض الناس: مات في خلافة عمر ابن عبد العزيز. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث صالحة. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٩) حديثاً.

٣- (أبو هريرة) الصحابي الشهرستاني ١/١، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ أَبِي الْجَحَافِ) بِالْجَزْرِ بَدَلٍ مِنْ «دَاوُدَ» (وَكَانَ مَرَضِيًّا) هَذَا مِنْ كَلَامٍ وَكَيْعٍ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ سِيَاقِ «التَّهْذِيبِ» فِيمَا سَبَقَ فِي تَرْجُمَتِهِ أَنْفَاءً (عَنْ أَبِي حَازِمٍ) سَلْمَانَ الْأَشْجَعِيِّ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ؓ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي») فِيهِ بَيَانٌ أَنَّ حُبَّهُمَا فَرَضٌ لَا يَتِمُّ الْإِيْمَانُ إِلَّا بِهِ كَمَا أَنَّ حُبَّهُ كَذَلِكَ، وَبِالْعَكْسِ بَغْضُهُمَا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُتُ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي هريرة ؓ هذا حسن؛ من أجل الاختلاف في أبي الجحاف، فهو وإن تكلموا فيه، إلا أنه لا ينزل حديثه عن درجة الحسن، كما يتبين ذلك من أقوال العلماء

فيه، كما أسلفناه في ترجمته.

فقول البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات محل نظر؛ لما عرفت من الكلام فيه، قال: وأخرجه النسائي في «المنقب» عن عمرو بن منصور، عن أبي نعيم، عن سفيان به. انتهى.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٤٣/٢٢) فقط، وأخرجه (أحمد) في «مسنده» (٧٨٧٦) و(النسائي) في «الفضائل» (٨١١٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٤ - (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، أَنَّ يَعْلىَ بْنَ مِرَّةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى طَعَامٍ دُعُوا لَهُ، فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي السَّكَّةِ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ، وَبَسَطَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ الْغُلَامُ يَفِرُّهَا هُنَا وَهَذَا هُنَا، وَيُضَاحِكُهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهُ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ ذَقْنِهِ، وَالْأُخْرَى فِي فَأْسِ رَأْسِهِ فَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: «حُسَيْنٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سَبَطُ مِنَ الْأَسْبَاطِ».)

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ كَاسِبٍ) المدني، نزيل مكة، صدوقٌ ربياً وَهَمَّ [١٠]

.٩/١

٢- (يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ) الطائفي، نزيل مكة، أبو محمد، ويقال: أبو زكريا الحذاء الحُرَّاز، صدوقٌ، سيء الحفظ [٩].

رَوَى عَنْ عبيد الله بن عمر العمري، وموسى بن عقبة، وداود بن أبي هند، وابن جريج، وإسماعيل بن أمية، وعبد الله بن عثمان بن خثيم، وغيرهم.
وروى عنه وكيع، وهو من أقرانه، والشافعي، وابن المبارك، ومات قبله، وأبو

بكر بن أبي شيبه، وبشر بن عبيس، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم.

قال الميموني عن أحمد بن حنبل: سمعت منه حديثاً واحداً. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: يحيى بن سليم كذا وكذا، والله إن حديثه - يعني فيه شيء - وكأنه لم يحمده، وقال في موضع آخر: كان قد أتقن حديث ابن خُثيم، فقلنا له: أعطنا كتابك، فقال: أعطوني رهنًا. وقال الدُّوري عن ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ صالح محله الصدق، ولم يكن بالحافظ، يُكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر. وقال الدُّولابي: ليس بالقوي.

وقال الشافعي: فاضل كُنَّا نَعُدُّه من الأبدال. وقال العجلي: ثقة. وقال يعقوب بن سفيان: سنيّ رجل صالح، وكتابه لا بأس به، وإذا حدث من كتابه فحديثه حسن، وإذا حدث حفظاً فيُعرف ويُنكر. وقال النسائي في «الكنى»: ليس بالقوي. وقال العقيلي: قال أحمد بن حنبل: أتيت فكتبت عنه شيئاً، فرأيتُه يَحِلِّطُ في الأحاديث فتركته، وفيه شيء. قال أبو جعفر: وَلَيْتَ أمره.

وقال الساجي: صدوق يَمُّ في الحديث، وأخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر لم يحمده أحمد. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم. وقال الدارقطني: سيء الحفظ. وقال البخاري في «تاريخه» في ترجمة عبد الرحمن بن نافع: ما حدّث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطئ، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائة. وقال البخاري عن أحمد بن محمد بن القاسم ابن أبي بزة: مات سنة خمس وتسعين، وهو مكّي كان يَخْتَلِفُ إلى الطائف، فنسب إليه.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٦) حديثاً.

٣- (عبد الله بن عثمان بن خُثيم) - بالخاء المعجمة، والثاء المثناة، مصغراً -

القاريء المكّي، أبو عثمان، حليف بني زُهرة، صدوقٌ [٥].

رَوَى عن أبي الطفيل، وصفية بنت شيبه، وقيلة أم بني أنمار، ولها صحبة،

وعطاء، وسعيد بن جبير، وأبي الزبير، وغيرهم.

وروى عنه السفينان، وابن جريج، ومعمرو، وحماد بن سلمة، وحفص بن غياث، وفُضيل بن سليمان، ووهيب، ويحيى بن سليم، وغيرهم.

قال ابن أبي مريم عن ابن معين: ثقة حجة. وقال العجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث. وقال النسائي: ثقة، وقال مرة: ليس بالقوي. وقال عبد الله ابن الدُّورقي عن ابن معين: أحاديثه ليست بالقوية، نقله ابن عدي، وقال: وهو عزيز الحديث، وأحاديثه أحاديث حسان. وقال ابن سعد: تُؤْتَى في آخر خلافة أبي العباس، أو أول خلافة أبي جعفر، وكان ثقة، وله أحاديث حسنة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، قال: وكان يخطيء. قال عمرو بن علي: مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

أخرج له البخاري في التعاليق، ومسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب (١٩) حديثاً.

٤- (سعيد بن أبي راشد) ويقال: ابن راشد، مقبول [٣].

رَوَى عن يعلى بن مَرَّة الثقفِي، وعن التنوخي النصراني رسولِ قيصر، ويقال: رسول هِرَقْل، وعنه عبد الله بن عثمان بن خثيم، ذكره ابن حبان في «الثقات». تفرّد به الترمذي، وله عنده هذا الحديث فقط، والمصنّف، وله عنده حديثان فقط، هذا (١٤٤) و(٣٦٦٦) حديث: «الولد مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ».

٥- (يعلى بن مَرَّة) بن وهب بن جابر بن عَتَّاب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف الثقفِي، أبو مُرَازِم -بضم أوله^(١)، وتخفيف الراء، وكسر الزاي- وأمه سِيَابَة -بكسر المهملة، وتخفيف التحتلانية، ثم موحدّة-.

قال يحيى بن معي: شَهِد خَيْر، وبيعة الشجرة، والفتح، وهوازن، والطائف. قال

(١) هكذا ضبطه في «التقريب»، وضبطه في «الإصابة» بفتح الميم والراء، وكسر الزاي المنقوطة بعد الألف.

أبو عمر: كان من أفاضل الصحابة، رَوَى عن النبي ﷺ أحاديث، وعن علي، وروى عنه ابناه: عبد الله وعثمان، وروى عنه أيضًا راشد بن سعد جدّ سعيد بن راشد، وعبد الله ابن حفص بن هنيك وآخرون. قال ابن سعد: أمره النبي ﷺ بأن يَقْطَعَ أعناب ثقيف فقطعها.

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «القدر»، والترمذي، والنسائي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط برقم (١٤٤) و(٣٣٣) و(٣٣٩) و(٣٦٦٦). والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، أَنَّ يَعْلىَ بْنَ مَرْثَةَ ﷺ حَدَّثَهُمْ) أَي حَدَّثَ سَعِيداً وَمَنْ مَعَهُ (أَتَهُمْ) أَي أَنَّ يَعْلىَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ (خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى طَعَامٍ دُعُوا لَهُ) بِنَاءُ الْفِعْلِ لِلْمَفْعُولِ (فَإِذَا حُسَيْنٌ يَلْعَبُ) أَي ابْنُ عَلِيٍّ سَبَطَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَ«إِذَا» هِيَ الْفُجَائِيَّةُ، وَ«حُسَيْنٌ» مَبْتَدَأُ خَبْرِهِ جُمْلَةٌ «يَلْعَبُ»، وَقَوْلُهُ: (فِي السُّكَّةِ) مُتَعَلِّقٌ بِهِ، وَ«السُّكَّةُ» بِكسر السين المهملة، وَتَشْدِيدِ الْكَافِ: تَطْلُقُ عَلَى الرَّفَاقِ لِاصْطِفَافِ الدُّورِ فِيهَا، وَعَلَى الطَّرِيقِ الْمَصْطَفَّةِ مِنَ النَّخْلِ^(١) (قَالَ) يَعْلىَ (فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، أَي قُدَّامَهُمْ (وَبَسَطَ يَدَيْهِ) قَالَ السَّنْدِيُّ: كَأَنَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَأْخُذَهُ بَيْنَهُمَا (فَجَعَلَ الْغُلَامُ يَفْرُ) بِكسر الفاء من باب ضرب، أَي شَرَعَ حُسَيْنٌ ﷺ يَهْرِبُ كِعَادَةِ الصِّغَارِ إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَأْخُذَهُمْ (هَا هُنَا وَهَاهُنَا) أَي مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ، وَنَحْوَهُمَا (وَيُضَاحِكُهُ النَّبِيُّ ﷺ) أَي مُدَاعِبَةً لَهُ (حَتَّى أَخَذَهُ، فَجَعَلَ إِحْدَى يَدَيْهِ تَحْتَ ذَقْنِهِ) بِفَتْحَتَيْنِ هُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ جُمْتُعٌ لِحْيَتِهِ، وَجَمْعُ الْقَلَّةِ أَذْقَانٌ، مِثْلُ سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ، وَجَمْعُ الْكَثْرَةِ ذُقُونٌ، مِثْلُ أَسَدٍ وَأُسُودٍ^(٢). (وَالْأُخْرَى فِي فَأْسٍ رَأْسِهِ) بِالْهَمْزَةِ، هُوَ طَرَفٌ مُؤَخَّرُهُ الْمَشْرِفُ عَلَى الْقَفَا،

(١) راجع «المجمع» ٩٢/٣ و«المصباح المنير» ٢٨٢/١.

(٢) «المصباح المنير» ٢٠٨/١.

وجمعه أفوس، وفؤوس^(١). (فَقَبَلَهُ، وَقَالَ) ﷺ (حُسَيْنٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ) قال الطيبي: كأنه ﷺ علم بنور الوحي ما سيحدث بينه وبين القوم، فخصه بالذكر وبين أنهما كالشيء الواحد في وجوب المحبة، وحرمة التعرض والمحاربة، وأكد ذلك بقوله: (أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا) فإن محبته ﷺ محبة الرسول ﷺ، ومحبة الرسول محبة الله ﷻ. انتهى^(٢) (حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ) «السَّبْطُ» بكسر، فسكون، جمعه أسباط، مثل حِمْلٍ وأحمال، ولد الولد، والمعنى هنا: أنه أمة من الأمم^(٣).

وقال السندي: «السبط»: ولد الولد، خرج تأكيداً للاتحاد والبعضية، وتقريراً لها، ويحتمل أن يكون فائدة الإخبار بيان أنه حقيق بذلك، وأهل له، وليس من الأولاد الذين يُنفى نسبهم عن الآباء، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ الآية [هود: ٤٦]، وقيل: يُطلق السبط على القبيلة، وهو المراد هاهنا، والمقصود الإخبار ببقائه، وكثرة أولاده، وقيل: المراد أنه أمة من الأمم في الخير، على حد قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ الآية [النحل: ١٢٠]. انتهى^(٤). والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

حديث يعلى بن مرّة ﷺ هذا حسن^(٥).

[فإن قلت]: كيف يُحسّن وفي إسناده سعيد بن بن أبي راشد، وهو مجهول، كما

سبق في ترجمته؟.

(١) «مجمع البحار» ٨٦/٤ - ٨٧.

(٢) «الكاشف» ٣٩١٤/١٢.

(٣) راجع «القاموس المحيط» ص ٦٠٢.

(٤) «شرح السندي» ٩٧/١.

(٥) حسن الحديث الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيح ابن ماجه» رقم (١١٨) وفي

«الصحيحه» رقم (١٢٢٧)

[قلت]: لم ينفرد به سعيد بن أبي راشد، بل تابعه راشد بن سعد، فقد أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦٤) قال: حدّثنا عبد الله بن صالح، حدّثنا معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن يعلى بن مرّة به، وهكذا رواه في «التاريخ» أيضاً، وساق عقبه رواية ابن خثيم عن سعيد بن أبي راشد المتقدّمة، وقال: والأول أصحّ. انتهى.

فهذا الإسناد جيّد، ورجاله ثقات، وفي عبد الله بن صالح، وهو كاتب الليث كلام لا يضرّ في المتابعة، والشواهد، وقد حسّن الحديث الترمذي، وصحّح الإسناد الحاكم، ولم يتعقبه الذهبي، ولكن في تصحيحه نظر؛ لأن سعيد بن أبي راشد لم يرو عنه غير ابن خثيم، ولم يوثقه غير ابن حبان، ولذا قال في «التقريب»: مقبول، أي عند المتابعة.

وكذا قول البوصيري: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات محلّ نظر؛ لما ذكرناه.

وخلاصة القول أن الحديث حسن؛ لمتابعة راشد بن سعد لسعيد بن أبي راشد، فقول الدكتور بشّار بعد إيراده رواية راشد هذه: ولولا أن هذا السند ضعيف من أجل ضعف عبد الله بن صالح لصار راشد بن سعد، وهو ثقة متابعاً لسعيد بن أبي راشد محلّ نظر أيضاً؛ لأن عبد الله بن صالح ليس مجمعا على ضعفه، كما يوهمه كلامه، بل وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: حسن الحديث، وقوّاه غيرهما، والحقّ فيه ما قال الحافظ ابن القطان الفاسي: هو صدوق، ولم يثبت عليه ما يُسقطُ به حديثه، إلا أنه مختلف فيه، فحديثه حسن. انتهى^(١).

والحاصل أن الحديث لا يَنْزِلُ عن درجة الحسن، فتبصّر بالإنصاف، ولا تكن أسير التقليد، والله تعالى أعلم.

[تنبیه]: قال البوصيري في «مصباح الزجاجة»: بعد أن ذكر إخراج أحمد والترمذي له: ما نصّه: ورواه الحاكم في «المستدرک» من طريق المنهال بن عمرو، عن

(١) راجع ترجمته في «تهذيب التهذيب» ٢/٣٥٤-٣٥٧.

يعلى بن مرّة، عن أبيه، قال شيخنا أبو الفضل العسقلاني -يعني الحافظ ابن حجر- في «الأطراف» -يعني النكت الظراف-: كذا فيه، وأظنه عن ابن يعلى ابن مرة عن أبيه، ويكون من مسند يعلى، قال: ولست أعرف لمرّة صحبة، ولا أدرك المنهال يعلى، انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الكلام لا يوجد في «النكت الظراف» التي

بأيدينا، فالله تعالى أعلم أين ذكره الحافظ؟.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنف) هنا (١٤٤/٢٢) فقط، وأخرجه (الترمذي) في «المناقب»

(٣٧٧٥) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» (١٠٢/١٢ و ١٠٣) و(أحمد) في «مسنده»

٣(١٧٧/٤ و ١٧٢/٤) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٧١).

[تنبيه]: يوجد في النسخ المطبوعة بعد هذا الحديث: ما نصّه: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ مِثْلَهُ) ولا يوجد في السخة الهندية، ولم يذكره الحافظ

المزي في «تحفة الأشراف»، ولا الحافظ البوصيري في «مصباح الزجاجة»، ولا علاقة له

أيضاً بهذا الحديث، فلا ينبغي إثباته هنا، فتنبّه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع

والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٥- (حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ،

حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَضْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ صَبِيحٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: «أَنَا سَلِمٌ لِمَنْ سَأَلْتُمْ، وَحَرْبٌ لِمَنْ

حَارَبْتُمْ».)

رجال هذا الإسناد: سبعة:

١- (الحسن بن عليّ الخلال) الخُلَوَانِي، نزيل مكة، ثقة حافظ [١٠] ١/١٣٨.

٢- (عليّ بن المنذر) الطَّرِيقِيُّ الكُوفِيُّ، صدوقٌ يتشيع [١٠] ٢/٢١.

٣- (أبو عَسَانَ) مالك بن إسماعيل النَّهْدِيُّ الكُوفِيُّ، ثقة متقنٌ عابدٌ، صحيح

الكتاب، من صغار [٩] / ١٠ / ٨٤.

٤- (أسباط بن نصر) الهَمْدَانِي، أبو يوسف، ويقال: أبو نصر الكوفي، صدوق، كثير الخطأ يُغْرَب [٨].

رَوَى عن سَمَاك بن حَرْب، وإِسْمَاعِيل السُّدِّي، ومنصور، وغيرهم.

ورَوَى عنه أحمد بن الفضل الحَفَرِي الكوفي، وعمرو بن حماد القنَاد، وأبو غسان

النَّهْدِي، ويونس بن بكير، وعبد الله بن صالح العجلي، وغيرهم.

قال حرب: قلت لأحمد: كيف حديثه؟ قال: ما أدري، وكأنه ضعّفه. وقال أبو

حاتم: سمعت أبا نُعَيْم يُضَعِّفُه، وقال: أحاديثه عامَّةٌ سَقَطُ، مقلوب الأسانيد. وقال

النسائي: ليس بالقوي. وقال البخاري في «تاريخه الأوسط»: صدوق. وذكره ابن حبان

في «الثقات». وأنكر أبو زرعة على مسلم إخراجه في «صحيحه» لحديث أسباط هذا.

وقال الساجي في «الضعفاء»: رَوَى أحاديث لا يُتَابَعُ عليها عن سَمَاك بن حَرْب. وقال

ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ثقة. وقال موسى بن هارون: لم يكن به بأس.

روى له البخاري في التعاليق، ومسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب ثلاثة

أحاديث فقط، هذ (١٤٥) و(١٨٢٢) و(٤١٢٧).

٥- (السُّدِّي)-بضم السين، وتشديد الدال المهملتين-هو: إسماعيل بن عبد

الرحمن بن أبي كَرِيمَة، أبو محمد الكوفي الأعور، وهو السُّدِّي الكبير، كان يقعد في سُدَّة

باب الجامع، فسُمِّي السُّدِّي، صدوقٌ يَمُّ، ورُمي بالتشيع [٤].

رَوَى عن أنس، وابن عباس، ورأى ابن عمر، والحسن بن علي، وأبا هريرة، وأبا

سعيد، ورَوَى عن أبيه، ويحيى بن عباد، وأبي صالح مولى أم هاني، وغيرهم.

وروى عنه شعبة، والثوري، والحسن بن صالح، وزائدة، وأبو عوانة، وأبو بكر

ابن عياش، وغيرهم.

قال سَلْمُ بن عبد الرحمن: مرَّ إبراهيم النخعي بالسدي، وهو يفسر لهم القرآن،

فقال: أمّا إنه يفسر تفسير القوم. وقال عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت: سمعت الشعبي،

وقيل له: إن السدي قد أُعطيَ حظًا من علم القرآن، فقال: قد أُعطيَ حظًا من جهلٍ بالقرآن. وقال علي عن القطان: لا بأس به، ما سمعت أحدًا يذكره إلا بخير، وما تركه أحد. وقال أبو طالب عن أحمد: ثقة. وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي قال: قال يحيى ابن معين يومًا عند عبد الرحمن بن مهدي، وذكر إبراهيم بن مهاجر، والسُدِّي، فقال يحيى: ضعيفان، فغضب عبد الرحمن، وكره ما قال. قال عبد الله: سألت يحيى عنهما، فقال: متقاربان في الضعف. وقال الدُّوري عن يحيى: في حديثه ضعف. وقال الجوزجاني: هو كذاب شتام. وقال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: يُكتَب حديثه ولا يُحتجَّ به. وقال النسائي في «الكنى»: صالح.

وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وقال ابن عدي: له أحاديث يروها عن عدة شيوخ، وهو عندي مستقيم الحديث، صدوقٌ، لا بأس به. وقال حسين بن واقد: سمعت من السُدِّي، فما قمت حتى سمعته يتناول أبا بكر وعمر، فلم أعد إليه. وقال العجلي: ثقة، عالم بالتفسير، راويةٌ له. وقال العقيلي: ضعيف، وكان يتناول الشيخين. وقال الساجي: صدوق فيه نظر. وقال الحاكم في «المدخل» في «باب الرواة الذين عيب على مسلم إخراج حديثهم»: تعديلُ عبد الرحمن ابن مهدي أقوى عند مسلم ممن جرحه بجرح غير مُفسَّر. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الطبري: لا يُحتجَّ بحديثه. وقال أبو جعفر بن الأخرم: لا يُنكره ابنُ عباس، قد رأى سَعْدَ بن أبي وقاص. وقال خليفة: مات سنة (١٢٧).

أخرج له مسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط برقم (١٤٥) و(١٨٢٢) و(٤١٢٧).

٦- (صُبَيْح) - مصغراً - مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ، ويقال: مولى زيد بن

أرقم، مقبول [٦].

روى عن زيد بن أرقم، وأم سلمة، ورَوَى عنه ابنُ ابنه إبراهيم بن عبد الرحمن بن صُبَيْح، وإسماعيل بن عبد الرحمن السُدِّي، قال البخاري: لم يذكر سماعاً من زيد.

وذكره ابنُ حبان في «الثقات».

أخرج له أبو داود، والترمذي، والمصنف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث فقط.
٧- (زيد بن أرقم) بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي الصحابي المشهور، أول مشاهده الخندق، وأنزل الله ﷻ تصديقه في «سورة المنافقون»، مات سنة ست، أو ثمان وستين، وتقدّمت ترجمته في ٢٥ / ٣. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه)، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍِّّ وَقَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ) أَي قَالَ فِي حَقِّهِمْ، أَوْ لِأَجْلِهِمْ (أَنَا سَلِّمٌ) بِكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ، وَفَتْحِهَا، وَسُكُونِ اللَّامِ: أَي صَلِّحٌ، بِمَعْنَى مَسَالِمٌ، وَمُصَالِحٌ، مِنْ إِطْلَاقِ الْمَصْدَرِ، وَإِرَادَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَيَأْتِي مِثْلُهُ فِي «حَرْبٍ» (لَمَنْ سَأَلْتُمْ) أَي صَالِحْتُمُوهُ (وَحَرْبٌ) بِفَتْحِ، فَسُكُونِ، أَي مُحَارِبٍ (لَمَنْ حَارَبْتُمُوهُ) أَي حَارَبْتُمُوهُ، جَعَلَ ﷻ نَفْسَهُ نَفْسَ الصَّلْحِ وَالْحَرْبِ مِبَالِغَةً، كَمَا يُقَالُ: زَيْدٌ عَدْلٌ، أَي عَادِلٌ^(١)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبَى، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث زيد بن أرقم هذا ضعيف؛ لأن في سنده صبيحاً مولى أم سلمة مجهول الحال، وأسباط بن نصر صدوق كثير الخطأ يُعرب.

وقال الحافظ المزني رحمه الله في «تحفة الأشراف»: رواه الحسين بن الحسن العُمرّي، عن علي بن هاشم بن البريد، عن أبي الجحّاف، عن مسلم بن صبيح، عن زيد بن أرقم. انتهى.

والحسين بن الحسن العُمرّي ضعيف من الشيعة الشّتاميين، والأكثرون على

(١) راجع «الكاشف عن حقائق السنن» ١٢ / ٣٩١.

تضعيفه، بل منهم من كذبه، وعليّ بن هاشم بن البريد شيعيّ معروف، وكذلك أبوه. وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد في «المسند» ٤٤٢/٢ و«الفضائل» (١٣٥٠) و(الطبراني) (٢٦٢١) والحاكم في «المستدرک» ١٤٩/٣ من رواية تليد بن سليمان، عن أبي الجحّاف، عن أبي حازم، عنه، وتليد رافضيّ ضعيف، وكانوا يسمّونه بليداً بالموحدة، قال ابن معين: كذاب يشتم عثمان، وكل من شتم عثمان، أو طلحة، أو أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ دجال لا يكتب عنه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وقال أبو داود: رافضيّ رجل سوء، يشتم أبا بكر وعمر، وكذلك قال يعقوب ابن سفيان، وكذبه أحمد.

ومع هذا كله فقد قال الحاكم عن هذا الحديث: حديث حسن، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٩/٩: فيه تليد بن سليمان، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وهذا من العجائب.

والحاصل أن الحديث واه بمرّة، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٤٥/٢٢) وأخرجه (الترمذيّ) في «المنقب» (٣٨٧٠) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ٩٧/١٢ و(الطبرانيّ) (٢٦١٩) و(٢٦٢٠) و(٥٠٣٠) و(٥٠٣١) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٥٠٣١) و(الحاكم) في «مستدرکه» ١٤٩/٣، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٢) (فَضْلُ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ) ﷺ.

هو: عمّار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس بن الحصين بن الوذيم بن ثعلبة بن عوف بن حارثة بن عامر بن بام بن عنس - بنون ساكنة - ابن مالك العنسي، أبو اليقظان، حليف بني مخزوم، وأمه سُمَيَّة مولاة لهم، كان من السابقين الأولين هو وأبوه، وكانوا ممن يُعَذَّب في الله، فكان النبي ﷺ يَمُرُّ عليهم، فيقول: «صبرا آل ياسر موعدكم الجنة»، واختُلف في هجرته إلى الحبشة، وهاجر إلى المدينة، وشهد المشاهد كلها، ثم شهد اليامة، فقطعت أذنه بها، ثم استعمله عمر ﷺ علي الكوفة، وكتب إليهم أنه من النجباء، من أصحاب محمد ﷺ.

وتواترت الأحاديث عن النبي ﷺ أن عمّارا تقتله الفئة الباغية، وأجمعوا على أنه قُتل مع علي ﷺ بصيفين سنة سبع وثمانين في ربيع، وله ثلاث وتسعون سنة، وانفقوا على أنه نزل فيه قوله ﷺ: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] (١)، وروى عن النبي ﷺ (٦٢) حديثاً، اتفق الشيخان على حديثين، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بحديث، وله عند المصنّف في هذا الكتاب ثمانية أحاديث فقط، برقم ٢٩٤ و٤٢٩ و٥٦٥ و٥٦٦ و٥٦٩ و٥٧١ و٩١٦ و١٦٤٥، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٦ - (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِي بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِئْذِنُوا لَهُ، مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطِيبِ».)

رجال هذا الإسناد: سبعة:

١- (عثمان بن أبي شيبة) العنسي، أبو الحسن الكوفي، ثقة حافظ شهر [١٠] / ٥ / ٤٠.

(١) راجع «الإصابة» ٤/٤٧٣-٤٧٤.

٢- (أبو إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي، ثقة عابد يدلّس، واختلط بآخره [٣] ٧/٤٥.

٣- (هاني بن هاني) الهمداني الكوفي، مستور [٣].

روى عن عليّ، وعنه أبو إسحاق السبيعي وحده، قال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات». وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة، قال: وكان يتشيع. وقال ابن المديني: مجهول. وقال حرمله عن الشافعي: هاني بن هاني لا يُعرف، وأهل العلم بالحديث لا ينسبون حديثه لجهالة حاله.

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي، والنسائي في «الخصائص»، والمصنف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث، والذي يليه فقط.

٤- (علي) بن أبي طالب ؑ ٢٠ / ٢. والباقون تقدّموا في الباب الماضي.

شرح الحديث:

(عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؑ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ أَيُّ طَلَبِ الْإِذْنِ فِي الدُّخُولِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْذِنُوا لَهُ» بِإِبْدَاءِ الْهَمْزَةِ يَاءٌ؛ لَوْ قَوَّعَهَا إِثْرُ كَسْرَةٍ، هَذَا فِي حَالَةِ الْإِبْتِدَاءِ، وَأَمَّا فِي حَالَةِ الدَّرَجِ، فَيَقْرَأُ بِالْهَمْزَةِ (مَرْحَبًا) قَالَ فِي «اللِّسَانِ»: وَقَوْلُهُمْ فِي تَحِيَّةِ الْوَارِدِ: أَهْلًا وَمَرْحَبًا، أَيُّ أَتَيْتَ سَعَةً، وَأَتَيْتَ أَهْلًا، فَاسْتَأْنَسَ، وَلَا تَسْتَوْحِشْ، وَقَالَ اللَّيْثُ: قَوْلُهُمْ: مَرْحَبًا: أَنْزَلَ فِي الرَّحْبِ وَالسَّعَةِ، وَأَقَمَ، فَلَمْ عِنْدَنَا ذَلِكَ، وَسُئِلَ الْخَلِيلُ عَنْ نَصْبِهِ، فَقَالَ: بِفِعْلِ مَحْدُوفٍ، أَيُّ أَنْزَلَ، أَوْ أَقَمَ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: تَقُولُ الْعَرَبُ: لَا مَرْحَبًا بِكَ: أَيُّ لَا رُحْبَتَ عَلَيْكَ بِلَادِكَ، وَهِيَ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي تَقَعُ فِي الدَّعَاءِ لِلرَّجُلِ وَعَلَيْهِ، نَحْوُ سَقِيًّا وَرَعِيًّا، وَجَدَعًا وَعَقْفَرًا، يَرِيدُونَ سَقَاكَ اللَّهُ، وَرَعَاكَ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: مَعْنَاهُ رَحَبَ اللَّهُ بِكَ مَرْحَبًا، كَأَنَّهُ وَضِعَ مَوْضِعَ التَّرْحِيبِ. انْتَهَى مَلَخَّصًا^(١) (بِالطَّبِيبِ الْمُطِيبِ) أَيُّ الطَّاهِرِ

(١) «لسان العرب» ٤١٤/١.

المطهر^(١) وفيه مبالغة، كظَلَّ ظَلِيل^(٢).

وقال السندي: قوله: «بالطيب المطيب» كأنه جُبل على الاستقامة والسلامة، ثم زاده الله تعالى ذلك بما أعطاه من علم الكتاب والسنة، فقليل: الطيب المطيب. انتهى^(٣)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

حديث علي بن أبي طالب عليه السلام هذا ضعيف؛ لجهالة هانئ بن هانئ؛ لأنه لم يرو عنه إلا أبو إسحاق، ولعننة أبي إسحاق، فإنه مدلس.

[تنبيه]: صحح الشيخ الألباني هذا الحديث كما في «صحيح ابن ماجه» ١/ ٣٠ و«الصحيحه» ٢/ ٤٦٦ وقد عرفت ما فيه، ومن الغريب أنه أورد له في «الصحيحه» شاهداً أخرجه أبو نعيم في «الحلية»، ثم قال: وإسناده ضعيف، مسلسل بالضعفاء. انتهى. فكيف يستشهد بمثل هذا؟، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٧- (حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: دَخَلَ عَمَّارٌ عَلَيَّ، فَقَالَ: مَرَحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مُلِيَ عَمَّارٌ إِيَّانَا إِلَى مُشَاشِهِ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (نصر بن علي الجهمي) البصري، ثقة ثبت [١٠/ ١٣].

٢- (عثام بن علي) بن هجير - بجيم مصغراً - ابن بجير بن زُرعة بن عمرو بن مالك بن خالد بن ربيعة بن الوجيد، وهو عامر بن كعب بن عامر بن كلاب العامري

(١) «لسان العرب» ١/ ٥٦٣.

(٢) «المرقاة» ١٠/ ٦٠٦.

(٣) «شرح السندي» ١/ ٩٨.

الكلابي، أبو علي الكوفي، ثقة^(١)، من كبار [٩].

رَوَى عن الأعمش، وهشام بن عروة، وإسماعيل بن أبي خالد، والثوري، ويونس بن أبي إسحاق، وسُعَيْر بن الحُمس، وغيرهم.

وروى عنه محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، ومسدد، ومحمد بن عبد الأعلى الصنعائي،

وعمر بن حفص بن غياث، ونصر بن علي الجهضمي، وغيرهم.

قال الأجرى عن أبي داود: سمعت أحمد يقول: عثام رجل صالح، قال: وسألت

أبا داود عنه، فجعل يُثني عليه، ويقول قولاً جميلاً. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال

أبو زرعة: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، وهو أحب إلي من يحيى بن عيسى الرَّمْلِيّ.

وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال الحاكم عن الدارقطني: ثقة. وذكره ابن شاهين في

«الثقات». وقال: قال عثمان بن أبي شيبة: كان صدوقاً. وذكر له البزار حديثاً، تفرد به،

وقال: وهو ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال ابن نُمير، والترمذي: مات سنة (٤)، وقال ابن سعد، وأبو داود: مات سنة

خمس وتسعين.

أخرج له البخاري، والأربعة، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط برقم

(١٤٧) و(٢٨٨) و(١٣٢١)، والباقون تقدّموا في السند الماضي، وتقدّم الأعمش قبل

باب، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ هَانِي بْنِ هَانِيٍّ) أَنَّهُ (قَالَ: دَخَلَ عَمَّارٌ) بِنِ يَاسِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (عَلَى عَلِيٍّ)

ابن أبي طالب ﷺ (فَقَالَ) أَي عَلِيٍّ ﷺ (مَرَّحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيِّبِ) هَذَا مَوْقُوفٌ فِي هَذِهِ

الرَّوَايَةِ، وَقَدْ سَبَقَ مَرْفُوعًا فِي الرَّوَايَةِ الْمَاضِيَةِ، لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ، فَالصَّحِيحُ وَقَفَهُ (سَمِعْتُ

(١) قال في «التقريب»: صدوق، والحق ما قلته، كما يتبين لك من أقوال العلماء بعدد،

فتأمل. والله تعالى أعلم.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مُلِيَءٌ) بضم أوله مبنياً للمفعول، ونائب فاعله قوله: (عَمَّارٌ) ﷺ إِيَّانَا) منصوب على التمييز (إِلَى مُشَاشِهِ) وفي رواية أبي نُعَيْمٍ في «الحلية»: «من قرنه إلى قدمه». و«المُشَاش» - بضم الميم، وتخفيف المعجمتين: هي رؤوس العظام، كالمرفقين، والكتفين، والركبتين، وقال الجوهري: هي رؤوس العظام اللينة التي يمكن مَضْغُهَا. انتهى^(١).

وقال السنديّ بعد ما ذكر نحو هذا: وعلى هذا فيمكن أن يقال: إنه طيّب بأصل الخلقة، ومطيّب باعتبار أن الله تعالى زاد فيه ذلك بحيث ملأه منه^(٢).

وقال في «إنجاح الحاجة»: أي دخل الإيمان في قلبه، وتفسّح في صدره حتى سرى إلى عروقه وعظامه في سائر الجسد، وكان ﷺ يدعو «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً» حتى يقول: «واجعلني نوراً»، والمراد به نور الإيمان، انتهى، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عليّ ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفيه العلة المذكورة في الحديث السابق؟.

[قلت]: إنها صحّ لأن له شاهداً، وهو ما أخرجه النسائيّ في «الفضائل» من

«الكبرى» (٨٢١٥) قال: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي عمّار، عن عمرو بن شُرحبيل، قال: حدّثنا رجلٌ من أصحاب النبيّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مُليءٌ عَمَّارٌ بن ياسر إِيَّانَا إلى مشاشه»^(٣).

(١) «النهاية» ١٦١/٥.

(٢) «شرح السنديّ» ٩٨/١.

(٣) راجع «السنن الكبرى» ٣٥٨/٧ رقم الحديث (٨٢١٥).

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين، غير أبي عمّار، واسمه عَرِيب - بفتح أوله، وكسر الراء - ابن حميد الهمداني، وهو ثقة، وعبد الرحمن هو ابن مهدي. وأخرجه الحاكم في «مستدرکه» ٣/ ٣٩٢ - ٣٩٣ من طريق محمد بن أبي يعقوب - وهو ثقة - عن عبد الرحمن بن مهدي بإسناد النسائي، وسمى الصحابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

والحاصل أن الحديث صحيح؛ لما ذكرناه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٨ - (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمَّارٌ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ، إِلَّا اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا».)

رجال هذا الإسناد: تسعة:

- ١- (أبو بكر بن أبي شيبة) هو: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي، ثقة حافظ صاحب تصانيف، أكثر عنه المصنّف [١٠] / ١.
- ٢- (عمرو بن عبد الله) بن حنّس، ويقال: ابن محمد بن حنّس الأودي الكوفي، ثقة [١٠] / ١١ / ٩٦ من أفراد المصنّف^(١).
- ٣- (عبيد الله بن موسى) بن أبي المختار باذام العبسي، أبو محمد الكوفي، ثقة كان يتشيع [٩] / ٧٠.
- ٤- (عبد العزيز بن سياه) - بكسر المهملة، وتخفيف التحتانيّة - الأسدي الكوفي، ثقة^(٢) يتشيع [٧].

(١) هذا مما يفند قول من يقول: إن من انفرد بهم ابن ماجه من الرواة ضعفاء، فتنبهه.
(٢) قال في «التقريب»: صدوق، والحق ما قلناه، كما يتبين من أقوال أهل العلم في

وليس له في هذا الكتاب إلا هذا الحديث.

- ٥- (حبيب بن أبي ثابت) قيس، ويقال: هند بن دينار الأسديّ مولاهم، أبو يحيى الكوفيّ، ثقة فقيه جليل، كثير الإرسال والتدليس [٣] ٤١/٥.
- ٦- (عطاء بن يسار) الهلاليّ، أبو محمد المدنيّ، مولى ميمونة، ثقة فاضل صاحب مواظ وعبادة، من صغار [٣] ٩/٦٠.
- ٧- (عائشة) أم المؤمنين رضي الله عنها ١٤/٢، والباقيان تقدّما قبل حديث، والله تعالى أعلم.

نطاق هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سداسيّات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم ثقات من رجال الصحيح، غير شيخه، وهما ثقتان.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالكوفيين، غير عطاء، وعائشة، فمدنيان. (ومنها): أن فيه (ح) وهو كناية عن تحويل الإسناد، فللمصنّف في هذا الحديث سندان، أحدهما أبو بكر بن أبي شيبة، عن عبيد الله بن موسى - والثاني عن علي بن محمد، وعمرو بن عبد الله جميعاً عن وكيع - وكلاهما يرويان عن عبد العزيز بن سياه...
- ٤- (ومنها): أن فيه رواية تابعيّ عن تابعيّ: حبيب عن عطاء.
- ٥- (ومنها): أن فيه عائشة رضي الله عنها من المكثرين السبعة، روت (٢٢١٠) أحاديث، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَائِشَةَ) رضي الله عنها، أنها (قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَمَّا رُ) مبتدأ خبره جملة قوله: (مَا) نافية (عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ) ببناء الفعل للمفعول، وفي رواية الترمذي:

«ما خَيْرَ عَمَّارٍ...» (إِلَّا اخْتَارَ) لما جُبِلَ عليه من الاستقامة والسداد (الأزْشَدَ) أي الأصلح (مِنْهُمَا) أي من الأمرين، وفي رواية النسائي بلفظ «أشدَّهما» بالشين المعجمة، أي أصعبهما، قال القاري: فقيل: هذا بالنظر إلى نفسه، والأول بالنظر إلى غيره، فلا تنافي بين الروایتين، وفي نسخة: «أشدَّهما» بالسين المهملة، أي أصوبهما، والأظهر في الجمع بين الروايات أنه كان يختار أصلحهما وأصوبهما فيما تبين ترجيحهما، وإلا اختار أيسرهما. انتهى^(١).

وقال في «الإنجاح»: وكان السلف يحبون أن يعملوا لأنفسهم ما كان أقرب إلى الاحتياط، ويأمرون غيرهم ما كان أسهل لهم، فإنه ﷺ قال: «إنما بُعثتم ميسرين، ولم تُبعثوا معسرين»، انتهى، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عائشة رضي الله عنها هذا صحيح.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٤٨/٢٣) فقط، وأخرجه (الترمذي) في «المناقب» (٣٧٩٩) و(النسائي) في «فضائل الصحابة» (٨٢١٨) و(أحمد) في «مسنده» (٢٤٨٢٠)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل عمّار بن ياسر رضي الله عنها.

٢- (ومنها): مشروعية مدح الإنسان بما فيه من المزايا الفاضلة، والخصال

المحمودة؛ لأن فيه تشجيعاً له، وتثبيتاً، وحثاً لغيره على الاقتداء به.

٣- (ومنها): الحث على أن الإنسان إذا خُير بين أمرين جائزين شرعاً يختار

الأصلح له، ولغيره مما يعود نفعه عليه في الدنيا والآخرة.

٤- (ومنها): أنه استُدلّ بهذا الحديث على أن الرشد مع عليٍّ عليه السلام، في خلافته، وأن

معاوية عليه السلام أخطأ في اجتهاده، ولم يكن على الرشد؛ لأن عمّاراً عليه السلام اختار مرافقة عليٍّ عليه السلام

وكان معه يوم صفين حتى استشهد في تلك الحرب، وقد قال عليه السلام: «ويح عمّار تقتله الفئة

الباغية»، متفق عليه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ

وَالِيهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٤) (فَضْلُ سَلْمَانَ، وَأَبِي ذَرٍّ وَالْمِقْدَادِ) ﷺ

أما سلمان ﷺ، فهو: سلمان أبو عبد الله، ويقال له: سلمان ابن الإسلام، وسلمان الخير، وقال ابن حبان من زعم أن سلمان الخير آخر فقد وَهَمَ، أصله من رَامَهُرْمُرْمُرٌ، وقيل: من أصبهان، وكان قد سمع بأن النبي ﷺ سَيِّعَتْ، فخرج في طلب ذلك، فأَسِرَ، وبيع بالمدينة، فاشتغل بالرَّقِّ حتى كان أول مشاهدته الخندق، وشهد بَقِيَّةَ المشاهد، وفتوح العراق، وولي المدائن، وقال ابن عبد البر: يقال: إنه شهد بدرًا، وكان عالمًا زاهدًا، رَوَى عنه أنس، وكعب بن عُجْرَةَ، وابن عباس، وأبو سعيد، وغيرهم من الصحابة، ومن التابعين أبو عثمان النَّهْدِي، وطارق بن شهاب، وسعيد بن وهب، وآخرون بعدهم.

قيل: كان اسمه ما به -بكسر الموحدة- ابن بود، قاله ابن منده بسنده، وساق له نسبًا، وقيل: اسمه بهبود، ويقال: إنه أدرك عيسى ابن مريم، وقيل: بل أدرك وَصِيَّ عيسى ﷺ. ورُويَت قصته من طرق كثيرة، من أصحابها ما أخرجه أحمد من حديثه نفسه، وأخرجها الحاكم من وجه آخر عنه أيضًا، وأخرجها الحاكم من حديث بريدة، وعلق البخاري طرفًا منها، وفي سياق قصته في إسلامه اختلاف يَتَعَسَّرُ الجمع فيه، ورَوَى البخاري في «صحيحه» عن سلمان أنه تداوله بضعة عشر سيدًا، قال الذهبي: وجدت الأقوال في سِنِّه كلها دالَّةً على أنه جاوز المائتين وخمسين، والاختلاف إنما هو في الزائد، قال: ثم رجعت عن ذلك، وظهر لي أنه ما زاد على الثمانين.

قال الحافظ: لم يذكر مستنده في ذلك، وأظنه أخذه من شهود سلمان الفتوح بعد النبي ﷺ، وتزوجه امرأة من كِنْدَةَ، وغير ذلك مما يدل على بقاء بعض النشاط، لكن إن ثبت ما ذكره يكون ذلك من خوارق العادات في حقه، وما المانع من ذلك، فقد رَوَى أبو الشيخ في «طبقات الأصهبانيين» من طريق العباس بن يزيد، قال: أهل العلم يقولون: عاش سلمان ثلاثمائة وخمسين سنة، فأما مائتان وخمسون فلا يشكون فيها، قال أبو ربيعة الإيادي عن أبي بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب من أصحابي

أربعة...»، فذكره فيهم، وقال سلمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال: «أخى النبي ﷺ بين أبي الدرداء وسلمان...»، ونحوه في البخاري، من حديث أبي جحيفة في قصته، ووقع في هذه القصة، فقال النبي ﷺ لأبي الدرداء: «سلمان أفتح منك»، مات سنة ست وثلاثين في قول أبي عبيد، أو سبع في قول خليفة، وروى عبد الرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس ﷺ دخل ابن مسعود على سلمان رضي الله عنهما، عند الموت، فهذا يدل على أنه مات قبل ابن مسعود، ومات ابن مسعود قبل سنة أربع وثلاثين، فكأنه مات سنة ثلاث، أو سنة اثنتين، وكان سلمان ﷺ إذا خرَجَ عطاؤه تصدَّق به، وَيَسْجُحُ الحُوصَ، ويأكل من كسب يده، روى من الأحاديث (٦٠) حديثاً، اتفق الشيخان على ثلاثة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بثلاثة، أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١١) حديثاً.

وأما أبو ذرٍّ ﷺ، فهو: جُنْدَب بن جُنَادَةَ على الصحيح من الأقوال في اسمه واسم أبيه الغفاري الزاهد المشهور، الصادق اللّهجة تقدّمت ترجمته ﷺ في ١٢/١٠٨.

وأما المقداد، فهو: ابن الأسود الكِنْدِيُّ، هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن عامر بن مطرود البُهْرَانِيّ، وقيل: الحضرمي، قال ابن الكلبي: كان عمرو بن ثعلبة أصاب دمًا في قومه، فَلَجَحَ بحضرموت، فحالف كِنْدَةَ، فكان يقال له: الكندي، وتزوج هناك امرأة، فولدت له المقداد، فلما كَبُرَ المقداد وقع بينه وبين أبي شمر بن حجر الكندي، فضرب رجله بالسيف، وهَرَبَ إلى مكة، فحالف الأسود بن عبد يغوث الزهري، وكتب إلى أبيه، فَقَدِمَ عليه، فبنى الأسودُ المقدادَ، فصار يقال: المقداد بن الأسود، وغَلَبت عليه، واشتهر بذلك، فلما نزلت: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ قيل له: المقداد بن عمرو، واشتهرت شهرته بابن الأسود، وكان المقداد يُكنى أبا الأسود، وقيل: كنيته أبو عمرو، وقيل: أبو سعيد، وأسلم قديماً، وتزوج ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، ابنة عم النبي ﷺ، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، والمشاهد بعدها، وكان فارسًا يوم بدر، حتى إنه لم يُبْتَبْ أنه كان فيها على فرس غيره، وقال زِرِّ بن حُبَيْش، عن

عبد الله بن مسعود: أول من أظهر إسلامه سبعة... « فذكره فيهم، وقال مخارق بن طارق، عن ابن مسعود: شهدت مع المقداد مَشْهَدًا لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عُدل به، وذكر البَعَوِيُّ من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم، عن زِرِّ أول من قاتل على فرس في سبيل الله المقداد بن الأسود، وعن المدائني قال: كان المقداد طويلًا آدم كثير الشعر أعين مقرونا يُصَفِّرُ لحيته. واتفقوا على أنه مات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان، قيل: وهو ابن سبعين سنة.

أخرج له الجماعة، وروى عن النبي ﷺ (٤٢) حديثاً، اتفق الشيخان على حديث، وانفرد مسلم بثلاثة أحاديث، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط برقم (٥٠٥) و(٢٥٠٨) و(٣٧٤٢)، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٤٩- (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ الْإِيَادِيِّ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «عَلِيٌّ مِنْهُمْ» - يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثًا - «وَأَبُو ذَرٍّ، وَسَلْمَانَ، وَالْمُقَدَّادُ»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (إسماعيل بن موسى) الفزاري، أبو محمد، أو أبو إسحاق الكوفي، نسيب السدي، أو ابن بنته، أو ابن أخته، صدوقٌ يُحْطَى، ورُمي بالرفض [١٠] / ٤ / ٣٠.
- ٢- (سويد بن سعيد) الحدثاني الهروي الأصل، صدوقٌ في نفسه، إلا أنه عمي فتلقن، من قُدماء [١٠] / ٤ / ٣٠.

- ٣- (شريك) بن عبد الله النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي، صدوقٌ يُحْطَى كثيرًا، وتغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع [٨] / ١ / ١.

٤- (أبو ربيعة الإيادي) ^(١) مقبول [٦].

قيل: اسمه عمر بن ربيعة، قاله ابن منده، روى عن عبد الله بن بريدة، والحسن البصري، وعنه الحسن وعليّ ابنا صالح بن حيّ، ومالك بن مغول، وشريك بن عبد الله النخعي، حسن الترمذي بعض أفراده. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: منكر الحديث، ثم نقل عن الدارمي أنه قال: سألت يحيى بن معين عن أبي ربيعة الذي يروي عنه شريك، فقال: كوفي ثقة ^(٢).

تفرد به أبو داود له عنده حديث واحد فقط ^(٣)، والترمذي له عنده ثلاثة أحاديث ^(٤)، والمصنّف، وله في هذا الكتاب هذا الحديث.

٥- (ابن بريدة) هو: عبد الله بن بريد بن الحُصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي قاضيا، ثقة [٣]/٩/٦٣.

٦- (أبوه) بريدة بن الحُصيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدي بن سَهْم بن مازن بن الحارث بن سلامان بن أفصى الأسلمي الصحابي المشهور، قال ابن السكن: أسلم حين مرّ به النبي ﷺ مهاجراً بالغميم، وأقام في موضعه حتى مَضَتْ بدرٌ وأُحُدٌ، ثم قَدِمَ بعد ذلك، وقيل: أسلم بعد مُنْصَرَفِ النبي ﷺ من بدر،

(١) بكسر الهمزة بوزن الإمامي: نسبة إلى إياد بن نزار بن معدّ بن عدنان. قاله في «لبّ الباب» ٨٣/١.

(٢) «الجرح والتعديل» ٦/ الترجمة (٥٧٥). وراجع ما كتبه محقق «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٣٠٥ تردد علماء.

(٣) ١٨٣٧ - حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، أخبرنا شريك، عن أبي ربيعة الإيادي، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى، وليست لك الآخرة».

(٤) حديث الباب، وحديث أبي داود المذكور، وحديث (٣٧٣٢) أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة: علي، وعمار، وسلمان»، قال هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح.

وسكن البصرة لما فُتحت، وفي «الصحاحين» عنه أنه غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة، وقال أبو علي الطوسي، أحمد بن عثمان، صاحب ابن المبارك: اسم بريدة عامر، وبُرَيْدَة لقب، وأخبار بريدة كثيرة، ومناقب مشهورة، وكان غزَا خَرَّاسَان في زمن عثمان، ثم تحول إلى مَرَوْ، فسكنها إلى أن مات في خلافة يزيد بن معاوية، قال ابن سعد: مات سنة ثلاث وستين.

أخرج له الجماعة، وروى من الأحاديث (١٦٤) حديثاً اتفق الشيخان على حديث، وانفرد البخاريّ بحديثين، ومسلم بأحد عشر حديثاً، وله في هذا الكتاب (٣١) حديثاً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ) عبد الله (بِنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ) بُرَيْدَةَ بنِ الحَصِيبِ ﷺ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ) تَبَارَكَ وَتَعَالَى (أَمَرَنِي) قَالَ السَّنْدِيُّ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَمَرَ إِجْبَابَ، وَيَحْتَمِلُ النَّدْبَ، وَعَلَى الْوَجْهِينِ فَمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَدْ أَمَرَ بِهِ أُمَّتُهُ، فَيَنْبَغِي لِلنَّاسِ أَنْ يُحِبُّوا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ خُصُوصًا. انْتَهَى^(١) (بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ) أَي أَرْبَعَةَ أَشْخَاصٍ بِخُصُوصِهِمْ (وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ) ﷺ (يُحِبُّهُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟) أَي مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ؟ حَتَّى نَحِبَّهُمْ نَحْنُ تَبَعًا لِمُحِبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ، وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: «سَمَّهْمُ لَنَا» (قَالَ) ﷺ (عَلِيٌّ) أَي ابْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ (مِنْهُمْ) أَي مِنَ الْأَرْبَعَةِ (يَقُولُ) أَي النَّبِيُّ ﷺ (ذَلِكَ) أَي قَوْلُهُ: «عَلِيٌّ مِنْهُمْ» (ثَلَاثًا) إِنَّمَا كَرَّرَهُ لِلإِشْعَارِ بِأَنَّهُ أَفْضَلُهُمْ، أَوْ يُحِبُّهُ قَدْرَ ثَلَاثَتِهِمْ. قَالَه الْقَارِي (وَأَبُو ذَرٍّ) الْغَفَارِيُّ (وَسَلْمَانُ) الْفَارِسِيُّ (وَالْمُقَدَّادُ) بِنِ الْأَسْوَدِ ﷺ، زَادَ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: «أَمَرَنِي بِحُبِّهِمْ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ»، قَالَ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا فَذَلِكَ مُفِيدَةٌ لِتَأْكِيدِ مَا سَبَقَ.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

(١) «شرح السندي» ٩٩/١.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث بُريدة رضي الله عنه هذا ضعيف؛ من أجل شريك القاضي، فإنه كثير الخطأ، وتغير حفظه، وشيخه قاله عنه في «التقريب»: مقبول، أي حيث يُتابع، وقد تفرّد به ^(١). والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٤٩ / ٢٤) فقط، وأخرجه (الترمذي) (٣٧١٨)، وقال: حسنٌ غريب، ولكن من أين له الحسن؟ فتنبه، و(أحمد) في «مسنده» ٣٥١ / ٥ و٣٥٦، و(أبو نعيم) في «الحلية» ١ / ١٧٢ و(الحاكم) في «مستدرکه» ٣ / ١٣٠، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبننا ونعم الوكيل.

وبالسند المتّصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٠- (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمَّارٌ، وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلَالٌ، وَالْمِقْدَادُ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ اللَّهُ بِقَوْمِيهِ، وَأَمَّا سَائِرُهُمْ فَأَخَذَهُمُ الْمُشْرِكُونَ، وَالْبُسُوهُمُ أَدْرَاعُ الْحَدِيدِ، وَصَهْرُهُمْ فِي الشَّمْسِ، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدَّ وَأَنَاهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا، إِلَّا بِلَالًا، فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ، وَهَانَ عَلَى قَوْمِيهِ، فَأَخَذُوهُ فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ، وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (أحمد بن سعيد الدارمي) هو: أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، أبو جعفر

(١) ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، كما سبق بيانه في ترجمته.

السَّرْحَسِيِّ، ثم النيسابوري، سَرَدَ الخطيبُ نسبه إلى دارم، وقال: كان أحد المذكورين بالفقه ومعرفة الحديث والحفظ له، ثقة حافظٌ [١١].

روى عن النضر بن شميل، وأبي عامر العَقَدِي، وعلي بن الحسين المروزي، وعثمان بن عمرو أبي عاصم، ويحيى بن أبي بكير، وغيرهم.

وروى عنه الجماعة، سوى النسائي، والفلاس، وأبو موسى، وهما أكبر منه، ووهب بن جرير، وهو من شيوخه، وزكريا السجزي، وأبو عوانة، وابن أبي الدنيا، وإبراهيم بن أبي طالب، وعثمان بن خُرَزَاد، وجماعة.

قال أحمد: ما قَدِمَ إلى خراسان أفقه بَدَنًا منه، وعظَّمه حجاج الشاعر. وقال يحيى ابن زكريا النيسابوري: كان ثقة جليلاً. وكتب إليه أحمد بن حنبل: لأبي جعفر أكرمه الله من أحمد بن حنبل. وقال أحمد بن محمد بن سعيد بن عُقْدَةَ: أقدّمه الطاهريّة هَرَاة، وكان أحد حفاظ الحديث المتقن الثقة العالم بالحديث وبالرواية، تولى قَضَاء سرخس، ثم انصرف إلى نيسابور، إلى أن مات بها سنة (٢٥٣). وقال ابن حبان: كان ثقةً ثبتاً، صاحب حديث، يحفظ، مات سنة (٢٦٥)، أو قبلها، أو بعدها بقليل.

روى عنه الجماعة، سوى النسائي، وله في هذا الكتاب (١٢) حديثاً.

٢- (يحيى بن أبي بكير) واسمه نَسْر - بفتح النون، وسكون المهملة - الأَسدي

القيسي، أبو زكريا الكرمانّي، كوفي الأصل، نزيل بغداد، ثقة [٩].

رَوَى عن حريز بن عثمان، وإبراهيم بن طهمان، وإبراهيم بن نافع المكي، وإسرائيل، وزائدة، وزهير بن محمد، وزهير بن معاوية، وشعبة، وسفيان، وأبي جعفر الرازي، وغيرهم.

وروى عنه حفيده عبد الله بن محمد بن يحيى، وعبد الله بن الحارث البغدادي، وأبو بكر بن أبي شيبة، ويعقوب بن إبراهيم الدُّورَقِي، ومحمد بن أحمد بن أبي خَلْف، وأبو خيثمة، وأبو موسى، وأحمد بن سعيد الدارمي، وغيرهم.

قال الأثرم عن أحمد: كان كَيْسًا. وقال حرب بن إسماعيل: سمعت أحمد يُثْنِي

عليه. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة. وقال العجلي: كوفي ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه، قال علي بن المديني: ابن أبي بكير ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مات بعد المائتين. وقال أبو موسى: مات سنة ثمان. وقال ابن قانع: مات سنة تسع ومائتين.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٢) حديثاً.

٣- (زائدة بن قدامة) الثقفي، أبو الصلت الكوفي، ثقة ثبت، صاحب سنة [٧].

رَوَى عن أبي إسحاق السبيعي، وعبد الملك بن عمير، وسليمان التيمي، وإسماعيل بن أبي خالد، وإسماعيل السدي، وحמיד الطويل، وزباد بن علاقة، وغيرهم. وروى عنه ابن المبارك، وأبو أسامة، وحسين بن علي الجعفي، وابن عيينة، وأبو إسحاق الفزاري، وأبو سعيد مولى بني هاشم، والطيالسيان، وغيرهم.

قال عثمان بن زائدة: قَدِمَت الكوفة، فقلت للثوري: ممن أسمع؟ قال: عليك بزائدة. وقال أبو أسامة: حدثنا زائدة، وكان من أصدق الناس وأبره. وقال أبو داود الطيالسي، وسفيان بن عيينة: حدثنا زائدة بن قدامة، وكان لا يحدث قَدَرِيًّا، ولا صاحب بدعة.

وقال أحمد: المتثبتون في الحديث أربعة: سفيان، وشعبة، وزهير، وزائدة. وقال أيضاً: إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبال أن لا تسمعه عن غيرهما، إلا حديث أبي إسحاق. وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم. وقال أبو حاتم: كان ثقة، صاحب سنة، وهو أحب إلي من أبي عوانة، وأحفظ من شريك، وأبي بكر بن عياش. وقال العجلي: كان ثقة، صاحب سنة. وقال أحمد بن يونس: رأيت زهير بن معاوية جاء إلى زائدة، فكلمه في رجل يحدثه، فقال: من أهل السنة هو؟ قال: ما أعرفه ببدعة، فقال: من أهل السنة هو؟ فقال زهير: متى كان الناس هكذا؟ فقال زائدة: متى كان الناس يشتمون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما؟. وقال النسائي: ثقة. وقال أبو نعيم: كان زائدة لا يُكَلِّم أحداً حتى يمتحنه، فأتاه وكيع، فلم يحدثه. وقال عثمان بن سعيد: قلت

ليحيى: زهير أحب إليك من الأعمش أو زائدة؟ فقال: كلاهما ثقة. وقال الدارقطني: من الأثبات الأئمة. وقال أبو داود الطيالسي: لم يكن زائدة بالأستاذ في حديث أبي إسحاق. وقال الذهلي: ثقة حافظ. وقال ابن سعد: كان ثقةً مأموناً صاحب سنة. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان من الحفاظ المتقنين، لا يُعَدُّ سماعاً حتى يسمعه ثلاث مرات.

وقال محمد بن عبد الله الحضرمي: مات في أرض الروم غازياً سنة ستين أو إحدى وستين ومائة، وكذا قال ابن سعد، وأرّخه القرّاب تبعاً لعلي بن الجعد سنة (٦٣)، وقال ابن حبان: مات سنة إحدى، وكذا أرّخه ابن قانع. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٦).

٤- (عاصم بن أبي النّجود) وهو ابن بَهْدَلَة، المقرئ، ثقة^(١) له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في «الصحيحين» مقرون [٦] ٢٠/١٣٨.

٥- (زَرِّ بن حُبَيْش) الأسديّ، أبو مريم الكوفيّ، ثقة جليل مخضرم [٢] ١١٤/١٤.

٦- (عبد الله بن مسعود) ؓ ١٩/٢، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سُداسيّات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، وعاصم وإن قرنه الشيخان بغيره فإنه ثقة.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالكوفيين، غير شيخه، فسرّحسيّ، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؓ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَا بَالَنَصْبِ خَبْرًا مَقْدَمًا لـ «كَانَ»

(١) وقال في «التقريب»: صدوق، وما هنا أولى، كما يظهر من مراجعة ترجمته في «التهذيب»، فتنبّه.

(مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ سَبْعَةٌ) بالرفع على أنه اسم «كان»، وقوله: (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) بدل تفصيل من «سبعة» (وَأَبُو بَكْرٍ) الصديق ﷺ (وَعَمَّارٌ) بن ياسر (وَأُمُّهُ سُمَيَّةٌ) بضم أوله مصغراً، روي أنها رُبِطت بين بعيرين، ووجيء قُبُلُها بحربة، وقيل لها: أسلمت من أجل الرجال، فقتلت، وقتل زوجها ياسر، وهما أول قتيلين في الإسلام^(١) (وَصُهَيْبٌ) ابن سنان (وَبِلَالٌ) بن رباح المؤذن (وَالْمِقْدَادُ) بن عمرو ﷺ (فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَهُ اللَّهُ) أي عصمه من أذاهم (بِعَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ) أي بسبب حمايته له (وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ) ﷺ (فَمَنْعَهُ اللَّهُ بِقَوْمِهِ) بني تيم بن مرّة (وَأَمَّا سَائِرُهُمْ) أي بقيتهم، قال ابن الأثير: السائر مهموز: الباقي، والناس يستعملونه في معنى الجميع، وليس بصحيح، وقد تكررت هذه اللفظة في الحديث، وكلها بمعنى باقي الشيء. انتهى^(٢).

وقال المجد في «القاموس»: «والسائر الباقي، لا الجميع كما توهمه جماعات^(٣)، أو قد يستعمل له. انتهى.

قال الشارح: ما معناه: أشار بهذا الكلام إلى أن في «السائر» قولين: الأول وهو قول الجمهور من أئمة اللغة، وأرباب الاشتقاق أنه بمعنى الباقي، ولا نزاع بينهم، واشتقاقه من السور، وهو البقية.

والثاني بمعنى الجميع، وقد أثبتته جماعة، وصوبوه، وإليه ذهب الجوهري، والجواليقي، وحققه ابن برّي في «حواشي الدرّة»، وأنشد عليه شواهد كثيرة، وأدلة ظاهرة، وانتصر لهم الشيخ النووي في مواضع من مصنفاته، وسبقهم إمام العربية، أبو عليّ الفارسي، ونقله بعض عن تلميذه ابن جني، واختلفوا في الاشتقاق، فقيل: من السير، وهو مذهب الجوهريّ والفارسيّ، ومن وافقهما، أو من السور المحيط بالبلد، كما

(١) «تفسير القرطبي» ١٠/١٨٠.

(٢) «النهاية» ٢/٣٢٧.

(٣) أي اعتماداً على قول الحريريّ في «درة الغواص في أوهام الخواص»، وقال في «التكملة» سائر الناس بقيتهم، وليس معناه جماعاتهم كما زعم من قصرت معرفته. انتهى.

قاله آخرون، والظاهر أن صاحب «القاموس» أيضاً منتصر للقول الثاني؛ لأنه أورد له شاهداً ومثليين. انتهى ملخصاً^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بما سبق أن «السائر» يُستعمل بمعنى الباقي، وهو قول الجمهور، وهو الأكثر استعمالاً، وبمعنى الجميع، وهو قول جماعات.

والحاصل أن استعمال «السائر» بالمعنيين هو الحق، فتبصر، والله تعالى أعلم.

(فَأَخَذَهُمُ الْمُرْكُورَ) أي لأنهم لا قرابة لهم بمكة تحميهم منهم، لأن بلاياً وصُهيياً وعماراً كانوا من الموالي، والمقداد من الحلفاء؛ لأنه من كندة (وَأَلْبَسُوهُمْ أَذْرَاعَ الْحَدِيدِ) بفتح الهمزة، جمع ذرع، بكسر فسكون، كجمل وأحمال، قال الفيومي: ذرع الحديد مؤنثة في الأكثر، وتُصغَرُ على ذُرَيْعٍ بغير هاء على غير قياس، وجاز أن يكون التصغير على لغة من ذَكَرَ، وربما قيل: ذُرَيْعَةٌ بالهاء، وجمعها أَدْرُعُ، وذُرُوعٌ، وأدْرَاعُ، قال ابن الأثير: وهي الزردية، وذرع المرأة قميصها مذكر. انتهى.

(وَصَهَرُواهُمْ فِي الشَّمْسِ) بفتح الصاد والهاء، من باب منع: أي ألقوهم فيها ليزوب شحمهم، والصَّهْرُ: الإذابة، قاله في «الدرّ النثر» عدبوههم، وأذابوهم بها (فَمَا مِنْهُمْ مِنْ) زائدة (أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَاتَاهُمْ) كذا في النسخ الصحيحة بالواو، من المواتاة، وهي الموافقة، قال ابن الأثير: المواتاة: حسن المطاوعة والموافقة، وأصله الهمز، فحُفِّفَ، وكثُرَ حتى صار يقال بالواو الخالصة، وليس بالوجه. انتهى^(٢). وقال في «الصباح»: تقول: آتيته على ذلك الأمر مواتاةً: إذا وافقته وطاعته، والعامّة تقول: وآتيته. انتهى.

وقال في «المصباح»: آتيته على الأمر: إذا وافقته، وفي لغة لأهل اليمن تُبدل الهمزة واواً، فيقال: وآتيته على الأمر مواتاةً، وهو المشهور على ألسنة الناس. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بما ذُكر أن المواتاة بالواو لغة، وإن كان

(١) راجع «تاج العروس من جواهر القاموس» ٣/٣٥١.

(٢) «النهاية» ١/١٠٢.

الأكثر في الاستعمال بالهمزة، والمعنى: أنهم وافقوهم (عَلَى مَا أَرَادُوا) أي المشركون من ترك إظهار الإسلام تقيّةً، والتقيّة في مثل هذا جائزة؛ لقوله ﷺ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] (إِلَّا بِإِلَآءٍ) ﷺ (فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللَّهِ) أي صغرت، وحقرت عنده لأجل الله ﷻ أخذاً بالعزيمة (وَهَانَ عَلَى قَوْمِهِ) أي فلم يمنعوه؛ لأنه ليس من أنفسهم، وإنما هو من الموالى (فَأَخَذُوهُ) أي أخذه مواليه من المشركين (فَأَعْطَوْهُ الْوِلْدَانَ) بكسر الواو، وسكون اللام، جمع وِلْدٍ، أي الصبيان، والعبيد (فَجَعَلُوا) أي شرع الولدان (يَطُوفُونَ بِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ) بكسر الشين المعجمة، جمع شِعْبٍ بكسر فسكون، وهو الطريق في الجبل، أو مسيل الماء في بطن أرض، أو ما انفرج بين الجبلين، قاله في «القاموس» (وَهُوَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ) جملة في محل نصب على الحال، أي والحال أن بلائاً يقول في حال طوافهم به: أَحَدٌ أَحَدٌ، أي ربي أحد، لا ربي لي سواه، فلا أعبد ما تعبدون، ولا أوافقكم فيما طلبتموه، بل كان يقول لهم: والله لو أعلم كلمة هي أغيظ لكم منها لقلتها، وقال ابن إسحاق: كان أمية بن خلف يخرج بلائاً إذا حَمَيْتِ الظهيرة، فَيَطْرَحُهَا عَلَى ظَهْرِهِ فِي بَطْحَاءِ مَكَّةَ، ثم يأمر بالصخرة العظيمة على صدره، ثم يقول: لا يزال على ذلك حتى يموت، أو يكفر بمحمد ﷺ، فيقول، وهو في ذلك: أَحَدٌ أَحَدٌ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فاشتراه منه بعبد له أسود جَلْدٍ. انتهى، رضي الله تعالى عنه وأرضاه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

حديث عبد الله بن مسعود ﷺ هذا صحيح.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) رحمه الله هنا (١٥٠/٢٤) فقط، وهو من أفرادهِ، فلم يُخرجه من أصحاب الأصول غيره، وأخرجه (ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ١٤٩/١٢ و(أحمد) في «مسنده» ٤٠٤/١ وفي «فضائل الصحابة» (١٩١) و(ابن حبان) في «صحيحه»

(٧٠٨٣) و(الحاكم) في «مستدرکه» (٢٨٤/٣) و(البيهقي) في «دلائل النبوة» (٢٨١/٢ - ٢٨٢) وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، وهو كما قال، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة»: هذا إسناده رجاله ثقات، انتهى، والله تعالى أعلم.
(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنف رحمه الله، وهو بيان فضائل الصحابة المذكورين ﷺ.

٢- (ومنها): بيان فضل المسابقة في إظهار شعائر الدين.

٣- (ومنها): الصبر على الأذى في سبيل الله ﷻ.

٤- (ومنها): فضل الله ﷻ في حفظ أوليائه بأعدائه، ونصرهم على أعدائهم

بسببهم، وإن لم ينتفعوا به، فقد أخرج الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: «إن الله ﷻ ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر».

٥- (ومنها): بيان سباحة هذه الشريعة الغراء، حيث وسّعت على الأمة في

مواضع الضرورة، وقد قال ﷻ: «إنها بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين».

٦- (ومنها): جواز التقيّة عند الضرورة، بالتلفظ بكلمة الكفر، مع اطمئنان

القلب؛ عملاً برخصة الله تعالى، حيث يقول: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ الآية [النحل: ١٠٦].

٧- (ومنها): أن الأفضل الأخذ بالعزيمة، كما فعل بلال ﷺ.

٨- (ومنها): ما قاله أبو عبد الله القرطبي رحمه الله: لما سمح الله عز وجل بالكفر

به، وهو أصل الشريعة عند الإكراه، ولم يؤاخذ به، حمّل العلماء عليه فروع الشريعة

كلها، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به، ولم يترتب عليه حكم، وبه جاء الأثر المشهور

عن النبي ﷺ: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ»، الحديث، والخبر

وإن لم يصح سنده فإن معناه صحيح باتفاق من العلماء، قاله القاضي أبو بكر بن العربي:

وذكر أبو محمد عبد الحق أن إسناده صحيح^(١)، قال: وقد ذكره أبو بكر الأصيلي في

(١) بل صحّ الحديث بلفظ: «وُضِعَ عَنْ أُمَّتِي ...» الحديث، راجع «صحيح الجامع»

«الفوائد»، وابن المنذر في «كتاب الإقناع». انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الرابعة): أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر، وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته، ولا يحكم عليه بحكم الكفر، هذا قول مالك، والكوفيين، والشافعي، غير محمد بن الحسن، فإنه قال: إذا أظهر الشرك كان مُرتدًا في الظاهر، وفيما بينه وبين الله تعالى على الإسلام، وتبين منه امرأته، ولا يُصَلَّى عليه إن مات، ولا يرث أباه إن مات مسلمًا، وهذا قول يرده الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ الآية [النحل: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ الآية [النساء: ٩٧]، وقال: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ الآية [النساء: ٩٨]، فعَدَرَ الله المستضعفين الذين يمتنعون من ترك ما أمر الله به، والمكره لا يكون إلا مستضعفًا غير ممتنع من فعل ما أمر به. وقال الحسن: التقية إلى يوم القيامة. وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيمن يُكرهه اللصوص، فيُطلق: ليس بشيء، وبه قال ابن عمر، وابن الزبير، والشعبي، والحسن، وقال النبي ﷺ: «الأعمال بالنية». ذكره الإمام البخاري في «صحيحه»^(٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الخامسة): ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الرخصة إنما جاءت في القول، وأما في الفعل فلا رخصة فيه، مثل أن يُكرهوا على السجود لغير الله، أو الصلاة لغير القبلة، أو قتل مسلم، أو ضربه، أو أكل ماله، أو الزنى، وشرب الخمر، وأكل الربا،

للشيخ الألباني رحمه الله ٦٥٩/١ رقم الحديث (٣٥١٥).

(١) «الجامع لأحكام القرآن» ١٠/١٨١-١٨٢.

(٢) «صحيح البخاري» ٣٨٩/١٢ «كتاب الإكراه» بنسخة «الفتح».

يُرَوَّى هذا عن الحسن البصري رحمه الله، وهو قول الأوزاعي، وسحنون من المالكية، وقال محمد بن الحسن: إذا قيل للأسير: اسجد لهذا الصنم، وإلا قتلتك، فقال: إن كان الصنم مقابل القبلة فليسجد، ويكون نيته لله تعالى، وإن كان لغير القبلة فلا يسجد وإن قتلوه، والصحيح أنه يسجد، وإن كان لغير القبلة، ومأحراره بالسجود حينئذ، ففي «الصحيح» عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي، وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته، حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت: ﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَشَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ١١٥]، وفي رواية: ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة، فإذا كان هذا مباحاً في السفر في حالة الأمن؛ لتعب النزول عن الدابة للتفعل، فكيف بهذا، واحتج من قَصَرَ الرخصة على القول بقول ابن مسعود ﷺ: ما من كلام يَدْرَأُ عني سوطين من ذي سلطان إلا كنت متكلماً به، فَقَصَرَ الرخصة على القول، ولم يذكر الفعل، وهذا لا حجة فيه؛ لأنه يَحْتَمِلُ أن يَجْعَلَ للكلام مثلاً، وهو يريد أن الفعل في حكمه.

وقالت طائفة: الإكراه في الفعل والقول سواء إذا أَسْرَ الإيمان، رُوِيَ ذلك عن عمر بن الخطاب، ومكحول، وهو قول مالك، وطائفة من أهل العراق، رَوَى ابن القاسم عن مالك أن من أكره على شرب الخمر، وترك الصلاة، أو الإفطار في رمضان أن الإثم عنه مرفوع، ذكره القرطبي.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الأرجح عندي القول الثاني، فيجري الإكراه في الفعل كما يجري في القول؛ لوضوح حجته، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة السادسة): أجمع العلماء على أن من أكره على الكفر فاختر القتل أنه أعظم أجراً عند الله ممن اختار الرخصة، واختلفوا فيمن أكره على غير القتل من فعل ما لا يحل له، فقال أصحاب مالك: الأخذ بالشدة في ذلك، واختيار القتل والضرب أفضل عند الله من الأخذ بالرخصة، ذكره ابن حبيب، وسحنون، وذكر ابن سحنون عن أهل العراق أنه إذا تَهَدَّدَ بقتل أو قطع أو ضرب يخاف منه التلف، فله أن يفعل ما

أكره عليه من شرب خمر، أو أكل خنزير، فإن لم يفعل حتى قُتل خِفْنَا أن يكون آثماً؛ لأنه كالمضطر، ورَوَى خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، فقلت: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو لنا؟ فقال: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل، فيُحْفَر له في الأرض، فيُجَعَل فيها، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه، فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، فما يصُدُّه ذلك عن دينه، والله ليتمنَّ هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله، والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون»^(١).

فوصفه صلى الله عليه وسلم هذا عن الأمم السالفة على جهة المدح لهم، والصبر على المكروه في ذات الله، وأنهم لم يكفروا في الظاهر، وتبطنوا الإيثار ليدفعوا العذاب عن أنفسهم، وهذه حجة من أثر الضرب والقتل والهوان على الرخصة والمقام بدار الجنان.

وذكر أبو بكر محمد بن محمد بن الفرغ البغدادي، قال: حدثنا شريح بن يونس، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن أن عيوناً لمسيلمة أخذوا رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فذهبوا بهما إلى مسيلمة، فقال لأحدهما: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم، قال: أتشهد أني رسول الله؟ قال: نعم، فخلى عنه، وقال للآخر: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم، قال: وتشهد أني رسول الله؟ قال: أنا أصم لا أسمع، فقدمه وضرب عنقه، فجاء هذا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: هلكت، قال: «وما أهلكك؟»، فذكر الحديث، قال: «أما صاحبك فأخذ بالثقة، وأما أنت فأخذت بالرخصة، على ما أنت عليه الساعة؟» قال: أشهد أنك رسول الله، قال: «أنت على ما أنت عليه»، ذكره القرطبي^(٢).

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» رقم (٣٦١٢) وأبو داود (٢٢٧٨) وأحمد في

«مسنده» (٢٠١٤٨).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» ١٠/١٨٨-١٨٩.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الحاصل أن الأخذ بالعزيمة هو الأولى، ولكن الترخّص مشروع، غير مذموم، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة السابعة): اختلف العلماء في حدّ الإكراه، فروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: ليس الرجل آمن على نفسه إذا أخفته، أو أوثقتة، أو ضربته. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: ما كلام يدّرأ عني سوطين إلا كنت متكلما به. وقال الحسن: التقيّة جائزة للمؤمن إلى يوم القيامة، إلا أن الله تبارك وتعالى ليس يجعّل في قتل تقيّة. وقال النخعي: القيد إكراه، والسجن إكراه، وهذا قول مالك، إلا أنه قال: والوعيد المخوّف إكراه، وإن لم يقع، إذا تحقق ظلم المعتدي، وإنفاذه لما يتوعد به، وليس عند مالك وأصحابه في الضرب والسجن توقيت، إنما هو ما كان يؤلم من الضرب، وما كان من سجن يدخل منه الضيق على المكره، وإكراه السلطان وغيره عند مالك إكراه، وتناقض الكوفيون، فلم يجعلوا السجن والقيد إكراهاً على شرب الخمر، وأكل الميتة؛ لأنه لا يخاف منهما التلف، وجعلوا إكراهاً في إقراره لفلان عندي ألف درهم. قال ابن سحنون: وفي إجماعهم على أن الألم والوجع الشديد إكراه، ما يدل على أن الإكراه يكون من غير تلفٍ نفس، وذهب مالك إلى أن من أكره على يمين بوعيد أو سجن أو ضرب أنه يجلف، ولاحت عليه، وهو قول الشافعي وأحمد وأبي ثور، وأكثر العلماء. ذكره القرطبي أيضاً^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ما قاله الإمام مالك وأكثر أهل العلم من أن الإكراه يكون بغير القتل، من السجن والضرب، ونحوهما هو الأرجح عندي؛ لإطلاق النصّ ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ الآية، فلم يخصّ نوعاً من الإكراه حتى نخصّه به، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) «الجامع لأحكام القرآن» ١٠/١٩٠-١٩١ و«فتح الباري» ١٢/٣٨٩-٣٩٤ «كتاب الإكراه».

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥١- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أُودِيَتْ فِي اللَّهِ، وَمَا يُودَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُخْفِتُ فِي اللَّهِ، وَمَا يُخْفَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلِيَّ ثَالِثَةٌ، وَمَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ، إِلَّا مَا وَارَى إِبْطُ بِلَالٍ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (حمّاد بن سلمة) بن دينار، أبو سلمة البصريّ، ثقة عابدٌ، أثبت الناس في ثابت، وتغيّر حفظه بآخره، من كبار [٨] ١٤/١١٦.

٢- (ثابت) بن أسلم البنانيّ، أبو محمد البصريّ، ثقة عابدٌ [٤].

رَوَى عَنْ أَنَسٍ، وَابْنِ الزَّبِيرِ، وَابْنَ عَمْرِو، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ، وَعَمْرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ، وَشُعَيْبَ وَالِدَ عَمْرُو، وَابْنَ عَمْرُو، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى عَنْهُ حَمِيدُ الطَّوِيلِ، وَشُعْبَةُ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَالْحَمَادَانُ، وَمَعْمَرٌ، وَهَمَامٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ، وَجَعْفَرُ بْنُ سَلِيانٍ، وَسَلِيانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَالْأَعْمَشُ، وَغَيْرِهِمْ.

قال البخاري عن ابن المدينيّ: له نحو مائتين وخمسين حديثاً. وقال أبو طالب عن أحمد: ثابت يَتَّبَعُ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ يَقْصُصُ، وَقِتَادَةُ كَانَ يَقْصُصُ، وَكَانَ أَذْكَرَ. وقال العجلي: ثقة رجل صالح. وقال النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: أثبت أصحاب أنس الزهري، ثم ثابت، ثم قتادة. وقال ابن عديّ: أروى الناس عنه حماد بن سلمة، وأحاديثه مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وما وقع في حديثه من النُّكْرَةِ إنما هو من الراوي عنه. وقال حماد بن سلمة: كنت أسمع أن القُصَّاصَ لا يحفظون الحديث، فكنت أقلب على ثابت الأحاديث، أجعل أنسا لابن أبي ليلى، وأجعل ابن أبي ليلى لأنس، أُشَوِّسُهَا عَلَيْهِ، فيجيء بها على الاستواء. وقال شعبة: كان ثابت يقرأ القرآن في كل يوم وليلة، ويصوم الدهر. وقال بكر المزني: ما أدركنا أعبد منه. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان

من أعبد أهل البصرة. وقال ابن سعد: كان ثقةً مأموناً، توفي في ولاية خالد القسريّ. وفي سؤالات أبي جعفر محمد بن الحسين البغدادي لأحمد بن حنبل: سئل أبو عبد الله عن ثابت وحميد أيهما أثبت في أنس؟ فقال: قال يحيى القطان: ثابت اختلط، وحميد أثبت في أنس منه. وفي «الكامل» لابن عديّ عن القطان عَجَبٌ لأيوب يدعُ ثابتا البناي، لا يكتب عنه. وقال أبو بكر البرديجي: ثابت عن أنس صحيح من حديث شعبة، والحمادين، وسليمان بن المغيرة، فهؤلاء ثقات، ما لم يكن الحديث مضطرباً. وفي «المراسيل» لابن أبي حاتم: ثابت عن أبي هريرة، قال أبو زرعة: مرسل.

قال ابن عليّة: مات ثابت سنة (١٢٧). وقال جعفر بن سليمان: سنة (٢٣) حكاهما البخاري في «الأوسط»، وحكى عن ثابت، قال: صَحِبْتُ أنساً أربعين سنة. أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٤٣) حديثاً.

٣- (أنس بن مالك) الصحابيّ المشهور ﷺ ٣/٢٤، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، بل رجال الجماعة، غير شيخه، فمن أفراد، والنسائي في «مسند عليّ ﷺ».
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات البصريين، غير شيخه، ووكيع، فكوفيان.
- ٤- (ومنها): أن فيه حماداً، فإنه أثبت من روى عن ثابت، وثابتاً، فإنه ألزم من روى عن أنس، فقد لزمه أربعين سنة.
- ٥- (ومنها): أن فيه أنساً ﷺ من المكثرين السبعة، روى (٢٢٨٦) حديثاً، وهو آخر من مات من الصحابة ﷺ في البصرة، مات سنة (٣) أو (٩٢)، وهو من المعتمّرين، فقد جاوز عمره مائة سنة، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه)، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أُذِيتُ (بِضَمِّ أَوْلِهِ، وَكَسْرِ ثَالِثِهِ، فَعَلٌّ وَنَائِبٌ فَاعِلُهُ (فِي اللَّهِ) أَي فِي سَبِيلِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى (وَمَا يُؤَدِّي) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (أَحَدٌ) أَي مِنْكُمْ، وَذَلِكَ لِكَوْنِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ أَرْفَعَ الْمَنَازِلِ، فَأُوذِيَ عَلَى قَدْرِ رَفْعَةِ مَنْزِلَتِهِ، فَقَدْ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ فِي «كِتَابِ الزُّهْدِ» (٢٣٢٢) وَالْمُصَنَّفُ فِي «كِتَابِ الْفِتَنِ» (٤٠٢٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، مِنْ طَرِيقِ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟، قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةً ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ، حَتَّى يَتْرَكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ، وَمَا عَلَيْهِ مِنْ «خَطِيئَةٍ». قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(وَلَقَدْ أُخِفْتُ) فَعَلٌ وَنَائِبٌ فَاعِلُهُ أَيْضاً (فِي اللَّهِ، وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَالِثَةً) أَي لَيْلَةَ ثَالِثَةٍ، وَلَفْظُ التِّرْمِذِيِّ: «وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مَا بَيْنَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ...» (وَمَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ) بَفَتْحٍ، فَكَسْرٌ: أَي يَأْكُلُهُ حَيٌّ (إِلَّا مَا وَارَى) مِنَ الْمَوَارَاةِ، أَي إِلَّا مَا أَخْفَاهُ (إِبْطُ بِلَالٍ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ: مَا تَحْتَ الْجَنَاحِ، وَيُذَكَّرُ وَيؤنثُ، فيقال: هُوَ الْإِبْطُ، وَهِيَ الْإِبْطُ، وَالْجَمْعُ أَبَاطُ، مِثْلُ حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ، وَيَزْعَمُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّ كَسْرَ الْبَاءِ لُغَةٌ، وَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ. قَالَ الْفَيْوَمِيُّ^(١).

قال الإمام الترمذي رحمه الله بعد إيراد الحديث: ما نصّه: ومعنى الحديث هذا حين خرج النبي ﷺ هارباً من مكة، ومعه بلالٌ إنما كان مع بلالٍ من الطعام ما يحمله تحت إبطه. انتهى^(٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

(١) «المصباح المنير» ٣/١.

(٢) «الجامع» ٤/٦٤٥ رقم الحديث (٢٤٧٢).

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أنس بن مالك ﷺ هذا صحيح.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٥١/٢٤) فقط، وأخرجه (الترمذي) (٢٤٧٢) وفي «الشائل» (٣٧٥) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ٤٦٤/١١ و٣٠٠/١٤ و(أحمد) في «مسند» ١٢٠/٣ و٢٨٦ و(عبد بن حميد) في «مسند» (١٣١٧) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٥٦٠) و(أبو يعلى) في «مسند» (٣٤٢٣) و(أبو نعيم) في «الحلية» ١٥٠/١، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): بيان فضل بلال ﷺ، حيث كان يصحب النبي ﷺ، ويخدمه في وقت رمته قريش إلا من شاء الله من قوس واحدة بالعداوة والأذى، فكان بلال ﷺ يصيبه ما أصابه ﷺ، وهو صابر محتسبٌ في الله ﷻ.

٢- (ومنها): بيان ما كان النبي ﷺ يلاقيه من قومه من الأذى، والإخافة في سبيل الدعوة إلى الله ﷻ.

٣- (ومنها): ما كان عليه من الصبر على قلة العيش، وألم الجوع.

٤- (ومنها): الحث على الصبر فيما يُصيب الإنسان في سبيل الدعوة إلى الله تعالى، فإنه ﷺ ما أخبر بهذه المحنة إلا لتقتدي به أمته في ذلك، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٥) (فَضَائِلُ بِلَالٍ) ﷺ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هكذا جميع النسخ التي بين أيدينا جعلت هذه الترجمة هنا، وكان المناسب أن تُكتب قبل الحديث رقم (١٥٠) لأن ذلك الحديث والذي بعده من فضائل بلال ﷺ، وأيضاً تعبيره بلفظ «فضائل» يدل على أنه أورد في الباب أكثر من فضيلة، ولعل بعض النساخ تصرّف فيه، والله تعالى أعلم.

أما بلال ﷺ، فهو: بلال بن رباح الحبشي المؤدّن، أبو عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن، وقيل: غير ذلك في كنيته، وهو بلال ابن حَمَامَةَ، وهي أمه، اشتراه أبو بكر الصديق ﷺ من المشركين لما كانوا يُعذّبونه على التوحيد، فأعتقه، فلزم النبي ﷺ، وأذن له، وشهد معه جميع المشاهد، وأخى النبي ﷺ بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، ثم خرج بلال ﷺ بعد النبي ﷺ مجاهداً إلى أن مات بالشام، وقال البخاري: بلال بن رباح أخو خالد، وغُفرة، مات بالشام زمن عمر ﷺ، وقال أبو نعيم: كان تَرَبَّ أبي بكر، وكان خازن رسول الله ﷺ، وروى أبو إسحاق الجوزجاني، في «تاريخه» من طريق منصور، عن مجاهد قال: قال عمّار: كُلُّ قَدِ قال ما أرادوا -يعني المشركين- غير بلال.

ومناقبه كثيرة مشهورة، وقال ابن إسحاق: كان لبعض بني جُمَحٍ مؤلّد من مؤلّديهم، واسم أمه حَمَامَةَ، قال البخاري: مات بالشام زمن عمر ﷺ، وقال ابن بكير: مات بدمشق في طاعون عمّوأس سنة (١٧) أو (١٨)، وقال عمرو بن عليّ: مات سنة عشرين، وهو ابن بضع وستين سنة، وقال ابن زُرَيْر: مات بِدَارِيَا، وحُمل على رقاب الرجال، فُدْفِنَ بِيَاب كَيْسَانَ، وقيل: دُفِنَ بِيَاب الصغير، وفي «المعرفة» لابن منده أنه دُفِنَ بحلب رضي الله تعالى عنه، وأرضاه^(١).

أخرج له الجماعة، وروى من الأحاديث (٤٤) حديثاً، اتفق الشيخان على حديث، وانفرد البخاريّ بحديثين، مسلم بحديث، وله في هذا الكتاب خمسة أحاديث

(١) راجع «الإصابة» ١/٤٥٥-٤٥٦، و«تهذيب التهذيب» ١/٢٥٣-٢٥٤.

فقط برقم (٥٦١) و(٧١٥) و(٧١٦) و(٣٠٢٤) و(٣٠٦٣)، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٢- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ شَاعِرًا مَدَحَ بِلَالَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ خَيْرُ بِلَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَبْتَ لَا، بَلْ بِلَالُ رَسُولِ اللَّهِ خَيْرُ بِلَالٍ).

رجال هذا الإسناد: أربعة:

١- (علي بن محمد) الطناسبي المذكور في السند الماضي.
٢- (أبو أسامة) حماد بن أسامة القرشي مولا هم الكوفي، ثقة ثبت، ربها دلس، من كبار [٩] ١٢/١٠٢.

٣- (عمر بن حمزة) بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العُمريّ المدني، ضعيف [٦].
رَوَى عن عمه سالم بن عبد الله، وحصين بن مصعب، والعباس بن عبد الرحمن ابن ميناء، وأبي غطفان بن طريف المري، ومحمد بن كعب القرظي، وغيرهم.
ورَوَى عنه مروان بن معاوية الفزاري، وأحمد بن بشير الكوفي، وأبو عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي، وأبو أسامة، وأبو عقيل يحيى بن المتوكل.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: أحاديثه مناكير. وقال الدوري عن ابن معين: عمر ابن حمزة أضعف من عمر بن محمد بن زيد. وقال النسائي: ضعيف. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان ممن يخطيء. وقال ابن عدي: هو ممن يُكْتَبُ حديثه. وأخرج الحاكم حديثه في «المستدرک»، وقال: أحاديثه كلها مستقيمة.

أخرج له البخاري في التعاليق، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والمصنف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، هذا (١٥٢) و(١٢٧٢).

٤- (سالم) بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدويّ المدنيّ الفقيه، ثقة ثبت عابد فاضل، من كبار [٣] ٢/١٦، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ سَالِمٍ) بن عبد الله رحمه الله (أَنَّ شَاعِرًا مَدَحَ بِلَالَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ) بن عمر بن الخطاب القرشيّ العدويّ ثقة من الطبقة الثالثة، روى عن أبيه حديث: «لا تمنعوا إمام الله مساجد الله». وروى عنه كعب بن علقمة، وعبد الله بن هُبيرة، وعبد الملك بن فارع. قال أبو زرعة: مدنيّ ثقة. وقال حمزة الكنانيّ: لأعلم له غير هذا الحديث. وذكره مسلم في الطبقة الأولى من المدنيين. وعده يحيى القطان في فقهاء المدينة. وذكره ابن حبان في الثقات. تفرّد به مسلم بالحديث المذكور^(١).

وبلال هذا هو الذي غضب عليه ابن عمر رضي الله عنه حين ذكر حديث: «لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم إليها»، فقال بلال بن عبد الله: «والله لنمنعن»، فأقبل عليه عبد الله، فسبه سباً سيئاً، وقال: أخبرك عن رسول الله ﷺ، وتقول: «والله لنمنعن»، أخرجه مسلم.

(فَقَالَ) أي الشاعر في مدحه (بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ خَيْرٌ بِلَالٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ) رضي الله عنها (كَذَبْتَ) أي في قولك: خير بلال (لَا) أي ليس الأمر كما قلت (بَلُّ بِلَالٌ رَسُولُ اللَّهِ) ﷺ، أضافه إليه لحصول الشرف له بسبب اتباعه (خَيْرٌ بِلَالٍ) أي لأنه من أوائل المسلمين، ممن أسهم كثيراً في سبيل الدعوة إلى الله، وضخى بنفسه كما سبق بيان ما لقيه من تعذيب المشركين له ﷺ وأرضاه.

[تنبيه]: أثر ابن عمر رضي الله عنهما هذا ضعيف؛ لضعف بن حمزة بن عبد الله، كما سبق أقوال أهل العلم فيه، وهو من أفراد المصنّف رحمه الله. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(١) راجع «تهذيب التهذيب» ٢٥٤/١.

(٢٦) (فَضَائِلُ خَبَابٍ) ﷺ

وفي نسخة «فضائل عمّار».

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٣- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ، قَالَ: جَاءَ خَبَابٌ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: اذْنُ، فَمَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِهَذَا الْمَجْلِسِ مِنْكَ، إِلَّا عَمَّارٌ، فَجَعَلَ خَبَابٌ يُرِيهِ آثَارًا بَظْهَرِهِ بِمَا عَذَّبَهُ الْمَشْرُكُونَ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (عمرو بن عبد الله) بن حنّس الأودي الكوفي المذكور قبل باين.
 - ٢- (سفيان) بن سعيد الثوري الإمام الحجة الثبت [٧] / ٥ / ٤١.
 - ٣- (أبو إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي، ثقة عابد مكثّر، مدلس، واختلط بآخره [٣] / ٧ / ٤٥.
 - ٤- (أبو ليلى الكندي) يقال: مولاهم الكوفي، يقال: اسمه سلمة بن معاوية، وقيل: بالعكس، وقيل: سعيد بن أشرف بن سنان، وقيل: المعلّى، ثقة [٢].
- رَوَى عَنْ عَثْمَانَ، وَخَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ، وَأُمِّ سَلْمَةَ، وَسُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، وَغَيْرِهِمْ. وَرَوَى عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيْعِي، وَعَثْمَانُ بْنُ أَبِي زُرْعَةَ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلِيْمَانَ، وَأَبُو جَعْفَرِ الْفَرَّاءِ.
- قال أحمد بن سعيد بن أبي مريم عن ابن معين: ثقة مشهور. وفرق الحاكم أبو أحمد بين أبي ليلى الكندي، سلمة بن معاوية، وقيل: معاوية بن سلمة، روى عن سلمان، وعنه أبو إسحاق، وبين أبي ليلى الكندي، عن سويد بن غفلة، وعنه عثمان بن أبي زرعة، وقال: إن هذا الثاني لم نقف على اسمه، ثم روى عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال: سمعت ابن معين، وسئل عن أبي ليلى الكندي، فقال: كان ضعيفاً. وقال العجلي: أبو ليلى الكندي، كوفي تابعي ثقة.

أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي في «اليوم والليلة»، والمصنّف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، هذا (١٥٣) وحديث (١٨٠١) «لا يُجمَع بين متفرّق، ولا يُفرّق بين مجتمع»، والباقيان تقدّما في الباب الماضي، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ) أَنَّهُ (قَالَ: جَاءَ خَبَّابُ) بْنِ الْأَرْتِّ رضي الله عنه (إِلَى عُمَرَ) بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه (فَقَالَ) أَيُّ عَمْرٍَ لِحَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَذُنُّ) أَمْرٌ مِنَ الدُّنُوِّ، وَهُوَ الْقُرْبُ، أَيُّ اقْرَبْ إِلَى مَجْلِسِي، وَفِي «تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ» ٣/ ١٢٠: «أَذُنُهُ» بزيادة هاء السكت (فَمَا) نَافِيَةٌ حِجَازِيَّةٌ، تَرْفَعُ الْأِسْمَ وَتَنْصِبُ الْخَبْرَ، وَاسْمُهَا قَوْلُهُ: (أَحَدٌ) وَخَبْرُهَا قَوْلُهُ: (أَحَقُّ بِهَذَا الْمَجْلِسِ مِنْكَ) أَيُّ لِمَا لَكَ مِنَ السَّابِقِيَّةِ، وَالْبَلَاءُ وَالْإِبْلَاءُ فِي الْإِسْلَامِ (إِلَّا عَمَّارٌ) رضي الله عنه، بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِيَّةِ مِنْ «أَحَدٌ»، وَيَجُوزُ فِي مِثْلِهِ النَّصْبُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَنْصَبُ، وَيُعْتَذِرُ عَنْ تَرْكِ الْأَلْفِ بِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى مَسَاحَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْكِتَابَةِ، وَهُوَ اعْتِدَارٌ مَشْهُورٌ، لَكِنْ هَهُنَا غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ؛ لِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ. قَالَ السَّنْدِيُّ^(١).

وقوله: «لعدم الحاجة إليه»، أي لأن الرفع على البدلية وجه صحيح، بل هو المختار، كما قال في «الخلاصة»:
وَبَعْدَ نَفْيِ أَوْ كَنَفِيٍّ انْتُخِبَ إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ.....

فلا ضرورة تدعو إلى النصب. والله تعالى أعلم.

وفيه أن عمر رضي الله عنه يُقدّم في مجلسه أولى الفضل من الصحابة رضي الله عنهم ممن سبقت لهم السوابق في الإسلام من التكاليف الشاقة، وكان عمار ممن عُدّب في الله تعالى عذاباً شديداً، ولذا قدّمه في الرتبة على خباب (فَجَعَلَ خَبَّابٌ يُرِيهِ) بضم أوله من الإراءة، أي يظهر له حتى يراه تصديقاً لعمر رضي الله عنه (أَنَارًا بَظْهَرِهِ مِمَّا عَدَّبَهُ الْمُشْرِكُونَ) أي من أجله، و«ما» مصدرية، أي من أجل تعذيب المشركين له حتى يرجع عن دينه، فكان خباباً رضي الله عنه

(١) «شرح السندي» ١/ ١٠١.

لما قاله عمر: «إلا عمّارٌ» عرّض عليه بأنه لو كان سبب التقدّم في مجلسك التعذيب في الله تعالى، فأنا كذلك، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

أثر عمر ﷺ هذا صحيح، وهو من أفراد المصنّف، أخرج هـنا بهذا السند فقط.

(المسألة الثانية): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل خبّاب ﷺ.

٢- (ومنها): أن فيه جواز مدح الرجل في وجهه إن كان لا يُخاف على دينه.

٣- (ومنها): جواز إظهار بعض الأعمال الصالحة؛ تحدّثاً بالنعمة الإلهية؛ عملاً

بقوله ﷺ: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى: ١١].

(ومنها): تقديم أولي الفضل من أهل العلم والشرف في المجالس وغيرها؛

تكريباً لهم، وهو من هدي النبي ﷺ، فإنه كان يليه أكابر المهاجرين والأنصار، وقال ﷺ:

«لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿ إِنَّ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ

وَالِيهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٧) (فَضَائِلُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ) ﷺ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هكذا كتب هذا العنوان في النسخة التي حققتها الدكتور بشار، وكتب الشيخ علي عبد الحميد في نسخته «فضائل صحابة آخرين»، ولم يشر أيّ منهما من أي نسخة أخذ العنوان، ووقع في النسخة الهنديّة هذا الحديث تحت العنوان السابق، «فضائل خباب»، فعلق في الهامش: ما نصّه: ليس لهذا الحديث مناسبة بما قبله، ولا مطابقة بالترجمة، لعلّ ترجمة هذا سقط من بعض النسخ، «إنجاح»، انتهى. وقد تقدّمت ترجمة زيد بن ثابت ﷺ في ٧٧/١٠، فراجعها تستفد، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٤ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُمَانُ، وَأَفْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَفَرُّوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفَرُّهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ».)

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (محمد بن المثني) الزّمين، أبو موسى البصريّ، ثقة ثبت [١٠] ٦٦/٩.

٢- (عبد الوهاب بن عبد المجيد) الثقفيّ، أبو محمد البصريّ، ثقة تغير قبل موته

بثلاث سنين [٨] ١٧/٢.

٣- (خالد الحداء) -بفتح المهملة، وتشديد الذال المعجمة- هو: خالد بن

مهران، مولى قريش، وقيل: مولى بني مجاشع، أبو المنازل -بفتح الميم، وقيل: بضمها،

وكسر الزاي- البصريّ، ثقة يرسل [٥].

رأى أنس بن مالك، ورَوَى عن عبد الله بن شقيق، وأبي رجاء العطارديّ، وأبي

عثمان النهديّ، وأبي قلابة، وأنس، ومحمد، وحفصة أولاد سيرين، وغيرهم.

وَرَوَى عَنْهُ الْحَمَادَانِ، وَالثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُ عَلِيَّةٍ، وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ الْأَثْرَمُ عَنْ أَحْمَدَ: ثَبَّتَ. وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ، وَكَذَا قَالَ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: بَصْرِيٌّ ثِقَّةٌ.

وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي ذَرِّ الْهَرَوِيِّ فِي «كِتَابِ الْكُنَى» لِمُسْلِمٍ: خَالِدُ الْحِذَاءِ أَبُو الْمَنَازِلِ - بِفَتْحِ الْمِيمِ -، قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: وَالضَّمُّ أَشْهَرُ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: لَمْ يَكُنْ خَالِدٌ بِحِذَاءٍ، وَلَكِنْ كَانَ يَجْلِسُ إِلَيْهِمْ، قَالَ: وَقَالَ فَهْدُ بْنُ حَيَّانَ: إِنَّمَا كَانَ يَقُولُ: اخْذُ عَلَى هَذَا النِّحْوِ، فَلُقِّبَ الْحِذَاءِ، قَالَ: وَكَانَ خَالِدٌ ثِقَّةً، مَهِيْبًا، كَثِيرَ الْحَدِيثِ، تَوَفِّيَ سَنَةَ (١٤١)، وَكَانَ قَدْ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْعَشُورِ بِالْبَصْرَةِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ قُرَيْشِ بْنِ أُنْسٍ: مَاتَ سَنَةَ (١٤٢) أَوْ أَكْثَرَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَحَكَى الْقَوْلَيْنِ فِي تَارِيخِ وَفَاتِهِ.

أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ، وَهُوَ فِي هَذَا الْكِتَابِ (٣٣) حَدِيثًا.

٤- (أَبُو قَلَابَةَ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو الْبَصْرِيِّ، ثِقَّةٌ فَاضِلٌ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، فِيهِ

نَصْبٌ يَسِيرٌ [٣]/١٠.

٥- (أُنْسُ بْنُ مَالِكٍ) الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلِيُّ ﷺ ٣/٢٤، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

لَطَائِفُ هَذَا الْإِسْنَادِ:

١- (مِنْهَا): أَنَّهُ مِنْ خَمَاسِيَّاتِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

٢- (وَمِنْهَا): أَنَّ رِجَالَهُ كُلَّهُمْ رِجَالُ الصَّحِيحِ، بَلْ رِجَالُ الْجَمَاعَةِ.

٣- (وَمِنْهَا): أَنَّ شَيْخَهُ أَحَدَ مَشَايِخِ الْجَمَاعَةِ بِلَا وَاسِطَةٍ.

٤- (وَمِنْهَا): أَنَّهُ مَسْلُوسٌ بِثِقَاتِ الْبَصْرِيِّينَ.

٥- (وَمِنْهَا): أَنَّ فِيهِ رِوَايَةً تَابِعِيَّةً عَنِ ابْنِ مَعِينٍ: خَالِدُ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ.

٦- (وَمِنْهَا): أَنَّ صَحَابِيَّةً هِيَ الْمَشْهُورَةُ بِخِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ خَدَمَهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَأَنَّ

أَحَدَ الْمَكْتَرِينَ السَّبْعَةِ، رَوَى (٢٢٨٦) حَدِيثًا، وَأَنَّ آخَرَ مِنْ مَاتَ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ

بالبصرة، مات سنة (٢) أو (٩٣) سنة، وأنه من المعمرين، عاش أكثر من مائة سنة ﷺ،
والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) ﷺ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَرْحَمُ) أَي أَكْثَرُهُمْ رَحْمَةً (أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ) أَي أَقْوَاهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ كَمَا فِي رِوَايَةِ (عُمَرُ، وَأَصْدُقُهُمْ حَيَاءً) أَي أَكْثَرُهُمْ حَيَاءً، فَإِنَّ الْأَكْثَرَ حَيَاءً يَكُونُ أَدَقَّ فِي إِظْهَارِ آثَارِهِ (عُثْمَانُ، وَأَفْضَاهُمْ) قِيلَ: هَذِهِ مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ؛ لِأَنَّ الْقَضَاءَ بِالْحَقِّ، وَالْفَصْلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَاطِلِ يَقْتَضِي عِلْمًا كَثِيرًا، وَقُوَّةً فِي النَّفْسِ ^(١) (عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ) أَي أَرْجَحَهُمْ، وَأَعْلَمَهُمْ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ (أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ) أَي أَكْثَرَهُمْ عِلْمًا بِالْفَرَائِضِ (زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيئًا) أَي مَبَالِغًا فِي الْأَمَانَةِ (وَأَمِيئٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

قال الطحاوي رحمه الله في «شرح مشكل الآثار»: ما حاصله: إن سأل سائل عن المراد بما ذكر به كل واحد من أبي، وزيد، ومعاذ في هذا الحديث، وهل يوجب ذلك له أن يكون في معناه الذي ذكر به فوق الخلفاء الراشدين المهديين، ومن سواهم من أصحاب رسول الله ﷺ أجمعين؟ فكان جوابنا له في ذلك أن من جلت رتبته في معنى من المعاني جاز أن يقال: إنه أفضل الناس في ذلك المعنى، وإن كان فيهم من هو مثله، أو من هو فوقه. انتهى كلام الطحاوي رحمه الله ^(٢).

وقال البغوي رحمه الله في «شرح السنة»: قال أبو حاتم السجستاني: هذه ألفاظ أطلقت بحذف «من»، يريد من أرحم أممي، ومن أشدهم، ومن أصدقهم، ومن أفرضهم، وأقرئهم، يريد أن هؤلاء من جماعة فيهم تلك الفضائل، كقوله ﷺ للأَنْصَارِ:

(١) «شرح السندي» ١/١٠٢.

(٢) «شرح مشكل الآثار» ٢/ ٢٨٠-٢٨١ رقم الحديث (٨٠٨-٨١٠).

«أنتم أحبّ الناس إليّ»، أي من أحبّ الناس. انتهى^(١).

وقال السندي رحمه الله: هذا الحديث صريح في تعدّد جهات الخير في الصحابة ﷺ، واختصاص بعضها ببعض، لكن الفضيلة بمعنى كثرة الثواب عند الله على الترتيب، وذلك شيء آخر.^(٢) والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أنس بن مالك ﷺ هذا صحيح.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٥٤/٢٦) بهذا السند، والسند التالي ١٥٥/٢٦، وأخرجه (الترمذي) في «المنقب» (٣٧٩٠ و ٣٧٩١) و(الطيالسي) في «مسنده» (٢٠٩٦) و(أحمد) في «مسنده» ١٨٤/٣ رقم (١٢٩٠٤) و(النسائي) في «فضائل الصحابة» (٨١٨٥) و(٨٢٢٩) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧١٣١) و(٧١٣٧) و(٧٢٥٢) و(الطحاوي) في «مشكل الآثار» (٨٠٨) و(أبو نعيم) في «الحلية» ١٢٢/٣ و(الحاكم) في «المستدرک» ٤٢٢/٣ و(البيهقي) في «السنن الكبرى» ٢١٠/٦ و(البغوي) في «شرح السنة» (٣٩٣٠)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) «شرح السنة» ١٤/١٣٢ رقم (٣٩٣٠).

(٢) «شرح السندي» ١٠٢/١.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٥- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، مِثْلُهُ عِنْدَ ابْنِ قُدَامَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ فِي حَقِّ زَيْدٍ: «وَأَعْلَمُهُمُ بِالْفَرَائِضِ»).
رجال هذا الإسناد خمسة، وهم ثقات، وقد تقدّموا إلى سفيان في الباب الماضي، والباقيان ذكروا في السند الماضي.

وقوله: «مثلته» أي مثل حديث عبد الوهاب بن عبد المجيد.

وقوله: «غير أنه يقول إلخ» الضمير لسفيان، وهو الثوري، أي يقول في روايته

بدل قوله: «وأفرضهم» «وأعلمهم بالفرائض».

[تنبيه]: وقع في النسخة التي حققها محمد فؤاد عبد الباقي، وتبعه الدكتور بشار

بعد قوله: «عن أبي قلابة مثله»: ما نصّه: «عِنْدَ ابْنِ قُدَامَةَ، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ فِي حَقِّ زَيْدٍ:

«وَأَعْلَمُهُمُ بِالْفَرَائِضِ»، ولا يوجد في النسخة الهندية، ولا في النسخة التي حققها الشيخ

علي حسن، وهو غلطٌ فاحشٌ دون شك، فتنبه، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه

المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ

وَالِيهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٨) (فضل أبي ذر) ﷺ

هو: جندب بن جُنادة على الأصح، تقدم إسلامه، وتأخرت هجرته، فلم يشهد بدرًا، ومناقبه ﷺ جمّة، مات سنة (٣٢) في خلافة عثمان ﷺ، وتقدّمت ترجمته في ١٠٨/١٢.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٦- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَقَلَّتِ الْغُزْرَاءُ، وَلَا أَظَلَّتِ الْخُضْرَاءُ، مِنْ رَجُلٍ أَصْدَقَ لِهَجْرَةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

(عثمان بن عمير) - بالتصغير - ويقال: ابن قيس، والصواب أن قيساً جدّ أبيه، وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً البجليّ، أبو اليقظان الكوفي الأعمى، ضعيفٌ، واختلط، وكان يُدلس، ويغلو في التشيع [٧].

رَوَى عن أنس، وزيد بن وهب، وأبي الطفيل، وأبي حرب بن أبي الأسود، وغيرهم.

وروى عنه حصين بن عبد الرحمن، وهو من أقرانه، والأعمش، وغيرهم.
قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: عثمان بن عمير أبو اليقظان، ويقال: عثمان ابن قيس، ضعيف الحديث، كان ابن مهدي ترك حديثه. وقال أبي: خرج في الفتنة مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن. وقال عمرو بن علي: لم يرض يحيى، ولا عبد الرحمن أبا اليقظان. وقال الدُّوري عن ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال ابن أبي حاتم: ثنا أبي، سألت محمد بن عبد الله بن نمير، عن عثمان بن عمير فضعه، قال: وسألت أبي عنه، فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث، كان شعبة لا يرضاه، وذكر أنه حضره، فروى عن شيخ، فقال له شعبة: كم سنُّك؟ فقال: كذا، فإذا قد مات الشيخ،

وهو ابن سنتين. وقال إبراهيم بن عرعة، عن أبي أحمد الزيري: كان الحارث بن حُصَيْن، وأبو اليقظان يؤمنان بالرجعة، ويقال: كان يغلو في التشيع. ونسبه أحمد بن حنبل، فقال: هو عثمان بن عمير بن عمرو بن قيس البجلي، وقد يُنسب إلى جد أبيه، ذكره البخاري في «الأوسط» في «فصل من مات ما بين العشرين ومائة إلى الثلاثين»، وقال: منكر الحديث، ولم يسمع من أنس، وقال في «الكبير»: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وهو ابن قيس البجلي، وهو عثمان بن أبي حميد الكوفي. وقال الجوزجاني عن أحمد: منكر الحديث، وفيه ذلك الداء، قال: وهو على المذهب منكر الحديث. وقال البرقاني عن الدارقطني: متروك. وقال الحاكم عن الدارقطني: زائف، لم يُتَّجَّ به. وقال ابن عبد البر: كلهم ضعفوه.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن حبان: اختلط حتى كان لا يدري ما يقول، لا يجوز الاحتجاج به. وقال ابن عدي: رديء المذهب، غال في التشيع، يؤمن بالرجعة، ويكتب حديثه مع ضعفه.

أخرج له أبو داود، والترمذي، والمصنف، وله في هذا الكتاب أربعة أحاديث فقط، برقم (١٥٦) و(٦٢٥) و(٩٦٩) و(١٥٥٥).

(أبو حرب) بن أبي الأسود الدَّيْلِيّ البصريّ، ثقة، قيل: اسمه مُحَجَّن، وقيل: عطاء، وقيل: اسمه كنيته، ثقة [٣].

رَوَى عن أبيه، وأبي ذرّ، والصحيح عن أبيه، وعن عمه، وعن محجن عنه، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن فضالة الليثي، وغيرهم.

وروى عنه قتادة، وداود بن أبي هند، والقطان، وعثمان بن عمير البجلي، وعثمان ابن قيس البجلي، وغيرهم.

ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من قراء أهل البصرة، وقال: كان معروفاً، وله أحاديث. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال هو وعمرو بن علي: مات سنة تسع ومائة. وقال النسائي: ما علمت أن ابن جريج سمع من أبي حرب. وقال خليفة في

«الطبقات»: إن اسمه كنيته، وذكر أنه مات سنة ثمان ومائة. وذكر عبد الواحد بن علي في «أخبار النحاة»، عن أبي حاتم السجستاني قال: تَعَلَّمَ النَحْوَ من أبي الأسود ابنه عطاء، فإن صح هذا فَيَحْتَمِلُ أن يكون هو اسم أبي حرب؛ لأنهم لم يذكروا لأبي الأسود ولداً غيره. وقال ابن قتيبة: كان أبو حرب شاعراً عاقلاً ولأه الحجاج جُوْحًا، فلم يزل عليها حتى مات الحجاج. وقال ابن عبد البر في «الكنى»: هو بصري ثقة.

أخرج له مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي في «خصائص علي»، والمصنف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط برقم (١٥٦) و(٥٢٥)، والباقون تقدّموا، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو) بن العاص رضي الله عنهما، أنه (قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا نَافِيَةَ (أَقَلَّتِ) أَي حَمَلت (الْغُبْرَاءِ) أَي الأَرْض (وَلَا أَظَلَّتِ الْخُضْرَاءِ) أَي السَّمَاءِ؛ سَمِيَتِ الأَرْضُ بِالْغُبْرَاءِ، وَالسَّمَاءُ بِالْخُضْرَاءِ لِلْوَنَمَاءِ، قَالَه فِي «النّهَايَةِ» (١) (مِنْ رَجُلٍ) «مَنْ» زَائِدَةٌ، وَ«رَجُلٍ» مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، عَلَى سَبِيلِ التَّنَازُعِ لـ«أَقَلَّتِ»، وَ«أَظَلَّتِ» (أَصْدَقَ) صِفَةٌ لـ«رَجُلٍ» (لَهْجَةً) مَنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَ«اللّهْجَةُ» -بِفَتْحِ اللّامِ، وَسُكُونِ الهَاءِ-: اللّسانِ، وَمَا يُنْطَقُ بِهِ مِنَ الكَلَامِ (مِنْ أَبِي ذَرٍّ) قَالَ الهَرَوِيُّ: لَمْ يُرَدِ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَصْدَقُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَلَكِنَّهُ عَلَى اتِّسَاعِ الكَلَامِ، الْمَعْنَى أَنَّهُ مَتَنَاهُ فِي الصِّدْقِ. انْتَهَى. وَقَالَ ابن الأَثِيرِ: أَرَادَ أَنَّهُ مَتَنَاهُ فِي الصِّدْقِ إِلَى الغَايَةِ، فَجَاءَ بِهِ عَلَى اتِّسَاعِ الكَلَامِ وَالمِجَازِ. انْتَهَى (٢).

وقال السندي: وليس المراد أنه فاضل في الصدق على غيره حتى على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، بل المراد به أنه بلغ في الصدق نهايته، والمرتبة الأعلى بحيث لم

(١) «النّهاية» ٤/٢٢٧.

(٢) «النّهاية» ٤/٢٢٧.

يكن يفضّل عليه في وصف الصدق، وهو لا يمنع المساواة، وهذا مبنيّ على أن المساواة في وصف الصدق مع الأنبياء جائزة، ولا بُعد فيها عقلاً، أو المراد أنه لا يزيد عليه أحد من جنسه في الصدق، وأما الأنبياء فلا كلام فيهم، بل معلومون برتبتهم.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الاحتمال الأخير هو الصواب، وأما الذي قبله، فليس بشيء، فتأمّله بإنصاف. والله تعالى أعلم.

وقيل: يمكن أن يُراد به أنه لا يذهب إلى التورية والمعارض في الكلام، فلا يرخي عنان كلامه، ولا يُواري مع الناس، ولا يسامحهم، ويُظهر لهم الحقّ البحت، والصدق المحض. انتهى^(١).

وفيه منقبة عظيمة لأبي ذرٍّ رضي الله عنه، وأنه كان ناطقاً بالحقّ، لا يخاف في الله لومة لائم، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما هذا صحيحٌ.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفيه عثمان بن عمير، وهو ضعيف، كما سبق في ترجمته؟

[قلت]: إنما صحّ؛ لشواهد، فقد روي من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه نفسه، وأبي

الدرداء، وأبي هريرة، وعليّ رضي الله عنه:

فأما حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه، فأخرجه الترمذيّ (٣٨٠٢) وابن حبان (٧١٣٢)

والحاكم ٣/٣٤٢ من طريق مالك بن مرثد بن عبد الله، عن أبيه، وقال الترمذيّ:

حسن غريب، وصحّحه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبيّ، وفيه نظر؛ لأن مرثد

ابن عبد الله الرّمانيّ، ويقال: الدّماريّ، مجهول، تفرد بالرواية عنه ابنه، وذكره العقيليّ في

(١) «شرح السندي» ١/١٠٣.

«الضعفاء»، وقال: لا يُتابع على حديثه، وقال الذهبي: فيه جهالة^(١)، ووثقه ابن حبان، والعجلي.

وأما حديث أبي الدرداء رضي الله عنه فأخرجه الإمام أحمد رحمه الله في «مسنده»، فقال:
 ٢٠٧٣١ - (حدثنا أبو النضر حدثنا عبد الحميد بن بهرام، حدثنا شهر بن حوشب، حدثنا عبد الرحمن بن غنم أنه زار أبا الدرداء بحمص، فمكث عنده ليالي، وأمر بحماره فأوكف، فقال أبو الدرداء: ما أراي إلا متبعك، فأمر بحماره، فأسرج فسارا جميعا على حماريهما، فلقينا رجلاً شهد الجمعة بالأمس عند معاوية بالجابية، فعرفها الرجل، ولم يعرفاه، فأخبرهما خبر الناس، ثم إن الرجل قال: وخبر آخر كرهت أن أخبركما أراكما تكرهانه، فقال أبو الدرداء: فلعل أبا ذر نفيي، قال: نعم والله، فاسترجع أبو الدرداء وصاحبه قريبا من عشر مرات، ثم قال أبو الدرداء: ارتقبهم واصطبر كما قيل لأصحاب الناقة، اللهم إن كذبوا أبا ذر فإني لا أكذبه، اللهم وإن اتهموه، فإني لا أتهمه، اللهم وإن استغشوه فإني لا أستغشهُ، فإن رسول الله ﷺ كان يأتمنه حين لا يأتمن أحداً، ويُسرُّ إليه حين لا يُسرُّ إلى أحد، أما والذي نفس أبي الدرداء بيده، لو أن أبا ذر قطع يميني ما أبغضته بعد الذي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر».

وهذا إسناد حسن، وفي شهر كلام لا يضره، فإن الصحيح أنه حسن الحديث.
 وأخرجه ابن سعد ٢٢٨/٤، وابن أبي شيبة ١٢٥/١٢، والبخاري (٢٧١٣)، والحاكم ٣/٣٤٢ من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن بلال بن أبي الدرداء، عنه، وإسناده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد.
 وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فأخرجه ابن سعد ٢٢٨/٤ من طريق أبي أمية بن يعلى - وهو ضعيف - عن أبي الزناد، عن الأعرج، عنه.

(١) راجع «ميزان الاعتدال» ٧٨/٤.

وحدیث علیؑ فأخرجه أبو نعیم فی «الحلیة» ١٧٢/٤ وسنده ضعيف جدًا،
فیه بشر بن مهران، وهو متروک.

وأخرجه ابن سعد عن مالک بن دینار مرسلًا، وعن محمد بن سیرین مرسلًا أيضًا.
والحاصل أن الحدیث بمجموع هذه الطرق صحيح، فتبصر بإنصاف. والله تعالى
أعلم.

(المسألة الثانية): فی تخریجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٥٦/٢٧) فقط، وأخرجه (ابن سعد) ٢٢٨/٤ و(ابن
أبي شيبة) ١٢٤/١٢ و(أحمد) ١٦٣/٢ و١٧٥ و٢٢٣ و(الترمذي) (٣٨٠١)
و(الحاكم) ٣٤٢/٣، وقال الترمذي: حسن، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع
والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ
وَالِيهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(٢٩) (فَضْلُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ) ﷺ

هو: سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل بن جُشم ابن الحارث بن الخزرج بن النبيت بن مالك بن الأوس الأنصاري الأشهلي، وأمه كبشة بنت رافع لها صحبة، ويكنى أبا عمرو، شهد بدرًا باتفاق، ورُمي بسهم يوم الخندق، فعاش بعد ذلك شهرًا حتى حَكَمَ في بني قُرَيْظَةَ، وأجيبَت دعوته في ذلك، ثم انتقض جرحه فمات، أخرج ذلك البخاري، وذلك سنة خمس.

وقال المنافقون لما خَرَجَت جنازته: ما أخفها؟ فقال النبي ﷺ: «إن الملائكة حملته»، أخرجه البخاري.

وفي «الصحيحين» وغيرهما من طُرُق أن النبي ﷺ قال: «اهتز العرش لموت سعد ابن معاذ».

ورَوَى يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان في بني عبد الأشهل ثلاثة، لم يكن أحدٌ أفضلَ منهم: سعد بن معاذ، وأسيد بن حُضير، وعباد بن بشر.

وذكر ابن إسحاق أنه لما أسلم على يد مصعب بن عمير قال لبني عبد الأشهل: كلامُ رجالكم ونسائكم عليّ حرام حتى تُسلموا، فأسلموا فكان من أعظم الناس بركةً في الإسلام.

وهو سيّد الأوس، كما أن سعد بن عبادة سيّد الخزرج، وإياهما أراد الشاعر بقوله [من الطويل]:

فَإِنْ يُسَلِّمِ السَّعْدَانِ يُضْبِحُ مُحَمَّدٌ بِمَكَّةَ لَا يَخْشَى خِلَافَ الْمُخَالِفِ

ورَوَى ابنُ إسحاق في قصة الخندق عن عائشة قالت: كنتُ في حصن بني حارثة، وأم سعد بن معاذ معي، فَمَرَّ سعدُ بن معاذ، وهو يقول [من الرجز]:

لَبَّثْتُ قَلِيلًا يَلْحَقُ الْهَيْجَا حَمْلٌ مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

فقال له أمه: الحقُّ يا بُنَيَّ، فقد تأخرت، فقلت: يا أم سعد لو دِدْتُ أن دِرَعَ سعد

أسبغ مما هي، قال: فأصابه السهم حيث خافت عليه، وقال الذي رماه: خذها وأنا ابن العرقة، فقال: عرّق الله وجهك في النار، وابن العرقة اسمه حبان بن عبد مناف، من بني عامر بن لؤي، والعرقة أمه، وقيل: إن الذي أصاب سعداً أبو أمامة الجشمي.

وروى البخاري من حديث أبي سعيد الخدري أن بني قريظة لما نزلوا على حكم سعد، وجاء على حمار، فقال النبي ﷺ: «قوموا إلى سيدكم». وأخرج ابن إسحاق بغير سند أن أم سعد لما مات قالت:

وَيْلٌ لِّأُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا حَزَامَةً وَجَدًّا وَسَيِّدًا سُدِّ بِهٖ مَسَدًا

فقال النبي ﷺ: «كلُّ نادبة تكذب إلا نادبة سعد». وأخرجه الطبراني^(١) بسند

ضعيف عن ابن عباس، قال: جعلت أم سعد تقول:

وَيْلٌ لِّأُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا حَزَامَةً وَجَدًّا

فقال النبي ﷺ: «لا تزيدني على هذا، كان - والله ما علمت - حازماً، وفي أمر الله

قويا^(٢)»، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٧- (حدّثنا هناد بن السري، حدّثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحق، عن البراء

ابن عازب، قال: أهدى لرسول الله ﷺ سرقة من حرير، فجعل القوم يتداولونها بينهم، فقال رسول الله ﷺ: «أتعجبون من هذا؟»، فقالوا له: نعم يا رسول الله، قال: «والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا».

رجال هذا الإسناد: أربعة:

١- (هناد بن السري) بن مصعب التميمي، الكوفي، ثقة [١٠/٢٢/٢٢].

٢- (أبو الأحوص) سلام بن سليم الحنفي مولا هم الكوفي الحافظ، ثقة متقن،

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٠/٦.

(٢) راجع «الإصابة» ٧٠/٣-٧٢.

صاحب حديث [٧].

روى عن أبي إسحاق السبيعي، وعاصم بن سليمان، وسماك بن حرب، وشبيب بن غرقدة، وزباد بن علاقة، وآدم بن علي، وغيرهم.

وروى عنه يحيى بن آدم، ووكيع، وابن مهدي، وأبو نعيم، ويحيى بن يحيى، وسعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، وهناد بن السري، وغيرهم.

قال ابن مهدي: أبو الأحوص أثبت من شريك. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة متقن. وقال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليحيى: أبو الأحوص أحب إليك أو أبو بكر بن عياش؟ قال: ما أقرهما. وكذا قال أبو حاتم. وقال العجلي: كان ثقة، صاحب سنة واتباع. وقال أبو زرعة، والنسائي: ثقة.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه: صدوق، دون زائدة وزهير في الإتقان. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، صالحا فيه. وذكره ابن حبان في «الثقات». ونقل ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير.

وقال البخاري: حدثني عبد الله بن أبي الأسود، قال: مات سنة تسع وسبعين - يعني ومائة -.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٤٧) حديثاً.

٣- (أبو إسحاق) عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الكوفي، ثقة عابد اختلط بآخره، وكان يدلس [٣] ٧/٤٥.

٤- (البراء بن عازب) الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنها ١٤/١١٦، والله

تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من رباعيات المصنف.

٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح، بل رجال الجماعة.

٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ) رضي الله عنهما، أنه (قَالَ: أُهْدِيَ) بالبناء للمفعول، أهداها له أكيدر دومة، كما يُبَيَّن في حديث أنس رضي الله عنه (لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرَقَةً) بفتحين أي قطعة من جيد الحرير، وجمعها سَرَقٌ، قاله ابن الأثير^(١) وقال في «القاموس»: السَّرْقُ مُحَرَّكَةٌ: شَقُّ الحرير الأبيض، أو الحرير عامَّةً، الواحدة بهاء. انتهى، فقوله: (مِنْ حَرِيرٍ) مؤكَّد.

وفي «المعجم الكبير» للطبراني، في حديث أنس رضي الله عنه من طريق عبد الله بن سالم الحمصي، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس قال: أهدى للنبي ﷺ حُلَّةً من إستبرق، فجعل ناس يلمسونها بأيديهم، ويتعجبون منها، فقال النبي ﷺ: «تعجبكم هذه؟ فوالله لمناديل سعد في الجنة أحسن منها». قال الدارقطني في «الأفراد»: لم يروه عن الزبيدي إلا عبد الله بن سالم. قاله في «الفتح»^(٢).

(فَجَعَلَ الْقَوْمَ) أي الصحابة رضي الله عنهم (يَتَدَاوُلُونَهَا بَيْنَهُمْ) أي يأخذها بعضهم من بعض تعجباً من لينها وحسنها، فخاف رضي الله عنهم عليهم الميل إلى الدنيا، فزهدهم فيها، ورغبهم في الآخرة بما أشار إليه بقوله: (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا؟»)، فَقَالُوا لَهُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» (قَسَمَ أقسم به النبي ﷺ تأكيداً للأمر، وقوله: (لِمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ) بفتح اللام، وهو جمع مندبل، وهو هذا الذي يُحْمَل في اليد، قال ابن الأعرابي وغيره: هو مشتق من الندل، وهو النقل؛ لأنه يُنْقَل من واحد إلى واحد، وقيل: من الندل، وهو الوسخ؛ لأنه يُنْدَل به. وقال الخطابي رحمه الله: إنها ضرب النبي ﷺ المثل بالمناديل؛ لأنها ليست من عِلْيَةِ الثياب، بل هي تُبْتَدَل في أنواع من المرافق،

(١) «النهاية» ٢/٣٦٢.

(٢) «الفتح» ١١/٤٧١.

فتمسح بها الأيدي، وينفض بها الغبار عن البدن، ويُعطي به ما يُهدى في الأطباق، وتتخذ لِفافًا للثياب، فصار سبيلها سبيل الخادم، وسبيل سائر الثياب سبيل المخدم، فإذا كان أَدْنَاهَا هَكَذَا، فَمَا الظَّنُّ بَعَلِّيَّتِهَا. انتهى^(١) (فِي الجَنَّةِ حَيْرٌ مِنْ هَذَا) قَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: هَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَدْنَى ثِيَابِ سَعْدٍ؛ لِأَنَّ المُنَادِيلَ إِنَّمَا هِيَ مُتَمَهَنَةٌ مُتَّخِذَةٌ لِمَسْحِ الأَيْدِي بِهَا مِنَ الدَّنَسِ وَالمُوسَخِ، وَإِذَا كَانَ هَذَا حَالِ المُنْدِيلِ، فَمَا ظَنُّكَ بِالعِمَامَةِ وَالحُجَّةِ؟. وَلَا يُظَنَّ أَنَّ طَعَامَ الجَنَّةِ وَشَرَابَهَا فِيهَا مَا يُدَنِّسُ يَدَ المُنَادِيلِ حَتَّى يُحْتَاجَ إِلَى مُنْدِيلٍ، فَإِنَّ هَذَا ظَنٌّ مِنْ لَا يَعْرِفُ الجَنَّةَ، وَلَا طَعَامَهَا، وَلَا شَرَابَهَا؛ إِذْ قَدْ نَزَّ اللهُ الجَنَّةَ عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ إِخْبَارٌ بِأَنَّ اللهُ أَعَدَّ فِي الجَنَّةِ كُلَّ مَا كَانَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، لَكِنْ هِيَ عَلَى حَالَةٍ هِيَ أَعْلَى وَأَشْرَفُ، فَأَعَدَّ فِيهَا أَمْشَاطًا، وَمِجَامِرَ، وَأَلْوَةً، وَمُنَادِيلَ، وَأَسْوِاقًا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا تَعَارَفْنَا فِي الدُّنْيَا، وَإِنْ لَمْ نَحْتَاجْ لَهُ فِي الجَنَّةِ إِتِمَامًا لِلنِّعْمَةِ، وَإِكْمَالًا لِلْمَنَّةِ. انتهى^(٢)، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ المَرْجِعُ وَالمَآبُ، وَهُوَ المُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٥٧/٢٨) فقط، وأخرجه (البخاري) (٣٢٤٩) و(٣٨٠٢) و(٥٨٣٦) و(٦٦٤٠) و(مسلم) في (٢٤٦٨) و(الترمذي) (٣٨٤٧) و(النسائي) في «فضائل الصحابة» (٨١٦٤) و(الطيالسي) في «مسنده» (٧١٠) و(ابن سعد) في «الطبقات» ٣/٤٣٥ و(أحمد) في «مسنده» في (١٨٥٤٤) و(ابن حبان) في

(١) «الكاشف عن حقائق السنن» ١٢/٣٩٣٠-٣٩٣١.

(٢) «المفهم» ٦/٣٨٤.

(٧٠٣٥) و(٧٠٣٦) و(البغوي) في «شرح السنّة في (٣٩٨١)، والله تعالى أعلم.
المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه.
٢- (ومنها): أن في الجنة كلّ ما تشتهي النفس، وتلذّ الأعين، من كل ما يحتاجه
الناس في الدنيا.

٣- (ومنها): التزهيد في الدنيا، والترغيب في الآخرة.

٤- (ومنها): ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله من المحافظة على أمته حتى لا يغتروا
بزخارف الدنيا، وينسوا الآخرة، وقد أخرج الشيخان في «صحيحهما» من حديث
عمرو بن عوف رضي الله عنه، في حديثه الطويل، وفيه: «فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن
أخشى عليكم أن تُبْسَطَ عليكم الدنيا كما بُسِطَتْ على من كان قبلكم، فتنافسوها كما
تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب،
وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٨- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ،
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «أَهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ صلى الله عليه وآله لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».)
رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١- (علي بن محمد) الطنابسي المذكور في الباب الماضي.
- ٢- (أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير الكوفي، ثقة حافظ، من كبار [٩] / ٣.
- ٣- (الأعمش) سليمان بن مهران المذكور في الباب الماضي.
- ٤- (أبو سفيان) طلحة بن نافع القرشي مولا هم الإسكاف الواسطي، نزيل مكة،
صدوق [٤].

رَوَى عن جابر بن عبد الله، وأبي أيوب الأنصاري، وابن عمر، وابن عباس،
وابن الزبير، وأنس، وعبيد بن عمير، وغيرهم.

وروى عنه الأعمش، وهو راويته، وأبو بشر جعفر بن أبي وحشية، والمثنى بن سعيد، وحصين بن عبد الرحمن، وابن إسحاق، وأبو بشر الوليد بن مسلم العنبري، وشعبة حديثاً واحداً، وغيرهم.

قال أحمد: ليس به بأس. وقال أبو زرعة: روى عنه الناس، قيل له: أبو الزبير أحب إليك أو هو؟ قال: أبو الزبير أشهر، فعاوده بعض من حَضَرَ، فقال: الثقة شعبة وسفيان. وقال أبو حاتم: أبو الزبير أحب إلي منه. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: لا شيء. وقال أبو خيثمة عن ابن عيينة: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة، وكذا قال وكيع عن شعبة. وعند البخاري قال مسدد، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان: جاورت جابرًا بمكة ستة أشهر. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: لا بأس به، روى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وروى له البخاري مقروناً بغيره.

وقال ابن أبي حاتم في «المراسيل»: قال أبي: لم يسمع من أبي أيوب. وفي «العلل الكبير» لعلي بن المديني: أبو سفيان لم يَسْمَعْ من جابر إلا أربعة أحاديث، وقال فيها: أبو سفيان يُكْتَب حديثه، وليس بالقوي. وقال أبو حاتم عن شعبة: لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث.

قال الحافظ: لم يُجْرَج البخاري له سوى أربعة أحاديث عن جابر، وأظنها التي عنها شيخه علي بن المديني، منها حديثان في «الأشربة» قرّنه بأبي صالح، وفي «الفضائل» حديث «اهتز العرش» كذلك، والرابع في تفسير «سورة الجمعة» قرّنه بسالم ابن أبي الجعد. وقال أبو بكر البزار: هو في نفسه ثقة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٢٦) حديثاً.

٥- (جابر) بن عبد الله الأنصاريّ الصحابيّ ابن الصحابيّ رضي الله عنهما

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الجماعة، إلا شيخه، فتفرّد به هو والنسائيّ في «مسند عليّ ؓ».
- ٣- (ومنها): أنه مسلسلّ بثقات الكوفيين، إلى الأعمش، وأبو سفيان واسطيّ، ثم مكّي، وجابر ؓ مدنيّ ثم مكّي.
- ٤- (ومنها): أن فيه رواية تابعيّ عن تابعيّ.
- ٥- (ومنها): أن فيه جابرًا ؓ أحد المكثرين السبعة، روى (١٥٤٠) حديثًا، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ جَابِرٍ ؓ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ ﷻ لِمَوْتِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ») أي فرحًا بقدومه ؓ.

قال النوويّ رحمه الله: اختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة: هو على ظاهره، واهتزاز العرش تحركه فرحًا بقدوم روح سعد، وجعل الله تعالى في العرش تمييزًا حصل به هذا، ولا مانع منه كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤]، وهذا القول هو ظاهر الحديث، وهو المختار.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قاله النوويّ رحمه الله حسنٌ جدًّا، والله تعالى أعلم.

وقال المازري: قال بعضهم: هو على حقيقته، وأن العرش تحرك لموته، قال: وهذا لا يُنكر من جهة العقل؛ لأن العرش جسم من الأجسام، يقبل الحركة والسكون، قال: لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك إلا أن يقال: إن الله تعالى جعل حركته علامة للملائكة على موته.

وقال آخرون: المراد اهتزاز أهل العرش، وهم حملته، وغيرهم من الملائكة،

والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول، ومنه قول العرب: فلان يهتز للمكارم، لا يُريدون اضطراب جسمه وحزكته، وإنما يريدون ارتياحه إليها، وإقباله عليها.

وقال الحربي: هو كناية عن تعظيم شأن وفاته، والعرب تنسب الشيء العظيم إلى أعظم الأشياء، فيقولون: أظلمت لموت فلان الأرض، وقامت له القيامة.

وقال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنازة، وهو النعش، وهذا القول باطلٌ يرُدُّه صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم: «اهتز لموته عرش الرحمن»، وإنما قال هؤلاء هذا التأويل؛ لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم. والله أعلم. (١).

[تنبيه]: أخرج الإمام البخاري رحمه الله تعالى في «صحيحه» بعد إخراج حديث جابر رضي الله عنه هذا من طريق فضيل بن مُساور ختن أبي عوانة، عن أبي عوانة، عن الأعمش، فقال: «وعن الأعمش حدثنا أبو صالح، عن جابر، عن النبي ﷺ مثله، فقال رجل لجابر: فإن البراء يقول: اهتز السرير، فقال: إنه بين هذين الحيين صغائن، سمعت النبي ﷺ يقول: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ».

قال في «الفتح»: قوله: فقال رجل لجابر، لم أقف على اسمه، وقوله: فإن البراء يقول: اهتز السرير، أي الذي حُل عليه، وقوله: إنه كان بين هذين الحيين، أي الأوس والخزرج، قوله: صغائن - بالضاد، والغين المعجمتين، جمع ضغينة - وهي الحقد، قال الخطابي: إنما قال جابر ذلك؛ لأن سعدًا كان من الأوس، والبراء خزرجي، والخزرج لا تُقر للأوس بفضل.

قال الحافظ: كذا قال، وهو خطأ فاحش، فإن البراء أيضًا أوسيّ؛ لأنه ابن عازب ابن الحارث بن عدي بن مجذعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، يجتمع مع سعد بن معاذ في الحارث بن الخزرج، والخزرج والد الحارث بن الخزرج، وليس هو الخزرج الذي يقابل الأوس، وإنما سُمي على اسمه.

نعم الذي من الخزرج الذين هم مقابلو الأوس جابر، وإنما قال جابر ذلك إظهارًا للحق، واعترافًا بالفضل لأهله، فكأنه تعجب من البراء، كيف قال ذلك مع أنه أوسيّ؟، ثم قال: أنا وإن كنت خزرجيا، وكان بين الأوس والخزرج ما كان لا ينعني ذلك أن أقول الحق، فذكر الحديث.

والعذر للبراء أنه لم يقصد تغطية فضل سعد بن معاذ، وإنما فهم ذلك، فجزم به، هذا الذي يليق أن يُظنَّ به، وهو دالٌّ على عدم تعصبه.

ولما جزم الخطابى بما تقدم احتاج هو ومن تبعه إلى الاعتذار عما صدر من جابر في حق البراء، وقالوا في ذلك: ما مُحْصَلُهُ: إن البراء معذور؛ لأنه لم يَقُلْ ذلك على سبيل العداوة لسعد، وإنما فهم شيئًا محتملاً، فحمل الحديث عليه، والعذر لجابر أنه ظن أن البراء أراد الغض من سعد، فساغ له أن ينتصر له. والله أعلم.

وقد أنكر ابنُ عمر ما أنكره البراء، فقال: إن العرش لا يهتز لأحد، ثم رجع عن ذلك، وجزم بأنه اهتز له عرش الرحمن، أخرج ذلك ابن حبان من طريق مجاهد عنه.

والمراد باهتزاز العرش استبشاره وسروره بقدم روحه، يقال لكل من فَرِحَ بقدم قادم عليه اهتز له، ومنه اهتزت الأرض بالنبات، إذا اخضرت، وحسنت، ووقع ذلك من حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ: «اهتزَّ العرش فرحا به»، لكنه تأوله كما تأوله البراء بن عازب، فقال: اهتز العرش فرحًا بقاء الله سعدًا حتى تفسخت أعواده على عواتقنا، قال ابن عمر -يعني عرش سعد الذي هُجِلَ عليه- وهذا من رواية عطاء ابن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر، وفي حديث عطاء مقال؛ لأنه ممن اختلط في آخر عمره، ويعارض روايته أيضًا ما صححه الترمذي، من حديث أنس رضي الله عنه قال: لما أُحْمِلت جنازة سعد بن معاذ، قال المنافقون: ما أخف جنازته؟ فقال النبي ﷺ: «إن الملائكة كانت تحمله».

قال الحاكم: الأحاديث التي تُصَرِّحُ باهتزاز عرش الرحمن مُخْرَجَةٌ في «الصحيحين»، وليس لمعارضها في الصحيح ذكر، انتهى.

وقيل: المراد باهتزاز العرش اهتزاز حملة العرش، ويؤيده حديث: «إن جبريل قال: من هذا الميت الذي فُتحت له أبواب السماء، واستبشر به أهلها»، أخرجه الحاكم. وقيل: هي علامة نُصِبها الله لموت من يموت من أوليائه لِيُشْعِر مَلَائِكَتَهُ بِفَضْلِهِ. وقال الحري: إذا عَظَّمُوا الأَمْرَ نَسَبُوهُ إِلَى عَظِيمٍ، كما يقولون: قامت لموت فلان القيامة، وأظلمت الدنيا، ونحو ذلك.

وفي هذه منقبة عظيمة لسعد ﷺ، وأما تأويل البراء ﷺ على أنه أراد بالعرش السرير الذي حُمِلَ عليه، فلا يستلزم ذلك فضلا له؛ لأنه يَشْرُكُهُ فِي ذَلِكَ كُلِّ مَيْتٍ إِلَّا أَنْ يَرِيدَ اهْتِزَّاجَ حَمَلَةِ السَّرِيرِ فَرِحًا بِقُدُومِهِ عَلَى رَبِّهِ فَيَتَجَبَّهُ.

ووقع لمالك نحو ما وقع لابن عمر أولاً، فذكر صاحب «العتبية» فيها أن مالكا سئل عن هذا الحديث، فقال: أنهاك أن تقوله، وما يدعو المرء أن يتكلم بهذا، وما يدري ما فيه من الغرور، قال أبو الوليد بن رُشد في «شرح العتبية»: إنما نَهَى مالكا لِثَلَا يَسْبِقَ إِلَى وَهْمِ الْجَاهِلِ أَنْ الْعَرْشَ إِذَا تَحَرَّكَ يَتَحَرَّكُ اللَّهُ بِحَرَكَتِهِ كَمَا يَقَعُ لِلْجَالِسِ مِنْهُ عَلَى كَرْسِيِّهِ، وَلَيْسَ الْعَرْشُ بِمَوْضِعِ اسْتِقْرَارِ اللَّهِ تَبَارَكَ اللَّهُ وَتَنَزَّهَ عَنْ مِشَابَهَةِ خَلْقِهِ، انْتَهَى مَلْخَصًا.

قال الحافظ: والذي يظهر أن مالكا ما نهى عنه لهذا؛ إذ لو خشى من هذا لما أسند في «الموطأ» حديث: «يُنزَلُ اللَّهُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا...» لأنه أصرح في الحركة من اهتزاز العرش، ومع ذلك فمعتقد سلف الأئمة، وعلماء السنة من الخلف أن الله مُنَزَّهٌ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالتَّحَوُّلِ وَالحَلُولِ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

ويحتمل الفرق بأن حديث سعد ما ثبت عنده، فأمر بالكف عن التحدث به، بخلاف حديث النزول، فإنه ثابت، فرواه ووَكَّلَ أمره إلى فهم أولي العلم الذين يسمعون في القرآن ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] ونحو ذلك.

وقد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ ﷺ عن عشرة من الصحابة ﷺ، أو

أكثر، وثبت في «الصحيحين» فلا معنى لإنكاره^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث جابر رضي الله عنه هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٥٨/٢٨) فقط، وأخرجه (سعيد بن منصور) (٢٩٦٣) و(ابن سعد) في «الطبقات» ٣/٤٣٣-٤٣٤ و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ٢/١٤٢ و(عبد الرزاق) في «مصنّفه» (٦٧٤٧) و(أحمد) في «مسنده» ٣/٣١٦ و٢٩٥ و٣٤٩ و(البخاري) ٥/٤٤ و(مسلم) ٧/١٥٠ و(الترمذي) (٣٨٤٨) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧٠٣١ و٧٠٢٩) و(الطبراني) (٥٣٣٥ و٥٣٣٧ و٥٣٣٨ و٥٣٣٩) و(البعوي) في «شرح السنة» (٣٩٨٠)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

(٣٠) فضل جرير بن عبد الله البجلي ﷺ

هو: جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك بن نضر بن نعلبة بن جشم بن عوف بن خزيمة بن حرب بن علي البجلي الصحابي الشهير، يُكنى أبا عمرو، وقيل: يُكنى أبا عبد الله، اختلف في وقت إسلامه، ففي الطبراني «الأوسط» من طريق حصين بن عمر الأحمسي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير، قال: لما بُعث النبي ﷺ أتيته، فقال: «ما جاء بك؟»، قلت: جئت لأسلم، فألقى إليّ كساءه، وقال: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه»، حصين فيه ضعف، ولو صح لحمل على المجاز، أي لما بلغنا خبر بعث النبي ﷺ، أو على الحذف، أي لما بُعث النبي ﷺ، ثم دعا إلى الله، ثم قدم المدينة، ثم حارب قريشًا وغيرهم، ثم فتح مكة، ثم وفدت عليه الوفود. وجزم ابن عبد البر عنه بأنه أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يومًا، وهو غلط، ففي «الصحيحين» عنه أن النبي ﷺ قال له: «استنصت الناس» في حجة الوداع، وجزم الواقدي بأنه وفد على النبي ﷺ في شهر رمضان سنة عشر، وأن بعثه إلى ذي الحليفة كان بعد ذلك، وأنه وافي مع النبي ﷺ حجة الوداع من عامه.

قال الحافظ: وفيه عندي نظر؛ لأن شريكًا حدث عن الشيباني، عن الشعبي، عن جرير قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إن أحاكم النجاشي قدمات...» الحديث، أخرجه الطبراني، فهذا يدل على أن إسلام جرير كان قبل سنة عشر؛ لأن النجاشي مات قبل ذلك. قاله في «الإصابة».

وقال في «الفتح»: والصحيح أنه أسلم سنة الوفود سنة تسع، ووهم من قال: إنه أسلم قبل موت النبي ﷺ بأربعين يومًا؛ لما ثبت في «الصحيح» أن النبي ﷺ قال له: «استنصت الناس» في حجة الوداع، وذلك قبل موته ﷺ بأكثر من ثمانين يومًا. انتهى^(١). وكان جرير جميلًا، قال عمر: هو يوسف هذه الأمة، وقدمه عمر في حروب

العراق على جميع بَجِيلَة، وكان لهم أثرٌ عظيمٌ في فتح القادسية، ثم سكن جرير الكوفة، وأرسله عليٌّ رسولاً إلى معاوية، ثم اعتزل الفريقين، وسكن قرقيسيا حتى مات سنة إحدى، وقيل: أربع وخمسين.

وفي «الصحيح» أنه ﷺ بعثه إلى ذي الخَلَصَة، فهدمها، وفيه عنه قال: ما حجني رسول الله ﷺ منذ أسلمت، ولا رآني إلا تبسم.

وروى البغوي من طريق قيس، عن جرير قال: رآني عمر مُتَجَرِّدًا، فقال: ما أرى أحدًا من الناس صُورَ صورة هذا إلا ما ذكر من يوسف. ومن طريق إبراهيم بن إسماعيل الكهيلي، قال: كان طول جرير ستة أذرع. وروى الطبراني من حديث عليٍّ مرفوعًا: «جرير منا أهل البيت...».

وروى عنه من الصحابة أنس بن مالك، قال: كان جرير يُحَدِّثُني، وهو أكبر مني، أخرجه الشيخان^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٥٩ - (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي، وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتَّبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا».)
رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١ - (محمد بن عبد الله بن نُمَيْر) الهَمْدَانِي الكوفي، ثقة حافظ فاضل [١٠] / ٤.
- ٢ - (عبد الله بن إدريس) الأودي، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد [٨] / ٧، ٥٢.
- ٣ - (إسماعيل بن أبي خالد) البَجَلِيُّ الأحمسي مولاهم، أبو عبد الله الكوفي، ثقة ثبت [٤] / ١٣، ١٣.

(١) راجع «الإصابة» ٥٨١/١ - ٥٨٣.

٤- (قيس بن أبي حازم) البجليّ، أبو عبد الله الكوفيّ، ثقة مخضرم [٢] ١٣ / ١٣.

٥- (جرير بن عبد الله) الصحابيّ المذكور ﷺ.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.

٢- (ومنها): أنه مسلسلٌ بثقات الكوفيين.

٣- (ومنها): أن فيه رواية تابعيٍّ عن تابعيٍّ مخضرم.

٤- (ومنها): أن قيسًا هو الذي اجتمع له الرواية عن العشرة المبشرين بالجنة ﷺ.

كلّهم، ولا يوجد من التابعين من اتفق له ذلك غيره.

٥- (ومنها): أن صحابيّه ﷺ كان يقال له: يوسف هذه الأمة في الجمال، والله

تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) ﷺ (الْبَجَلِيِّ) بفتحين نسبة إلى قبيلة بَجِيلَةَ -بفتح،

فكسر- وهو ابن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث أخي الأسد بن الغوث، وقيل: إن

بَجِيلَةَ اسم أمهم، وهي من سعد العَشِيرَةِ، وأختها باهلة، وكَلَدَتَا قبيلتين عظيمتين، نزلت

بالكوفة. قاله السمعاني^(١)، أنه (قَالَ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) معناه: ما منعتني

الدخول عليه في وقت من الأوقات. قاله النووي رحمه الله^(٢).

وقال القرطبي رحمه الله: يعني أنه ﷺ ما كان يحتجب منه، بل بنفس ما يعلم النبيّ

ﷺ باستئذانه ترك كلّ ما يكون فيه، وأذن له، مبادرًا لذلك مبالغةً في إكرامه، ولا يُفهم

من هذا أن جريرًا كان يدخل على النبيّ ﷺ بيته من غير إذن، فإن ذلك لا يصحّ؛ لحرمة

بيت النبيّ ﷺ، ولما يُفضي ذلك إليه من الاطلاع على ما لا يجوز من عورات البيوت.

(١) «الأنساب» ١/٢٩٧.

(٢) «شرح مسلم» ١٦/٣٤-٣٥.

انتهى^(١).

وقال في «الفتح»: قوله: «ما حججني إلخ»: أي ما منعني من الدخول إليه إذا كان في بيته، فاستأذنت عليه، وليس كما حمله بعضهم على إطلاقه، فقال: كيف جاز له أن يدخل على غير محرم بغير حجاب؟ ثم تكلف في الجواب أن المراد مجلسه المختص بالرجال، أو أن المراد بالحجاب منه ما يطلبه منه، قال الحافظ: قوله: «ما حججني» يتناول الجميع مع بُعد إرادة الأخير. انتهى^(٢).

قوله: (مُنْذُ أَسْلَمْتُ) ظرف لـ «حججني» (وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمْ فِي وَجْهِي) وفي رواية البخاري: «إلا ضحك»، ومعنى «ضحك» تبسم، وفعل ذلك إكرامًا ولطفًا، وبشاشة، قاله النووي، وقال القرطبي: هذا منه ﷺ فرح به، وبشاشة للقاءه، وإعجاب برؤيته، فإنه كان من كملة الرجال خلقًا وخلقًا. انتهى^(٣).

وأخرج الإمام أحمد في «مسنده» بسند صحيح، عن المغيرة بن شبل قال: قال جرير: لما دتوت من المدينة أنخت راحلتي، ثم حللت عييتي، ثم لبست حلتتي، ثم دخلت المسجد، فإذا النبي ﷺ يخطب، فرماني الناس بالحدق، قال: فقلت لجليسي: يا عبد الله هل ذكر رسول الله ﷺ من أمري شيئًا؟ قال: نعم ذكرك بأحسن الذكر، بينما هو يخطب إذ عرض له في خطبته، فقال: «إنه سيدخل عليكم من هذا الفج من خير ذي يمن، ألا وإن على وجهه مسحة ملك»، قال جرير: فحمدت الله عز وجل على ما أبلاني^(٤).

وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (أَي) بفتح الهمزة؛ لوقوعها مفعولاً به (لَا أَتُبْتُ عَلَى الْحَيْلِ) يعني أنه كان يسقط، أو يخاف السقوط من على ظهورها حالة

(١) «المفهم» ٤٠٣/٦.

(٢) «الفتح» ١٦٤/٧.

(٣) «المفهم» ٤٠٣/٦.

(٤) رواه أحمد في «مسنده» ٣٦٠-٣٦٤/٤ والحميدي في «مسنده» (٨٠٠).

إجرائها. قاله القرطبي رحمه الله^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «أو يخاف السقوط إلخ» فيه نظر؛ إذ ظاهر النص لا يساعده. والله تعالى أعلم.

(فَضْرَبَ) ﷺ (بِيَدِهِ فِي صَدْرِي) وفي حديث البراء ﷺ عند الحاكم: «فشكا جرير إلى رسول الله ﷺ الْقَلْعَ، فقال: اذُنُ مَنِّي، فدنا منه، فوضع يده على رأسه، ثم أرسلها على وجهه وصدره حتى بلغ عاتقه، ثم وضع يده على رأسه وأرسلها على ظهره حتى انتهت إلى أليته، وهو يقول مثل قوله الأول»، فكان ذلك للتبرك بيده المباركة.

[فائدة]: «القلع» بالقاف، ثم اللام قال في «القاموس»: القلع محرّكة مصدر قَلَعَ كَفَرِحَ قَلَعَةً محرّكة، فهو قَلَعٌ بالكسر، وككْتِفٍ، وطُرْفَةٍ، وهُمَزَةٍ، وَجُبْنَةٍ، وشَدَادٍ: إذا لم يثبت على السرج، أو لم يثبت قدمه عند الصراع، أو لم يفهم الكلام بلادةً. انتهى باختصار^(٢).

(فَقَالَ) ﷺ ووقع في حديث البراء ﷺ أنه قال ذلك في حال إمرار يده عليه في المرّتين. («اللَّهُمَّ نَبِّئْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا») زاد في حديث البراء: «وبارك فيه، وفي ذرّيته»، قيل: في الكلام تقديم وتأخير؛ لأنه لا يكون هاديًا حتى يكون مهديًا، وقيل: معناه كاملاً مكملاً. قاله في «الفتح»^(٣).

قال القرطبي رحمه الله: دعا له النبي ﷺ بأكثر مما طلب، بالثبوت مطلقاً، وبأن يجعله هاديًا لغيره، ومهديًا في نفسه، فكان كل ذلك، وظهر عليه جميع ما دعا له به، وأول ذلك أنه نَفَرَ في خمسين ومائة فارس لذي الخَلْصَةِ، فحرقها، وعَمِلَ فيها عملاً لا يعمله خمسة آلاف، وبعثه رسول الله ﷺ لذي الكَلَاعِ، وذِي رُعَيْنَ، وله المقامات المشهورة.

(١) «المفهم» ٦/٤٠٣-٤٠٤.

(٢) ما نقله في «الفتح» عن الجوهرى وغيره يحتاج إلى تحرير، وكذا وقع في «النهاية» لابن الأثير، فتأمل.

(٣) «الفتح» ٨/٩١.

[تنبیه]: قصّة ذي الخَلَصَة لم يسقها المصنّف، وقد ساقها الشيخان في «صحيحهما»، قال الإمام البخاريّ رحمه الله:

٣٠٧٦ - حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى، حدثنا إسماعيل، قال: حدثني قيس، قال: قال لي جرير بن عبدالله رضي الله عنه: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا تريخني من ذي الخَلَصَة؟».

وكان بيتاً في خَثْعَم يُسَمَّى كعبة اليمانية، فانطلقت في خمسين ومائة من أحمس، وكانوا أصحاب خيل، فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أني لا أثبت على الخيل، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري، فقال: «اللهم ثبته، واجعله هادياً مهدياً»، فانطلق إليها فكسرها وحرقتها، فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره، فقال رسول جرير لرسول الله: يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جملٌ أجرب، فبارك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات.

وقال الإمام مسلم:

٢٤٧٦ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله البجلي قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا جرير ألا تريخني من ذي الخَلَصَة؟» بيت لخثعم، كان يدعى كعبة اليمانية، قال: فنفرت في خمسين ومائة فارس، وكنت لا أثبت على الخيل، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فضرب يده في صدري، فقال: «اللهم ثبته، واجعله هادياً مهدياً».

قال: فانطلق فحرقتها بالنار، ثم بعث جرير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يبشره، يكنى أبا أرطاة -منا- فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له: ما جئتك حتى تركناها كأنها جمل أجرب، فبرك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل أحمس ورجالها خمس مرات.

وقال في رواية: فجاء بشير جرير، أبو أرطاة حُصَيْن بن ربيعة يبشر النبي صلى الله عليه وسلم.
وقوله: «يدعى كعبة اليمانية» سموها بذلك مضاهة للكعبة الشريفة، وهي

بالنسبة لمن يكون جهة اليمن شامية، فسموها شامية للفرق بينهما^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع المآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث جرير بن عبد الله هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنف) هنا (١٥٩/٢٩) بهذا السند فقط، وأخرجه (البخاري) في ١٥٧/٧ و ٧٩/٤ و ٩٤/٥ و ٢٩/٨ وفي «الأدب المفرد» له (٥٢٠) و(مسلم) في ١٥٧/٧ و(الترمذي) في (٣٨٢٠ و ٣٨٢١) وفي «الشمال» له (٢٣٠ و ٢٣١) و(النسائي) في «الفضائل» (١٩٨) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧٢٠٠ و ٧٢٠١) و(الطبراني) (٢٢١٩ و ٢٢٢٠ و ٢٢٢٢ و ٢٢٢٣ و ٢٢٥٤)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

- ١- (منها): ما ترجم له المصنف رحمه الله، وهو بيان فضل جرير بن عبد الله ﷺ.
 - ٢- (ومنها): ما كان عليه النبي ﷺ من حسن الخلق، وطيب المعاملة للناس، فكان يُنزل كلَّ أحد منزلته، فلما كان جرير ﷺ شريفاً في قومه خصّه بمزايا اللطف والإكرام، فكان لا يحجبه إذا جاءه، ويتبسّم في وجهه إذا رآه.
 - ٣- (ومنها): أن فيه معجزة للنبي ﷺ حيث دعا لجرير ﷺ بأن يثبت على الخيل، فما أصابه بعد سقوط ولا ميل.
 - ٤- (ومنها): أن فيه منقبة لقبيلة أحس، حيث دعا النبي ﷺ لخليها ورجالها خمس مرّات، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.
- ﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتِطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨].

(١) راجع «الفتح» ج ٨ ص ٩٠ ففيه بحث نفيس.

(٣١) (فَضْلُ أَهْلِ بَدْرٍ) ﷺ

أي هذا باب بيان فضل من حضر بدرًا مع النبي ﷺ مقاتلاً للمشركين، قال في «الفتح» عند قول البخاري: «باب فضل من شهد بدرًا»: ما نصّه: وكأن المراد بيان أفضليّتهم، لا مطلق فضلهم، انتهى^(١).

و«بَدْرٌ» - بفتح الموحّدة، وسكون الدال المهملة - اسم قرية مشهورة، تُسبب إلى بدر بن مخلد بن النضر بن كِنانة، كان نزلها، ويُقال: بدر بن الحارث، ويقال: بدر اسم البئر التي بها، سُميت بذلك لاستدارتها، أو لصفاء مائها، فكان البدر يُرى فيها، وحكى الواقدي إنكار ذلك كله عن غير واحد من شيوخ بني غِفَار، وإنما هي مأوانا ومنازلنا، وما ملكها أحد قط يقال له: بدر، وإنما هو عَلَمٌ عليها كغيرها من البلاد. قاله في «الفتح»^(٢)، والله تعالى بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٠ - (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: جَاءَ جَرِيرٌ، أَوْ مَلِكٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فِيكُمْ؟ قَالُوا: «خِيَارَنَا»، قَالَ: كَذَلِكَ هُمْ عِنْدَنَا خِيَارُ الْمَلَائِكَةِ».

رجال هذا الإسناد: سبعة:

- ١- (أبو كُرَيْبٍ) محمد بن العلاء الهمداني الكوفي، ثقة ثبت حافظ [١٠] / ٨ / ٥٢.
- ٢- (يحيى بن سعيد) الأنصاري المدني القاضي، ثقة ثبت [٥] / ٣ / ٢٩.
- ٣- (عبادة - بفتح أوله، والموحّدة الخفيفة، وبعد الألف تحتانية خفيفة - ابن رِفَاعَةَ) ابن رافع بن خديج الأنصاري الزرقعي، أبو رِفَاعَةَ المدني، ثقة [٣].

(١) «الفتح» ٣٨١ / ٧.

(٢) «الفتح» ٣٥٦ / ٧.

رَوَى عَنْ جَدِّهِ، وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلَى خِلَافٍ فِي ذَلِكَ، وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي عَبَّاسٍ بْنِ جَبْرِ.

وَرَوَى عَنْهُ سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ التِّيمِيِّ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمِ الشَّامِيُّ، وَأَبُو بَشْرٍ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، وَعَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، وَمُحَارِبُ بْنُ دِيَّانٍ، وَجَمَاعَةٌ.

قال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وكذا قال النسائي. وذكره ابن حبان في «الثقات»، أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب خمسة أحاديث فقط برقم ١٦٠ و٣١٣٧ و٣١٧٨ و٣١٨٣ و٣٤٧٣.

٤- (جدّه) رافع بن خديج بن رافع بن عدّي بن يزيد بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي الحارثي، أبو عبدالله، ويقال: أبو خديج، أمه حليلة بنت مسعود بن سنان بن عامر من بني بياضة، عُرض على النبي ﷺ يوم بدر، فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها، وشهد ما بعدها.

وروى عن النبي ﷺ، وعن عمه ظهير بن رافع، وعم آخر لم يسمه، وعن أبي رافع، ولعله عمه الآخر، وعنه ابنه عبد الرحمن، وابنه رفاعه على خلاف فيه، وحفداؤه: عباية بن رفاعه، وعيسى، ويقال: عثمان بن سهل، وهريز بن عبد الرحمن، وابن أخيه يحيى بن إسحاق، وابن عمه، ويقال: ابن أخيه أسيد بن ظهير، وثابت بن أنس بن ظهير، ومولاه أبو النجاشي، والسائب بن يزيد، وسعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وحنظلة بن قيس، ونافع مولى ابن عمر، ونافع بن جبير بن مطعم، وواسع ابن حبان، ومحمد بن يحيى بن حبان، ومحمود بن لبيد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الله بن عمرو بن عثمان، وغيرهم، وأرسل عنه الزهري.

قال يحيى بن بكير: مات أول سنة (٧٣)، وقال الواقدي: مات في أول سنة (٧٤) وحضر ابن عمر جنازته، وكذا أرّخه خليفة، وابن نمير. وقال البخاري في «تاريخه»:

مات في زمن معاوية، وذكره في «التاريخ الأوسط» في فصل من مات من الخمسين إلى الستين، وأرّخه ابن قانع سنة (٥٩). فالله أعلم.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٩) حديثاً.

وأما عليّ بن محمد شيخ المصنّف فقد تقدّم قبل باب، وأما وكيع، وسفيان - وهو الثوري - فقد تقدّما قبل ثلاثة أبواب، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من سُداسيات المصنّف رحمه الله.

٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين إلى سفيان، وما بعده مسلسل بالمدينين.

٣- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي: يحيى عن عباية، ورواية الراوي عن

جدّه.

٤- (ومنها): أن عباية وجدّه هذا أول محلّ ذكرهما من الكتاب، وروى المصنّف

لعباية خمسة أحاديث فقط، ووجدّه (١٩) حديثاً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبَايَةَ) بفتح العين المهملة، وتخفيف الموحّدة (ابن رِفَاعَةَ) بكسر الراء (عَنْ

جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ) بفتح الخاء المعجمة، وكسر الدال، أنه (قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ) عليه السلام

(أَوْ) للشكّ من الراوي (مَلَكٌ) هو جبريل، وفي رواية البخاريّ من طريق يحيى، عن

معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، قال: جاء جبريل بدون شكّ (إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا

استفهاميّة (تَعُدُّونَ) بفتح أوله، وضمّ ثانيه، من العدّ (مَنْ شَهِدَ) بكسر الهاء (بَدْرًا) أي

وقعة بدر (فِيكُمْ؟) أي في المسلمين (قَالُوا) هكذا عند المصنّف بواو الجماعة، وعند

البخاريّ: «قال» بالإفراد، وهو واضح، أي قال النبيّ ﷺ، ولما هنا أيضاً وجه، وهو أنه

لما أجاب النبيّ ﷺ، فكأن الصحابة أجابوا معه، حيث إنهم مصدّقون له فيما يقوله

(«خِيَارَنَا») بالنصب مفعول لفعل محذوف دلّ عليه السؤال، أي نعدّهم خيارنا،

ويحتمل أن يكون بالرفع خبراً لمبتدأ محذوف، أي هم خيارنا، ولفظ البخاريّ: «من

أفضل المسلمين» أو كلمة نحوها (قَالَ) أي جبريل عليه السلام، أو ذلك الملك (كَذَلِكَ هُمْ) أي الملائكة الذين حضروا بدرًا (عِنْدَنَا) أي معاشر الملائكة (خِيَارُ الْمَلَائِكَةِ) عليهم السلام، ولفظ البخاري: «وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث رافع بن خديج رضي الله عنها هذا أخرجه البخاري، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاعة بن رافع الزُرقي، عن أبيه - وكان أبوه من أهل بدر - وأخرجه أيضًا من طريق حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد بالإسناد المذكور، وأخرجه أيضًا من طريق يزيد بن هارون، عن يحيى بالإسناد المذكور.

قال الإمام ابن حبان رحمه الله في «صحيحه» ٢٠٧/١٦ - ٢٠٨ بعد أن أخرج الحديث من طريق سفيان بسند المصنف: ما نصّه: قال أبو حاتم: رَوَى الخُبْر جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه - وكان أبوه وجدّه من أهل العقبة - قال: أتى جبريل النبي ﷺ، وقد رواه سفيان الثوري، عن يحيى ابن سعيد، عن عباية بن رفاعة، عن جدّه رافع بن خديج، وسفيان أحفظ من جرير، وأتقن، وأفقه، كان إذا حفظ الشيء لم يُبالِ بمن خالفه. انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي أنه لا وجه لترجيح ابن حبان رواية سفيان، فإن جريرًا لم ينفرد في ذلك، بل تابعه عليه حماد بن زيد، ويزيد بن هارون، ولذا أخرجه البخاري من طريقهم، فتأمل.

وقال البوصيري رحمه الله: بعد أن ساق حديث المصنف: ما نصّه أخرجه البخاري في «باب فضل من شهد بدرًا» من حديث يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاعة

(١) «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان» ٢٠٧/١٦ - ٢٠٨.

ابن رافع، عن أبيه، فإن كان محفوظاً، فيجوز أن يكون ليحيى بن سعيد فيه شيخان، فإن الجميع ثقات. انتهى^(١).

والحاصل أن الحديث صحيح بالطريقين، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٦٠/٣٠) بهذا السند فقط، وأخرجه (أحمد) في «مسنده» ٤٦٥/٣ و(عبد بن حميد) في «مسنده» (٤٢٥) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧٢٢٤) و(الطبراني) في «الكبير» ٤٠١/٥ حديث (٣٧٠٤).

وأخرجه (البخاري) من حديث رفاعة بن رافع الزرقبي (١٠٣/٥) و(البغوي) في «شرح السنة» (٣٩٩٣) و(الطبراني) (٤٤٥٥)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل أهل بدر ﷺ على سائر

الصحابة ﷺ.

٢- (ومنها): أن جبريل وغيره من الملائكة قد حضروا وقعة بدر، وفي «صحيح

البخاري» من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال يوم بدر: «هذا جبريل أخذ برأس فرسه، عليه أداة الحرب»، وذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ في يوم بدر خَفَقَ خَفَقَةً، ثم انتبه، فقال: «أُبَشِّرُ يا أبا بكر أتاك نصر الله، هذا جبريل أخذ بعنان فرسه يقوده، على ثناياه الغبار»، وأخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس: «أن جبريل أتى النبي ﷺ بعد ما فرغ من بدر، على فرس حمراء، معقودة الناصية، قد تحضب الغبار بثنيته، عليه درعه، وقال: يا محمد إن الله بعثني إليك، وأمرني أن لا أفارقك حتى ترضى، أفرضيت؟ قال: نعم». وأخرج يونس بن بكير في زيادات «المغازي» والبيهقي من طريق الربيع بن أنس قال: كان الناس يوم بدر يعرفون قَتْلَى الملائكة من قَتْلَى الناس

(١) «مصباح الرجاجة» ص ٥٠.

بضرب فوق الأعناق، وعلى البنان، مثل وسم النار، وفي «مسند إسحاق» عن جبير بن مطعم قال: رأيت قبل هزيمة القوم ببدر مثل النجاد الأسود، أقبل من السماء كالنمل، فلم أشك أنها الملائكة، فلم يكن إلا هزيمة القوم، وعند مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بينما رجل مسلم يشتد في أثر رجل مشرك إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس... الحديث، وفيه: فقال النبي ﷺ: «ذلك مدد من السماء الثالثة».

وعند ابن إسحاق من حديث أبي واقد الليثي ﷺ قال: إني لأتبع يوم بدر رجلاً من المشركين لأضربه فوق رأسه قبل أن يصل إليه سيفي، وعند البيهقي من طريق ابن محمد بن جبير بن مطعم أنه سمع علياً ﷺ يقول: هبت ريح شديدة لم أر مثلها، ثم هبت ريح شديدة وأظنه ذكر ثالثة، فكانت الأولى جبريل، والثانية ميكائيل، والثالثة إسرافيل، وكان ميكائيل عن يمين النبي ﷺ، وفيها أبو بكر، وإسرافيل عن يساره وأنا فيها، ومن طريق أبي صالح عن علي ﷺ قال: «قيل لي ولأبي بكر يوم بدر مع أحدكما جبريل، ومع الآخر ميكائيل، وإسرافيل ملك عظيم يحضر الصف ويشهد القتال»، وأخرجه أحمد، وأبو يعلى، وصححه الحاكم.

[فائدة]: قال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله: سئلت عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ مع أن جبريل ﷺ قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه، فقلت: وقع ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه ﷺ، وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش رعايةً لصورة الأسباب وسنتها التي أجزاها الله تعالى في عباده، والله تعالى هو فاعل الجميع، انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(٢١) فضائل الصحابة ﷺ

هكذا وقع في بعض النسخ، كما أشار إليه في النسخة الهندية، وهو الأولى، ووقع في بعض النسخ دون ترجمة، وفي نسخة «مصباح الزجاجة»: «فضائل جميع الصحابة»، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦١- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَذْرَكَ مَدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

رجال هذا الإسناد: تسعة:

١- (محمد بن الصباح) بن سفيان الجرجاني، أبو جعفر التاجر، صدوق [١٠] / ٢.

٢- (جرير) بن عبد الحميد الضبي الكوفي، قاضي الرّي، ثقة، صحيح الكتاب [٨] / ٢.

٣- (أبو كريب) محمد بن العلاء الهمداني الكوفي، ثقة حافظ [١٠] / ٨ / ٥٢.

٤- (أبو صالح) ذكوان السمان الزيات المدني، ثقة ثبت [٣] / ١.

٥- (أبو سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما [٤] / ٣٧.

[تنبيه]: وقع في بعض النسخ «عن أبي هريرة» بدل «عن أبي سعيد»، وهو غلط، كما سيأتي تحقيقه قريباً، إن شاء الله تعالى.

وأما الباقي فقد تقدّموا قريباً، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف.

- ٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين إلى الأعمش، وشيخه جرجاني بلد بين واسط وبغداد، والباقيان مدينان.
- ٣- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي.
- ٤- (ومنها): أن شيخه أبا كريب أحد مشايخ الجماعة من غير واسطة.
- ٥- (ومنها): أن شيخه محمد بن الصباح من أفراد.
- ٦- (ومنها): أن فيه كتابة (ح) إشارة إلى الانتقال من سند إلى سند آخر، فللمصنف في هذا الحديث ثلاثة أسانيد: محمد بن الصباح، عن جرير، وعلي بن محمد، عن وكيع، وأبو كريب، عن أبي معاوية، وكل من جرير، ووكيع، وأبي معاوية يروي عن الأعمش، وقد تقدم تمام البحث في هذه الحاء، فلا تغفل.
- ٧- (ومنها): أن فيه أبا معاوية أحفظ من روى لحديث الأعمش، إلا أن يكون الثوري، والأعمش من أكثر من روى عن أبي صالح، يقال: روى عنه ألف حديث.
- ٨- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي.
- ٩- (ومنها): أن أبا سعيد ﷺ أحد المكثرين السبعة، روى (١١٧٠) حديثاً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ) ﷺ.

[تنبيه]: وقع في هذا الإسناد اختلاف، ففي بعض النسخ «عن أبي سعيد»، وفي بعضها «عن أبي هريرة»، والأول هو الصواب، كما حققه الحافظ أبو الحجاج المزي رحمه الله في «تحفة الأشراف» ٣/٣٤٢-٣٤٤، والحافظ في «الفتح» ٧/٤٤-٤٦، وقد أحسبُ إيراد بحثه؛ لأنه أجمع وأوعب، فدونك عبارته:

قال رحمه الله عند قول الإمام البخاري رحمه الله بعد إخراج الحديث عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري ﷺ، قال: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي... الحديث: ما نصّه:

تابعه جرير، وعبد الله بن داود، وأبو معاوية، ومُحاضر، عن الأعمش. انتهى.
قال الحافظ: قوله: تابعه جرير، هو ابن عبد الحميد، وعبد الله بن داود، هو
الخُرَيْبِيُّ - بالمعجمة والموحدة، مصغراً - وأبو معاوية هو الضرير، ومُحاضر - بمهملة، ثم
معجمة بوزن مجاهد - عن الأعمش، أي عن أبي صالح، عن أبي سعيد.
فأما رواية جرير فوصلها مسلم، وابن ماجه، وأبو يعلى، وغيرهم.
وأما رواية مُحاضر فرويناها موصولة في «فوائد أبي الفتح الحداد» من طريق أحمد
ابن يونس الضبي، عن محاضر المذكور، فذكره مثل رواية جرير، لكن قال: «بين خالد
ابن الوليد وبين أبي بكر، بدل عبد الرحمن بن عوف»، وقول جرير أصح.
وقد وقع كذلك في رواية عاصم عن أبي صالح الآتي ذكرها.
وأما رواية عبد الله بن داود فوصلها مسدد في «مسنده» عنه، وليس فيه القصة،
وكذا أخرجها أبو داود عن مسدد.

وأما رواية أبي معاوية فوصلها أحمد عنه هكذا، وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر
ابن أبي شيبه، وأبي كريب، ويحيى بن يحيى، ثلاثهم عن أبي معاوية، لكن قال فيه: «عن
أبي هريرة»، بدل «أبي سعيد»، وهو وَهْمٌ، كما جزم به خَلْفٌ، وأبو مسعود، وأبو علي
الجَيَّانِي، وغيرهم، قال المزي: كأنَّ مسلماً وَهَمَ في حال كتابته، فإنه بدأ بطريق أبي
معاوية، ثم ثَنَّى بحديث جرير، فساقه بإسناده ومثته، ثم ثَلَّثَ بحديث وكيع، ورَبَعَ
بحديث شعبة، ولم يسق إسنادهما، بل قال: بإسناد جرير وأبي معاوية، فلولا إن إسناد
جرير وأبي معاوية عنده واحد، لما أحال عليهما معاً، فإن طريق وكيع وشعبة جميعاً تنتهي
إلى أبي سعيد، دون أبي هريرة اتفاقاً. انتهى كلامه.

وقد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبه أحد شيوخ مسلم فيه في «مسنده»، و«مُصَنَّفَه»
عن أبي معاوية، فقال: «عن أبي سعيد» كما قال أحمد، وكذا رويناها من طريق أبي نعيم في
«المستخرج» من رواية عُبيد بن غَنَّام، عن أبي بكر بن أبي شيبه، وأخرجه أبو نعيم أيضاً
من رواية أحمد، ويحيى بن عبد الحميد، وأبي خيثمة، وأحمد بن جَوَّاس، كلهم عن أبي

معاوية، فقال: «عن أبي سعيد»، وقال بعده: أخرجه مسلم عن أبي بكر، وأبي كريب، ويحيى بن يحيى، فدل على أن الوهم وقع فيه ممن دون مسلم؛ إذ لو كان عنده «عن أبي هريرة» لبيّنه أبو نعيم.

ويُقَوَّى ذلك أيضًا أن الدارقطني مع جزمه في «العلل» بأن الصواب أنه من حديث أبي سعيد، لم يتعرض في تتبعه أو هام الشيخين إلى رواية أبي معاوية هذه. وقد أخرجه أبو عبيدة في «غريب الحديث»، والجوزقي من طريق عبد الله بن هاشم، وخيثمة من طريق سعيد بن يحيى، والإساعيلي، وابن حبان من طريق علي بن الجعد، كلهم عن أبي معاوية، فقالوا: «عن أبي سعيد».

وأخرجه ابن ماجه عن أبي كريب أحد شيوخ مسلم فيه أيضًا، عن أبي معاوية، فقال: «عن أبي سعيد»، كما قال الجماعة، إلا أنه وقع في بعض النسخ عن ابن ماجه اختلاف، ففي بعضها «عن أبي هريرة»، وفي بعضها «عن أبي سعيد»، والصواب «عن أبي سعيد»؛ لأن ابن ماجه جمع في سياقه بين جرير ووكيع وأبي معاوية، ولم يقل أحد في رواية وكيع وجرير: إنها «عن أبي هريرة»، وكل من أخرجهما من المصنفين والمخرّجين أورده عنهما من حديث أبي سعيد.

قال: وقد وجدته في نسخة قديمة جدًا، قرئت في سنة بضع وسبعين وثلثمائة، وهي في غاية الإتيان، وفيها: «عن أبي سعيد»، واحتمال كون الحديث عند أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد وأبي هريرة جميعًا مُستبعد؛ إذ لو كان كذلك لجمعهما، ولو مرّة، فلما كان غالب ما وُجد عنه ذكر أبي سعيد دون ذكر أبي هريرة دلّ على أن في قول من قال عنه: عن أبي هريرة شذوذًا، والله أعلم.

قال: وقد جمعها أبو عوانة عن الأعمش، ذكره الدارقطني وقال في «العلل»: رواه مسدد، وأبو كامل، وشيبان عن أبي عوانة كذلك، ورواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة، فلم يذكرا فيه أبا سعيد، قال: ورواه زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وكذلك قال نصر بن عليّ، عن عبد الله بن داود، قال:

والصواب من روايات الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، لا عن أبي هريرة، قال: وقد رواه عاصم عن أبي صالح، فقال: عن أبي هريرة، والصحيح عن أبي صالح، عن أبي سعيد، انتهى.

وقد سبق إلى ذلك عليّ بن المديني، فقال في «العلل»: رواه الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، ورواه عاصم عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: والأعمش أثبت في أبي صالح من عاصم.

فعرّف من كلامه أن من قال فيه: عن أبي صالح، عن أبي هريرة، فقد شدّ، وكان سبب ذلك شهرة أبي صالح بالرواية عن أبي هريرة، فيسبق إليه الوهم ممن ليس بحافظ، وأما الحفاظ فيميزون ذلك.

ورواية زيد بن أبي أنيسة التي أشار إليها الدارقطني أخرجها الطبراني في «الأوسط»، قال: ولم يروه عن الأعمش إلا زيد بن أبي أنيسة، ورواه شعبة وغيره عن الأعمش، فقالوا: «عن أبي سعيد»، انتهى.

وأما رواية عاصم فأخرجها النسائي في «الكبرى»، والبخاري في «مسنده»، وقال: ولم يروه عن عاصم إلا زائدة، ومن رواه عن الأعمش، فقال: عن أبي سعيد، أبو بكر ابن عياش عند عبد بن حميد، ويحيى بن عيسى الرّمليّ عند أبي عوانة، وأبو الأحوص عند ابن أبي خيثمة، وإسرائيل عند تمام الرازي.

وأما ما حكاه الدارقطني عن رواية أبي عوانة، فقد وقع لي من رواية مسدد، وأبي كامل، وشيبان عنه على الشك، قال في روايته: عن أبي سعيد، أو أبي هريرة، وأبو عوانة كان يحدث من حفظه، فربما وهم، وحديثه من كتابه أثبت، ومن لم يشك أحق بالتقديم ممن شك، والله أعلم.

قال: وقد أمليت على هذا الموضع جزءًا مفردًا لخصت مقاصده هنا بعون الله تعالى، انتهى كلام الحافظ.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي حققه الحافظ تحقيقًا نفيسًا جدًّا، قد تبين

لنا منه أن الصحيح في رواية ابن ماجه ما وقع في بعض النسخ من قوله: «عن أبي سعيد»، لا ما وقع في بعضها من قوله: «عن أبي هريرة»، فإنه غلطٌ، وتبيّنّا منه أيضًا أن ما وقع في «صحيح مسلم» من قوله: «عن أبي هريرة» الغلط فيه ممن دون مسلم، لا منه؛ لما ذكره الحافظ من الحجج، فتنّبّه، والله تعالى أعلم بالصواب.

(قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي) وَقَعَ فِي رِوَايَةِ جَرِيرٍ وَمِحَاضِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَكَذَا فِي رِوَايَةِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، ذَكَرَ سَبَبَ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ مَا وَقَعَ فِي أَوَّلِهِ، قَالَ: «كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) أَقْسَمَ النَّبِيُّ ﷺ تَعْظِيمًا لِلأَمْرِ الَّذِي نَهَى عَنْهُ، فَإِنَّهُ خَطِيرٌ جَدًّا؛ إِذْ مَنْصَبُ الصَّحَابَةِ ﷺ أَرْفَعُ وَأَعْلَى، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ) فِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ أَوَّلًا: «أَصْحَابِي» أَصْحَابٌ مَخْصُوصُونَ، وَإِلَّا فَالْخَطَابُ كَانَ لِلصَّحَابَةِ، وَقَدْ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ»، وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَّلَ﴾ [الْحَدِيد: ١٠]، وَمَعَ ذَلِكَ فَتَهَيُّ بَعْضُ مَنْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَاطَبَهُ بِذَلِكَ عَنِ سَبِّ مَنْ سَبَقَهُ يَقْتَضِي زَجْرَ مَنْ لَمْ يَدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ يَخَاطَبَهُ عَنِ سَبِّ مَنْ سَبَقَهُ مِنْ بَابِ الْأُولَى، وَغَفَلَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْخَطَابَ بِذَلِكَ لِغَيْرِ الصَّحَابَةِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مِنْ سَيُوجَدُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمَفْرُوضِينَ فِي الْعَقْلِ تَنْزِيلًا لِمَنْ سَيُوجَدُ مَنَزَلَةُ الْمَوْجُودِ؛ لِلْقَطْعِ بِوُقُوعِهِ، وَوَجْهِ التَّعَقُّبِ عَلَيْهِ وَقُوعُ التَّصْرِيحِ فِي نَفْسِ الْخَبَرِ بِأَنَّ الْمَخَاطَبَ بِذَلِكَ خَالِدَ بْنِ الْوَلِيدِ، وَهُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ الْمَوْجُودِينَ إِذْ ذَاكَ بِالْإِتْفَاقِ.

(أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا) زَادَ الْبَرْقَانِيُّ فِي «الْمَصَافِحَةِ» مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ: «كُلُّ يَوْمٍ»، قَالَ: وَهِيَ زِيَادَةٌ حَسَنَةٌ.

(مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ) «المد» بضم الميم: مكيال معروف، وحكى الخطابي أنه رُوي بفتح الميم، قال: والمراد به الفضل والطول. قاله في «الفتح»: وقال في «المصباح»: «المد» بالضم كيّل، وهو رطلٌ وثُلثٌ عند أهل الحجاز، فهو ربع صاع؛ لأن الصاع خمسة

أرطال وثُلُثٌ، والمدّ رطلان عند أهل العراق، والجمع أمداد، ومداد بالكسر. انتهى^(١).
وقال ابن الأثير رحمه الله: ما: نصّه: وفي حديث فضل الصحابة: «ما أدرك مدّ أحدهم، ولا نصيفه»: المدّ في الأصل ربع الصاع، وإنما قدره به؛ لأنه أقل ما كانوا يتصدّقون به في العادة. ويروى بفتح الميم، وهو الغاية. وقد تكرّر ذكر المدّ في الحديث: وهو رطلٌ وثُلُثٌ عند الشافعيّ، وأهل الحجاز، وهو رطلان عند أبي حنيفة، وأهل العراق. وقيل: إن أصل المدّ مُقَدَّرٌ بأن يمدّ الرجل يديه، فيملاً كفيه طعاماً. انتهى^(٢).

(وَلَا نَصِيفُهُ) أي ولا نصيف المد من كل شيء، و«النصيف» بوزن رغيف، هو النصف، كما يقال: عُشْرٌ وَعَشِيرٌ، وَثُمْنٌ وَثَمِينٌ، وقيل: «النصيف»: مكيال دون المد. قاله في «الفتح»^(٣).

وقال النووي في «شرح مسلم» ج: ١٦ ص: ٩٣: قال أهل اللغة: «النصيف»: النصف، وفيه أربع لغات: نِصْفٌ - بكسر النون - وَنُصْفٌ - بضمها - وَنَصْفٌ - بفتحها - وَنَصِيفٌ بزيادة الياء، حكاهنّ القاضي عياض في «المشارك» عن الخطابي. وقال في «القاموس»: «النصيف»: مُثَلَّثَةٌ: أحد شقي الشيء، كالنصيف، جمعه أنصافٌ، انتهى.

وقال «الشارح»: قوله: «مُثَلَّثَةٌ» قال شيخنا: أفصحها الكسر، وأقيسها الضم؛ لأنه الجاري على بقية الأجزاء، كالربع، والخمس، والسدس، ثم الفتح، وقرأ زيد بن ثابت رضي الله عنه: ﴿فَلَهَا النَّصْفُ﴾ [النساء: ١١] بالضم. انتهى.

قال في «الفتح»: وقد تقدم في أول «باب فضائل الصحابة» تقرير أفضلية الصحابة عن بعدهم، وهذا الحديث دالّ لما وقع الاختيار له مما تقدم من الاختلاف.

(١) «المصباح المنير» ٥٦٦/٢.

(٢) «النهاية» ٣٠٨/٤. و«لسان العرب» ٤٠٠/٣.

(٣) «الفتح» ٤٤/٧.

والله أعلم.

وقال البيضاوي رحمه الله: معنى الحديث: لا ينال أحدكم بإنفاق مثل أحد ذهباً من الفضل والأجر ما ينال أحدهم بإنفاق مُدِّ طعام أو نصيفه، وسبب التفاوت ما يقارن الأفضل من مزيد الإخلاص، وصدق النية.

قال الحافظ: وأعظم من ذلك في سبب الأفضلية عِظْمُ مَوْعٍ ذلك لشدة الاحتياج إليه، وأشار بالأفضلية بسبب الإنفاق إلى الأفضلية بسبب القتال، كما وقع في الآية: ﴿مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ﴾ [الحديد: ١٠]، فإن فيها إشارة إلى موقع السبب الذي ذكرته، وذلك أن الإنفاق والقتال كان قبل فتح مكة عظيمًا؛ لشدة الحاجة إليه، وقلة المعتمي به، بخلاف ما وقع بعد ذلك؛ لأن المسلمين كثروا بعد الفتح، ودخل الناس في دين الله أفواجًا، فإنه لا يقع ذلك الموقع المتقدم. والله أعلم، انتهى كلام الحافظ^(١).

وقال النووي رحمه الله في «شرح مسلم» (ج: ١٦ ص: ٩٣): معنى الحديث: لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ ثوابه في ذلك ثواب نفقة أحد أصحابي مُدًّا، ولا نصف مُدًّا، قال القاضي عياض: ويؤيد هذا ما قدمناه في أول «باب فضائل الصحابة» عن الجمهور من تفضيل الصحابة كلهم على جميع من بعدهم، وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت في وقت الضرورة، وضيق الحال، بخلاف غيرهم، ولأن إنفاقهم كان في نصرته ﷺ، وحمايته، وذلك معدوم بعده، وكذا جهادهم، وسائر طاعاتهم، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ الآية [الحديد: ١٠] هذا كله مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في الله حقَّ جهاده، وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازئها عملٌ، ولا تُنال درجتها بشيء، والفضائل لا تؤخذ بقياس، ذلك فضل الله يؤتية من

يشاء. (١).

قال أبو العباس القرطبي - بعد ذكره سبب الحديث - وهو قصة ما جرى بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما، كما سبق بيانه -: ما نصّه: فأظهر ذلك السبب أن مقصود هذا الخبر زجر خالد، ومن كان على مثل حاله من سبق بالإسلام، وإظهار خصوصية السابق بالنبي ﷺ، وأن السابقين لا يلحقهم أحد في درجتهم، وإن كان أكثر نفقةً وعملاً منهم، وهذا نحو قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ﴾ [الحديد: ١٠]، ويدلّ على صحّة هذا المقصود أن خالدًا وإن كان من الصحابة ﷺ لكنه متأخر الإسلام، قيل: أسلم سنة خمس، وقيل: سنة ثمان، لكنه ﷺ لما عدل عن غير (٢) خالد وعبد الرحمن إلى التعميم دلّ ذلك على أنه قصد مع ذلك تقعيد قاعدة تغليظ تحريم سب الصحابة مطلقًا، فيحرم ذلك من صحابي وغيره؛ لأنه إذا حُرّم على صحابي، فتحريمه على غيره أولى، وأيضًا فإن خطابه ﷺ للواحد خطاب للجميع، وخطابه للحاضرين خطاب للغائبين إلى يوم القيامة، انتهى كلام القرطبي، وهو كلام نفيس جدًا (٣).

وقال القاضي عياض: ومن أصحاب الحديث من يقول: هذه الفضيلة مختصة بمن طالت صحبته، وقاتل معه، وأنفق، وهاجر، ونصر، لا لمن رآه مرّة، كوفود الأعراب، أو صحبه آخرًا بعد الفتح، وبعد إعزاز الدين، ممن لم يوجد له هجرة، ولا أثر في الدين، ومنفعة المسلمين، قال: والصحيح هو الأول، وعليه الأكثرون، والله أعلم، انتهى (٤).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي قاله عياض من تصحيح رأي الجمهور

(١) «شرح مسلم» ١٦/٩٣-٩٤.

(٢) هكذا نسخة «المفهم»، ولعل الأولى إسقاط لفظة «غير»، فليتأمل.

(٣) «المفهم» ٦/٤٩٤-٤٩٥.

(٤) «شرح مسلم» ١٦/٩٣-٩٤.

في أن فضل الصحبة يعمّ جميع الصحابة ﷺ هو الحق؛ لكثرة الأدلة على ذلك، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي سعيد الخدريّ ﷺ هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٦١/٣٠) بهذا الإسناد فقط، وأخرجه (البخاريّ) في ١٠/٥ (٣٦٧٣) و(مسلم) ١٨٨/٧ (٢٥٤١) و(أبو داود) (٤٦٥٨) و(الترمذيّ) (٣٨٦١) و(أبو داود الطيالسيّ) في «مسنده» (٢١٨٣) و(عليّ بن الجعد) في «مسنده» (٧٦٠) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ١٢/١٧٤ - ١٧٥ و(أحمد) ١١/٣ و٥٤ و٥٥ و٦٣ وفي «الفضائل» له (٥ و٦ و٧ و١٧٣٥) و(عبد بن حميد) في «مسنده» (٩١٨) و(ابن أبي عاصم) (٩٨٨ و٩٨٩ و٩٩٠ و٩٩١) و(البزّار) في «مسنده» (٢٧٦٨) و(النسائيّ) في «الفضائل» (٢٠٣ و٢٠٤) و(أبو يعلى) في «مسنده» (١٠٨٧ و١١٩٨) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٩٤ و٧٢٥٣ و٧٢٥٥) و(أبو نعيم) في «تاريخ أصبهان» (١٢٢/٢) و(الخطيب) في «تاريخ بغداد» (١٤٤/٧) و(البعغويّ) في «شرح السنّة» (٣٥٩)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

- ١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضائل الصحابة ﷺ.
- ٢- (ومنها): بيان تفاوت مراتب الصحابة في الفضل والأجر عند الله تعالى.
- ٣- (ومنها): بيان أن الفضل والمنزلة عند الله ليس من الأمور القياسيةّة، بل محض فضل الله يؤتاه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، فقد يُعطي على عمل قليل ما لا ينال بالعمل الكثير.

٤- (ومنها): بيان أن الإنفاق في وقت الحاجة أفضل من الإنفاق في غيرها.

٥- (ومنها): بيان وجوب احترام الصحابة رضي الله عنهم، والنهي عن سبهم.

٦- (ومنها): أن فيه دلالة واضحة على أن الصحابة رضي الله عنهم لا يلحقهم أحدٌ ممن

بعدهم في فضلهم، وإن عمل ما عمل من أفعال الخير، والله تعالى أعلم بالصواب،
وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الرابعة): في أقوال أهل العلم فيمن سب الصحابة رضي الله عنهم:

قال النووي: اعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام، من فواحش المحرمات، سواء

من لابس الفتن منهم وغيرهم؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب، متأولون، قال
القاضي عياض رحمه الله: سب أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور
أنه يُعزَّر، ولا يُقتل، وقال بعض المالكية: يُقتل. انتهى^(١).

وقال في «الفتح»: اختلف في سب الصحابي رضي الله عنه، فقال عياض: ذهب الجمهور

إلى أنه يُعزَّر، وعن بعض المالكية: يُقتل، وخصَّ بعض الشافعية ذلك بالشيخين،
والْحَسَنَيْنِ، فحكى القاضي حسين في ذلك وجهين، وقوّاه السبكي في حق من كفرَّ
الشيخين، وكذا من كفرَّ مَنْ صرَّحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بإيمانه، أو تبشيره بالجنة، إذا تواتر الخبر
بذلك عنه؛ لما تضمَّن من تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم. انتهى^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي فصله السبكي رحمه الله هو الأرجح

عندي؛ لوضوح حجته، والله تعالى أعلم.

وقال أبو العباس القرطبي: من المعلوم الذي لا يُشكَّ فيه أن الله تعالى اختار

أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم، وإقامة دينه، فجميع ما نحن فيه من العلوم والأعمال
والفضائل والأحوال والممتلكات والأموال والعزَّ والسلطان والدين والإيمان وغير
ذلك من النعم التي لا يُحصيها لسان، ولا يتسع لتقديرها زمان إنما كان بسببهم، ولما

(١) «شرح مسلم» ١٦/٩٣.

(٢) «الفتح» ٧/٤٦.

كان ذلك وجب علينا الاعتراف بحقوقهم، والشكر لهم على عظيم أياديهم، قيامًا بما أوجبه الله تعالى من شكر المنعم، واجتنابًا لما حرمه من كفران حقه، هذا مع ما تحققنا من ثناء الله تعالى عليهم، وتشريفه لهم، ورضاه عنهم، كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ إلى قوله: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٨-٢٩]، وقوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ [الحشر: ٨] إلى غير ذلك، وكقوله ﷺ: «إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين» إلى غير ذلك من الأحاديث المتضمنة للثناء عليهم ﷺ أجمعين.

وعلى هذا فمن تعرّض لسبهم، وجحد عظيم حقهم، فقد انسلخ من الإيمان، وقابل الشكر بالكفران، ويكفي في هذا الباب ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن مُغَفَّلٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرصًا بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه»، قال الترمذي: حديث غريب، وهذا الحديث وإن كان غريب السند، فهو صحيح المتن؛ لأنه معصود بما قدمناه من الكتاب والسنة، والمعلوم من دين الأمة؛ إذ لا خلاف في وجوب احترامهم، وتحريم سبهم، ولا يُخْتَلَفُ في أن من قال: إنهم كانوا على كفر أو ضلال كافر يُقْتَلُ؛ لأنه أنكر معلومًا ضروريًا من الشرع، فقد كذب الله تعالى ورسوله ﷺ فيما أخبرا به عنهم، وكذلك الحكم فيمن كفر أحد الخلفاء الأربعة، أو ضلّلهم، وهل حكمه حكم المرتد، فيستتاب، أو حكم الزنديق فلا يُستتاب، ويُقتل على كل حال؟

هذا مما يُخْتَلَفُ فيه، فأما من سبهم بغير ذلك، فإن كان سبًا يوجب حدًا كالقذف حدّ حدّه، ثم يُنكَلُ التنكيل الشديد من الحبس والتخليد فيه، والإهانة ما خلا عائشة رضي الله عنها، فإن قاذفها يُقْتَلُ؛ لأنه مكذب لما جاء في الكتاب والسنة من براءتها، قاله

مالك وغيره، واختلِفَ في غيرها من أزواج النبي ﷺ، فقيل: يُقتل قاذفها؛ لأن ذلك أذى للنبي ﷺ، وقيل: يُجَدَّ وَيُنْكَل، كما ذكرناه على قولين، وأما من سبهم بغير القذف فإنه يُجَلَدُ الجِلْدَ المَوْجِع، وَيُنْكَلُ التَّنْكِيلَ الشَّدِيدَ، قال ابن حبيب: وَيُجَلَدُ سَجْنَهُ إِلَى أَنْ يَمُوتَ، وقد رُوِيَ عن مالك: من سبَّ عائشة رضي الله عنها قُتِلَ مَطْلَقًا، وَيُمْكِنُ حَمْلَهُ عَلَى السَّبِّ بِالْقَذْفِ، والله تعالى أعلم. انتهى كلام القرطبي^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: هذا الذي ذكره القرطبي رحمه الله تحقيق نفيس جدًا، وخلاصته تشديد العقوبة على من انتهك حرمان الصحابة ﷺ، وأنه يُقتل على التفصيل الذي ذكره، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الخامسة): في ذكر قصيدة لبديع الزمان الهمداني^(٢) رحمه الله يمدح بها الصحابة ﷺ، ويهجو أبا بكر الخوارزمي، ويحبيه عن قصيدة رويت له في الطعن عليهم قال [من الرجز]:

| | |
|---|---|
| وَكَلَّنِي بِأَهْمِّ وَالْكَأْبِ | طَعَّانَةٌ لِعَائِنَةٌ سَبَّابَةٌ |
| لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ وَالصَّحَابَةِ | أَسَاءَ سَمِعًا فَأَسَاءَ جَابَهُ |
| تَأْمَلُوا يَا كُتُبَاءَ الشُّعْبَةِ | لِعِشْرَةِ الْإِسْلَامِ وَالشَّرِيعَةِ |
| أَتَسْتَحُلُّ هَذِهِ الْوَقِيعَةَ | فِي بَيْعِ الْكُفْرِ وَأَهْلِ الْبَيْعَةِ |
| فَكَيْفَ مَنْ صَدَّقَ بِالرَّسَالَةِ | وَقَامَ لِلدِّينِ بِكُلِّ آلَةٍ |
| وَأَحْرَزَ اللَّهُ يَدَ الْعُقْبَى لَهُ | ذَالِكُمْ الصِّدِّيقُ لَا تَحَالَةَ |
| إِمَامٌ مَنْ أُجْمِعَ فِي السَّقِيفَةِ | قَطْعًا عَلَيْهِ أَنَّهُ الْخَلِيفَةُ |

(١) «المفهم» ٤٩٢/٦ - ٤٩٤.

(٢) هو أبو الفضل أحمد بن الحسين بن يحيى بن سعيد الملقب ببديع الزمان، سكن هرة، وكان أحد الفضلاء والفصحاء، متعصبًا لأهل الحديث والسنة، ما أخرجت همدان بعده مثله، توفي سنة (٣٩٨هـ). «معجم الأدباء» ٢٣٤/١.

نَاهِيكَ مِنْ أَنْتَارِهِ الشَّرِيفَةِ
 سَلِ الْجِبَالَ الشُّمَّ وَالْبِحَارَا
 وَاسْتَعْلِمِ الْأَفَاقَ وَالْأَقْطَارَا
 ثُمَّ سَلِ الْفُرْسَ وَبَيْتَ النَّارِ
 هَلْ هَذِهِ الْبَيْضُ مِنَ الْأَنْثَارِ
 وَسَائِلِ الْإِسْلَامِ مَنْ قَوَّاهُ
 وَاسْتَنْجَزَ الْوَعْدَ فَأَوْمَى اللَّهُ
 ثَانِي النَّبِيِّ فِي سِنِّي الْوِلَادَةِ
 ثَانِيهِ فِي الدَّعْوَةِ وَالشَّهَادَةِ
 ثَانِيهِ فِي مَنَزِلَةِ الرَّعَامَةِ
 أَتَأْمُلُ الْجَنَّةَ يَا شَتَامَهُ
 إِنَّ امْرَأَةً أَنْتَى عَلَيْهِ الْمُصْطَفَى
 وَاجْتَمَعَتْ عَلَى مَعَالِيهِ الْوَرَى
 وَاتَّبَعْتُهُ أُمَّةُ الْأُمِّيِّ
 وَبِاسْمِهِ اسْتَسْقَى حَيَا الْوَسْمِيِّ
 سُبْحَانَ مَنْ لَمْ يُلْقِمِ الصَّخْرَ فَمَهُ
 يَا نُذُلُ يَا مَأْبُونُ أَفْطَرْتَ فَمَهُ
 إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُرْتَضَى
 لَوْ سَمِعُوكَ بِالْحَنَاءِ مُعَرِّضَا
 وَيْلَكَ لِمَ تَنْبِجُ يَا كَلْبَ الْقَمَرِ
 سَيِّدَ مَنْ صَامَ وَحَجَّ وَاعْتَمَرَ

فِي رَدِّهِ كَيْدَ بَنِي حَنِيفَةَ
 وَسَائِلِ الْمُنْبَرِّ وَالْمَنْارَا
 مَنْ أَظْهَرَ الدِّينَ بِهَا شِعَارَا
 مَنْ الَّذِي قَلَّ سَبَا الْكُفَّارِ
 إِلَّا لِثَانِي الْمُصْطَفَى فِي الْغَارِ
 وَقَالَ إِذْ لَمْ تَقْلِبِ الْأَفْوَاهُ
 مَنْ قَامَ لِمَا قَعَدُوا إِلَّا هُوَ
 ثَانِيهِ فِي الْغَارَةِ بَعْدَ الْعَادَةِ
 ثَانِيهِ فِي الْقَبْرِ بِرَبِّهَا وَسَادَةِ
 بُبُوَّةِ أَفْضَلِ إِلَى إِمَامَتِهِ
 لَيْسَتْ بِمَأْوَاكَ وَلَا كَرَامَتِهِ
 ثُمَّتَ وَالْآهَ الْوَصِيَّ الْمُرْتَضَى
 وَاخْتَارَهُ خَلِيفَةً رَبُّ الْعُلَى
 وَبَايَعْتَهُ رَاحَةَ الْوَصِيِّ
 مَا ضَرَّهُ هَجْوُ الْخَوَارِزْمِيِّ
 وَلَمْ يُعِدَّهُ حَجْرًا مَا أَحْلَمَهُ
 لَشَدَّ مَا اشْتَاقَتْ إِلَيْكَ الْحُطَمَةُ
 وَجَعَفَرَ الصَّادِقَ أَوْ مُوسَى الرِّضَا
 مَا ادَّخَرُوا عَنْكَ الْحَسَامَ الْمُنتَضَى
 مَا لَكَ يَا مَأْبُونُ تَغْتَابُ عَمْرُ
 صَرِّحْ بِالْحَادِكِ لَا تَمُشِ الْخَمْرُ

كَيْمًا يُقِيمَ عِنْدَ قَوْمٍ سُوقًا
فَمَا لَكَ الْيَوْمَ كَذَا مَوْهُوقًا^(١)
وَالْقَدْحُ فِي السَّيِّدِ ذِي النُّورَيْنِ
مُعْتَرِضٌ لِلْحَيْنِ بَعْدَ الْحَيْنِ
وَهَامَةٌ تَحْمِلُهَا مَشْهُوومَةٌ
عَنْ مُشْتَرِي الخُلْدِ بِبِشْرِ رُومَةٍ
مَنْ اسْتَجَارَ القَدْحُ فِي الأَيْمَةِ
فَلَا تَلُومُوهُ وَلُومُوا أُمَّةَ
عَائِشَةَ الرِّضِيَّةِ الرُّضِيَّةِ
أَلَمْ تَكُنْ لِلْمُضْطَفَى حَظِيَّةَ
يُحْبِرُهُ أَنَّ ابْنَهُ عَلَيْهِ
بِشْرٍ أَنْ يُفْهَمَنَا المَعْنِيَا
مَا لَكَ فِي الحُرَى تَقُودُ الجَمَلَا
وَفِي الخَلَا أُطْعِمُهُ مَا فِي الخَلَا
وَاحْتَفَّتِ الأَسْمَاعُ وَالأَبْصَارُ
أَفَرَسٌ تَحْتِي أُمِّ حِمَارٍ^(٢)

يَا مَنْ هَجَا الصِّدِّيقَ وَالفَارُوقَا
نَفَخْتَ يَا طَبْلُ عَلَيْنَا بُوقَا
إِنَّكَ فِي الطَّعْنِ عَلَى الشَّيْخَيْنِ
لَوَاهِنُ الظَّهْرِ سَخِينُ العَيْنِ
هَلَّا شُغِلَتْ بِأَسْتِكَ المَغْلُومَةِ
هَلَّا تَهْتَكِ الوَجَنَةُ المَشْمُومَةُ
كَفَى مِنَ الغَيْبَةِ أَدْنَى شَمَةٍ
وَلَمْ يُعْظَمِ أَمْنَاءُ الأُمَّةِ
مَا لَكَ يَا نَذْلُ وَلِلزَّكِيَّةِ
يَا سَاقِطَ الغَيْرَةِ وَالحَمِيَّةِ
مَنْ مُبْلِغٌ عَنِّي الخُورِزْمِيَا
قَدْ اشْتَرَيْنَا مِنْهُ حَمَانِيَا
يَا أَسَدَ الخُلُوةِ خِنْزِيرَ المَلَا
يَا ذَا اللِّدِي يَثْلُبُنِي إِذَا خَلَا
وَقُلْتُ لَمَا احْتَفَلَ المِضْمَارُ
سَوْفَ تَرَى إِذَا انْجَلَى العُبَارُ

قال الجامع عفا الله عنه: لقد أجاد بديع الزمان رحمه الله تعالى في هذه القصيد

وحيث دافع عن خيار الأمة رضي الله عنهم، فجزاه الله خير الجزاء.

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(١) وهقه عنه كوعده: حبسه.

(٢) راجع «معجم الأدباء» لياقوت الحموي ١/٢٤٩-٢٥١.

(المسألة السادسة): في بيان حكم سبّ الرسول ﷺ:

(اعلم): بأن السبّ والشتم إهانة واستخفاف للمسبوب، فكلّ سبّ مستخفّ بمن سبّه، ومستهزئ به، فإذا حصل في القلب امتنع أن يكون معه انقياد واستسلام؛ لأنه لا يسبّ، إلا وهو جاحد له.

قال القاضي عياض: من سبّ النبي ﷺ، أو تنقصه، فقد ظهرت عليه علامة مرض قلبه، وبرهان سرّ طويّته، وكفره، انتهى.

وقال أيضاً: إن مسألة سبّ النبي ﷺ أقوى لا يُتصوّر فيها الخلاف؛ لأنه حقّ متعلّق بالنبيّ ﷺ، وبأتمه بسببه، لا تسقطه التوبة، كسائل حقوق الآدميين انتهى^(١).

وقال الحافظ: من سبّ النبي ﷺ مما هو قذف صريح كفر باتفاق العلماء، فلو تاب لم يسقط عنه القتل؛ لأن حدّ قذفه القتل، وحدّ القذف لا يسقط بالتوبة انتهى^(٢).
وقال الإمام ابن القيم رحمه الله خلال كلامه: فذلك أن الحقّ له ﷺ، فله أن يستوفيه، وله أن يتركه، وليس لأتمه ترك استيفاء حقّه ﷺ انتهى^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «كتابه العديم النظير في بابه «الصارم السلول على شاتم الرسول ﷺ»: إن سبّ الله تعالى، أو سبّ رسوله ﷺ كفرٌ ظاهراً وباطناً، وسواءً كان السابّ يعتقد أن ذلك محرّم، أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده.

هذا مذهب الفقهاء، وسائر أهل السنة القائلين بأن الايمان قول وعملٌ.
وقد قال الإمام أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظليّ المعروف بابن راهويه، وهو أحد الأئمة يعُدُّل بالشافعي وأحمد: قد أجمع المسلمون على أن من سبّ الله تعالى،

(١) «الشفاء» ٢/٢٢٣ و ٢٥٥.

(٢) «الفتح» ١٢/٢٩٤.

(٣) «زاد المعاد» ٥/٦١.

أو سب رسوله ﷺ، أو دفع شيئاً مما أنزل الله، أو قتل نبياً من أنبياء الله أنه كافر بذلك، وإن كان مُقَرّاً بكل ما أنزل الله.

وكذلك قال محمد بن سحنون، وهو أحد الأئمة من أصحاب مالك، وزمنه قريب من هذه الطبقة: أجمع العلماء أن شاتم النبي ﷺ المنتقص له كافرٌ، والوعيد جارٍ عليه بعذاب الله، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كَفَرَ..

وقد نصّ على مثل هذا غير واحد من الأئمة، قال أحمد في رواية عبد الله في رجل قال لرجل: يا ابن كذا وكذا أعني أنت ومن خلقك: هذا مرتدّ عن الإسلام، يُضْرَبُ عنقه، وقال في رواية عبد الله، وأبي طالب: من شتم النبي ﷺ قُتِلَ، وذلك أنه إذا شتم، فقد ارتد عن الإسلام، ولا يشتم مسلم النبي ﷺ، فبين أن هذا مرتدّ، وأن المسلم لا يَتَصَوَّرُ أن يشتم وهو مسلم.

وكذلك نُقِلَ عن الشافعيّ أنه سئل عن من هَزَلَ بشيء من آيات الله تعالى أنه قال: هو كافرٌ، واستدل بقول الله تعالى: ﴿ قُلْ أِبَاللّٰهِ وَاٰيٰتِهٖ وَرَسُوْلِهٖ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُوْنَ لَا تَعْتَدِرُوْا قَدْحَكُمْ بَعْدَ اِيْمَانِكُمْ ﴾ الآية [التوبة: ٦٥-٦٦].

وكذلك قال أصحابنا -يعني الحنبلية- وغيرهم: مَنْ سَبَّ الله كَفَرَ، سواء كان مازحاً أو جاداً؛ لهذه الآية، وهذا هو الصواب المقطوع به.

وقال القاضي أبو يعلى في «المعتمد»: مَنْ سَبَّ الله تعالى، أو سب رسوله ﷺ، فإنه يكفر، سواء استحل سبه، أو لم يستحلّه، فإن قال: لم أستحل ذلك، لم يقبل منه في ظاهر الحكم، رواية واحدة، وكان مرتدّاً؛ لأن الظاهر خلاف ما أخبر؛ لأنه لا عَرَضَ له في سبّ الله تعالى، وسبّ رسوله ﷺ إلا لأنه غير معتقد لعبادته، غير مصدّق بما جاء به النبي ﷺ، ويفارق الشارب، والقاتل، والسارق، إذا قال: أنا غير مستحلّ لذلك أنه يصدق في الحكم؛ لأن له غرضاً في فعل هذه الأشياء مع اعتقاد تحريمها، وهو ما يتعجل من اللذة، قال: وإذا حكمنا بكفره، فإنما نحكم به في ظاهر الحكم، فأما في الباطن، فإن كان صادقاً فيما قال، فهو مسلم، كما قلنا في الزنديق: لا تقبل توبته في ظاهر

الحكم، وذكر القاضي عن الفقهاء أن سبَّ النبي ﷺ إن كان مستحلاً كفر، وإن لم يكن مستحلاً فسق، ولم يكفر كسب الصحابة ﷺ، وهذا نظير ما يُحكى أن بعض الفقهاء من أهل العراق أفتى هارون أمير المؤمنين، فيمن سب النبي ﷺ أن يجلده حتى أنكر ذلك مالك، وردَّ هذه الفتيا، وهو نظير ما حكاه أبو محمد ابن حزم أن بعض الناس لم يُكفِّر المستخفَّ به.

وقد ذكر القاضي عياض بعد أن رد هذه الحكاية عن بعض فقهاء العراق، والخلاف الذي ذكره ابن حزم بما نقله من الإجماع عن غير واحد، وحمل الحكاية على أن أولئك لم يكونوا ممن شُهر بالعلم، أو لم يكونوا ممن يوثق بفتواه لميل الهوى به، أو أن الفتيا كانت في كلمة اختلِف في كونها سباً، أو كانت فيمن تاب.

وذكر أن السبَّ إذا أقرَّ بالسبِّ، ولم يتب منه قُتل كفراً؛ لأن قوله إما صريح كفر كالتكذيب ونحوه، أو هو من كلمات الاستهزاء، أو الذم، فاعترافه بها، وترك توبته منها، دليل على استحلاله لذلك، وهو كفر أيضاً، قال: فهذا كافر بلا خلاف^(١).

وقال^(٢) في موضع آخر: إن مَنْ قَتَلَهُ بلا استتابة فهو لم يره ردةً، وإنما يوجب القتل فيه حدّاً، وإنما يقول ذلك مع إنكاره ما شُهد عليه به، أو إظهاره الإقلاع عنه والتوبة، ونَقْتُلُهُ حدّاً، كالزندق إذا تاب، قال: ونحن إن أثبتنا له حكم الكافر في القتل، فلا نقطع عليه بذلك؛ لإقراره بالتوحيد والنبوة، وإنكاره ما شُهد به عليه، أو زعمه أن ذلك كان منه دُهوراً ومعصيةً، وأنه مقلع عن ذلك، نادماً عليه.

قال: وأما مَنْ عَلِمَ أنه سبه معتقداً لاستحلاله، فلا شك في كفره بذلك، وكذلك إن كان سبه في نفسه كفراً، كتكذيبه، أو تكفيره ونحوه، فهذا مالا إشكال فيه، وكذلك من لم يُظهِر التوبة، واعترف بها شُهد به، وصمَّم عليه فهو كافر بقوله، واستحلاله هتك

(١) راجع «الشفاء» ٢/٢٢٣-٢٢٤.

(٢) أي القاضي أبو يعلى في كتابه «المعتمد» أيضاً.

حرمة الله تعالى، أو حرمة نبيه ﷺ، وهذا أيضا تشبُّثٌ منه بأن السب يكفر به؛ لأجل استحلاله له إذا لم يكن في نفسه تكذيباً صريحاً

وهذا موضع لأبَد من تحريره، ويجب أن يُعلم أن القول بأن كفر السابِّ في نفس الأمر إنما هو لاستحلاله السبِّ زلةً منكراً، وهفوةً عظيمةً.

ويرحم الله القاضي أبا يعلى قد ذكر في غير موضع من كتبه ما يُناقض ما قاله هنا، وإنما أوقع من وقع في هذه المهوأة ما تلقَّوه من كلام طائفة من متأخري المتكلمين، وهم الجهمية الإناث الذين ذهبوا مذهب الجهمية الأولى في أن الإيمان هو مجرد التصديق الذي في القلب، وإن لم يقترن به قول اللسان، ولم يقتض عملاً في القلب، ولا في الجوارح، وصرَّح القاضي أبو يعلى بذلك هنا، قال عقيب أن ذكر ما حكيناه عنه: وعلى هذا لو قال الكافر: أنا مُعتقِدٌ بقلبي معرفة الله وتوحيده، لكنني لا آتي بالشهادتين، كما لا آتي غيرها من العبادات كسلاً لم يحكم بإسلامه في الظاهر، ويحكم به باطناً، قال: وقول الإمام أحمد: مَنْ قال: إن المعرفة تنفع في القلب من غير أن يتلفَّظ بها، فهو جهميٌّ محمول على أحد وجهين: أحدهما أنه جهمي في ظاهر الحكم، والثاني على أنه يمتنع من الشهادتين عناداً؛ لأنه احتجَّ أحمد في ذلك بأن إبليس عَرَفَ ربه بقلبه، ولم يكن مؤمناً، ومعلوم أن إبليس اعتقَد أنه لا يلزم امتثال أمره تعالى بالسجود لآدم.

وقد ذكَّر القاضي في غير موضع أنه لا يكون مؤمناً حتى يُصدِّق بلسانه مع القدرة وبقلبه، وأن الإيمان قول وعمل، كما هو مذهب الأئمة كلَّهم: مالك وسفيان، والأوزاعي، والليث، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، ومن قبلهم وبعدهم من أعيان الأمة.

وليس الغرض هنا استيفاء الكلام في هذا الأصل، وإنما الغرض التنبيه على ما يختص بهذه المسألة، وذلك من وجوه:

[أحدها]: أن الحكاية المذكورة عن الفقهاء أنه إن كان مستحلاً كَفَر، وإلا فلا، ليس لها أصل، وإنما نقلها القاضي من كتاب بعض المتكلمين الذين حكَّوها عن

الفقهاء، وهؤلاء نقلوا قول الفقهاء بما ظنوه جارياً في أصولهم، أو بما قد سمعوه من بعض المتسبين إلى الفقه، ممن لا يُعَدُّ قوله قولاً، وقد حكينا نصوص أئمة الفقهاء، وحكاية إجماعهم ممن هو أعلم الناس بمذاهبهم، فلا يَظُنُّ ظانٌّ أن في المسألة خلافاً، يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد، وإنما ذلك غَلَطٌ لا يستطيع أحد أن يحكي عن واحد من الفقهاء، أئمة الفتوى هذا التفصيل البتة.

[الوجه الثاني]: أن الكفر إذا كان هو الاستحلال، فإنما معناه اعتقاد أن السب حلالٌ، فإنه لما اعتقد أن ما حرّمه الله تعالى حلالٌ كفر، ولا ريب أن من اعتقد في المحرمات المعلوم تحريمها أنها حلال كفر، لكن لا فرق في ذلك بين سب النبي ﷺ، وبين قذف المؤمنين، والكذب عليهم، والغيبة لهم، إلى غير ذلك من الأقوال التي علم أن الله حرّمها، فإنه مَنْ فَعَلَ شيئاً من ذلك مستحلاً كفر، مع أنه لا يجوز أن يقال: مَنْ قَذَفَ مسلماً، أو اغتابه كفر، ويُعنى بذلك إذا استحلّه.

[الوجه الثالث]: أن اعتقاد حِلِّ السب كفر، سواء اقترن به وجود السب، أو لم يقترن، فإذا لا أثر للسب في التكفير وجوداً وعدمًا، وإنما المؤثر هو الاعتقاد، وهو خلاف ما أجمع عليه العلماء.

[الوجه الرابع]: أنه إذا كان المكفر هو اعتقاد الحل، فليس في السب ما يدل على أن السب مستحل، فيجب أن لا يُكفر، لا سيما إذا قال: أنا أعتقد أن هذا حرامٌ، وإنما قلته غيظًا، وسفهاً، أو عبثًا، أو لعبًا، كما قال المنافقون: ﴿ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ [التوبة: ٦٥]، كما إذا قال: إنما قذفت هذا، أو كذبت عليه لعبًا وعبثًا، فإن قيل: لا يكونون كفارًا، فهو خلاف نص القرآن، وإن قيل: يكونون كفارًا، فهو تكفير بغير موجب، إذا لم يُجعل نفس السب مكفرًا، وقول القائل: أنا لا أصدقه في هذا، لا يستقيم، فإن التكفير لا يكون بأمر مُحْتَمِلٍ، فإذا كان قد قال: أنا أعتقد أن ذلك ذنب ومعصية، وأنا أفعله، فكيف يُكفر إن لم يكن ذلك كفرًا، ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿ لَا تَعْتَدِرُوا قَدِّ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٦]، ولم يقل: قد كذبت في قولكم: ﴿ إِنَّمَا كُنَّا

خَوْضٌ وَنَلْعَبُ ﴿١﴾ ، فلم يكذبهم في هذا العذر، كما كذبهم في سائر ما أظهره من العذر الذي يوجب براءتهم من الكفر، كما لو كانوا صادقين، بل يَبَيِّنُ أنهم كفروا بعد إيمانهم بهذا الخوض واللعب.

وإذا تَبَيَّنَ أن مذهب سلف الأمة، ومن اتبعهم من الخلف أن هذه المقالة في نفسها كُفْرٌ، استحلَّها صاحبها أو لم يستحلها، فالدليل على ذلك جميع ما قدمناه في المسألة الأولى، من الدليل على كفر السابِّ، مثل قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﴾ الآية [التوبة: ٦١]، وقوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٧]، وقوله تعالى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ الآية [التوبة: ٦٦]، وما ذكرناه من الأحاديث والآثار، فإنها أدلَّةٌ بَيِّنَةٌ في أن نفس أذى الله ورسوله كُفْرٌ، مع قطع النظر عن اعتقاد التحريم وجودًا وعدمًا^(١).

وقال أيضًا في موضع آخر: قد ثبت أن كلَّ سبِّ وشتم يبيح الدم، فهو كفرٌ، وإن لم يكن كل كفر سبًا، ونحن نذكر عبارات العلماء في هذه المسألة:

قال الإمام أحمد: كل من شتم النبي ﷺ، أو تنقصه، مسلمًا كان، أو كافرًا، فعلية القتل، وأرى أن يُقتل ولا يستتاب، و قال في موضع آخر: كلُّ من ذكر شيئًا يُعرِّض بذكر الربِّ تبارك وتعالى، فعلية القتل مسلمًا كان، أو كافرًا، وهذا مذهب أهل المدينة.

وقال أصحابنا -يعني الحنبلية-: التعرض بسبِّ الله تعالى، وسبِّ رسول الله ﷺ رِدَّةٌ، وهو موجب للقتل كالصریح، ولا يختلف أصحابنا أن قذف أمِّ رسول الله ﷺ من جملة سبه الموجب للقتل، وأغلظ؛ لأن ذلك يُفضي إلى القدح في نسبه، وفي عبارة بعضهم إطلاق القول بأن من سب أمَّ النبي ﷺ يُقتل مسلمًا كان، أو كافرًا، وينبغي أن يكون مرادهم بالسبِّ هنا القذف، كما صرح به الجمهور؛ لما فيه من سب النبي ﷺ.

وقال القاضي عياض: جميع من سبَّ النبي ﷺ، أو عابه، أو ألحق به نقصًا في

(١) «الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ» ٣/٩٥٥-٩٦٤.

نفسه، أو نسبه، أو دينه، أو خصلةً من خصاله، أو عَرَضَ به، أو شبهه بشيء على طريق السبِّ له، والإضرار عليه، أو البغض منه، والعيب له، فهو سَابٌّ له، والحكم فيه حكمُ السابِّ، يُقْتَلُ ولا نَسْتَنُّ فصلًا من فصول هذا الباب عن هذا المقصد، ولا نَمْتَرُ فيه تصريحًا كان، أو تلويحًا، وكذلك مَنْ لعنه، أو تَمَنَّى مَصْرَةً له، أو دعا عليه، أو نَسَبَ إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذمِّ، أو عَيَّبَهُ في جهته العزيزة بِسُخْفٍ من الكلام، وهُجْرٍ، ومُنْكَرٍ من القول، وزورٍ، أو عَيَّرَهُ بشيء مما يجري من البلاء والمحنة عليه، أو غمسه ببعض العوارض البشرية الجائزة، والمعهودة لديه، قال: هذا كله إجماع من العلماء، وأئمة الفتوى من لدن، صحابه، وهَلُمَّ جَرًّا^(١).

وقال ابن القاسم، عن مالك: مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتْلًا، ولم يُسْتَتَبْ، قال ابن القاسم: أو شتمه، أو عابه، أو تنقصه، فإنه يُقْتَلُ كالزندق، وقد فَرَضَ اللهُ توقيره وبرّه، وكذلك قال مالك في رواية المدنيين عنه: مَنْ سَبَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أو شتمه، أو عابه، أو تنقصه قَتْلًا، مسلمًا كان أو كافرًا، ولا يستتاب.

وذكر القاضي عياض أجوبة جماعة من فقهاء المالكية المشاهير بالقتل بلا استتابة في قضايا متعددة، أفتى في كل قضية بعضهم، إلى آخر كلام شيخ الإسلام المفصل والمبين بالأدلة الواضحة^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: خلاصة ما يُفَيِّده كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وما ذكره من نصوص العلماء، وأدلتهم صريح في أن سَابَّ النَّبِيَّ ﷺ لا توبة له، بل يُقْتَلُ وإن تاب تنكيلًا له، وزجرًا لغيره، وأن توبته إن صدقت تنفعه فيما بينه وبين ربّه ﷻ، وهذا هو بحثُ نفيس، وتحقيقُ أنيس.

(١) «الشفاء» ٢١٤/٢.

(٢) راجع «الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ» ٣/٩٥٥-٩٨٠.

وقد ذكر محقق كتاب «الصارم المسلول على شاتم الرسول» في تقدمته للكتاب^(١) طائفة من زنادقة العصر الذين جنوا بسبّ الرسول الكريم ﷺ، واعتدوا على الله، منهم الرجل الضالّ، بل الشيطان الرجيم المسمّى سلمان رشدي، وعبد العزيز المقالح، وعبد الوهاب البيّاتي، ومحمود درويش، وأونيس السوريّ، وصلاح عبد الصبور المصريّ، وغيرهم، لا كثر الله وجودهم بين العباد، وكسر شوكتهم في جميع البلاد، فهؤلاء وأمثالهم قد تفوّهوا بكلام الإلحاد والزندقة، قاتلهم الله أنى يؤفكون، اللهم اكف الإسلام والمسلمين شرّهم وفسادهم بما شئت، وكيف شئت، إنك على كلّ شيء قدير، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٢- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ نُسَيْرِ بْنِ ذُعْلُوقٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ، فَلَمَقَامَ أَحَدِهِمْ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ أَحَدِكُمْ عُمْرَهُ»).

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (عمرو بن عبد الله) بن حنّس، ويقال: ابن محمد بن حنّس^(٢) الأودي الكوفي، ثقة [١٠] ٩٦/١١ من أفراد المصنّف.

٢- (نُسَيْر - مصغراً - ابن ذُعْلُوق) بضم الذال المعجمة، واللام، بينهما عين مهملة ساكنة - الثوريّ مولاهم، أبو طُعْمَة الكوفي، ثقة^(٣)، لم يُصب من ضعفه [٤].

رَوَى عن أبيه، وابن عمر، وبكر بن ماعز، وخُلَيْد الثوريّ، وسعيد بن جبير، والربيع بن خُثَيْم، وعبد الله بن قيس الغفاريّ، وعمرو بن راشد الأشجعيّ، ومسلم بن

(١) راجع ج ١ ص ٢١٥-٢٢٢.

(٢) «حنّس» بفتح الحاء المهملة، والنون، بعدها معجمة. اهـ «ت».

(٣) هذا هو الأولى من قول «التقريب»: صدوق؛ لأن الأئمة وثّقوه، كما سيأتي، فتنبه.

عياض، ونوف، وهبيرة بن خزيمة.

وروى عنه سعيد عبد الله بن الربيع بن خثيم، وسفيان الثوري، وعبيدة بن معتب الضبي، وابنه عمرو بن نسير بن ذعلوق، وقيس بن الربيع، ومبارك بن سعيد الثوري^(١)، وإسرائيل بن يونس، كما ذكره في الرواة عنه ابن حبان^(٢).

قال ابن أبي حاتم عن أبيه، عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: نسير بن ذعلوق ثقة، قال: وقال أبي: نسير صالح الحديث. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة. وقال البرقاني عن الدارقطني: ثقة. وقال ابن عبد البر: هو عندهم من ثقات الكوفيين. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حزم: لا شيء، وتبعه عبد الحق في ذلك^(٣)، وتُعقباً بأن الأئمة وثقوه، ولم يتكلم فيه أحد، فقد شدّاً في ذلك، فلا التفات إليهما، كما أشار إلى ذلك الحافظ في «التقريب»، فتنبه.

وهو من أفراد المصنّف، أخرج له هذا الحديث فقط.

٣- (ابن عمر) هو عبد الله بن عمر بن الخطّاب رضي الله عنها ١/٤.

وأما البابون فقد تقدّموا قريباً، و«سفيان» هو الثوري، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.

٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين، إلا الصحابي، فمدني.

٣- (ومنها): أن «نسير بن ذعلوق» هذا أول محلّ ذكره، وهو من أفراد المصنّف،

أخرج له هذا الحديث فقط، وهو ثقة باتّفاق الأئمة، وإن شدّ ابن حزم بتضعيفه، كما تقدّم رده، وهذا يفند زعم من زعم أن كلّ من انفرد بهم ابن ماجه من الرجال ضعاف،

(١) راجع «تهذيب الكمال» ٣٣٩/٢٩.

(٢) راجع «الثقات» ٤٨٦/٥ و ٥٤٧/٧.

(٣) راجع «تهذيب التهذيب» ٢١٦/٤.

وكذا شيخه عمرو بن عبد الله أيضًا من أفرادهِ، وهو ثقة باتِّفاق، كما سبق في ترجمته .٩٦/١١

٤- (ومنها): ابن عمر رضي الله عنهما أحد العبادلة الأربعة، والمكثرين السبعة، وأحد المشهورين بالفتوى من الصحابة رضي الله عنهم، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ نُسَيْرِ بْنِ دُعْلُقَيْ) تقدّم أنّما ضبط اسمه، واسم أبيه، فلا تغفل، أنه (قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ) بن الخطاب رضي الله عنهما (يَقُولُ: «لَا تُسْبُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ رضي الله عنهم»، أي لشرفهم، ورفع مقامهم عند الله تعالى، كما أشار إليه بقوله (فَلَمَقَامُ أَحَدِهِمْ) الفاء فصيحية، واللام مفتوحة، وهي لام الابتداء، و«المقام» بفتح الميم مبتدأ خبره «خير»، وأراد به هنا المصدر، أي قيام أحدهم في الجهاد في سبيل الله، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم (سَاعَةً) ظرف لـ«مقام» (خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمْرَةً) هذا وإن كان موقوفًا إلا أن له حكم الرفع؛ لأن مثل هذا لا يقال بالرأي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

(مسألة): حديث ابن عمر رضي الله عنهما هذا صحيح، قال البوصيري رحمه الله: إسناده صحيح، وهو من أفراد المصنّف رحمه الله، وفوائده تقدّمت في شرح حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فراجعها تستفد، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

(٣٢) (فَضْلُ الْأَنْصَارِ ﷺ)

«الأنصار»: -بفتح الهمزة، وسكون النون، وفتح الصاد المهملة، وفي آخره راء- في الأصل جمع نصير كشريف وأشرف، قال في «القاموس»، و«شرحه»: وأنصار النبي ﷺ من الأوس والخزرج نصره في ساعة العسرة، غلبت عليهم الصفة، فجرى مجرى الأسماء، وصار كأنه اسم الحي، ولذلك أضيف إليه بلفظ الجمع، فقيل: أنصاري، انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قوله: «أضيف إليه بلفظ الجمع» أشار به إلى قاعدة النسب، وهي أنه إذا نُسب إلى المثنى، أو الجمع وجب رده إلى واحده، إن لم يجر مجرى المفرد، كما في الأنصاري، قال في «الخلاصة»:

وَالْوَأْحِدُ إِذَا نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ إِنَّ لَمْ يُشَابِهْ وَاحِدًا بِالْوَضْعِ

وقال في «الفتح»: اسم إسلامي، سُمِّيَ به النبي ﷺ الأوس والخزرج، وحلفاءهم، والأوس يُنسبون إلى أوس بن حارثة، والخزرج يُنسبون إلى الخزرج بن حارثة، وهما ابنا قيلة، وهو اسم أمهم، وأبوهم هو حارثة بن عمرو بن عامر الذي يجتمع إليه أنساب الأزد. انتهى^(٢).

وقال السمعاني رحمه الله: هم جماعة من أهل المدينة من الصحابة من أولاد الأوس والخزرج، قيل لهم: الأنصار؛ لنصرتهم رسول الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا ﴾ الآية [الأنفال: ٧٢]، وقال عز من قائل: ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ﴾ الآية [التوبة: ١١٧]، وقال تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]،

(١) «تاج العروس» ٣/٥٦٨.

(٢) «الفتح» ٧/١٤٠.

وفيهم كثرة وشهرة على اختلاف بطونهم وأفخاذهم، انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٣- (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».)
قَالَ شُعْبَةُ لِعَدِيِّ: أَسَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؟ قَالَ: إِيَّايَ حَدَّثَ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (شعبة) بن الحجاج الإمام الحجة المشهور [٧] / ١ / ٦.
- ٢- (عدي بن ثابت) الأنصاري الكوفي، ثقة رُمي بالتشيع [٤] / ١٤ / ١١٤.
- ٣- (البراء بن عازب) الأنصاري الأوسي الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما، نزيل الكوفة ١٤ / ١١٦.

وأما الباقيون فتقدموا في الباب الماضي. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات الكوفيين، غير شعبة، فبصري، والصحابي ﷺ من نزل الكوفة، كما مرّ آنفاً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ) رضي الله عنهما، أنه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ» «من» شرطية، أو موصولة مبتدأ خبرها قوله: (أَحَبَّهُ اللَّهُ) أراد بمحبتهم - والله أعلم - محبتهم لنصرة دين الله تعالى، وكذلك بغضهم إذا كان لذلك، وإلا فكثيراً

ما تجري معاملة تؤدّي إلى المحبة والبغض، وهما خارجان عما يقتضيه المقام. أفاده السندي رحمه الله^(١).

وقال ابن التين رحمه الله: المراد حبّ جميعهم، وبغض جميعهم؛ لأن ذلك إنما يكون للدين، ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له، فليس داخلاً في ذلك، وهو تقرير حسنٌ، كما قاله في «الفتح»^(٢).

(وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ) قال القرطبي: هذا على مقابلة اللفظ باللفظ، ومعناه أن من أحبهم جازاه الله على ذلك جزاء المحبوب المحبّ من الإكرام، والترفع، والتشفيع، وعكس ذلك في البغض، وظاهر هذا الكلام أنه خبرٌ عن مآل كلّ واحد من الصنفين، ويصلح أن يُقال: إن ذلك الخبر خرج مخرج الدعاء لكلّ واحد من الصنفين، فكأنه قال: اللهم افعل بهم ذلك، كما قال: صلى الله على محمد وآله، والله أعلم، انتهى^(٣).

[تنبيه]: هذا الحديث مختصر، وقد ساقه الشيخان في «صحيحيهما» بتمامه، ولفظ البخاري من طريق حجاج بن منهال، عن شعبة: «قال النبي ﷺ: «الأنصار لا يُحبّهم إلا مؤمن، ولا يُبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله»، وفي حديث أنسٍ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»، وقد استوفيت ما يتعلّق بهذا الحديث من مباحث نفيسة فيما كتبت على النسائي، فراجعته تستفد، وبالله تعالى التوفيق.

(قَالَ شُعْبَةُ) بن الحجاج (لعديّ: أَسْمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؟) رضي الله عنهما (قَالَ) عدّي (إِيَّايَ حَدَّثَ) هذا تأكّد من شعبة رحمه الله، واستيثاق، لا شك في صدق

(١) «شرح السندي» ١٠٦/١.

(٢) «الفتح» ١٤٤/٧.

(٣) «المفهم» ٢٦٦/١.

عديّ رحمه الله، ولذا قدّم عديّ المفعول؛ لإفادة الحصر، ويحتمل أنه إنما سأله لاحتمال أن يكون بينهما واسطة، حيث لم يُصرّح بالتحديث، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلّق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته: حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما هذا متفقٌ عليه.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٦٣/٣٢) بهذا السند فقط، وأخرجه (البخاريّ) في (٣٩/٥) و(مسلم) في (١/٦٠) و(الترمذيّ) في (٢٩٠٠) و(النسائيّ) في «فضائل الصحابة» (٢٢٩) و(علي بن الجعد) في «مسنده» (٤٩٣) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ١٥٧/١٢ و(أحمد) في «مسنده» ٢٨٣/٤ و٢٩٢ و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧٢٧٢) و(البعويّ) في «شرح السنّة» (٣٩٦٧)، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل الأنصار ﷺ.
 ٢- (ومنها): أن محبة الأنصار سبب لمحبة الله تعالى، وبغضهم سبب لبغضه -نعوذ بالله من بغضه-

٣- (ومنها): أن الجزاء من جنس العمل، فإن الأنصار لما أحبوا رسول الله ﷺ، وأصحابه ﷺ جازاهم الله تعالى بأن جعل حبهم علامة للإيمان وبغضهم علامة للنفاق، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٤ - (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ ابْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ اسْتَقْبَلُوا وَاِدْيَاً أَوْ شِعْبًا، وَاسْتَقْبَلَتِ الْأَنْصَارُ وَاِدْيَاً، لَسَلَكْتُ وَاِدْيَاِ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ لَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ».)

رجال هذا الإسناد: خمسة:

١- (عبد الرحمن بن إبراهيم) العثماني مولاهم، أبو سعيد الدمشقي المعروف بدحيم ابن اليتيم، ثقة حافظ متقن [١٠] / ٧ / ٥١.

٢- (ابن أبي فديك) محمد بن إسماعيل بن مسلم الديلي مولاهم، أبو إسماعيل المدني، صدوق، من صغار [٨] / ٧ / ٥١.

٣- (عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد) الساعدي الأنصاري المدني، ضعيف [٨].

رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وَعَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، وَامْرَأَةٍ لَمْ تُسَمَّ.

وَوَى عَنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، وَابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّهْرِيُّ، وَذُوَيْبُ بْنُ عَمَّامَةَ، وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ بَحْرِ بْنِ بَرِّيٍّ، وَأَبُو مَصْعَبٍ، وَغَيْرِهِمْ.

قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن عدي: له عشرة أحاديث، أو أقل. وقال ابن حبان: لما فحش الوهم في روايته بطل الاحتجاج به. وقال علي بن الجنيد: ضعيف الحديث. وقال النسائي في موضع آخر: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث. وقال الساجي: عنده نسخة عن أبيه عن جده فيها مناكير. وقال الحربي: غيره أوثق منه. وقال الدوري عن ابن معين: أبي وعبد المهيم أخوان، وأبي أقومهما. وذكره ابن البرقي في طبقة من كان الأغلب على روايته الضعيف.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال مرة: ضعيف. وقال أبو نعيم الأصبهاني: رَوَى عن آبائه أحاديث منكورة لا شيء. وأخرج الحاكم حديثه في «المستدرک»، فَوَهَمَ. وذكره البخاري في فصل من مات ما بين الثمانين إلى التسعين ومائة.

أخرج له الترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب ستة أحاديث فقط، برقم ١٦٤ و٤٠٠ و٥٠٠ و٥٤٧ و٩١٨ و٣٤٦٥.

٤- (أبوه) عبّاس بن سهل بن سعد الساعديّ الأنصاريّ المدنيّ، ثقة [٤].

أدرک زمن عثمان، وروى عن أبيه، وأبي أسيد، وأبي حميد الساعديين، وأبي هريرة، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل، وعبد الله بن الزبير، وجابر، وعبد الله بن حنظلة، وغيرهم.

وَرَوَى عنه ابنه: أبيّ، وعبد المهيمن، وعمرو بن يحيى بن عمارة، وعبد الرحمن بن سليمان ابن الغسيل، وعمارَة بن غزِيّة، وابن إسحاق، والعلاء بن عبد الرحمن، ومحمد ابن عمرو بن عطاء، وفليح بن سليمان، وابنُ أبي ذئب، وجماعة.

قال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الهيثم بن عديّ: توفي بالمدينة زمن الوليد بن عبد الملك. قال الحافظ المزيّ: كذا قال، والأشبه أن يكون زمن الوليد بن يزيد بن عبد الملك، وذلك قريب من سنة عشرين ومائة.

قال الحافظ: وقد أرخ وفاته في زمن الوليد بن عبد الملك كما قال الهيثم محمد بن سعد عن شيخه الواقدي وغيره، وخليفة بن خياط، ويعقوب بن سفيان، وابن حبان، وزاد سنة تسعين، وزاد ابن سعد وُلِد في عهد عمر، وقُتِل عثمانُ وهو ابن خمس عشرة سنة، وكان منقطعاً إلى ابن الزبير.

أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب سبعة أحاديث فقط، برقم ١٦٤ و٤٠٠ و٥٠٠ و٥٤٧ و٨٦٣ و٩١٨ و٣٤٦٥.

٥- (جدّه) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن

الخرزج بن ساعدة بن كعب بن الخرزج الأنصاري الساعدي، أبو العباس، ويقال: أبو يحيى الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما.

رَوَى عن النبي ﷺ، وعن أبي بن كعب، وعاصم بن عدي، وعمرو بن عَبَسَةَ، ومروان بن الحكم، وهو دونه.

ورَوَى عنه ابنه عباس، والزهري، وأبو حازم بن دينار، ووفاء بن شريح الحضرمي، ويحيى بن ميمون الحضرمي، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، وعمرو بن جابر الحضرمي، وغيرهم.

قال شعيب، عن الزهري، عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ تُوِّي، وهو ابن (١٥) سنة، قال أبو نعيم وغير واحد: مات سنة (٨٨)، زاد بعضهم: وهو ابن (٩٦) سنة، وقال الواقدي وغيره: مات سنة (٩١)، وهو ابن مائة سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة.

قال الحافظ: رواية شعيب صحيحة، وهي المعتمدة في مولده، فيكون مولده قبل الهجرة بخمس سنين، فأبى سنة مات يضاف إليها الخمس، فيخرج مبلغ عمره على الصحة، وما يخالف ذلك لا يُعَوَّل عليه. وقال ابن حبان: كان اسمه حَزَنًا فسماه رسول الله ﷺ سَهْلًا. وقال أبو حاتم الرازي: عاش مائة سنة، أو أكثر، فعلى هذا يكون تأخر إلى سنة (٩٦) أو بعدها، وزعم قتادة أنه مات بمصر، وزعم أبو بكر بن أبي داود أنه مات بالإسكندرية، قال الحافظ: وهذا عندي أنه وَلَدُهُ عباس بن سهل انتقل الذهن إليه، وأما سهل فموته بالمدينة. انتهى^(١).

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (٣٠) حديثًا، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ الْمُهَيْمِينَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ) عَبَّاس (عَنْ جَدِّهِ) سَهْلٍ رضي الله عنه (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ) هذا الحديث له سبب، اختصره المصنّف، وساقه الشيخان في «صحيحهما» بطوله، وهذا لفظ الإمام البخاريّ رحمه الله في «كتاب المغازي»، قال رحمه الله:

٤٣٣٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد بن عاصم، قال لما أفاء الله على رسوله ﷺ يوم حنين، قسم في الناس، في المؤلفة قلوبهم، ولم يُعط الأنصار شيئاً، فكأنهم وجدوا إذ لم يُصِبهُم ما أصاب الناس، فخطبهم، فقال: «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلّالاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين، فألفكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي»، كلّمها قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمّن، قال: «ما يَمْنَعُكم أن تحببوا رسول الله ﷺ؟»، قال: كلّمها قال شيئاً، قالوا: الله ورسوله أمّن، قال: «لو شئتم قلت: جئتنا كذا وكذا»، أترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبى ﷺ إلى رحالكم، لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار، ولو سلك الناس وادياً وشعباً، لسلكت وادي الأنصار وشعبها، الأنصار شعّار، والناس دثّار، إنكم ستلقون بعدي أثرةً، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض».

وقال في «كتاب المغازي» أيضاً:

٤٣٣١ - حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا هشام، أخبرنا معمر، عن الزهريّ، قال: أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله ﷺ ما أفاء من أموال هوازن، فطفق النبي ﷺ يُعطي رجالاً المائة من الإبل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشاً ويتركنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم، قال أنس: فَحَدَّث رسول الله ﷺ بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار، فجمعهم في قبّة من آدم، ولم يدع معهم غيرهم، فلما اجتمعوا قام النبي ﷺ، فقال: «ما حديث بلغني عنكم؟»، فقال فقهاء

الأنصار: أما رؤساؤنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا، وأما ناس منا حديثه أسنانهم، فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ يُعطي قريشا ويتركنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم، فقال النبي ﷺ: «فإني أعطي رجالا حديثي عهد بكفر، آتألفهم، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رحالكم؟ فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به»، قالوا: يا رسول الله قد رضينا، فقال لهم النبي ﷺ: «ستجدون أثره شديدة، فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ﷺ، فإني على الحوض»، قال أنس: فلم يصبروا. انتهى.

(الأنصارُ شعَارٌ) بكسر الشين المعجمة، بعدها عين مهملة خفيفة: الثوب الذي يلي الجلد من الجسد (وَالنَّاسُ دِثَارٌ) بكسر الدال المهملة، ومثلثة خفيفة: الذي يلبس فوق الشعار، وهي استعارة لطيفة لفرط قربهم منه، وأراد أيضا أنهم بطانته، وخاصته، وأنهم ألتصق به، وأقرب إليه من غيرهم، قاله في «الفتح»^(١).

وقال النووي في «شرحه»: قال أهل اللغة: الشُّعَارُ الثوب الذي يلي الجسد، والدثار فوقه، ومعنى الحديث أن الأنصار هو البطانة، والخاصة، والأصفياء، وألتصق بي من سائر الناس، وهذا من مناقبهم الظاهرة، وفضائلهم الباهرة. انتهى^(٢).

(وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ اسْتَقْبَلُوا وَاِدِيًا) قال القرطبي: هو مجرى الماء المتسع^(٣)، وقال في «الفتح»: هو المكان المنخفض، وقيل: الذي فيه ماء، والمراد هنا بلدهم (أَوْ شِعْبًا) بكسر الشين المعجمة: اسم لما انفرج بين جبلين، وقيل: الطريق في الجبل، وأراد ﷺ بهذا التنبية على جزيل ما حصل لهم من ثواب النصر، والقناعة بالله ورسوله عن الدنيا، ومن هذا وصفه، فحقه أن يسلك طريقه، ويتبع حاله، قاله في «الفتح».

(وَاسْتَقْبَلَتِ الْأَنْصَارُ وَاِدِيًا، لَسَلَكْتُ وَاِدِيِ الْأَنْصَارِ) يعني أنه لا يفارقهم، ولا

(١) «الفتح» ٦٥/٨.

(٢) «شرح مسلم» ١٥٧/٧.

(٣) «المفهم» ١٠٥/٣.

يسكن إلا معهم، وفيه إبطال لزعم بعضهم أنه سيسكن مكة بعد فتحها.

وقال الخطابي رحمه الله: لما كانت العادة أن المرء يكون في نزوله، وارتحاله مع قومه، وأرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب، فإذا تفرقت في السفر الطرُق سلك كل قوم منهم وادياً وشعباً، فأراد أنه مع الأنصار، قال: ويحتمل أن يُريد بالوادي المذهب كما يقال: فلان في وادي فلان، وأنا في واد. انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: المعنى الأول هو الظاهر، فتأمله، والله تعالى أعلم. (وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ) أي لولا شرفها، وجلالة قدرها عند الله تعالى (لَكُنْتُ أَمْرًا مِّنَ الْأَنْصَارِ) أي لعددت نفسي واحداً منهم؛ لكمال فضلهم وشرفهم بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود الإخبار بما لهم من المزية بعد مزية الهجرة، وأنها مزية يرضى بها مثله، وإلا فالانتقال لا يُتصور، سبب الانتساب، فإنه حرام ديناً أيضاً^(٢).

وقال الخطابي رحمه الله: أراد بهذا الكلام تألف الأنصار، واستطابة نفوسهم، والثناء عليهم في دينهم، حتى رضي أن يكون واحداً منهم، لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها، ونسبة الإنسان تقع على وجوه: منها: الولادة، والبلادية، والاعتقادية، والصناعية، ولا شك أنه لم يُرد الانتقال عن نسب آبائه؛ لأنه ممنوع قطعاً، وأما الاعتقادي فلا معنى للانتقال فيه، فلم يبق إلا القسمان الأخيران، وكانت المدينة دار الأنصار، والهجرة إليها أمراً واجباً، أي لولا أن النسبة الهجرية لا يسعني تركها لانتسبت إلى داركم، قال: ويحتمل أنه لما كانوا أحواله؛ لكون أم عبد المطلب منهم، أراد أن ينتسب إليهم بهذه الولادة، لولا مانع الهجرة.

وقال ابن الجوزي رحمه الله: لم يرد بغير تغيير نسبه، ولا نحو هجرته، وإنما أراد أنه لولا ما سبق من كونه هاجر لانتسب إلى المدينة، وإلى نصره الدين، فالتقدير لولا أن

(١) راجع «الفتح» ٦٥/٨.

(٢) «شرح السندي» ١/١٠٧.

الهجرة نسبة دينية، لا يسع تركها لانتسبت إلى داركم.

وقال القرطبي رحمه الله: معناه: لتسميت باسمكم، وانتسبت إليكم، كما كانوا ينتسبون بالحلف، لكن خصوصية الهجرة وتربيتها سبقت، فمنعت من ذلك، وهي أعلى وأشرف، فلا تبدل بغيرها. وقيل: معناه: لكنت من الأنصار في الأحكام والعِدَاد. وقيل: التقدير: لولا أن ثواب الهجرة أعظم لاخترت أن يكون ثوابي ثواب الأنصار، ولم يُرد ظاهر النسب أصلاً.

وقيل: لولا التزامي بشروط الهجرة، ومنها ترك الإقامة بمكة فوق ثلاث، لاخترت أن أكون من الأنصار، فيباح لي ذلك. ذكر هذا كله في «الفتح»^(١). قال الجامع عفا الله تعالى عنه: لا تخالف بين هذه الأقوال، وأظهرها ما قاله القرطبي، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

(مسألة):

حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما بهذا الإسناد من أفراد المصنّف، وهو ضعيف بهذا الإسناد؛ لضعف عبد المهيمن، كما سبق في ترجمته. قال البوصيري رحمه الله: هذا إسناد ضعيف، والآفة فيه من عبد المهيمن بن عباس، وباقي رجاله ثقات.

قال: رواه الترمذي في «الجامع» من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، لكنه لم يذكر: «الأنصار شعار، والناس دثار»، وقال: «ولو سلك الناس» بدل «ولو استقبلوا»، والباقي نحوه، وقال: حديث حسن. انتهى^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الحديث بهذا الإسناد ضعيف، كما عرفت، لكنه

(١) «الفتح» ٦٤/٨ - ٦٥.

(٢) «مصباح الزجاجة» ص ٥٠.

متفق عليه من حديث أنس، وعبد الله بن زيد بن عاصم، وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصحيح أيضا من حديث أبي قتادة، وأبي بن كعب رضي الله عنه، فإقتصار البوصيري على حديث أبي رضي الله عنه فقط تقصير منه؛ لإشعاره أنه لم يروه غير أبي بن كعب عند الترمذي، مع أنه متفق عليه من حديث الأولين، وأخرجه البخاري من حديث الثالث، وصحيح أيضا من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

فأما حديث أنس رضي الله عنه فأخرجه (البخاري) في «المغازي» (٣١٤٦ و ٣١٤٧ و ٣١٦٣ و ٣٥٢٨ و ٣٧٧٨ و ٣٧٩٣ و ٤٣٣٣) و(مسلم) في «الزكاة» ١٠٥٩ و(الترمذي) في «المنقب» (٣٨٣٦) و(النسائي) في «الزكاة» (٢٦١٠ و ٢٦١١) و(أحمد) في «مسنده» (١١٦٤٢ و ١١٧٤٢ و ١٢١٤٧ و ١٢٢٣٥ و ١٢٢٤٥) و(الدارمي) في «مسنده» (٢٤١٥).

وأما حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه فأخرجه (البخاري) ١٠٦/٩ و ٢٠٠/٥ و(مسلم) في ١٠٨/٣.
وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فأخرجه (البخاري) في ١٠٦/٩ و ٣٨/٥ و(الدارمي) (٢٥١٧) و(أحمد) في ٣١٥/٢ و ٤١٠ و ٤١٤ و ٤٦٩ و ٥٠١ و ٦٧/٣.
وأما حديث أبي قتادة رضي الله عنه فأخرجه (أحمد) ٣٠٧/٥ و(الحاكم) في «المستدرک» ٧٩/٤ بإسناد صحيح.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: قد تبين بهذا كله أن الحديث وإن كان ضعيف الإسناد من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما، لكنه صحيح من أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم. ودلالة الحديث على ما ترجم له المصنف، وهو بيان فضل الأنصار رضي الله عنهم واضحة، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٥- (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ الْأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١- (أبو بكر بن أبي شيبة) هو: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم عثمان العبسي الكوفي، ثقة حافظ [١٠/١].
- ٢- (خالد بن مخلد) القَطَوَانِي - بفتح القاف والطاء - أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي، وقَطَوَان موضع بالكوفة، صدوقٌ يتشيع، وله أفراد، من كبار [١٠].
- رَوَى عن سليمان بن بلال، وعبد الله بن عمر العُمَرِي، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، ومالك، وعبد الرحمن بن أبي الموالم، وإسحاق بن حازم المدني، وغيرهم.
- ورَوَى عنه البخاري، وروى له مسلم، وأبو داود في «مسند مالك»، والباقون بواسطة محمد بن عثمان بن كرامة، وأبي كريب، وابن نمير، والقاسم بن زكريا، وعبد بن حميد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، وجماعة.
- قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: له أحاديث منكير. وقال أبو حاتم: يُكْتَب حديثه.
- وقال الآجري عن أبي داود: صدوقٌ، ولكنه يَتَشَيَّع. وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ما به بأس. وقال ابن عدي: هو من الكثيرين، وهو عندي - إن شاء الله - لا بأس به. وقال أيضًا بعد أن ساق له أحاديث: لم أجد في حديثه أنكر مما ذكرته، ولعلها تَوَهَّمًا منه، أو حملًا على حفظه. وقال ابن سعد: كان متشيعًا منكر الحديث مُفْرِطًا في التشيع، وكتبوا عنه للضرورة. وقال العجلي: ثقة، فيه قليل تشيع، وكان كثير الحديث. وقال صالح بن محمد جَزَرَة: ثقة في الحديث، إلا أنه كان مُتَهَمًا بالغلو. وقال الجوزجاني: كان شَتَامًا مُعَلِّنًا لسوء مذهبه. وقال الأعين: قلت له: عندك أحاديث في مناقب الصحابة؟ قال: قل: في المثالب، أو المثاقب - يعني بالثلثة، لا بالنون - . وحكى أبو الوليد الباجي

في رجال البخاري، عن أبي حاتم أنه قال: لخالد بن مخلد أحاديث مناكير، ويكتب حديثه. وفي «الميزان» للذهبي: قال أبو أحمد: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال الأزدي: في حديثه بعض المناكير، وهو عندنا في عداد أهل الصدق.

وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال عثمان بن أبي شيبة: هو ثقة صدوق. وذكره الساجي والعقيلي في «الضعفاء». وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يكره أن يقال له: القَطَوَانِي. وقال البخاري في «تاريخه»: كان يغضب من القَطَوَانِي، ويقال: إنما قَطَوَانَ بَقَالَ. وزعم الباجي أن قَطَوَانَ قرية بالقرب من الكوفة، وبه جزم ابن السمعي.

قال مطين: مات سنة (٢١٣) وكذا أرخه ابن سعد، وقال ابن قانع: سنة (١٤)، وذكره البخاري في «الأوسط» فيمن مات فيما بين سنة (١١) إلى (١٥).
أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود في «مسند مالك»، والترمذي، والنسائي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب (١٩) حديثًا.

٣- (كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف) بن زيد بن مِلْحَةَ اليشكري المزني المدني، ضعيف [٧].

رَوَى عن أبيه، ومحمد بن كعب القرظي، ونافع مولى ابن عمر، وبكير بن عبد الرحمن المزني، وجماعة.

ورَوَى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو أويس، وزيد بن الحُبَاب، وعبد الله ابن وهب، وعبد الله بن نافع، وإبراهيم بن علي الرافعي، وغيرهم.

قال أبو طالب عن أحمد: منكر الحديث ليس بشيء. وقال عبد الله بن أحمد: ضرب أبي علي حديث كثير بن عبد الله في «المسند»، ولم يُحَدِّثْنَا عنه. وقال أبو خيثمة: قال لي أحمد: لا تحدث عنه شيئًا. وقال الدُّورِي عن ابن معين: لجدّه صحبة، وهو ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس بشيء. وقال الدارمي عن ابن معين أيضًا: ليس بشيء. وقال الآجري: سئل أبو داود عنه: فقال كان أحد الكذابين، سمعت محمد بن

الوزير المصري يقول: سمعت الشافعي، وذكر كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، فقال: ذاك أحد الكذابين، أو أحد أركان الكذب. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: واهي الحديث، ليس بقوي، قلت له: بهز بن حكيم، وعبد المهيمن، وكثير أيهم أحب إليك؟ قال: بهز وعبد المهيمن أحب إلي منه.

وقال أبو حاتم: ليس بالمتين. وقال الترمذي: قلت لمحمد في حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده في الساعة التي تُرَجَى في يوم الجمعة: كيف هو؟ قال: هو حديث حسن، إلا أن أحمد كان يَحْمِلُ على كثير يضعفه، وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه. وقال النسائي، والدارقطني: متروك الحديث. وقال النسائي في موضع آخر: ليس بثقة. وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية إلا على جهة التعجب.

وقال ابن عديّ: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال إبراهيم بن المنذر عن مُطَرَّف: رأيتَه وكان كثير الخصومة، ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه. وقال له ابن عمران القاضي: يا كثير أنت رجل بَطَّالٌ تخاصم فيما لا تَعْرِفُ، وتَدَّعِي ما ليس لك، وليس عندك ما يُطَلَّبُ. وقال أبو نعيم: ضعفه علي ابن المديني. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، يُسْتَضْعَفُ. وقال ابن السكن: يروي عن أبيه، عن جده أحاديث فيها نظر. وقال الحاكم: حدَّث عن أبيه عن جده نسخة فيها مناكير. وضعفه الساجي، ويعقوب بن سفيان، وابن البرقي. وقال ابنُ عبد البر: مجمع على ضعفه. وذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات من الخمسين ومائة إلى الستين.

روى له البخاري في «جزء القراءة»، والترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب

(١١) حديثاً.

٤- (أبوه) عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن مِلْحَةَ المزيّ المدنيّ، مقبول [٣].

رَوَى عن أبيه، وعنه ابنه كثير، وذكره ابن حبان في «الثقات». قال الحافظ: ووقع

في سند الحديث الذي علقه البخاري لوالده ذكره ضَمْنًا، وهو في «كتاب الغصب».

روى له البخاري في خلق «أفعال العباد»، وفي «جزء القراءة»، وأبو داود، والترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب (١١) حديثاً أيضاً.

٥- (جده) عمرو بن عوف بن زيد بن مِلْحَة - بكسر أوله، ومهملة - ابن عمرو ابن بكر بن أفرك بن عثمان بن عمرو بن أدّ بن طابخة، أبو عبد الله المزنيّ، قال ابن سعد: كان قديم الإسلام، رَوَى عن النبي ﷺ، وروى حديثه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه عن جده، وكثير ضعيف، وذكر أبو حاتم ابن حبان في «الصحابة» أنه مات في ولاية معاوية. وقال الواقدي: استعمله النبي ﷺ على حرم المدينة. وقال البخاري في «التاريخ»: قال لنا ابن أبي أويس: حدثنا كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، قال: كنا مع النبي ﷺ حين قَدِمَ المدينة، فصلّى نحو بيت المقدس سبعة عشر شهراً. وروى ابن سعد عنه أن أول غزوة غزاها الأبواء.

روى له البخاري في التعاليق، وأبو داود، والترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب (١١) حديثاً أيضاً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

عن (عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ) ﷺ، أنه (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ الْأَنْصَارَ») جملة فعلية خبرية اللفظ، إنشائية المعنى؛ لأن المراد بها الدعاء بالرحمة لهم، لا الإخبار بذلك، ويدلّ على ذلك ما وقع عند الشيخين في حديث زيد بن أرقم ﷺ بلفظ: «اللهم اغفر للأنصار...» الحديث (وَأَبْنَاءُ الْأَنْصَارِ) قال السندي رحمه الله أراد بالأبناء الصليّة في الموضوعين، إذ لو أراد أعمّ لما احتاج إلى قوله: (وَأَبْنَاءُ الْأَنْصَارِ) قال: ويحتمل على بُعد أن المراد العموم في أبناء الأبناء، ثم الظاهر أن المراد بالأبناء الأولاد، فالدعاء شاملٌ للذكور والإناث. انتهى^(١).

ولفظ الشيخين من حديث زيد بن أرقم ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم

اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، وأبناء أبناء الأنصار». ولفظ مسلم من حديث أنس ﷺ: «أن رسول الله ﷺ استغفر للأنصار - قال: وأحسبه قال - : «ولذراري الأنصار، ولموالي الأنصار» لا أشك فيه.

قال القرطبي رحمه الله: ظاهره الانتهاء بالاستغفار إلى البطن الثالث، فيمكن أن يكون ذلك؛ لأنهم من القرون التي قال النبي ﷺ: «خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» متفق عليه. ويمكن أن تشمل بركة هذا الاستغفار المؤمنين من نسل الأنصار إلى يوم القيامة مبالغة في إكرام الأنصار، لا سيما إذا كانت نية الأولاد فعل مثال ما سبق إليه الأجداد، ويؤيد ذلك قوله في الرواية الأخرى: «ولذراري الأنصار». انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان. (مسألة):

حديث عمرو بن عوف ﷺ هذا ضعيف بهذا الإسناد؛ لاتفاقهم على ترك كثير بن عبد الله، فقد تركه النسائي، والدراقطني، وضعفه غير واحد، وأتهمه الشافعي وأبو داود بالكذب، كما سبق في ترجمته، قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، فيه كثير بن عبد الله، وهو متهم، ورواه البخاري ومسلم من حديث زيد بن أرقم ﷺ بلفظ «اللهم اغفر للأنصار»، والباقي مثله، وهو في «جامع الترمذي» من حديث أنس ﷺ كما هو في «الصحيحين»، وقال: حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه. انتهى^(٢).

والحاصل أن الحديث صحيح، من حديث زيد بن أرقم، ومن حديث أنس ﷺ. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿ إِنَّ أَرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هو: ٨٨].

(١) «المفهم» ٦/٤٦٩.

(٢) «مصباح الزجاجية» ص ٥١.

(٣٢) (فَضْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا).

هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله ﷺ، وُلد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يدعى بترجمان القرآن، والبحر والخبز لسعة علمه، قال عمر ﷺ: لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عاشه منا أحدٌ، وهو أحد العبادة الأربعة، والمكثرين السبعة، مات سنة (٦٨هـ) بالطائف، وتقدّمت ترجمته مستوفاة في ٢٧/٣، فراجعها تستفد، وبالله تعالى التوفيق.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ، وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ».

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (محمد بن المثني) بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري المعروف بالزمن، ثقة ثبت [١٠] ٩/٦٦.

٢- (أبو بكر بن خلاد الباهلي) هو: محمد بن خلاد بن كثير البصري، ثقة [١٠] ٢/١٩.

٣- (عبد الوهاب) بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة تعيّر قبل موته بثلاث سنين [٨] ٢/١٧.

٤- (خالد الحداء) هو: ابن مهران، أبو المنازل البصري، ثقة يرسل [٥] ٢٦/١٥٤.

٥- (عكرمة) أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس، بربري الأصل، ثقة ثبت، لا يثبت عنه بدعة [٣] ٩/٦٢.

٦- (ابن عباس م) تقدّم أول الباب. والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أنه مسلسل بثقات البصريين.
- ٣- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح، بل من رجال الجماعة، غير شيخه أبي بكر فأخرج له مسلم، وأبو داود، والنسائي، والمصنّف.
- ٤- (ومنها): أن شيخه محمد بن المثنى أحد مشايخ الجماعة بلا واسطة، وهم تسعة، وقد تقدّموا غير مرّة.
- ٥- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي: خالد عن عكرمة.
- ٦- (ومنها): أن صحابيّه أحد العبادلة الأربعة، والمكثرين السبعة، وأحد المشهورين بالفتوى من الصحابة ﷺ، وهو ترجمان القرآن، وحبر الأمة، وبحرها. والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ) وفي رواية للبخاري في «المنقب»: «إلى صدره»، وكان ابن عباس إذ ذاك غلاماً مميّزاً، فيستفاد منه جواز احتضان الصبي القريب على سبيل الشفقة (وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ») بين البخاري رحمه الله في روايته في «كتاب الطهارة» من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس رضي الله عنهما سبب هذا الدعاء، ولفظه: «دخل النبي ﷺ الخلاء، فوضعت له وُضوءاً»، زاد مسلم: «فلما خرج قال: من وضع هذا؟ فأخبر»، ولمسلم: «قالوا: ابنُ عباس»، ولأحمد وابن حبان من طريق سعيد بن جبیر عنه أن ميمونة رضي الله عنها هي التي أخبرته بذلك، وأن ذلك كان في بيتها ليلاً، ولعل ذلك كان في الليلة التي بات ابن عباس فيها عندها ليرى صلاة النبي ﷺ كما سيأتي في موضعه - إن شاء الله تعالى -، وقد أخرج أحمد من طريق عمرو بن دينار، عن كريب، عن ابن عباس في قيامه خلف النبي ﷺ في صلاة الليل، وفيه: «فقال لي: ما بالك أجعلك حدائي، فتخلفني؟ فقلت: أو ينبغي لأحد أن

يُصَلِّيَ حِذَاءَكَ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَدَعَا لِي أَنْ يَزِيدَنِي اللَّهَ فَهَمًّا وَعِلْمًا».

(الْحِكْمَةُ) ولفظ البخاري: «اللهم علمه الكتاب»، قال في «الفتح»: المراد بالكتاب القرآن؛ لأن العرف الشرعي عليه، والمراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه، والتفهم فيه، ووقع في رواية مسدد «الحكمة» بدل «الكتاب»، وذكر الإسماعيلي أن ذلك هو الثابت في الطرق كلها عن خالد الحذاء، كذا قال، وفيه نظر؛ لأن البخاري أخرجه أيضًا من حديث وهيب عن خالد بلفظ «الكتاب» أيضًا، فيُحْمَلُ على أن المراد بالحكمة أيضًا القرآن، فيكون بعضهم رواه بالمعنى، وللنسائي والترمذي من طريق عطاء، عن ابن عباس قال: «دعا لي رسول الله ﷺ أَنْ أُوتَى الْحِكْمَةَ مَرَّتَيْنِ».

فِيحْتَمِلُ تعدد الواقعة، فيكون المراد بالكتاب القرآن، وبالحكمة السنة، ويؤيده أن في رواية عبید الله بن أبي يزيد عند الشيخين: «اللهم فقهه في الدين»، لكن لم يقع عند مسلم «في الدين»، وذكر الحميدي في «الجمع» أن أبا مسعود ذكره في «أطراف الصحيحين» بلفظ: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»، قال الحميدي: وهذه الزيادة ليست في «الصحيحين».

قال الحافظ: وهو كما قال، نعم هي في رواية سعيد بن جبیر عند أحمد، وابن حبان، والطبراني، ورواها ابن سعد من وجه آخر عن عكرمة مرسلًا، وأخرج البغوي في «معجم الصحابة» من طريق زيد بن أسلم، عن ابن عمر: «كان عمر يدعو ابن عباس، ويُقَرِّبُهُ، ويقول: إني رأيت رسول الله ﷺ دعاك يومًا، فمسح رأسك، وقال: اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل».

واختلف الشراح في المراد بالحكمة هنا، فقيل: القرآن كما تقدم، وقيل: العمل به، وقيل: السنة، وقيل: الإصابة في القول، وقيل: الخشية، وقيل: الفهم عن الله، وقيل: العقل، وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نُورٌ يُفَرِّقُ به بين الإلهام والوسواس، وقيل: سرعة الجواب مع الإصابة، وبعض هذه الأقوال ذكرها بعض أهل التفسير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ [لقمان: ١٢] والأقرب أن المراد بها

في حديث ابن عباس الفهم في القرآن. قاله في «الفتح». (١).

وزاد في «كتاب المناقب»: ما نصّه: وكان ابن عباس من أعلم الصحابة بتفسير القرآن. وروى يعقوب بن سفيان في «تاريخه» بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال: لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عاشه منا رجل، وكان يقول: نعم ترجمان القرآن ابن عباس. وروى هذه الزيادة ابن سعد من وجه آخر عن عبد الله بن مسعود. وروى أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» عن ابن عمر قال: هو أعلم بما أنزل الله على محمد ﷺ، وأخرج ابن أبي خيثمة نحوه بإسناد حسن. وروى يعقوب أيضًا بإسناد صحيح عن أبي وائل قال: قرأ ابن عباس «سورة النور»، ثم جعل يُفسرها، فقال رجل: لو سمعت هذا الديلم لأسلمت، ورواه أبو نعيم في «الحلية» من وجه آخر بلفظ «سورة البقرة»، وزاد: إنه كان على الموسم - يعني سنة خمس وثلاثين كان عثمان أرسله لما حصر - انتهى (٢).

(وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ) هكذا النسخ التي عندنا بهذه الزيادة، لكن من الغريب عزاها في «الفتح» إلى بعض النسخ، ودونك نصّه: قال: ووقع في بعض نسخ ابن ماجه من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، في حديث الباب بلفظ: «اللهم علمه الحكمة، وتأويل الكتاب»، وهذه الزيادة مُستغربةٌ من هذا الوجه، فقد رواه الترمذي، والإساعيلي، وغيرهما من طريق عبد الوهاب بدونها.

قال: وقد وجدتها عند ابن سعد من وجه آخر، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: دعاني رسول الله ﷺ فمسح على ناصيتي، وقال: «اللهم علمه الحكمة، وتأويل الكتاب»، وقد رواه أحمد عن هشيم، عن خالد، في حديث الباب بلفظ: «مسح على رأسي».

وهذه الدعوة مما تحقّق إجابة النبي ﷺ فيها، لما علّم من حال ابن عباس في معرفة

(١) «الفتح» ٢٢٣/١ - ٢٢٤ «كتاب العلم» رقم الحديث (٧٥).

(٢) «الفتح» «كتاب المغازي» ١٢٧ رقم الحديث (٣٧٥٦).

التفسير، والفقه في الدين، رضي الله تعالى عنه^(١).

[تنبيه]: قال في «الفتح»: وهذه اللفظة -يعني قوله: «وعلمه التأويل» اشتهرت على الألسنة «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»، حتى نسبها بعضهم لـ«الصحيحين»، ولم يُصَب، والحديث عند أحمد بهذا اللفظ من طريق ابن خيثم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وعند الطبراني من وجهين آخرين، وأوله في «صحيح البخاري» من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس دون قوله: «وعلمه التأويل»، وأخرجها البزار من طريق شعيب بن بشر، عن عكرمة، بلفظ: «اللهم علمه تأويل القرآن»، وعند أحمد من وجه آخر عن عكرمة: «اللهم أعط ابن عباس الحكمة، وعلمه التأويل». انتهى^(٢)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا أخرجه البخاري.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٦٦/٣٣) بهذا الإسناد فقط، وأخرجه البخاري في (١/ ٢٩/٢ و٣٤/٥ و١١٣/٩) و(الترمذي) في (٣٨٢٤) و(النسائي) في «الفضائل» (٧٦) و(أحمد) في «مسنده» (١/٢١٤ و٢٦٩ و٣٥٩) وفي «فضائل الصحابة» له (١٨٣٥ و١٨٨٣ و١٩٢٣) و(يعقوب بن سفيان) في «المعرفة» (١/٥١٨) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٧٠٥٤) و«الطبراني» في «الكبير» (١٠٥٨٨ و١١٥٣١ و١١٩٦١)، والله تعالى أعلم.

(١) فتح الباري ج: ١ ص: ٢٢٤ رقم (٧٥).

(٢) «الفتح» ١٢٧/٧ «كتاب المناقب» حديث (٣٧٥٦).

(المسألة الثالثة): في فوائده:

١- (منها): ما ترجم له المصنّف رحمه الله، وهو بيان فضل ابن عباس رضي الله عنهما.

٢- (ومنها): بركة ماء النبي ﷺ حيث كان ابن عباس رضي الله عنهما ترجمان القرآن، وحبر الأمة وبحرها لهذه الدعوة المباركة.

٣- (ومنها): استحباب خدمة الأكابر؛ لأن ابن عباس حصل ذلك بسبب أنه وضع للنبي ﷺ ماء للوضوء لما دخل الخلاء، كما سبق بيانها.

٤- (ومنها): جواز ضمّ الطفل محبةً وشفقةً، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿إِنْ أُرِيدُوا إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

ولما أنهى الكلام على فضائل الصحابة الكرام ﷺ، أتبعه ببيان قبائح الفرق الضالّة اللثام؛ للمناسبة الضديّة، ولأنهم أول ما خرجوا على الأمة خرجوا على إمام العدل عثمان ﷺ حتى قتلوه، ثم عليّ ﷺ، فحملوا السلاح على المسلمين، وعلى مقدّماتهم الصحابة الذين مضى ذكر فضائلهم، فقاتلهم بالحجة والسيف، فأول من قام بالحجة هو ابن عباس رضي الله عنهما لما بعثه عليّ ﷺ، فَحَاجَّهْم، فرجع كثير منهم كما سيأتي بيان ذلك، ولذا ناسب ذكرهم بعد ترجمته رضي الله عنه، والله تعالى أعلم. قال رحمه الله:

(٢٤) (بَابُ فِي الْخَوَارِجِ)

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: في هذه الترجمة مسألتان:

(المسألة الأولى): في معنى الخوارج، ومتى خرجوا؟، وبيان سبب خروجهم:

(اعلم): أن الخوارج جمع خارجة، أي طائفة، وهم قوم مبتدعون، سُمُّوا بذلك لخروجهم عن الدين، وخروجهم على خيار المسلمين، وأصل بدعتهم فيما حكاه الرافعي في «الشرح الكبير» أنهم خرجوا على علي عليه السلام حيث اعتقدوا أنه يَعْرِفُ قَتْلَةَ عثمان عليه السلام وَيَقْدِرُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَقْتَصِّصُ مِنْهُمْ لِرِضَاهُ بِقَتْلِهِ، أَوْ مَوَاطَأَتِهِ إِيَاهُمْ، كَذَا قَالَ، وَهُوَ خِلَافُ مَا أَطْبَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَخْبَارِ، فَإِنَّهُ لَا نِزَاعَ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْخَوَارِجَ لَمْ يَطْلُبُوا بَدْمَ عثمان، بَلْ كَانُوا يَنْكُرُونَ عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَيَتَبَرَّءُونَ مِنْهُ، وَأَصْلُ ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِرَاقِ أَنْكَرُوا سِيرَةَ بَعْضِ أَقْرَابِ عثمان، فَطَعَنُوا عَلَى عثمان بِذَلِكَ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُمْ: الْقِرَاءُ لَشِدَّةِ اجْتِهَادِهِمْ فِي التَّلَاوَةِ وَالْعِبَادَةِ، إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَأَوَّلُونَ الْقُرْآنَ الْمُرَادَ مِنْهُ وَيَسْتَبَدُونَ بِرَأْيِهِمْ، وَيَتَنَطَّعُونَ فِي الزُّهْدِ وَالْخُشُوعِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَلَمَّا قُتِلَ عثمان قَاتَلُوا مَعَ علي، وَاعْتَقَدُوا كُفْرَ عثمان وَمَنْ تَابَعَهُ، وَاعْتَقَدُوا إِمَامَةَ علي وَكَفْرَ مَنْ قَاتَلَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَمَلِ الَّذِينَ كَانُوا رِئِيسَهُمْ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَإِنَّهَا خَرَجَا إِلَى مَكَّةَ بَعْدَ أَنْ بَايَعَا عليًا، فَلَقِيَا عَائِشَةَ وَكَانَتْ حَجَّتْ تِلْكَ السَّنَةَ، فَاتَّفَقُوا عَلَى طَلْبِ قَتْلَةِ عثمان.

وخرجوا إلى البصرة يدعون الناس إلى ذلك، فبلغ عليًا، فخرج إليهم، ف وقعت بينهم وقعة الجمل المشهورة، وانتصر علي، وقُتِلَ طَلْحَةُ فِي الْمَعْرَكَةِ، وَقُتِلَ الزُّبَيْرُ بَعْدَ أَنْ انصرف من الوقعة، فهذه الطائفة هي التي كانت تطلب بدم عثمان بالاتفاق، ثم قام معاوية بالشام في مثل ذلك، وكان أمير الشام إذ ذاك، وكان عليٌّ أُرْسِلَ إِلَيْهِ لِأَنَّ يَبِيعَ لَهُ أَهْلَ الشَّامِ، فَاعْتَلَّ بِأَنَّ عثمان قُتِلَ مَظْلُومًا، وَتَجِبَ الْمَبَادِرَةُ إِلَى الْاِقْتِصَاصِ مِنْ قَتْلَتِهِ، وَأَنَّهُ أَقْوَى النَّاسِ عَلَى الطَّلْبِ بِذَلِكَ، وَيَلْتَمَسُ مِنْ علي أَنْ يُمَكِّنَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَبِيعُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَعَلي يَقُولُ: ادْخُلْ فِيهَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ، وَحَاكَمَهُمْ إِلَيَّ أَحْكَمَ فِيهِمْ بِالْحَقِّ، فَلَمَّا طَالَ الْأَمْرُ خَرَجَ علي فِي أَهْلِ الْعِرَاقِ طَالِبًا قِتَالَ أَهْلِ الشَّامِ، فَخَرَجَ مَعَاوِيَةَ فِي أَهْلِ الشَّامِ

قاصداً إلى قتاله، فالتقيا بصِيفَيْنِ، فدامت الحرب بينهما أشهرًا، وكاد أهل الشام أن ينكسروا، فرفعوا المصاحف على الرماح، ونادوا ندعوكم إلى كتاب الله تعالى، وكان ذلك بإشارة عمرو بن العاص، وهو مع معاوية، فترك جمع كثير ممن كان مع علي، وخصوصًا القراء القتال بسبب ذلك تديُّنًا، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية [آل عمران: ٢٣]، فراسلوا أهل الشام في ذلك، فقالوا: ابعثوا حكمًا منكم، وحكمًا منّا، ويحضر معهما من لم يباشر القتال، فمن رأوا الحق معه أطاعوه، فأجاب عليّ ومن معه إلى ذلك، وأنكرت ذلك تلك الطائفة التي صاروا خوارج، وكتب علي بينه وبين معاوية كتاب الحكومة بين أهل العراق والشام، هذا ما قاضى عليه أمير المؤمنين على معاوية، فامتنع أهل الشام من ذلك، وقالوا: اكتبوا اسمه واسم أبيه، فأجاب علي إلى ذلك، فأنكره عليه الخوارج أيضًا، ثم انفصل الفريقان على أن يحضر الحكمان، ومن معها بعد مدة عينوها في مكان وسط بين الشام والعراق، ويرجع العسكران إلى بلادهم إلى أن يقع الحكم، فرجع معاوية إلى الشام، ورجع علي إلى الكوفة، ففارقه الخوارج، وهم ثمانية آلاف، وقيل: كانوا أكثر من عشرة آلاف.

وقيل: ستة آلاف، ونزلوا مكانًا، يقال له: حُرُوراء - بفتح المهملة، وراءين الأولى مضمومة - ومن ثمّ قيل لهم: الحرورية، وكان كبيرهم عبد الله بن الكوّاء - بفتح الكاف، وتشديد الواو، مع المد - اليشكريّ، وشبّث - بفتح المعجمة، والموحدة، بعدها مثلثة - التميميّ، فأرسل إليهم عليّ ابن عباس، فناظرهم فرجع كثير منهم معه، ثم خرج إليهم عليّ فأطاعوه، ودخلوا معه الكوفة، معهم رئيساهم المذكوران، ثم أشاعوا أن عليا تاب من الحكومة، ولذلك رجعوا معه، فبلغ ذلك عليًا، فخطب وأنكر ذلك، فتنادوا من جوانب المسجد لا حكم إلا لله، فقال: كلمة حق يراد بها باطل، فقال لهم: لكم علينا ثلاث، أن لا تمنعكم من المساجد، ولا من رزقكم من الفيء، ولا نبذوكم بقتال ما لم تُحِدِثُوا فسادًا، وخرجوا شيئًا بعد شيء إلى أن اجتمعوا بالمدائن، فراسلهم في

الرجوع، فأصروا على الامتناع حتى يُشهد على نفسه بالكفر؛ لرضاه بالتحكيم، ويتوب، ثم راسلهم أيضًا فاستعرضوا الناس، فقتلوا من اجتاز بهم من المسلمين، ومر بهم عبد الله بن خباب بن الأرت، وكان واليًا لعلي على بعض تلك البلاد، ومعه سُرِّيَّة وهي حامل، فقتلوه وبَقَرُوا بطن سُرِّيَّته عن ولد، فبلغ عليا فخرج إليهم في الجيش الذي كان هياه للخروج إلى الشام، فأوقع بهم بالنَّهْرَوَان، ولم ينج منهم إلا دون العشرة، ولا قُتل ممن معه إلا نحو العشرة، فهذا ملخص أول أمرهم.

ثم انضم إلى من بقي منهم مَنْ مال إلى رأيهم، فكانوا مختلفين في خلافة علي، حتى كان منهم عبد الرحمن بن مُلْجِم الذي قتل عليا بعد أن دخل علي في صلاة الصبح، ثم لما وقع صلح الحسن ومعاوية ثارت منهم طائفة، فأوقع بهم عسكر الشام بمكان يقال له: النجيلة، ثم كانوا منقمعين في إمارة زياد وابنه عبيد الله على العراق، طول مدة معاوية وولده يزيد، وظفر زياد وابنه منهم بجماعة فأبادهم بين قتل وحبس طويل، فلما مات يزيد ووقع الافتراق، وولى الخلافة عبد الله بن الزبير، وأطاعه أهل الأمصار إلا بعض أهل الشام ثار مروان، فادَّعَى الخلافة، وغلب على جميع الشام إلى مصر، فظهر الخوارج حيثئذ بالعراق مع نافع بن الأزرق، وبالبيامة مع نَجْدَةَ بن عامر، وزاد نَجْدَةَ على مُعْتَقَد الخوارج أن من لم يخرج ويحارب المسلمين فهو كافر، ولو اعتقد معتقدهم، وعَظُمُ البلاء بهم، وتوسعوا في معتقدهم الفاسد، فأبطلوا رجم المحصن، وقطعوا يد السارق من الإبط، وأوجبوا الصلاة على الحائض في حال حيضها، وكَفَرُوا من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن كان قادرًا.

وإن لم يكن قادرًا فقد ارتكب كبيرة، وحُكِّمُ مرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر، وكَفَرُوا عن أموال أهل الذمة، وعن التعرض لهم مطلقًا، وفتكوا فيمن ينسب إلى الإسلام بالقتل والسبي والنَّهْب، فمنهم من يفعل ذلك مطلقًا بغير دعوة منهم، ومنهم من يدعو أولًا ثم يفتك، ولم يزل البلاء بهم يزيد إلى أن أُمِرَ الْمُهَلَّب بن أبي صُفْرَةَ على قتالهم فطاولهم حتى ظفر بهم، وتقلل جمعهم، ثم لم يزل منهم بقايا في طول الدولة

الأموية وصدر الدولة العباسية، ودخلت طائفة منهم المغرب.

وقد صنف في أخبارهم أبو مخنف - بكسر الميم، وسكون المعجمة، وفتح النون، بعدها فاء- واسمه لوط بن يحيى كتابا لخصه الطبري في «تاريخه»، وصنف في أخبارهم أيضًا الهيثم بن عديّ كتابًا، ومحمد بن قدامة الجوهري أحد شيوخ البخاري خارج «الصحيح» كتابا كبيرا، وجمع أخبارهم أبو العباس المبرد في كتابه «الكامل» لكن بغير أسانيد بخلاف المذكورين قبله.

قال القاضي أبو بكر بن العربي: الخوارج صنفان: أحدهما يزعم أن عثمان وعلياً وأصحاب الجمل وصفيين وكل من رضى بالتحكيم كفار، والآخر يزعم أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مخلد في النار أبداً.

وقال غيره: بل الصنف الأول مُفَرَّع عن الصنف الثاني؛ لأن الحامل لهم على تكفير أولئك كونهم أذنبوا فيما فعلوه بزعمهم.

وقال ابن حزم: ذهب نجدة بن عامر من الخوارج إلى أن من أتى صغيرة عُدَّ بغير النار، ومن أذمَّن على صغيرة فهو كمرتكب الكبيرة في التخليد في النار، وذكر أن منهم من غلا في معتقدهم الفاسد، فأنكر الصلوات الخمس، وقال: الواجب صلاة بالغداة، وصلاة بالعشي، ومنهم من جوز نكاح بنت الابن، وبنت الأخ والأخت، ومنهم من أنكر أن تكون «سورة يوسف» من القرآن، وأن من قال: لا إله إلا الله فهو مؤمن عند الله ولو اعتقد الكفر بقلبه.

وقال أبو منصور البغدادي في «المقالات»: عِدَّة فِرَق الخوارج عشرون فرقة.

وقال ابن حزم: أسوؤهم حالاً الغلاة المذكورون، وأقربهم إلى قول أهل الحق

الإباضية، منهم بقية بالمغرب.

وقد وردت بما ذُكر من أصل حال الخوارج أخبار جياذ، منها ما أخرجه عبد

الرزاق، عن معمر، وأخرجه الطبري من طريق يونس كلاهما عن الزهري، قال: لما نشر

أهل الشام المصاحف بمشورة عمرو بن العاص، حين كاد أهل العراق أن يغلبوهم،

هاب أهل الشام ذلك إلى أن آل الأمر إلى التحكيم، ورجع كل إلى بلده إلى أن اجتمع الحكمان في العام المقبل بدومة الجندل، وافترقا عن غير شيء، فلما رجعوا خالفت الحرورية عليا، وقالوا: لا حكم إلا لله.

وأخرج ابن أبي شيبة من طريق أبي رزين قال: لما وقع الرضا بالتحكيم، ورجع علي إلى الكوفة اعتزلت الخوارج بحروراء، فبعث لهم عبد الله بن عباس فناظرهم، فلما رجعوا جاء رجل إلى علي، فقال: إنهم يتحدثون أنك أقررت لهم بالكفر؛ لرضاك بالتحكيم، فخطب وأنكر ذلك، فتنادوا من جوانب المسجد لا حكم إلا لله.

ومن وجه آخر أن رءوسهم حينئذ الذين اجتمعوا بالنهروان: عبد الله بن وهب الراسبي، وزيد بن حصن الطائي، وحرقوص بن زهير السعدي، فاتفقوا على تأمير عبدالله بن وهب. ذكر هذا كله في «الفتح»^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب.

(المسألة الثانية): في اختلاف أهل العلم في تكفير الخوارج:

قال في «الفتح»: استدل به -أي بحديث أبي سعيد الآتي بعد حديث- لمن قال بتكفير الخوارج، وهو مقتضى صنيع البخاري، حيث قرّنههم بالملحدين، وأفرد عنهم المتأولين بترجمة، وبذلك صرح القاضي أبو بكر بن العربي في «شرح الترمذي»، فقال: الصحيح أنهم كفّار لقوله ﷺ: «يَمُرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ»، ولقوله: «لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»، وفي لفظ «ثمود» وكل منهما إنما هلك بالكفر، ويقول: «هم شر الخلق»، ولا يوصف بذلك إلا الكفار، ولقوله: «إنهم أبغض الخلق إلى الله تعالى»، ولحكمهم على كل من خالف معتقدَهم بالكفر، والتخليد في النار، فكانوا هم أحقّ بالاسم منهم.

ومن جنح إلى ذلك من أئمة المتأخرين الشيخ تقي الدين السبكي، فقال في «فتاويه»: احتجّ من كفّر الخوارج، وغلاة الروافض بتكفيرهم أعلام الصحابة؛ لتضمنه تكذيب النبي ﷺ في شهادته لهم بالجنة، قال: وهو عندي احتجاج صحيح، قال واحتجّ

(١) «الفتح» ١٢/٣٥٤-٣٥٧ «كتاب استتابة المرتدين» رقم الحديث (٦٩٣٠-٦٩٣٢).

من لم يكفرهم بأن الحكم بتكفيرهم يَسْتَدْعِي تقدُّم علمهم بالشهادة المذكورة علمًا قطعياً، وفيه نظر؛ لأننا نعلم تزكية من كَفَرُوهُ علمًا قطعياً إلى حين موته، وذلك كافٍ في اعتقادنا تكفير من كَفَرُوهُم، ويؤيده حديث: «مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرَ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا»، وفي لفظ مسلم: «مَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُو اللَّهِ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»، قال: وهؤلاء قد تحقق منهم أنهم يرمون جماعة بالكفر، ممن حصل عندنا القطع بإيمانهم، فيجب أن يُحْكَمَ بكفرهم بمقتضى خبر الشارع، وهو نحو ما قالوه فيمن سَجَدَ للصنم ونحوه، ممن لا تصريح بالجوحد فيه بعد أن فَسَّرُوا الكفر بالجوحد، فإن احتجوا بقيام الإجماع على تكفير فاعل ذلك، قلنا: وهذه الأخبار الواردة في حق هؤلاء تقتضي كفرهم، ولو لم يعتقدوا تزكية من كَفَرُوهُ علمًا قطعياً، ولا يُنْجِيهِمُ اعتقاد الإسلام إجمالاً، والعمل بالواجبات عن الحكم بكفرهم، كما لا يُنْجِي الساجد للصنم ذلك.

ومن جَنَحَ إلى بعض هذا البحث الطبري في «تهذيبه»، فقال بعد أن سرد أحاديث الباب: فيه الردُّ على قول من قال: لا يَخْرُجُ أحد من الإسلام من أهل القبلة بعد استحقيقه حكمه إلا بقصد الخروج منه عالماً فإنه مبطل؛ لقوله في الحديث: «يقولون الحق، ويقراءون القرآن، ويمرُقون من الإسلام، ولا يتعلقون منه بشيء»، ومن المعلوم أنهم لم يرتكبوا استحلال دماء المسلمين وأموالهم إلا بخطأ منهم فيما تأولوه من آي القرآن المراد منه، ثم أخرج بسند صحيح عن ابن عباس، وَذَكَرَ عنده الخوارج، وما يَلْقَوْنَ عند قراءة القرآن، فقال: يؤمنون بمحكمه، ويهلكون عند متشابهه.

ويؤيد القول المذكور الأمرُ بقتلهم مع ما تقدم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «لا

يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث»، وفيه: «التارك لدينه المفارق للجماعة».

قال القرطبي في «المفهم»: يؤيد القول بتكفيرهم التمثيل المذكور في حديث أبي

سعيد رضي الله عنه يعني الآتي بعد حديث، فإن ظاهر مقصوده أنهم خَرَجُوا من الإسلام، ولم يتعلقوا منه بشيء، كما خرج السهم من الرَّمِيَّة؛ لسرعته، وقُوَّة راميته، بحيث لم يتعلق من الرَّمِيَّة بشيء، وقد أشار إلى ذلك بقوله: «سَبَقَ الْفَرْتَّ وَالْدَمَّ».

وقال صاحب «الشفاء» فيه: وكذا نقطع بكفر كل من قال قولاً يتوصل به إلى تضليل الأمة، أو تكفير الصحابة، وحكاه صاحب «الروضة» في «كتاب الردة» عنه، وأقره.

وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق، وأن حكم الإسلام يجري عليهم؛ لتلفظهم بالشهادتين، ومواظبتهم على أركان الإسلام، وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين، مُستندين إلى تأويل فاسد، وجَرَّهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم، وأموالهم، والشهادة عليهم بالكفر والشرك.

وقال الخطابي: أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج مع ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين، وأجازوا مناكحتهم، وأكل ذبائحهم، وأنهم لا يُكفرون ما داموا متمسكين بأصل الإسلام.

وقال عياض: كادت هذه المسألة تكون أشدَّ إشكالا عند المتكلمين من غيرها، حتى سأل الفقيه عبد الحق الإمام أبا المعالي عنها، فاعتذر بأن إدخال كافر في الملة، وإخراج مسلم عنها عظيم في الدين، قال: وقد توقف قبله القاضي أبو بكر الباقلاني، وقال: لم يُصرَّح القوم بالكفر، وإنما قالوا أقوالا تؤدي إلى الكفر.

وقال الغزالي في «كتاب التفرقة بين الإيوان والزندقة»: والذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة دماء المصلين المقرين بالتوحيد خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم لمسلم واحد.

ومما احتج به من لم يُكفِّرهم قوله في حديث أبي سعيد أيضاً بعد وصفهم بالمروق من الدين كمروق السهم: «فينظر الرامي إلى سهمه...» إلى أن قال: «فيتمارى في الفوقة هل علّق بها شيء».

قال ابن بطال: ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين عن جملة المسلمين؛ لقوله: «يتمارى في الفوق»؛ لأن التماري من الشك، وإذا وقع الشك في ذلك لم يُقطع عليهم بالخروج من الإسلام؛ لأن من ثبت له عقد الإسلام بيقين، لم يخرج منه

إلا بيقين، قال: وقد سئل علي عليه السلام عن أهل النَّهْرَوَانِ، هل كفروا؟ فقال: مِنْ الكُفْرِ فَرُّوا.

قال الحافظ: وهذا إن ثبت عن علي عليه السلام حُجِّلَ على أنه لم يكن يتحقق على معتقدهم الذي أوجب تكفيرهم عند من كَفَّرَهم، وفي احتجاجه بقوله: «يتمارى في الفوق» نظر؛ فإن في بعض طرق الحديث المذكور: «لم يعلَقَ منه بشيء»، وفي بعضها: «سَبَقَ الفَرث والدم».

وطريق الجمع بينهما أنه تردد هل في الفوق شيء أو لا؟ ثم تحقق أنه لم يعلَقَ بالسهم ولا بشيء منه من الرمي بشيء.

ويمكن أن يُحْمَلَ الاختلاف فيه على اختلاف أشخاص منهم، ويكون في قوله: «يتمارى» إشارة إلى أن بعضهم قد يبقى معه من الإسلام شيء.

قال القرطبي في «المفهم»: والقول بتكفيرهم أظهر في الحديث، قال: فعلى القول بتكفيرهم يُقَاتَلُونَ، وَيُقْتَلُونَ، وَتُسَبَّى أَمْوَالُهُمْ، وهو قول طائفة من أهل الحديث في أموال الخوارج، وعلى القول بعدم تكفيرهم يُسَلِّكُ بهم مسلك أهل البغي إذا شَقُّوا العصا، وَنَصَبُوا الحرب، فأما من استسرَّ منهم ببدعة، فإذا ظهر عليه هل يُقْتَلُ بعد الاستتابة، أو لا يُقْتَلُ بل يُجْتَهَدُ في رد بدعته، اختلف فيه بحسب الاختلاف في تكفيرهم، قال: وباب التكفير باب خطر، ولا نَعْدِلُ بالسلامة شيئاً، انتهى، وقد سبق تحقيق القول في هذه المسألة في المسائل المذكورة أوَّلَ «باب القدر»، فراجعه تستفد علماً جماً، وبالله تعالى التوفيق.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٧ - (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: وَذَكَرَ الْخَوَارِجَ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُخَدِّجُ الْيَدِ، أَوْ مَوْدُونُ الْيَدِ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ، وَلَوْ لَا أَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ عليه السلام؟، قَالَ: إِي وَرَبِّ

الْكَعْبِيَّةِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (أبو بكر بن أبي شيبة) المذكور قبل باب.
 - ٢- (إسماعيل ابن عُلَيْيَّة) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَمِ الأَسَدِيِّ مولاهم، أبو بشر البصريّ، و«عُلَيْيَّة» أمه، ثقة ثبت حافظ [٨/٧/٤٧].
 - ٣- (أيوب) بن أبي تَمِيْمَةَ كيسان السَّخْتِيَانِيّ، أبو بكر البصريّ، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العبّاد [٥/٢/١٧].
 - ٤- (محمد بن سيرين) الأنصاريّ مولاهم، أبو بكر بن أبي عَمْرَةَ البصريّ، ثقة ثبت عابد كبير القدر [٣/٣/٢٤].
 - ٥- (عَبِيدَةَ) بن عَمْرُو، ويقال: ابن قيس بن عمرو السَّلْمَانِيّ -بسكون اللام، ويقال: بفتحها- المراديّ، أبو عمرو الكوفيّ، تابعيّ كبير مخضرم، ثقة ثبت [٢].
- رَوَى عن علي، وابن مسعود، وابن الزبير، ورَوَى عنه عبد الله بن سَلِيْمَةَ المرادي، وإبراهيم النخعي، وأبو إسحاق السبيعي، ومحمد بن سيرين، وأبو حسان الأعرج، وأبو البَخْتَرِيّ الطائي، وعامر الشعبي، وغيرهم.
- قال الشعبي: كان سُرِيحَ أعلمهم بالقضاء، وكان عبيدة يوازيه، وقال أشعث عن محمد بن سيرين: أدركت الكوفة، وبها أربعة ممن يُعَدُّ في الفقه، فمن بدأ بالحارث ثنّى بعبيدة، أو العكس، ثم علقمة الثالث، وسُريح الرابع، ثم يقول: وأن أربعة أحسنهم سُريح حَيَّار. وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة جاهلي، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بستين ولم يره، وكان من أصحاب علي وعبد الله، وكان ابن سيرين من أروى الناس عنه، وقال ابن نُمَيْرٍ: كان سُريح إذا أشكل عليه الأمر كتب إلى عبيدة، ويروى عن ابن سيرين: ما رأيت رجلاً أشدَّ توقياً منه، وكلُّ شيء رَوَى عن إبراهيم عن عبيدة سوى رأيه، فإنه عن عبد الله إلا حديثاً واحداً.
- وقال محمد بن سعد: قال محمد بن عمر: هاجر عبيدة زَمَنَ عمر ﷺ. وقال ابن

معين: كان عيسى بن يونس يقول: السَّلْمَانِي مفتوحة. وعَدَّه علي بن المدني في الفقهاء من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه. وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة لا يُسأل عن مثله. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: علقمة أحبُّ إليك أو عبيدة؟ فلم يُجِبَّ، قال عثمان: هما ثقتان. وقال علي بن المدني، وعمرو بن علي الفلاس: أصحُّ الأسانيد محمد بن سيرين، عن عبيدة عن علي. وقال العجلي: كلُّ شيءٍ رَوَى محمدٌ ^(١) عن عبيدة، سوى رأيه فهو عن علي، وكلُّ شيءٍ رَوَى عن إبراهيم، فذكر مثل ما تقدم.

قال ابن نُمير وغيرُ واحد: مات سنة اثنتين وسبعين، وقال قعنب: مات سنة (٢) أو (٣). وقال الترمذي: سنة (٣)، وقال أبو بكر بن أبي شيبة: سنة (٧٤) وكذا أرخه ابن حبان في «الثقات»، وصححه، وقد قال البخاري في «تاريخه»: حدثنا ابن بشار، ثنا ابن مهدي، ثنا شعبة، عن أبي حصين قال: أوصى عبيدة أن يصلي عليه الأسود، خشي أن يصلي عليه المختار، فبادر فصلى عليه، وهذا إسناد صحيح، رواه ابن سعد أيضًا عن أبي داود، عن شعبة، ومقتضاه أن عبيدة مات قبل سنة تسعين بمدة؛ لأن المختار قُتل سنة (٦٧) بلا خلاف.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط برقم ١٦٧ و ٢٣٦٢ و ٤٣٣٩.

٦- (علي بن أبي طالب) الخليفة الراشد رضي الله عنه ٢/ ٢٠، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سُداسِيَّات المصنِّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسلٌ بثقات البصريين إلى ابن سيرين، إلا شيخه فكوفي، كالباقيين.

(١) أي ابن سيرين.

- ٤- (ومنها): أن فيه ثلاثة من ثقات التابعين يروي بعضهم عن بعض: أيوب، عن محمد، عن عبيدة.
- ٥- (ومنها): ما تقدّم عن ابن المدينيّ والفلاس أن أصحّ الأسانيد ابن سيرين، عن عبيدة، عليّ عليه السلام.
- ٦- (ومنها): أن صحابيّه أحد الخلفاء الأربعة، والعشرة المبشرين بالجنّة، وزوج بنت الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وابن عمه، جمّ المناقب عليه السلام.

[تنبيه]: رَوَى هذا الحديث في الخوارج عن عليّ عليه السلام تامّاً ومختصراً مع عبيدة بن عمرو المذكور هنا: عبيدُ الله بن أبي رافع، وسويد بن غفلة، وزيد بن وهب، وكليب الجرمي، وطارق بن زياد، وأبو مريم، وأبو وصى، وأبو كثير، وأبو موسى، وأبو وائل في «مسند إسحاق بن راهويه»، والطبراني، وأبو جحيفة، عند البزار، وأبو جعفر الفراء، مولى عليّ عليه السلام، أخرج الطبراني في «الأوسط»، وكثير بن نُمير، وعاصم بن ضمرة. أفاده في «الفتح» ^(١)، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: وَذَكَرَ الْخَوَارِجَ جَمَلَةً فِي مَحَلِّ نَصَبٍ عَلَى الْحَالِ مِنَ الْفَاعِلِ (فَقَالَ: فِيهِمْ) أَيِ الْخَوَارِجِ (رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ) بضم الميم، وإسكان الخاء المعجمة، وفتح الدال-: أَيِ نَاقِصِ الْيَدِ (أَوْ) لِلشَّكِّ مِنَ الرَّاويِ (مَمْدُونُ الْيَدِ) بضم الميم، وإسكان الواو، وفتح الدال، ويقال: بالهمزة، وبتركة، وهو ناقص اليد، ويقال أيضاً: وَدِينُ (أَوْ) لِلشَّكِّ أَيْضاً (مَمْدُونُ الْيَدِ) بفتح الميم، وثاء مثله ساكنة، وهو صغير اليد، مُجْتَمِعِهَا، كَثَدُوهُ الثَّدْيِ، وهي بفتح الثاء بلا همز، وبضمّها مع الهمز، وكان أصله مثنود، فُقُدِّمَتِ الدال على النون، كما قالوا: جَبَدَ وَجَدَّبَ، وَعَاثَ فِي الْأَرْضِ، وَعَثَا. قاله النووي رحمه الله ^(٢).

(١) «الفتح» ٣٧٧/١٢.

(٢) «شرح النووي» ١٧١/٧-١٧٢.

وقال القرطبي رحمه الله: ما معناه: قوله: «فيهم رجل مُخَدِّجُ اليد، أو مودن اليد، أو مُثَدَّنُ اليد» على لفظ الشك لجميع الرواة، وقال بعضهم: «مُثَدُّون»، وكذا هو عند العُدْرِيّ، والطبري، والباجي.

فأما «مُخَدِّجُ اليد» فناقصها، و«مُثَدَّنُ اليد» و«مُثَدُونُهَا» صغيرها، ومُجْتَمِعُهَا بمنزلة ثدوة الرجل، وكان أصله مثند، فقدّمت الدال على النون، كما قالوا: جذب وجذب، وقيل: معناه كثير اللحم، قال ابن دريد: ثدن الرجل ثدنًا: إذا كثر لحمه وثقل، وعلى هذا فلا يكون في الحرف قلبٌ.

وأما «مودن»، فقال أبو مروان بن سراج: يُهْمَزُ وَلَا يُهْمَزُ، قال ابن دُرَيْدٍ: رجل مودنٌ ناقص الخلق، وودن ومودن، وكلّه بالدال المهملة.

والذي يجمع شتات هذه الأحاديث في صفة يد هذا المخدج، ويبيّن صفتها ما جاء في حديث زيد بن وهب الذي قال فيه: «وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عَضُدٌ ليس له ذراعٌ، على رأس عضده مثل حَلَمَةِ الثدي، عليه شَعْرَاتٌ بِيضٌ»، وهذه الرواية هي أحسن الروايات، وأكملها، وأبينها. انتهى كلام القرطبي رحمه الله^(١).

(وَلَوْ لَا أَنْ تَبْطَرُوا) كَتَفَرَّحُوا وَزَنَا وَمَعْنَى، أَي لَوْلَا خَشْيَةُ أَنْ تَفْرَحُوا بِكَثْرَةِ الثَّوَابِ، وَعَظِيمِ الْأَجْرِ فَرَحًا يُوَدِّي إِلَى تَرْكِ الْأَعْمَالِ، وَكَثْرَةِ الطَّغْيَانِ (لَحَدَّثْتِكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ) فَعَلُ وَفَاعِلُ، وَمَفْعُولُهُ قَوْلُهُ: (الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ) متعلق بـ«وعد»، وفي رواية زيد بن وهب عند مسلم: «لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما فُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ لَنَكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ».

قال عبيدة لعليّ ﷺ مستثبتًا لا شكًا فيه: (قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ؟) أي سمعت هذا الثواب الذي وعده الله ﷻ لقاتليهم؟ (قَالَ) عَلِيٌّ ﷺ (إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ) «إِي» - بكسر الهمزة، وسكون الياء - حرف جواب، كنعم، قال ابن هشام في «مغنيه»:

«إِي» بالكسر والسكون حرف جواب بمعنى «نعم»، فيكون لتصديق المخبر، ولإعلام المستخبر، ولوعد الطالب، فتقع بعد «قام زيد»، و«هل قام زيد»، و«اضرب زيدا»، ونحوهن، كما تقع «نعم» بعدهن، وزعم ابن الحاجب أنها إنما تقع بعد الاستفهام، نحو قوله ﷺ: ﴿وَيَسْتَبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلَّ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقُّ﴾ الآية [يونس: ٥٣]، ولا تقع عند الجميع إلا قبل القسم، وإذا قيل: «إي والله»، ثم أسقطت الواو جاز سكون الياء وفتحها وحذفها، وعلى الأول فيلتقي ساكنان على غير حدّهما. انتهى كلام ابن هشام رحمه الله^(١).

(ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) أي قال هذا الكلام ثلاث مرّات تأكيداً له.

ولمسلم في رواية زيد بن وهب في قصة قتل الخوارج أن علياً ﷺ لما قتلهم قال: صدق الله، وبلغ رسول الله، فقام إليه عبيدة، فقال يا أمير المؤمنين: الله الذي لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثاً. قال النووي رحمه الله: إنما استحلفه ليؤكد الأمر عند السامعين، ولتظهر معجزة النبي ﷺ، وأن علياً ومن معه على الحق.

قال الحافظ رحمه الله: وليطمئن قلب المستحلف لإزالة توهم ما أشار إليه عليّ أن الحرب خدعة، فخشي أن يكون لم يسمع في ذلك شيئاً منصوصاً، وإلى ذلك يشير قول عائشة لعبد الله بن شداد، قالت له: ما قال علي حينئذ؟ قال: سمعته يقول: صدق الله ورسوله، قالت: رحم الله علياً إنه كان لا يرى شيئاً يعجبه إلا قال: صدق الله ورسوله، فيذهب أهل العراق فيكذبون عليه، ويزيدونه، فمن هذا أراد عبيدة بن عمرو التثيت في هذه القصة بخصوصها، وأن فيها نقلاً منصوصاً مرفوعاً.

وأخرج أحمد نحو هذا الحديث عن علي ﷺ، وزاد في آخره: «قتلهم حق على كل

مسلم».

ووقع سبب تحديث علي بهذا الحديث في رواية عبيد الله بن أبي رافع، فيما أخرجه مسلم من رواية بشر بن سعيد عنه، قال: إن الحرورية لما خرجت، وهو مع علي، قالوا: لا حُكْمَ إلا لله تعالى، فقال عليٌّ: «كلمةٌ حقٌّ أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وَصَفَ ناسًا إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بألسنتهم، ولا يجاوز هذا منهم - وأشار بحلقه - مِنْ أبغض خلق الله إليه». ذكره في «الفتح»^(١). وهو بحثٌ نفيسٌ جدًّا. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسائل تتعلق بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث علي بن أبي طالب ﷺ هذا أخرجه مسلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٦٧/٣٤) بهذا الإسناد فقط، وأخرجه (مسلم) في (١١٤/٣) و(أبو داود) (٤٧٦٣) و(أبو داود الطيالسيّ) في «مسنده» (١٦٦) و(عبد الرزاق) في «مصنّفه» (١٨٦٥٢ و ١٨٦٥٣) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» ٣٠٣/١٥ - ٣٠٤ و(أحمد) في «مسنده» (٨٣/١ و ٩٥ و ١٤٤ و ١٥٥) و(عبد الله بن أحمد) في زياداته على «المسند» (١١٣/١ و ١٢١ و ١٢٢)، وزياداته على «الفضائل» (١٠٤٦) و(ابن أبي عاصم) في «السنة» (٩١٢) و(النسائيّ) في «الخصائص» (١٨٧ و ١٨٨) و(أبو يعلى) في «مسنده» (٣٣٧) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٩٣٨) و(الطبرانيّ) في «الصغير» (٩٦٩ و ١٠٠٢) و(البيهقيّ) في «الكبرى» ١٨٨/٨، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثالثة): في فوائده^(٢):

١- (منها): أن فيه بيان علامة الخوارج في أول خروجهم، وذلك الرجل

(١) «الفتح» ١٢٣٦٠ رقم الحديث (٦٩٣٠-٦٩٣١).

(٢) المراد حديث قصّة الخوارج بجميع طرقه الذي أوردناها في الشرح، لا خصوص سياق المصنّف، فتنبه.

الموصوف بأنه مخدوج اليد.

٢- (ومنها): الحث على قتالهم.

٣- (ومنها): بيان الأجر العظيم لمن قتلهم.

٤- (ومنها): أنه ينبغي للعالم أن لا يذكر فضائل بعض الأعمال، إذا خشي على

بعض الناس أن يغتروا بها، فيتركوا العمل اتكالا عليها، وهذا نظير ما أخرجه الشيخان في «صحيحهما» من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم، ومعاذ رديفه على الرّحل، قال: «يا معاذ بن جبل»، قال لبيك يا رسول الله وسعديك، قال: «يا معاذ»، قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا، قال: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار»، قال: يا رسول الله أفلا أخبر به الناس، فيستبشروا؟ قال: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا»، وأخبر بها معاذ عند موته تأثما.

وقد ترجم الإمام البخاري رحمه الله في «صحيحه» على هذا، فقال: «باب من

خَصَّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا، وقال عليّ: حدّثوا الناس بما يعرفون، أتحبّون أن يكذب الله ورسوله»، ثم أخرج حديث أنس رضي الله عنه المذكور.

٥- (ومنها): جواز الحلف على الخبر للتأكيد، وإن كان الشخص لا يُتَّهم.

٦- (ومنها): أن فيه علما من أعلام النبوة، حيث أخبر صلى الله عليه وسلم بما وقع قبل أن يقع،

وذلك أن الخوارج لما حَكَمُوا بكفر من خالفهم، واستباحوا دماءهم، وتركوا أهل الذمة، فقالوا نفي لهم بعهدهم، وتركوا قتال المشركين، واشتغلوا بقتال المسلمين، وهذا كله من آثار عبادة الجهال الذين لم تنشرح صدورهم بنور العلم، ولم يتمسكوا بحبل وثيق من العلم، وكفى أن رأسهم ردّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره، ونسبه إلى الجور، نسأل الله السلامة.

٧- (ومنها): ما قال ابن هُبَيْرَة رحمه الله: وفي الحديث أن قتال الخوارج أولى من

قتال المشركين، والحكمة فيه أن في قتالهم حفظ رأس مال الإسلام، وفي قتال أهل الشرك طلب الربح، وحفظ رأس المال أولى.

٨- (ومنها): أن فيه الزجرَ عن الأخذ بظواهر جميع الآيات القابلة للتأويل التي يُفضي القول بظواهرها إلى مخالفة إجماع السلف.

٩- (ومنها): أن فيه التحذيرَ من الغلو في الديانة، والتنطع في العبادة بالحمل على النفس فيما لم يأذن فيه الشرع، وقد وصف النبي ﷺ الشريعة بأنها سهلة سمحة، وإنما ندب إلى الشدة على الكفار، وإلى الرأفة على المؤمنين، فعكس ذلك الخوارج.

١٠- (ومنها): أن فيه جوازَ قتال من خرج عن طاعة الإمام العادل، ومن نصب الحرب فقاتل على اعتقاد فاسد، ومن خرج يقطع الطرق، ويخيف السبيل، ويسعى في الأرض بالفساد، وأما من خرج عن طاعة إمام جائر، أراد الغلبة على ماله أو نفسه أو أهله فهو معذور، ولا يحل قتاله، وله أن يدفع عن نفسه وماله وأهله بقدر طاقته.

وقد أخرج الطبري بسند صحيح، عن عبد الله بن الحارث، عن رجل من بني نضر، عن عليّ، وذكر الخوارج، فقال: إن خالفوا إماماً عدلاً فقاتلوهم، وإن خالفوا إماماً جائراً فلا تقاتلوهم، فإن لهم مقالاً.

قال الحافظ رحمه الله: وعلى ذلك يحمل ما وقع للحسين بن علي، ثم لأهل المدينة في الحرّة، ثم لعبد الله بن الزبير، ثم للقراء الذين خرجوا على الحجاج في قصة عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث. والله أعلم.

١١- (ومنها): ما قيل: إن فيه ذمّ استئصال شعر الرأس، لكن فيه نظر؛ لاحتمال أن يكون المراد بيان صفتهم الواقعة، لا لإرادة ذمها، وترجم أبو عوانة في «صحيحه» هذه الأحاديث: «بيان أن سبب خروج الخوارج كان بسبب الأثرة في القسمة مع كونها كانت صواباً، فخفي عنهم ذلك».

١٢- (ومنها): أن فيه أن من المسلمين من يخرج من الدين من غير أن يقصد الخروج منه، ومن غير أن يختار ديناً على دين الإسلام.

١٣- (ومنها): أن الخوارج شرُّ الفرق المبتدعة من الأمة المحمدية، ومن اليهود

والنصارى.

والأخير مبني على القول بتكفيرهم مطلقاً.

١٤- (ومنها): أنه لا يُكْتَفَى في التعديل بظاهر الحال، ولو بلغ المشهود بتعديله الغاية في العبادة والتقشف والورع حتى يُحْتَبَر باطن حاله، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(المسألة الرابعة): في حكم قتال الخوارج:

قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم»: قال القاضي عياض: أجمع العلماء على أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبغي متى خَرَجُوا على الإمام، وخالفوا رأي الجماعة، وشَقُّوا العصا وجب قتالهم بعد إنذارهم، والاعتذار إليهم، قال الله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا آلَ بَنِي نَدِيٍّ حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، لكن لا يُجَهَّز على جريحهم، ولا يُتَّبَع مُنْهَزَمُهُمْ، ولا يُقْتَل أسيرهم، ولا تباح أموالهم، وما لم يخرجوا عن الطاعة، ويتصبوا للحرب لا يقاتلون، بل يوعظون، ويستتابون من بدعتهم وباطلهم، وهذا كله ما لم يُكْفَرُوا ببدعتهم، فإن كانت بدعة مما يُكْفَرُونَ به جَرَّت عليهم أحكام المرتدين.

وأما البغاة الذين لا يُكْفَرُونَ، فَيَرِثُونَ ويورثون، ودمهم في حال القتال هَدْرٌ، وكذا أموالهم التي تُتْلَفُ في القتال، والأصح أنهم لا يُضَمَّنُونَ أيضاً ما أتلّفوه على أهل العدل في حال القتال من نفس ومال، وما أتلّفوه في غير حال القتال من نفس ومال ضَمِنُوهُ، ولا يحل الانتفاع بشيء من دوابهم وسلاحهم في حال الحرب عندنا، وعند الجمهور، وجوزه أبو حنيفة. والله أعلم. انتهى كلام النووي^(١) وهو تفصيل حسن.

وقال في «الفتح» نقلاً عن الغزالي في «الوسيط» تبعاً لغيره: في حكم الخوارج وجهان: أحدهما أنه كحكم أهل الردة، والثاني: أنه كحكم أهل البغي، ورجح الرافعي

(١) «شرح النووي» ١٧٠/٧.

الأول، وليس الذي قاله مُطَرِّدًا في كل خارجي، فإنهم على قسمين: أحدهما: من تقدم ذكره، والثاني من خرج في طلب الملك، لا للدعاء إلى معتقده، وهم على قسمين أيضًا: قسم خرجوا غضبًا للدين، من أجل جَوْرِ الولاة، وترك عملهم بالسنة النبوية، فهؤلاء أهل حق، ومنهم الحسن بن علي، وأهل المدينة في الحرّة، والقراء الذين خرجوا على الحجاج، وقسم خرجوا لطلب الملك فقط، سواء كانت فيهم شبهة أم لا، وهم البغاة. انتهى^(١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٨ - (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفْهَاءُ الْأَخْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيُقْتَلْهُمْ، فَإِنْ قَتَلْتَهُمْ أَجْرٌ عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

- ١- (أبو بكر بن أبي شيبة) المذكور قريبًا.
- ٢- (عبد الله بن عامر بن زرارة) الحضرمي مولاهم، أبو محمد الكوفي، صدوق [١٠] / ٤ / ٣٠.
- ٣- (أبو بكر بن عياش) بن سالم الأسدي الكوفي المقرئ الحنّاط، مشهور بكنية، والأصح أنها اسمه، ثقة عابدٌ إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح [٧] / ٢٠ / ١٣٨.
- ٤- (عاصم) بن بهدلة، وهو ابن أبي النّجود الأسدي مولاهم الكوفي المقرئ، صدوق له أوهام^(٢)، حجة في القراءة [٦] / ٢ / ١٣٨.

(١) «الفتح» ٣٥٧/١٢ «كتاب استتابة المرتدّين» الحديث (٦٩٣٠ - ٦٩٣١).
 (٢) هكذا قال في «التقريب»، وهو الحقّ عندي، وأما ما تعقبه به بشار قائلًا إنه ثقة إلى آخر كلامه، ففيه نظر لا يخفى لمن تأمل ترجمته، وكلام أهل العلم فيه، فما قاله

٥- (زِرِّ) بن حُبَيْش بن حُبَاشَةَ الأَسَدِيِّ، أبو مريم الكوفيّ، ثقة جليل مخضرم

[٢] ١١٤/١٤.

٦- (عبد الله بن مسعود) الصحابيّ الشهير ﷺ ١٩/٢، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

١- (منها): أنه من خماسيّات المصنّف رحمه الله.

٢- (ومنها): أن رجاله موثقون، بل أخرج البخاريّ لأبي بكر بن عياش،

وأخرج لعاصم مقروناً.

٣- (ومنها): أنه مسلسل بالكوفيين، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ) ﷺ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْرَجُ فِي آخِرِ

الزَّمَانِ) كَذَا وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَرزَةَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ بِلَفْظِ: «يُخْرَجُ فِي

آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ»، وَهَذَا قَدْ يَخَالِفُ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، فَإِنَّ مَقْتَضَاهُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فِي

خِلَافَةِ عَلِيٍّ ﷺ، وَكَذَا أَكْثَرُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي أَمْرِهِمْ.

وقد أجاب ابن التين رحمه الله بأن المراد زمان الصحابة، وفيه نظر؛ لأن آخر زمان

الصحابة كان على رأس المائة، وهم قد خرجوا قبل ذلك بأكثر من ستين سنة.

ويمكن الجمع بأن المراد بآخر الزمان زمان خلافة النبوة، فإن في حديث سفينة

المُخْرَجِ فِي «السَّنَنِ»، و«صحيح ابن حبان»، وغيره مرفوعاً: «الخلافة بعدي ثلاثون

سنة، ثم تصير مئلكاً»، وكانت قصة الخوارج، وقتلهم بالنهروان في أواخر خلافة عليٍّ ﷺ

سنة ثمان وعشرين بعد النبي ﷺ بدون الثلاثين بنحو ستين. قاله في «الفتح» (١).

الحافظ في «التقريب» هو الذي يدلّ عليه كلامهم، فتأمله بإنصاف، ولا تكن أسير

التقليد. والله تعالى أعلم.

(١) «الفتح» ٣٥٩/١٢.

﴿قَوْمٌ أَحَدَاتُ الْأَسْنَانِ﴾ بمهملة، ثم مثلثة، جمع حَدَثَ بفتحتين، والحدث هو الصغير السن، قال في «الفتح» في شرح حديث عليّ ؓ: هكذا في أكثر الروايات، ووقع هنا للمستملي والسرخسي «حَدَّاتٌ» بضم أوله، وتشديد الدال، قال في «المطالع»: معناه شَبَابٌ، جمع حَدِيثِ السن، أو جمع حَدَثٍ، قال ابن التين: حَدَّاتٌ جمع حَدِيثٍ، مثل كِرَامٍ جمع كَرِيمٍ، وكِبَارٍ جمع كَبِيرٍ، والحديث الجديد من كل شيء، ويطلق على الصغير بهذا الاعتبار، وتقدم في «التفسير» «حَدَّاتٌ» مثل هذا اللفظ، لكنه هناك جمع قياس، والمراد سُمَّارٌ يتحدثون، قاله في «النهاية»، وتقدم في «علامات النبوة» بلفظ: «حَدَّاءٌ» بوزن سُفَهَاءٍ، وهو جمع حديث، كما تقدم تقريره.

و«الأسنان» جمع سِنَّ، والمراد به العمر، والمراد أنهم شباب.

﴿سُفَهَاءُ الْأَخْلَامِ﴾ جمع جَلْمٍ بكسر أوله، والمراد به العقل، والمعنى أن عقولهم رديئة، قال النووي: يستفاد منه أن الثبوت، وقوة البصيرة تكون عند كمال السن، وكثرة التجارب، وقوة العقل.

وتعقّبهُ الحافظ، فقال: ولم يظهر لي وجه الأخذ منه، فإن هذا معلوم بالعادة، لا من خصوص كون هؤلاء كانوا بهذه الصفة. انتهى.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: عندي أن تعقّب الحافظ مما لا وجه له، فاستنباط النوويّ ظاهر، فتأمله بإنصاف. والله تعالى أعلم.

﴿يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ﴾ أي يقولون قولاً هو من خير قول الناس، أي ظاهراً، قيل: أراد قولهم: «لا حكم إلا لله» حين التحكيم، ولذلك قال عليّ ؓ في جوابهم: «كلمة حقّ أريد بها باطل»، وكذا دعاؤهم إلى كتاب الله، وبالجملة فالمراد أنهم يتكلّمون ببعض الأقوال التي هي من خيار قول الناس في الظاهر^(١).

وأفاد في «الفتح» أنه قيل: إنه مقلوب، وأن الأصل «من قول خير الناس»، وأن

(١) راجع «شرح السندي» ١/١٠٩.

المراد به القرآن، قال: ويحتمل أن يكون على ظاهره، والمراد القول الحسن في الظاهر، وباطنه على خلاف ذلك، كقولهم: «لا حكم إلا لله» في جواب علي عليه السلام، وقد وقع عند الطبري من رواية طارق بن زياد قال: «خرجنا مع علي ... فذكر الحديث، وفيه: «يخرج قوم يتكلمون كلمة حق، لا تجاوز حلو قههم»، وفي حديث أنس عن أبي سعيد عند أبي داود والطبراني: «يُحْسِنُونَ الْقَوْلَ، وَيَسَيِّئُونَ الْفِعْلَ»، ونحوه في حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد، وفي حديث مسلم عن علي عليه السلام: «يقولون الحق، لا يجاوز هذا»، وأشار إلى حلقة^(١).

(يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ) وفي حديث أبي سعيد عليه السلام عند مسلم: «يتلون كتاب الله رَطْبًا» قال القرطبي رحمه الله: فيه ثلاثة أقوال: أحدها: الحَذُّقُ بالتلاوة، والمعنى أنهم يأتون به على أحسن أحواله.

والثاني: المواظبة على تلاوته، فلا تزال ألسنتهم رطبة به.

والثالث: حسن الصوت بالقراءة. انتهى^(٢).

(لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ) قال ابن الأثير رحمه الله: «التراقي» جمع تَرْقُوة بفتح أوله، وسكون الراء، وضم القاف، وفتح الواو، وهي العظم الذي بين نُغْرَةَ النَّحْرِ والعاتق، وهما تَرْقُوتَانِ من الجانيين، ووزنُهَا فَعْلُوةٌ بالفتح، والمعنى أن قراءتهم لا يرفعها الله تعالى، ولا يقبلها، فكأنها لم تتجاوز حُلُقُومَهُمْ، وقيل: المعنى أنهم لا يعملون بالقرآن، ولا يثابون على قراءته، فلا يحصل لهم غير القراءة. انتهى بزيادة يسيرة من «الفتح»^(٣).

وقال السندي رحمه الله: أي لا يجاوز حُلُقُومَهُمْ بالصعود إلى محلّ القبول، أو

النزول إلى القلوب؛ ليؤثر في قلوبهم. انتهى^(٤).

(١) «الفتح» ٣٥٩.

(٢) «المفهم» ١١٤/٣.

(٣) «النهاية» ١٨٧/١ و«الفتح» ٣٦٧/١٢.

(٤) «شرح السندي» ١٠٩/١.

وقال في «الفتح»: المعنى أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها، وقيل: لا يعملون بالقرآن، فلا يثابون على قراءته، فلا يحصل لهم إلا سُرْدَةٌ.

وقال النووي: المراد أنهم ليس لهم فيه حظ إلا مروره على لسانهم، لا يصل إلى حلوقهم فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم؛ لأن المطلوب تعقله وتدبره بوقوعه في القلب. انتهى.

قال الحافظ: هو مثل قوله فيهم أيضاً: «لا يجاوز إيمانهم حناجرهم»، أي ينطقون بالشهادتين، ولا يعرفونها بقلوبهم، ووقع في رواية لمسلم: «يقراءون القرآن رطبا»، قيل المراد الحَذْقُ في التلاوة، أي يأتون به على أحسن أحواله، وقيل: المراد أنهم يواظبون على تلاوته، فلا تزال ألسنتهم رطبة به، وقيل: هو كناية عن حسن الصوت به، حكاها القرطبي، ويرجع الأول ما وقع في رواية أبي الوَدَّاء عن أبي سعيد عند مسدد: «يقراءون القرآن كأحسن ما يقرؤه الناس»، ويؤيد الآخر قوله في رواية مسلم عن أبي بكر عن أبيه: «قوم أشداء أحداً، ذَلَقَّةُ ألسنتهم بالقرآن»، أخرجه الطبري، وزاد في رواية عبد الرحمن بن أبي نُعم عن أبي سعيد: «يقتلون أهل الإسلام، وَيَدْعُونَ أهل الأوثان، يمرقون»، وأرجحها الثالث. انتهى.

وفي رواية البخاري في حديث عليّ ؑ: «لا يجاوز إيمانهم حناجرهم»، قال في «الفتح»: في رواية الكشميهني: «لا يجوز»، و«الحناجر» بالحاء المهملة، ثم الجيم، جمع حنجرة بوزن قَسُورَة، وهي الحلقوم والبلعوم، وكله يُطَلَّقُ على مَجْرَى النَّفْسِ، وهو طَرْفُ المَرِيءِ مما يلي الفم، ووقع في رواية مسلم من رواية زيد بن وهب عن عليّ ؑ: «لا تجاوز صلاتهم تراقبهم»، فكأنه أطلق الإيمان على الصلاة، وله في حديث أبي ذر ؓ: «لا يجاوز إيمانهم حلاقيمهم»، والمراد أنهم يؤمنون بالنطق لا بالقلب، وفي رواية عبيد الله بن أبي رافع عن عليّ ؑ عند مسلم: «يقولون الحق بألسنتهم، لا يجاوز هذا منهم»، وأشار إلى حلقه، وهذه المجاوزة غير المجاوزة في حديث أبي سعيد ؓ. انتهى.

(يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ) أي يَجُوزُونَهُ، ويخرقونه، ويتعدَّونه، ويخرُجرون منه،

يقال: مرق السهم من الرميّة، من باب قعد: خرج منه من غير مدخله. قاله في «النهاية»، و«المصباح»^(١)، وأصل المروق: الخروج عند أهل اللغة، يقال: مَرَقَ السهم من الغرض: إذا أصابه، ثم نَفَذَ منه، فهو يَمْرُقُ منه مَرَقًا ومُرُوقًا، وانمرق منه، وأمرقه الرامي إذا فعل ذلك به. قال القرطبي: وبهذا اللفظ سُمُوا المارقة؛ لأنهم مَرَقُوا من الدين، وخرجوا على خيار المسلمين. انتهى^(٢).

(كَمَا يَمْرُقُ) أي كما يخرُجُ (السَّهْمُ) بفتح، فسكون: واحد من النَّبْلِ، وقيل: هو نفس النصل. قاله في «المصباح» (من الرميّة) بفتح الراء، وكسر الميم، وتشديد الياء، فعيلة بمعنى مفعولة، من الرمي، والمراد الصيد المرمي، كالغزاة المرمية مثلاً. قاله في «الفتح»، وقال في موضع آخر: قوله: «من الرمية» - بكسر الميم، وتشديد التحتانية - فعيلة بمعنى مفعولة، فأدخلت فيها الهاء، وإن كان فعيل بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث؛ للإشارة لنقلها من الوصفية إلى الاسمية، وقيل: إن شرط استواء المذكر والمؤنث أن يكون الموصوف مذكورًا معه، وقيل: شرطه سقوط الهاء من المؤنث قبل وقوع الوصف، تقول: حُذِّ دَيْبِحَتِكَ، أي الشاة التي تريد ذبحها، فإذا ذبحتها قيل لها حينئذ: دَيْبِح. انتهى^(٣).

زاد في حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه الآتي: «ثم لا يعودون فيه، هم شرار الخلق والخليقة»، وفي رواية معبد بن سيرين، عن أبي سعيد عند البخاري في آخر «كتاب التوحيد»: «لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه».

(فَمَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ) فيه الأمر بقتلهم، وأنه متعينٌ إلا إذا تابوا (فَإِنَّ قَتْلَهُمْ) الفاء تعليلية؛ أي لأن قتلهم (أَجْرٌ) أي ذو أجر عظيم، فالتنوين للتعظيم، وقوله: (عِنْدَ

(١) «النهاية» ٣٢٠/٤، و«المصباح» ٥٦٩/٢.

(٢) «المفهم» ١٠٩/٣.

(٣) «الفتح» ٣٦٢/١٢.

الله تعالى متعلق بصفة لـ «أجر»، وقوله: (لَمَنْ قَتَلَهُمْ) متعلق بصفة أيضًا، أو بحال مقدّر، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفيه أبو بكر بن عيَّاش، وقد تقدّم الكلام فيه، فهو

حسن الحديث، وكذا الكلام في عاصم؟.

[قلت]: إنما صحّ بشواهد، فقد جاء من حديث جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، عن

النبي صلى الله عليه وآله منهم: علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبو ذرّ، وابن عباس، وعبد

الله بن عمرو بن العاص، وابن عمر، وأبو سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وحذيفة،

وأبو بكر، وعائشة، وجابر، وأبو برزة، وأبو أمامة، وعبد الله بن أبي أوفى، وسهل بن

حنيف، وسلمان الفارسيّ، ورافع بن عمرو، وسعد بن أبي وقاص، وعمار بن ياسر،

وجندب بن عبد الله البجلي، وعبد الرحمن بن عُدَيْس، وعقبة بن عامر، وطلق بن علي،

وأبو هريرة، أخرجه الطبراني في «الأوسط» بسند جيد من طريق الفرزدق الشاعر أنه

سمع أبا هريرة وأبا سعيد، وسألها، فقال: إني رجل من أهل المشرق، وأن قومًا

يخرجون علينا، يقتلون من قال: لا إله إلا الله، ويؤمّنون من سواهم، فقالا لي: سمعنا

النبي صلى الله عليه وآله يقول: «من قتلهم فله أجر شهيد، ومن قتلوه فله أجر شهيد».

قال الحافظ رحمه الله: فهؤلاء خمسة وعشرون نفسًا من الصحابة، والطرق إلى

كثير منهم متعددة، كعلي، وأبي سعيد، وعبد الله بن عمر، وأبي بكر، وأبي برزة، وأبي

ذرّ، فيفيد مجموع خبرهم القطع بصحة ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أفاده في «الفتح» ^(١).

فتبين بهذا أن الحديث صحيح، بل هو متواتر، والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تحريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٦٨/٣٤) بهذا الإسناد فقط، وأخرجه (الترمذي) في (٢١٨٨) و(أحمد) في «مسنده» (٤٠٤/١).

وأما فوائده فقد تقدّم بعضها، ويأتي قريباً بعضها -إن شاء الله تعالى-، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٦٩- (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَّ أَبَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْحُرُورِيَّةِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ قَوْمًا يَتَعَبَّدُونَ يَحْفَرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصَوْمَهُ مَعَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، أَخَذَ سَهْمَهُ فَنظَرَ فِي نَصْلِهِ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، فَنظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، فَنظَرَ فِي قِدْحِهِ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، فَنظَرَ فِي الْقُدْزِ فَنظَرَ فِي هَلْ يَرَى شَيْئًا أَمْ لَا؟).

رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١- (أبو بكر بن أبي شيبة) المذكور قبله.
- ٢- (يزيد بن هارون) السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقنٌ عابد [٩].
١٢٧/١٦.
- ٣- (محمد بن عمرو) بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام [٦] ٢/٢٢.
- ٤- (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة فقيه [٣] ٢/٢٢.
- ٥- (أبو سعيد الخدري) سعد بن مالك بن سنان رضي الله عنهما المذكور قبل باب، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الجماعة، ومحمد بن عمرو أخرج له البخاريّ مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالمدنيين من محمد بن عمرو.
- ٤- (ومنها): أن أبا سلمة أحد الفقهاء السبعة على بعض الأقوال، وهو مشهور بكنيته، بل الصحيح أنها اسمه، وقيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل.
- ٥- (ومنها): أن أبا سعيد رضي الله عنه أحد المكثرين السبعة، كما سبق قريباً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ) وفي رواية البخاريّ من طريق محمد بن إبراهيم التيميّ، عن أبي سلمة وعطاء بن يسار أنها أتيا أبا سعيد الخدريّ، فسألاه عن الحرورية... (قَالَ) أبو سلمة (قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ) رضي الله عنه (هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَذْكُرُ فِي الْحُرُورِيَّةِ شَيْئًا؟) زاد في رواية للبخاريّ: «لا أدري ما الحرورية؟»، قال في «الفتح»: هذا يغاير قوله في أول حديث الباب الذي يليه: «وأشهد أن علياً قتلهم، وأنا معه»، فإن مقتضى الأول أنه لا يدري هل ورد الحديث الذي ساقه في الحرورية أو لا؟، ومقتضى الثاني أنه ورد فيهم.

ويمكن الجمع بأن مراده بالنفي هنا أنه لم يحفظ فيهم نصّاً بلفظ الحرورية، وإنما سمع قصّتهم التي دلّ وجود علامتهم في الحرورية بأنهم هم. انتهى.

(فَقَالَ) أبو سعيد رضي الله عنه (سَمِعْتُهُ) أي النبيّ صلى الله عليه وآله (يَذْكُرُ قَوْمًا) وفي رواية البخاريّ: «سمعت النبيّ صلى الله عليه وآله يقول: يخرج في هذه الأمة - ولم يقل: منها...»، قال في «الفتح»: لم تختلف الطرق الصحيحة على أبي سعيد في ذلك، فعند مسلم من رواية أبي نضرة، عن أبي سعيد «أن النبيّ صلى الله عليه وآله ذكر قوماً يكونون في أمته»، وله من وجه آخر «تمرقق مارقة عند

فرقة من المسلمين»، وله من رواية الضحاك المُشَرِّقِيّ، عن أبي سعيد نحوه، وأما ما أخرجه الطبري من وجه آخر عن أبي سعيد بلفظ «من أمّتي»، فسنده ضعيف، لكن وقع عند مسلم من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه بلفظ: «سيكون بعدي من أمّتي قوم»، وله من طريق زيد بن وهب، عن عليٍّ رضي الله عنه: يخرج قوم من أمّتي.

ويجمع بينه وبين حديث أبي سعيد بأن المراد بالأمة في حديث أبي سعيد أمة الإجابة، وفي رواية غيره أمة الدعوة.

قال النووي رحمه الله: وفيه دلالة على فقه الصحابة رضي الله عنهم، وتحريرهم الألفاظ، وفيه إشارة من أبي سعيد رضي الله عنه إلى تكفير الخوارج، وأنهم من غير هذه الأمة. انتهى.

(يَتَعَبَّدُونَ) أي يتعمقون في العبادة، ويتكلمون فيها، (يَحْقِرُونَ) بفتح أوله من باب ضرب: أي يستقل، واللازم من باب كَرَمَ (أَحَدُكُمْ صَلَاتُهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصَوْمُهُ مَعَ صَوْمِهِمْ) وفي رواية عاصم بن شميخ، عن أبي سعيد: «تحقرون أعمالكم مع أعمالهم»، ووصف عاصم أصحاب نَجْدَةَ الحروريّ بأنهم يصومون النهار، ويقومون الليل، ويأخذون الصدقات على السنّة، أخرجه الطبري، ومثله عنده من رواية يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، وفي رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عنده «يتعبدون، يحقر أحدكم صلاته وصيامه مع صلاتهم وصيامهم»، ومثله من رواية أنس عن أبي سعيد، وزاد في رواية الأسود بن العلاء، عن أبي سلمة: «وأعمالكم مع أعمالهم»، وفي رواية سلمة بن كهيل، عن زيد بن وهب، عن عليٍّ رضي الله عنه: «ليست قراءتكم إلى قراءتهم شيئاً، ولا صلاتكم إلى صلاتهم شيئاً»، أخرجه مسلم، والطبري، وعنده من طريق سليمان التيمي، عن أنس رضي الله عنه: دُكِرَ لي عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إن فيكم قوماً يَدَابُّون، وَيَعْمَلُونَ حتى يُعْجِبُوا الناسَ وتُعْجِبَهُمْ أنفسهم»، ومن طريق حفص ابن أخي أنس عن عمه بلفظ: «يتعمقون في الدين»، وفي حديث ابن عباس عند الطبراني في قصة مناظرته للخوارج قال: «فأتيتهم فدخلت على قوم لم أرَ أشدَّ اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثفن الإبل، ووجوههم معلمة من آثار السجود»، وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس أنه

ذَكَرَ عِنْدَهُ الْخَوَارِجُ، وَاجْتِهَادُهُمْ فِي الْعِبَادَةِ، فَقَالَ: لَيْسُوا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنَ الرَّهْبَانِ.
(يَمْرُقُونَ) مِنْ بَابِ نَصَرَ، أَيِ يَخْرُجُونَ (مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ)
تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ فِي الْحَدِيثِ الْمَاضِي.

(أَخَذَ) أَيِ الرَّامِي (سَهْمَهُ) تَقَدَّمَ مَعْنَى السَّهْمِ (فَنَظَرَ) وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ:
«فِيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ، إِلَى نَصْلِهِ» وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ بَدَلَ مِنَ الْأَوَّلِ، أَيِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ
جُمْلَةً، ثُمَّ تَفْصِيلًا، وَفِي رِوَايَةِ عِنْدِ الطَّبْرِيِّ: «يَنْظُرُ إِلَى سَهْمِهِ، فَلَا يَرَى شَيْئًا، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى
نَصْلِهِ، ثُمَّ إِلَى رِصَافِهِ».

(فِي نَصْلِهِ) أَيِ نَصْلِ السَّهْمِ، وَهُوَ بِفَتْحِ النُّونِ، وَسُكُونِ الصَّادِ، وَيُقَالُ: لَهُ
النَّصْلَانُ: حَدِيدَةُ السَّهْمِ وَالرُّمْحِ وَالسَّيْفِ مَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَقْبِضٌ. قَالَ فِي «الْقَامُوسِ»:
(فَلَمْ يَرَ شَيْئًا) أَيِ مِنَ الدَّمِ وَنَحْوِهِ مَلْصُوقًا بِهِ؛ لِسُرْعَةِ خُرُوجِهِ (فَنَظَرَ فِي رِصَافِهِ)
بِكَسْرِ الرَّاءِ، قِيلَ: وَبِالضَّمِّ، وَبِالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ، جَمْعُ رَصْفَةٍ بِفَتْحِ النُّونِ، وَهُوَ عَصَبٌ يُلَوَّى
عَلَى مَدْخَلِ النَّصْلِ فِي السَّهْمِ (فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَنَظَرَ فِي قِدْحِهِ) بِكَسْرِ الْقَافِ، وَسُكُونِ
الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ، بَعْدَهَا حَاءٌ مَهْمَلَةٌ: عُدُّ السَّهْمِ (فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَنَظَرَ فِي الْقُدْذِ) بِضَمِّ
الْقَافِ، وَبِذَلِكَ مَعْجَمَتَيْنِ، الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ: هُوَ رِيشُ السَّهْمِ، وَاحِدُهَا قُدَّةٌ بِالضَّمِّ
(فَتَمَارَى) أَيِ تَشَكَّكَ (هَلْ يَرَى شَيْئًا أَمْ لَا؟) أَيِ هَلْ بَقِيَ مَحَلٌّ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الدَّمِ. وَفِي
رِوَايَةِ لِمُسْلِمٍ: «فِيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ، إِلَى نَصْلِهِ، إِلَى رِصَافِهِ، فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ، هَلْ
عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ»، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى
رِصَافِهِ فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَصْبِهِ فَلَا يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا
يَجِدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثُ وَالدَّمُ...»، وَفِي رِوَايَةٍ: «قَالَ: فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلًا،
أَوْ قَالَ قَوْلًا: الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ، أَوْ قَالَ: الْغَرَضُ، فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً،
وَيَنْظُرُ فِي النَّصْبِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً...».

و«الْفُوقَةُ» بِضَمِّ الْفَاءِ وَزَانٌ قُفْلٌ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَجْعَلُ فِيهِ الْوَتْرَ، وَالْجَمْعُ أَفْوَاقٌ،
مِثْلُ قُفْلٍ وَأَقْفَالٍ، وَ«النَّصْبِ» بِفَتْحِ النُّونِ، وَكَسْرِ الضَّادِ الْمَعْجَمَةِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ: هُوَ

الْقِدْحُ كَذَا جَاء مفسَّرًا فِي «صحيح مسلم»، وكذا قاله الأصمعيّ، وأما «البصيرة» فبفتح الباء الموحدة، وكسر الصاد المهملة، وهو الشيء من الدم، أي لا يرى شيئاً من الدم يستدلّ به على إصابة الرميّة. (١).

وقال القرطبيّ رحمه الله: مقصود هذا التمثيل أن هذه الطائفة خرجت من دين الإسلام، ولم يتعلّق بها منه شيء، كما خرج هذا السهم من هذه الرميّة الذي لشدة النزع، وسُرعة السهم سبق خروجه الدم، بحيث لا يتعلّق به شيء ظاهر، كما قال: «سَبَقَ الْفَرْتَّ وَالدم. انتهى» (٢).

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه هذا متفق عليه.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٦٩/٣٤) بهذا الإسناد فقط، وأخرجه (البخاريّ) في (٤/٢٤٣ و٦/٢٤٤ و٨/٤٧ و٩/٢١) وفي «خلق أفعال العباد» له (٢٢) و(مسلم) في (٣/١١٢) (مالك) في «الموطأ» (١٤٤) و(عبد الرزاق) في «مصنّفه» (١٨٦٤٩) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» (١٥/٣١٥-٣١٦ و٣٢٢ و٣٢٩) و(أحمد) في «مسنده» (٣/٣٣ و٥٦ و٦٠ و٦٥) و(النسائيّ) في «فضائل القرآن» (١٢٤) و«التفسير» (٢٤٠) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٧٣٧) و(البيهقيّ) في «دلائل النبوة» (٦/٤٢٧) و(البغويّ) في «شرح السنة» (٢٥٥٢ و٢٥٥٣).

وأما فوائده، فقد تقدّمت، في شرح حديث عليّ رضي الله عنه، فراجعها تستفد، والله تعالى

(١) راجع «شرح مسلم» ١٦٥/٧، و«المصباح المنير» ٤٨٣/٢.

(٢) «المفهم» ١١٠/٣.

أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا، ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٧٠- (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي، أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شِرَارُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَافِعِ بْنِ عَمْرٍو، أَخِي الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ، فَقَالَ: وَأَنَا أَيْضًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

رجال هذا الإسناد: سبعة:

- ١- (أبو بكر بن أبي شيبة) المذكور قريباً.
 - ٢- (أبو أسامة) هو: حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت ربما دلس، من كبار [٩/١٢/١٠٢].
 - ٣- (سليمان بن المغيرة) القيسيّ مولاهم، أبو سعيد البصري، ثقة [٧].
- رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، وَحَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، وَالْحَسَنِ، وَابْنَ سِيرِينَ، وَالْجَرِيرِي، وَأَبِي مُوسَى الْهَلَالِي.
- وَرَوَى عَنْهُ الثَّوْرِي، وَشُعْبَةَ، وَمَاتَا قَبْلَهُ، وَبَهْزِ بْنِ أَسَدٍ، وَحَبَّانِ بْنِ هِلَالٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيَّ، وَغَيْرَهُمْ.
- قَالَ قَرَادُ أَبُو نُوحٍ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَلِيمَانَ بْنَ الْمُغِيرَةَ سَيِّدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: ثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، وَكَانَ خِيَارًا مِنَ الرِّجَالِ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْحُرَيْبِيُّ: مَا رَأَيْتُ بِالْبَصْرَةِ أَفْضَلَ مِنْ سَلِيمَانَ بْنَ الْمُغِيرَةَ، وَمَرْحُومِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ عَنْ أَحْمَدَ: ثَبِتَ ثَبِتٌ. وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: ثَقَّةٌ ثَقَّةٌ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ثَقَّةً ثَبَاتًا. وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَكُنْ فِي أَصْحَابِ

ثابت أثبت من حماد بن سلمة، ثم بعده سليمان بن المغيرة، ثم بعده حماد بن زيد. وقال النسائي: ثقة. وذكر أبو زرعة الدمشقي عن سليمان بن حرب أنه قال: ثنا سليمان بن المغيرة الثقة المأمون. وقال يعقوب بن شيبة: سمعت عبد الله بن مسلمة بن قعنب يقول: ما رأيت بصريا أفضل منه. وقال ابن شاهين في «الثقات»: قال عثمان بن أبي شيبة: هو ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». ونقل ابن خلفون عن ابن نمير والعجلي وغيرهما توثيقه. وقال أبو مسعود الدمشقي في «الأطراف» في مسند أنس: ليس لسليمان بن المغيرة عند البخاري غير هذا الحديث الواحد، وقرنه بغيره. وقال البزار: كان من ثقات أهل البصرة.

وقال البخاري عن محمد بن محبوب: مات سنة خمس وستين ومائة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ثلاثة أحاديث فقط، برقم ١٧٠ و ١٦٣٥ و ٣٢١٠ و ٣٥٥١.

٤- (حميد بن هلال) بن هبيرة، ويقال: ابن سويد بن هبيرة العَدَوِيّ، أبو نصر البصريّ، ثقة عالم [٣].

رَوَى عن عبد الله بن مُعْفَل، وعبد الرحمن بن سَمُرَة، وأنس، وهشام بن عامر الأنصاري، وابنه سعد بن هشام، وعبد الله بن الصامت، وغيرهم.

وَرَوَى عنه أيوب السخيتاني، وعاصم الأحول، وحجاج بن أبي عثمان، وحبیب ابن الشهيد، وقتادة، وأبو هلال الراسبي، وسليمان بن المغيرة، وغيرهم.

قال القطان: كان ابن سيرين لا يرضاه، قال ابن أبي حاتم عن أبيه: لأنه دخل في عمل السلطان، وكان في الحديث ثقة. وقال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال أبو هلال الراسبي: ما كان بالبصرة أعلم منه. وقال ابن عدي: له أحاديث كثيرة، وقد حَدَّث عنه الأئمة، وأحاديثه مستقيمة. وقال ابن سعد: كان ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال البزار في «مسنده»: لم يسمع من أبي ذر. وقال أبو حاتم: لم يلقَ هشام بن عامر، والحفاظ لا يُدخلون بينها أحداً، حماد بن زيد وغيره، وهو الأصح. وقال ابن المديني:

لم يَلْتَقِ عندي أبا رفاعَةَ العدوي. ووَثَّقَهُ العجلي، وفي أحاديث القهقهة من «السنن» للدارقطني من طريق وهيب عن ابن عون عن ابن سيرين قال: كان أربعة يُصَدِّقُونَ مَنْ حَدَّثَهُمْ، ولا يبالون ممن يسمعون: الحسن، وأبو العالية، ومُحَمَّدُ بن هلال، ولم يذكر الرابع، وفي بعض النسخ منه وداود بن أبي هند.

قال ابن سعد مات في ولاية خالد على العراق.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب ثمانية أحاديث فقط برقم ١٧٠ و ٩٥٢ و ١٥٦٠ و ٢٦٥٤ و ٣٢١٠ و ٣٥٥١ و ٣٧٩٦ و ٣٩٨١.

٥- (عبد الله بن الصامت) الغفاري البصري، ثقة [٣].

رَوَى عن عمه أبي ذرٍّ، وعمر، وعثمان، والحكم، ورافع ابني عمرو، وحذيفة، وابن عمر، وعائشة.

ورَوَى عنه حميد بن هلال، وأبو العالية البراء، وأبو عمران الجوني، وسَوَادَةُ بن عاصم، ومحمد بن واسع، وغيرهم.

قال النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حديثه. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن سعد يُكْنَى أبا النضر، وكان ثقة، وله أحاديث. وقال العجلي: بصري تابعي ثقة. ذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات ما بين السبعين إلى الثمانين. ونقل الذهبي أن بعضهم قال ليس بحجة.

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: ما قاله بعضهم مما لا يُلتفت إليه؛ لأنه لم يعتمد على حجة، فعبد الله بن الصامت ثقة، كما سمعته آنفاً في كلام الأئمة. والله تعالى أعلم.

أخرج له البخاري في التعاليق، ومسلم، والأربعة، وله في هذا الكتاب ثمانية أحاديث برقم ١٧٠ و ٩٥٢ و ١٢٥٦ و ٢٨٦٢ و ٣٢١٠ و ٣٣٦٢ و ٣٩٥٨ و ٤٢٢٥.

٦- (أبو ذرٍّ) جندب بن جُنَادَةَ الغفاريّ الصحابيّ الشهرّيّ ١٢/١٠٨.

٧- (رافع بن عمرو) الغفاري يُكْنَى أبا جبير صحابي عِدَادَهُ في أهل البصرة، رَوَى عن النبي ﷺ، وعنه ابنه عمران، وعبد الله بن الصامت، وأبو جبير مولى أخيه

الحكم بن عمرو.

أخرج له مسلم، وأبو داود، والترمذي، والمصنّف، وله في هذا الكتاب حديثان فقط، هذا (١٧٠) وحديث (٢٢٩٩) «فلا ترمي النخل، وكل مما يسقط في أسافلها». والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من سُداسيّات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات البصريين، غير شيخه، وأبي أسامة فكوفيان.
- ٤- (ومنها): أن فيه رواية تابعي عن تابعي، ورواية الراوي عن عمه، فأبو ذر رضي الله عنه عم عبد الله بن الصامت، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ) الغفاري رحمه الله (عَنْ) عمّه (أبي ذرّ) جندب بن جُنَادَةَ رضي الله عنه، أنه (قَالَ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي (مِنْ أُمَّتِي، أَوْ) للشك من الراوي (سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا) بالنصب على أنه اسم «إن» مؤخرًا، وخبرها الظرف «بعدي»، و«من أمتي» متعلق بحال مقدر (يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ) بضم الحاء المهملة، واللام، جمع حَلَقٍ بفتح، فسكون، قال في «المصباح»: «الحَلَقُ» من الحَيَوَان جمعه حُلُوقٌ، مثل فَلَسٍ وفُلُوسٍ، وهو مذكّر، قال ابن الأنباري: ويجوز في القياس أَحَلَقٌ، مثل أَفْلَسٍ، لكنه لم يُسمع من العرب، وربما قيل حُلَقٌ بضمّتين، مثل رَهْنٍ ورُهْنٍ، والحُلُقُوم هو الحَلَقُ، وميمه زائدة، والجمع حَلَاقِيمٍ بالياء، وحذفه تخفيف. انتهى ^(١) (يَمْرُقُونَ) أي يخرجون، وتقدّم أنه من باب ضرب (مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ).

(١) «المصباح المنير» ١/١٤٦.

قال ابن الأثير: «الرَمِيَّة»: الصيد الذي ترميه، فتقصده، وَيَنْفَذُ فِيهِ سَهْمُكَ، وقيل: هي كُلُّ دَابَّةٍ مَرْمِيَّةٍ. انتهى^(١).

وقال الفيوميّ رحمه الله: «الرَمِيَّة» ما يرمى من الحيوان ذكراً كان أو أنثى، والجمع رَمِيَّاتٍ، وَرَمَايَا، مثلُ عَطِيَّةٍ وَعَطِيَّاتٍ وَعَطَايَا، وَأَصْلُهَا فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ. انتهى^(٢).

(تُمْ لَا يَعُودُونَ فِيهِ) أي لا يرجعون إلى الدين (هُمُ شَرَارٌ) بكسر الشين المعجمة، هكذا في رواية المصنّف، ووقع عند مسلم وغيره بلفظ «شَرَّ الخلق والحَلِيقَةِ»، و«الشَّرُّ» بفتح الشين، ويجوز ضمها: نقيض الخير، جمعه شُرُورٌ، أفاده في «القاموس»، ولم أجد «الشرار» بمعنى الشرّ في كتب اللغة التي بين يديّ، وإنما هو بمعنى آخر، قال في «القاموس» ما حاصله: «الشَّرَارُ» ككِتَابٍ، وَجَبَلٍ: ما يتطاير من النار، واحدها بهاء. انتهى، ولعل المراد هنا أنهم كثيرار النار من حيث إلحاق الضرر بالأمة، والله تعالى أعلم (الخُلُقِ) أي الناس (وَالحَلِيقَةِ) أي البهائم، وقيل: هما بمعنى، أراد بهما جميع الخلق، واحتجّ بهذا من قال بتكفيرهم، وتأوله الجمهور بأن معناه هو شرّ المسلمين، ونحو ذلك، وبعده لا يخفى.

(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ) أي الحديث الذي سمعه من أبي ذرٍّ رضي الله عنه في الخوارج (لِرَافِعِ بْنِ عَمْرٍو) الغفاريّ رضي الله عنه تقدّمت ترجمته آنفاً (أَخِي الحُكَمِ بْنِ عَمْرٍو) ابن مجذّع، ويقال له: الحكم بن الأقرع، قال ابن سعد: صَحِبَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله حتى مات، ثم تحوّل إلى البصرة، فنزلها، روى عنه أبو الشعثاء، والحسن البصريّ، وابن سيرين، وأبو حاجب، وعبد الله بن الصامت، وأبو تيممة الهُجَيْمِيّ، والصحيح أن بينهما دَلَجَةَ بن قيس، ولأه زياد خُرَاسَان، فسكن مرو، ومات بها، وقال أوس بن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أخيه سَهْلٍ، عن أبيه: إن معاوية وجّهه عاملاً على خُرَاسَان، ثم عَتَبَ عليه في شيء،

(١) «النهاية» ٢/٢٦٨.

(٢) «المصباح المنير» ١/٢٤٠.

فأرسل عاملاً غيره، فحَبَسَ الحكم وقيده، فمات في قيوده، قيل: مات سنة (٤٥) وقال ابن ماكولا: سنة (٥٠) وقال العسكري: سنة (٥١)، وذكر الحاكم أنه لما ورد عليه كتاب زياد دعا على نفسه بالموت فمات. أخرج له البخاري، والأربعة، له حديث واحد حديث رقم (٣٧٣).

وقوله: (الْغِفَارِيُّ) بكسر الفاء، وتخفيف الفاء نسبة إلى غِفَارِ بن مليك بن ضَمْرَةَ ابن بكر بن عبد مناة بن كِنَانَةَ. قاله في «اللَّب»^(١).

(فَقَالَ) رافع رضي الله عنه (وَأَنَا أَيْضًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي سمعت هذا الحديث في الخوارج منه رضي الله عنه. ثبت بهذا أن هذا الحديث مما سمعه كل من أبي ذر، ورافع ابن عمرو من النبي ﷺ، وسمعه منهما عبد الله بن الصامت رحمه الله، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي ذر رضي الله عنه هذا أخرجه مسلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٧٠/٣٤) بهذا السند فقط، وأخرجه (مسلم) في (١١٦/٣) و(أبو داود الطيالسي) في «مسنده» (٤٤٨) و(ابن أبي شيبة) في «مصنّفه» (٣٠٦/١٥) و(أحمد) في «مسنده» (١٧٦ و ٣١/٥) و(الدارمي) في «مسنده» (٢٤٣٩) و(ابن أبي عاصم) في «السنة» (٩٢١ و ٩٢٢) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٦٧٣٨) و(الطبراني) في «الكبير» (٤٤٦١) و(الحاكم) في «مستدرکه» (٤٤٤/٣) و(البيهقي) في «دلائل النبوة» (٤٢٩/٦)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) «لِبّ اللباب» ١٣٤/٢.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٧١ - (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيُقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».)

رجال هذا الإسناد: ستة:

١- (أبو بكر بن أبي شيبة) الحافظ الحجة المشهور المذكور قريباً.

٢- (سويد بن سعيد) بن سهل الهروي الأصل، ثم الحدثاني، ويقال له: الأنباري، أبو محمد، صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، وأفحش القول فيه ابن معين، من قدماء [١٠] / ٤ / ٣٠.

٣- (أبو الأحوص) سلام بن سليم الحنفي مولاهم الكوفي، ثقة متقن [٧]

١٥٧ / ٢.

٤- (سماك) بن حرب الذهلي البكري، أبو المغيرة الكوفي، صدوق، وروايته عن

عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخره، فكان ربما تلقن [٤] / ٤ / ٣٠.

و«عكرمة» مولى ابن عباس، و«ابن عباس» تقدما في الباب الماضي، وشرح

الحديث، وفوائده تعلم مما سبق. والله تعالى أعلم.

(مسألة): إسناد هذا الحديث ضعيف؛ لما سبق من الكلام في رواية سماك عن

عكرمة، قال البوصيري رحمه الله: هذا إسناد ضعيف، والعلّة فيه من سماك، قال

النسائي، ويعقوب بن شيبة: روايته عن عكرمة مضطربة، وروايته عن غيره صالحة.

انتهى.

وأما المتن فصحيح؛ بالأسانيد السابقة واللاحقة.

[تنبيه]: هذا الحديث من أفراد المصنّف، أخرجه هنا (١٧١ / ٣٤) بهذا السند

فقط، ولم يخرج من أصحاب الأصول غيره.

وأخرجه (أحمد) في «مسنده» (٢٥٦ / ١)، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه

المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٧٢- (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَنبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، وَهُوَ يَقْسِمُ التَّبَرَّ وَالْغَنَائِمَ، وَهُوَ فِي حِجْرِ بِلَالٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: اْعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ، فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ بَعْدِي إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟»، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا فِي أَصْحَابٍ» أَوْ «أَصْيَحَابٍ لَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

رجال هذا الإسناد: أربعة:

١- (محمد بن الصباح) بن سفيان الجرجرائي، أبو جعفر التاجر، صدوق [١٠]

.٢/١

[تنبيه]: محمد بن الصباح في الكتب الستة اثنان:

(أحدهما): الجرجرائي المذكور هنا، روى عنه أبو داود، والمصنف بغير واسطة،

وروى عنه في هذا الكتاب (١٤٦) حديثاً.

(والثاني): محمد بن الصباح الدُّولابي، روى عنه المصنف حديثاً واحداً برقم

(١٩٣) بواسطة محمد بن يحيى الذهلي، وقد تقدّم بيان هذا في أوائل هذا الشرح، وإنما

أعدته تذكيراً؛ لطول العهد به، فتنبه، والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

٢- (سفيان بن عيينة) الإمام الحجة الثقة الثبت [٨] ١٣/٢.

٣- (أبو الزبير) محمد بن مسلم بن تدرُس المكي، صدوق يدلّس [٤] ٣٤/٤.

٤- (جابر بن عبد الله) بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي الصحابي ابن

الصحابي رضي الله عنهما ١١/١.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من ربايَات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، غير شيخه، وهو ثقة، وأبو الزبير، وإن كان مدلسًا إلا أنه صرح بالسماع في «صحيح مسلم»، فزالت تهمة التدليس.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسلّ بالمكيين، غير شيخه، فجرجائيّ، نسبة إلى جرجاريا بلد بين واسط وبغداد، وجابر رضي الله عنه سكن مكة، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) رضي الله عنهما، وفي رواية لمسلم من طريق يحيى بن سعيد الأنصاريّ، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله (قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجُعْرَانَةِ) قال ابن الأثير رحمه الله: هو: موضعٌ قريبٌ من مكة، وهو في الحلّ، وميقات للإحرام، وهي بتسكين العين، والتخفيف، وقد تُكسر العين، وتُشدّد الراء. انتهى^(١).

وقال الفيوميّ رحمه الله: هو موضع بين مكة والطائف، وهي على سبعة أميال من مكة، وهي بالتخفيف، واقتصر عليه في «البارع»، ونقله جماعة عن الأصمعيّ، وهو مضبوط كذلك في «المحكم»، وعن ابن المدينيّ: العراقيّون يُثقلون الجُعْرَانَةَ، والحُدَيْبِيَّةَ، والحجازيّون يُخفّفونها، فأخذَ به المحدثون على أن هذا اللفظ ليس فيه تصريح بأن التثقيل مسموع من العرب، وليس للتثقيل ذكرٌ في الأصول المعتمدة إلا ما حكاه في «المحكم» تقليدًا له في الحديبية، وفي «العُباب»: والجُعْرَانَةُ بسكون العين، وقال الشافعيّ: المحدثون يُحطّون في تشديدها، وكذلك قال الخطّابيّ. انتهى^(٢).

زاد في رواية مسلم: «مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ»، يعني أنه كان وقت انصرافه من غزوة

(١) «النهاية» ٢٧٦/١.

(٢) «المصباح المنير» ١٠٢/١.

حُنين، وكان ذلك في ذي القعدة سنة ثمان من الهجرة (وَهُوَ) ﷺ جملة في محل نصب على الحال، أي والحال أنه ﷺ (يُقَسِّمُ) بفتح أوله، وكسر ثالثه، من باب ضرب (التَّبْرُ) بكسر التاء المثناة الفوقية، وسكون الموحدة-: هو الذهب والفضة قبل أن يُضْرَبَا دنائير ودراهم، فإذا ضُرِبَا كانا عَيْنًا، وقد يُطَلَقَ التبر على غيرهما من المعدنيّات، كالنحاس والحديد والرصاص، وأكثر اختصاصه بالذهب، ومنهم من يجعله في الذهب أصلاً، وفي غيره فرعاً ومجازاً. أفاده في «النهاية»^(١).

(وَالْغَنَائِمُ) بالفتح جمع غنيمة، وهو ما أُصِيبَ من أموال أهل الحرب، وأوقف عليه المسلمون بالخيل والركاب. قاله في «النهاية»^(٢)، وقال في «المصباح»: «الغنيمة»: ما نِيلَ من أهل الشرك عَنَوَةً، والحربُ قائمةٌ، و«الْفَيْءُ»: ما نِيلَ منهم بعد أن تَصَعَ الحرب أوزارها. انتهى^(٣).

(وَهُوَ) الواو للحال، أي والحال أن ذلك التبر موضوع (في حِجْرٍ بِلَالٍ) الصحابي المؤذن المشهور ﷺ، و«الْحَجْرُ» بفتح الحاء المهملة، وكسرها، وسكون الجيم: الثوب، والحِضْنُ، قاله في «النهاية»^(٤)، وظاهرة عبارة «القاموس» أنه بكسر الحاء فقط، وفسره بما بين يديك من ثوبك، والله تعالى أعلم.

(فَقَالَ رَجُلٌ) قيل: هو ذو الخويرة، وفيه كلام سيأتي تحقيقه قريباً - إن شاء الله تعالى - (اعْدِلْ يَا مُحَمَّدُ، فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ) وفي لفظ من حديث أبي سعيد: «أتق الله يا محمد»، وفي حديث عبد الله بن عمرو عند البزار والحاكم: «فقال: يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما أراك تعدل»، ووقع في رواية: «فقال: يا محمد قد رأيت الذي

(١) «النهاية» ١٧٩/١.

(٢) «النهاية» ٣٨٩/٣.

(٣) «المصباح المنير» ٤٥٥/٢.

(٤) «النهاية» ٣٤٢/١.

صنعت، قال: وكيف رأيت؟ قال: لم أرك عدلت» (فَقَالَ) ﷺ («وَيْلَكَ») وفي حديث أبي سعيد: «ويحك» (وَمَنْ يَعْدِلُ) «من» استفهامية، والاستفهام للإنكار، أي لا أحد يعدل (بَعْدِي إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟) يعني أنهم أمروا باتباعه ﷺ، فإذا لم يعدل المتبع فمن الذي يعدل بعده؟، ولفظ البخاري من طريق عمرو بن دينار، عن جابر ﷺ قال: «بينما رسول الله ﷺ يقسم غنيمةً بالجرعانة، إذ قال له رجل: اعدل، قال: لقد شقيت إن لم أعدل».

وقوله: «لقد شقيت» بضم المثناة للأكثر، ومعناه ظاهر، ولا محذور فيه، والشرط لا يستلزم الوقوع؛ لأنه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء، بل هو عادل فلا يَشْقَى، وحكى عياض فتحها، ورجحه النووي، وحكاه الإسماعيلي عن رواية شيخه المنيعي من طريق عثمان بن عمر، عن قرة، والمعنى: لقد شقيت، أي ضللت أنت أيها التابع حيث تقتدي بمن لا يعدل، أو حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لا يصدر عن مؤمن. قاله في «الفتح»^(١).

ولفظ مسلم: «قال: ويلك ومن يعدل إذا لم أكن أعذل؟ لقد خبتُ وخسرتُ إن لم أكن أعذل»، وفي حديث أبي سعيد: «ومن يُطع الله إذا لم أطمعه»، وفي لفظ: «أو لست أحق أهل الأرض أن أطيع الله»، وفي حديث عبد الله بن عمرو: «عند من يُلتَمَسُ العدل بعدي؟»، وفي رواية عنه: «فغضب ﷺ وقال: العدل إذا لم يكن عندي فعند من يكون»، وفي حديث أبي بكر: «فغضب حتى احمرت وجنتاه»، وفي حديث أبي برزة: «فغضب غضباً شديداً، وقال: والله لا تجدون بعدي رجلاً هو أعذل عليكم مني».

(فَقَالَ عُمَرُ) بن الخطاب ﷺ، وهذا صريح في أن الذي طلب قتله عمر ﷺ، وكذا هو في حديث أبي سعيد ﷺ عند البخاري، لكن وقع عند مسلم في حديث أبي سعيد أن الذي طلب هو خالد بن الوليد، ويُمكن الجمع بأن كلا منهما طلب ذلك، ويؤيد هذا الجمع ما في رواية لمسلم أيضاً من طريق جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن

(١) «الفتح» ٦/٢٩١ «كتاب فرض الخمس» الحديث (٣١٣٨).

عبد الرحمن بن أبي نعيم عنه، وفيه: «فقام عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ قال: لا، ثم أدبر، فقام إليه خالد بن الوليد سيف الله، فقال: يا رسول الله أضرب عنقه؟، قال: لا»، فهذا نص صريح في أن كلا منهما سأل.

هذا بالنسبة لحديث أبي سعيد رضي الله عنه، وأما في حديث جابر رضي الله عنه المذكور هنا، وكذا حديث عبد الله بن عمرو فالسائل هو عمر رضي الله عنه، لكن المعارض واحد في الموضوعين. أفاده في «الفتح»^(١).

(دَعْنِي) أي اتركني (يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ) وفي رواية مسلم بيان سبب الأمر بتركه، ولفظه: «فقال: معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن...» الحديث، وأخرج أحمد، والطبري من طريق بلال ابن بقطر، عن أبي بكره قال: «أُتِيَ النَّبِيَّ ﷺ بِمُؤَيَّلٍ، فَقَعَدَ يَقْسِمُهُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ...» فذكر الحديث، وفيه: «فقال أصحابه ألا تضرب عنقه؟، فقال: لا أريد أن يسمع المشركون أني أقتل أصحابي».

[تنبيه]: القصة التي في حديث جابر المذكور هنا صُرح فيه بأنها كانت منصرف النبي ﷺ من الجعرانة، وكان ذلك في ذي القعدة سنة ثمان، وكان الذي قسمه النبي ﷺ حينئذ تبرًا كان في حجر بلال رضي الله عنه، وكان يعطي كل من جاء منها، والقصة التي في حديث أبي سعيد صرح في رواية أبي نعيم عنه أنها كانت بعد بعث علي رضي الله عنه إلى اليمن، وكان ذلك في سنة تسع، وكان المقسوم فيها ذهبًا وخص به أربعة أنفس، فهما قصتان في وقتين، اتَّفَقَ في كل منهما إنكار القائل، وصرح في حديث أبي سعيد أنه ذو الخويصرة التميمي، ولم يُسَمَّ القائل في حديث جابر.

قال الحافظ: وَوَهُمَ مِنْ سَمَاءِ ذَا الْخُوَيْصِرَةِ طَائِفَاتُ اتِّحَادِ الْقَصَتَيْنِ، قَالَ: وَوَجَدْتُ لِحَدِيثِ جَابِرٍ رضي الله عنه شَاهِدًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ حَنِينٍ، وَهُوَ يَقْسِمُ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ، وَلَمْ يُسَمَّ الرَّجُلُ أَيْضًا، وَسَمَاءُ

(١) راجع «الفتح» ١٢/٣٦٦.

محمد بن إسحاق بسند حسن، عن عبد الله بن عمر، وأخرجه أحمد، والطبري أيضًا، ولفظه: «أتى ذو الخويصرة التميمي رسول الله ﷺ، وهو يقسم الغنائم بحنين، فقال يا محمد... فذكر نحو هذا الحديث المذكور، فيمكن أن يكون تكرر ذلك منه في الموضوعين، عند قسمة غنائم حنين، وعند قسمة الذهب الذي بعثه علي. انتهى كلام الحافظ^(١).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: آخر كلام الحافظ رحمه الله يعارض أوله؛ لأنه قال: ووهم من ستمه ذا الخويصرة إلخ، ثم قرر أخيرًا بإمكان أن يتكرر ذلك منه، وهذا هو الذي يظهر لي، والله تعالى أعلم.

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا فِي أَصْحَابٍ» أَي مَعَ أَصْحَابٍ، ففِي بِمَعْنَى: «مَعَ»، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ بِوَاحِدٍ حَتَّى يَنْدَفِعَ شَرُّهُ بِقَتْلِهِ، بَلْ لَهُ أَصْحَابٌ، وَأَمْثَالُ^(٢)، وَرَوَايَةٌ مَسْلُومَةُ الْمَذْكُورَةِ: «إِنْ هَذَا وَأَصْحَابُهُ يَقْرَءُونَ...» (أَوْ) لِلشَّكِّ مِنَ الرَّوَايَةِ («أَصْحَابٍ» بِالتَّصْغِيرِ لَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ) بِمِثْنَاءٍ، وَقَافٌ جَمْعُ تَرْقُوتَةٍ -بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَضَمِّ الْقَافِ، وَفَتْحِ الْوَاوِ- وَهِيَ الْعِظْمُ الَّذِي بَيْنَ نُقْرَةٍ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ قِرَاءَتَهُمْ لَا يَرْفَعُهَا اللَّهُ، وَلَا يَقْبَلُهَا، وَقِيلَ: لَا يَعْمَلُونَ بِالْقُرْآنِ، فَلَا يَثْبُونَ عَلَى قِرَاءَتِهِ، فَلَا يَحْضِلُّ لَهُمْ إِلَّا سَرْدُهُ (يَمْرُقُونَ) أَي يَخْرُجُونَ (مِنْ) الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ) فَعَيْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ، أَي الْغَزَالَةُ الْمَرْمِيَّةُ مِثْلًا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُ، وَهُوَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما هذا متفق عليه.

(١) «الفتح» ١٢/٣٦٣-٣٦٤.

(٢) «شرح السندي» ١/١١٢.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٧٢/٣٤) بهذا السند فقط، وأخرجه (البخاريّ) في «صحيحه» (١١١/٤ و ٣١٣٨) مختصراً و(مسلم) في «صحيحه» (١٠٩/٣ و ١١٠) و(الحميديّ) في «مسنده» (١٢٧١) و(أحمد) في «مسنده» (٣٥٣/٣ و ٣٥٤) و(البخاريّ) في «الأدب المفرد» (٧٧٤) و(النسائيّ) في «فضائل القرآن» (١١٢ و ١١٣) و(ابن حبان) في «صحيحه» (٤٨١٩) و(البيهقيّ) في «دلائل النبوة» (١٨٥/٥) - (١٨٦)، وفوائد الحديث تعلم مما سبق، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٧٣ - (حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ»).
رجال هذا الإسناد: أربعة:

١- (إسحاق الأزرق) هو: إسحاق بن يوسف بن مزداس المخزوميّ الواسطيّ

المعروف بالأزرق، ثقة [٩].

رَوَى عن ابن عون، والأعمش، وشريك، والثوري، ومسعر، وعمّر بن دَرّ، وعوف، وغيرهم.

ورَوَى عنه أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة، وأبو بكر بن أبي شيبة، ودُحيم، وقتيبة،

وعمر و الناقد، ويحيى بن معين، وجماعة، آخرهم سعدان بن نصر البزاز.

قيل لأحمد: إسحاق الأزرق ثقة؟ فقال: إني والله ثقة. وقال ابن معين والعجلي:

ثقة. وقال أبو حاتم: صحيح الحديث، صدوق، لا بأس به. وقال يعقوب بن شيبة:

كان من أعلمهم بحديث شريك. وقال الخطيب: كان من الثقات المأمونين. وقال

وهب بن بقية: وُلِدَ سنة (١١٧)، وقال خليفة، ومحمد بن سعد، وغير واحد: مات سنة

(١٩٥) زاد ابن سعد: وكان ثقة، وربما غَلِطَ. وذكر ابن حبان في «الثقات» أنه روى عن

إسماعيل بن أبي خالد، وقال البزار: كان ثقة.

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب تسعة أحاديث برقم ١٧٣ و ٦٦٧ و ٦٨٠ و ١٢٢٤ و ١٦٠٦ و ٢٣٩٢ و ٢٦١٧ و ٣٤٠٥ و ٤٠٣٢.

٢- (الأعمش) سليمان بن مهران، أبو محمد الكوفي الحافظ الحجة المشهور [٥]

. ١/١

٣- (ابن أبي أوفى) هو: عبد الله بن أبي أوفى، واسمه علقمة بن خالد بن الحارث ابن أبي أسيد بن رفاعة بن ثعلبة بن هوازن بن أسلم بن أفصى بن حارثة الأسلمي، أبو إبراهيم، وبه جزم البخاري، وقيل: أبو محمد، وقيل: أبو معاوية، وله ولأبيه صحبة، وشهد عبد الله بيعة الرضوان، ثم نزل الكوفة ومات بها.

رَوَى عن النبي ﷺ، وعنه إبراهيم بن عبد الرحمن السَّكْسَكِيُّ، وإبراهيم بن مسلم الهَجْرِيُّ، وإسماعيل بن أبي خالد، والحكم بن عُتَيْبَةَ، وسالم أبو النضر فيما كتب إليه، وسلمة بن كُهَيْل، والأعمش -يقال مرسل- وطارق بن عبد الرحمن البجلي، وطلحة بن مُصَرِّف، وعبد الله، ويقال: محمد بن أبي المُجَالِد، وعُبَيْد بن الحسن، وعدي ابن ثابت، وعطاء بن السائب، وعمرو بن مرة، وفائد أبو الوراق، والقاسم بن عوف الشيباني، ومَجْزَأة بن زاهر، والوليد بن سَرِيح، ويحيى بن عَقِيل، وأبو آدم المحاربي، وأبو إسحاق الشيباني، وأبو المختار الأسدي، وأبو يعفور العبدي، وشَعْثَاء الكوفية.

وأخرج أحمد عن يزيد، عن إسماعيل: رأيت على ساعد عبد الله بن أبي أوفى ضربة، فقال: ضُربتُها يوم حُنين، فقلت: أشهدت حُنينًا؟ قال: نعم، وقبل ذلك. وفي «الصحيح» عن عمرو بن مرة قال: سمعت ابن أبي أوفى، وكان من أصحاب الشجرة. وفي «الصحيح» عنه قال: غزوت مع النبي ﷺ ست غزوات نأكل الجراد، وفي رواية سبع غزوات، قال سفيان وعطاء -هو ابن السائب-: رأيت عبد الله بن أبي أوفى بعد ما ذهب بصره^(١).

(١) راجع «الإصابة» ٤/١٦-١٧.

قال يحيى بن بكير وغيره: مات سنة ست وثمانين. وقال البخاري عن أبي نعيم: مات سنة (٨٧). وقال الذهلي عن أبي نعيم: مات سنة سبع أو ثمان وثمانين. قال عمرو ابن علي: وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة، وهو أخوزيد بن أبي أوفى، لكن منع ذلك أبو أحمد العسكري وغيره، وفي «كتاب الجهاد» من البخاري ما يدل على أنه شهد الخندق^(١).

أخرج له الجماعة، وله في هذا الكتاب (١٧) حديثاً.
وشيخ المصنّف سبق قريباً، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ) عبد الله (ابن أبي أوفى) علقمة بن خالد الصحابيّ ابن الصحابيّ رضي الله عنها، أنه (قَالَ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ» مبتدأ وخبره، والمعنى: هم كلاب أهلها، ويحتمل أن يكون أنهم على صورة كلاب فيها^(٢).
والحديث ساقه الإمام أحمد رحمه الله وغيره مطوّلاً، ولفظ أحمد:

١٨٦٠٠ - حدثنا أبو النضر، حدثنا الحُشْرَجُ بنُ نُبَّاتَةَ العبسي كوفي، حدثني سعيد ابن جُمّهان، قال: لقيت عبد الله بن أبي أوفى، وهو محبوب البصر، فسلمت عليه، قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جُمّهان، قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة^(٣). قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة، حدثنا رسول الله ﷺ أنهم كلاب النار، قال: قلت: الأزارقة وحدثهم أم الخوارج كلها؟ قال: بلى الخوارج كلها، قال: قلت: فإن السلطان يظلم الناس، ويفعل بهم، قال: فتناول يدي فغمزها بيده غمزة شديدة، ثم قال: ويحك يا ابن جُمّهان عليك بالسواد الأعظم، عليك بالسواد الأعظم، إن كان السلطان يسمع منك فأتته في بيته فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك وإلا فدعه،

(١) «تهذيب التهذيب» ٢/٣٠٤-٣٠٥.

(٢) راجع «المرقاة» ٧/١٢٠.

(٣) هم أتباع نافع بن الأزرق الخارجي المشهور.

فإنك لست بأعلم منه. وهذا إسناد صحيح، فإن الحُشْرَج وثقه أحمد، وابن معين، وأبو داود، وقال أبو زرعة: لا بأس به، مستقيم الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وسعيد بن جهمان وثقه أحمد، وابن معين، وأبو داود، وابن حبان، وأبو النضر هاشم ابن القاسم حافظ حجة مشهور من رجال الجماعة، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث ابن أبي أوفى رضي الله عنهما هذا صحيح.
[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفيه انقطاع، فإن الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى؟
[قلت]: إنما صحّ لشواهد، فقد تقدّم أنّاً أن أحمد أخرجه من طريق الحُشْرَج بن نُبّاتة، عن سعيد بن جهمان، عنه، وهو إسناد صحيح على الصواب. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخريجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٧٣ / ٣٤) بهذا الإسناد فقط، ولم يُخرجه من أصحاب الأصول غيره، وأخرجه (أحمد) في «مسنده» (٣٥٥ / ٤) و(١٩٤٣٤) و(الحاكم) في «المستدرک» (٥٧١ / ٣) و(ابن أبي عاصم) في «السنة» (٩٠٤) و(عبد الله بن أحمد) في «السنة» (١٥١٣) و(أبو نعيم) في «الحلية» (٥٦ / ٥) و(الخطيب) في «التاريخ» (٣١٩ / ٦).

والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٧٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ» - أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً - «حَتَّى يُخْرَجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَالُ».

رجال هذا الإسناد: خمسة:

- ١- (هشام بن عمار) السلميّ الدمشقيّ الخطيب، صدوقٌ مقرئٌ، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصحّ، من كبار [١٠] / ٥.
- ٢- (يحيى بن حمزة) بن واقد الحضرميّ، أبو عبد الرحمن الدمشقيّ القاضي، ثقة رُمي بالقدر [٨] / ٧.
- ٣- (الأوزاعيّ) عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو الدمشقيّ الفقيه الثقة الحجة [٧] / ٥.

٤- (نافع) مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدنيّ الفقيه الثقة الثبت [٣] / ١١ / ٩٩.

٥- (ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما ٤ / ١، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنّف.
- ٢- (ومنها): أن رجاله كلهم رجال الصحيح.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بالدمشقيين، إلى نافع، وهو ومولاه مديان.
- ٤- (ومنها): أن ابن عمر أحد العبادلة الأربعة، والمكثرين السبعة، والمشهورين بالفتوى من الصحابة رضي الله عنهم، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ) عبد الله (ابنِ عُمَرَ) رضي الله عنهما (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْشَأُ نَشْءٌ») أي يتجدد أحداثٌ من الشباب، قال في «المصباح»: وَنَشَأَ الشَّيْءُ يَنْشَأُ نَشْأً مَهْمُوزٌ مِنْ بَابِ نَفَعٍ: حَدَثَ وَتَجَدَّدَ، وَأَنْشَأْتُهُ أَحَدْتَهُ، وَالاسْمُ النَّشْأَةُ، وَالنَّشَاءَةُ، وَزَانُ التَّمْرَةِ وَالضَّلَالَةُ. انتهى^(١)، وقال في «النهاية»: ما حاصله: الناشئُ السَّحَابُ لم يتكامل اجتماعه واصطحابه، ومنه نَشَأَ الصَّبِيُّ نَشْأً فَهُوَ نَاشِئٌ: إِذَا كَبُرَ وَشَبَّ، وَلَمْ يَتَكَامَلْ،

(١) «المصباح المنير» ٢ / ٦٠٦.

ومنه حديث «نَشَأُ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرًا» يُرْوَى بفتح الشين، جمع ناشيء، كخادم وخدم، يريد جماعة أحداثًا، قال أبو موسى: والمحفوظ بسكون الشين، كأنه تسمية بالمصدر. انتهى^(١). (يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ) أي حُلُوقِهِم بالصعود إلى محلّ القبول، أو النزول إلى القلوب ليؤثّر فيها (كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ) فعل وفاعل: أي كلما ظهرت طائفة منهم (قُطِعَ) بالبناء للمفعول: أي استحق أن يُقطع، وكثيرًا ما يُقطع أيضًا، كالحروية قطعهم عليّ ﷺ. هكذا قاله السندي في «شرحه»^(٢).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: الذي يظهر لي أن معناه إخبار بأنهم يقطعهم الله، يدلّ على ذلك ما في رواية الإمام أحمد في «مسنده» بلفظ: «كلما طلع منهم قرن قطعته الله ﷻ».

(قَالَ ابْنُ عُمَرَ) رضي الله عنهما (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ» - أَكْثَرُ مِنْ عِشْرِينَ مَرَّةً-) يعني أنه رددّه كثيرًا حتى جاوز عشرين، ولفظ أحمد من طريق شهر بن حوشب، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «فردّد ذلك رسول الله ﷺ عشرين مرّة أو أكثر، وأنا أسمع» («حَتَّى يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَالُ») بكسر العين المهملة، جمع عَرْض، بضم فسكون، وهو الناحية، هكذا يُستفاد من عبارة «القاموس»^(٣)، والمعنى أن الدجال يخرج في جملة هؤلاء النشء الخارجين.

وقال السندي: أي خداعهم، أي أن آخرهم يقابلهم، وينظرهم في الأعمال، وفي بعض النسخ «أعراضهم» وهو جمع عَرْض، بفتح فسكون بمعنى الجيش العظيم، وهو

(١) «النهاية» ٥١/٥-٥٢.

(٢) «شرح السندي» ١/١١٢.

(٣) فقد قال: «العراض» بالكسر سمة، أو خط في فخذ البعير عَرْضًا قال: وحديدة يؤثّر بها أخفاف الإبل لتعرف آثارها، والناحية، والشق، جمع عَرْض. انتهى، والمناسب هنا هو معنى الناحية، فتأمله. والله تعالى أعلم.

مستعار من العرض بمعنى ناحية الجبل، أو بمعنى السحاب الذي يسد الأفق، وهذه النسخة أظهر معنى. انتهى^(١).

قال الجامع عفا الله عنه: قوله: «أي خداعهم إبخ» لا يظهر لي معناه، ولا أدري من أين له هذا المعنى، بل المعنى الذي قدّمته هو الأوضح، فتأمله. والله تعالى أعلم.

وقال صاحب «إنجاح الحاجة»^(٢): ما نصّه: قوله: «كلما خرج قرن قُطِع إبخ» أي أهلك، ودُمّر، ولفظ «عشرين مرّة» يحتمل أن يكون مقولة ابن عمر، فيكون سماع ابن عمر هذا الكلام منه ﷺ أكثر من عشرين مرّة، ويحتمل أن يكون من مقولة النبي ﷺ فالمراد منه -والله أعلم- أن أهل الحق يقاتلونهم، ويقطعون دابرههم أكثر من عشرين مرّة في كل قرن، ومع ذلك يبقى منهم فرقة حتى يخرج في عراضهم ومواجهتهم الدجال، والحاصل أن أهل الأهواء وإن قاتلهم أهل الحق في قرن واحد أكثر من عشرين مرّة لا يتركون أهواءهم. انتهى.

قال الجامع عفا الله عنه: قوله: ويحتمل أن يكون من مقولة النبي ﷺ إبخ مما لا وجه له، بل الاحتمال الأول هو الصواب، فقد سبق في رواية أحمد بيانه، حيث رواه بلفظ: «فردّد ذلك رسول الله ﷺ عشرين مرّة أو أكثر، وأنا أسمع»، فهذا صريح في كونه من كلام ابن عمر رضي الله عنهما، فلا وجه لترديد الاحتمالات، فتبصر، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) «شرح السندي» ١/١١٢.

(٢) هو الشيخ عبد الغني المجددي الدهلوي المدني المتوفى سنة (١٢٩٥هـ).

وبالسند المتصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٧٥- (حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفِ بْنِ أَبِي بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخْرَجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ» أَوْ «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ»، أَوْ «حُلُوقَهُمْ، سِيَاهُ الْمُتَحَلِّقِ، إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ» أَوْ «إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ»).

رجال هذا الإسناد خمسة:

١- (بكر بن خلف أبو بشر) البصري، حتن أبي عبد الرحمن المقرئ، ثقة^(١) [١٠].
روى عن غندر، ومحمد بن بكر البرساني، وإبراهيم بن خالد الصنعاني، وابن عيينة، وأبي عاصم، ومعتمر بن سليمان، ويزيد بن زريع، وجماعة.
وروى عنه البخاري تعليقا، وأبو داود، وابن ماجه، وعبد الله بن أحمد، وحنبل ابن إسحاق، وزكرياء السجزي، وأبو بكر محمد بن إدريس بن عمر وراق الحميدي، وغيرهم.

قال ابن أبي خيثمة عن يحيى: ما به بأس. وقال هاشم بن مرثد عنه: صدوق.
وقال أبو حاتم: ثقة. ووثقه مسلمة بن قاسم الأندلسي، وابن خلفون. وقال عبيد الله ابن واصل: رأيت محمد بن إسماعيل يختلف إلى محمد بن المهلب يكتب عنه أحاديث أبي بشر بن خلف، وكنت أتوهم أن أبا بشر قد مات، فلما قدمت مكة إذا هو حي فلزمته. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: توفى سنة (٢٤٠)، وكذا ذكر ابن يونس وفاته في «تاريخ الغرباء»، وقال أبو داود: أمرني أحمد بن حنبل أن أكتب عنه.

أخرج له البخاري في التعاليق، وأبو داود، والمصنف، وله في هذا الكتاب

(١) هذا أولى مما قال في «التقريب»: صدوق، لأنه وثقه أبو حاتم الرازي، ومسلمة بن قاسم الأندلسي، وابن خلفون، وابن حبان، وأخرج حديثه في «صحيحه»، والذهبي، وقال ابن معين وحده: صدوق، ولا يعلم لأحد جرحه، راجع ما كتبه دكتور بشار في تعليقه على «تهذيب الكمال» ٢٠٨/٤ وعلى «التقريب» ١٨٠/١.

(٦٧) حديثاً.

٢- (عبد الرزاق) بن همام بن نافع، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع [٩] ١٦/٢.

٣- (معمر) بن راشد الأزدي مولا هم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، من كبار [٧] ١٦/٢.

٤- (قتاد) بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت يدلس [٤] ١٠/١.

٥- (أنس) بن مالك الصحابي الشهير ﷺ ٢٣/٣، والله تعالى أعلم.

لطائف هذا الإسناد:

- ١- (منها): أنه من خماسيات المصنف رحمه الله.
- ٢- (ومنها): أن رجاله رجال الصحيح، وشيخه أخرج له البخاري في التعاليق.
- ٣- (ومنها): أنه مسلسل بثقات البصريين.
- ٤- (ومنها): أن فيه أنسا ﷺ أحد المكثرين السبعة، روى (٢٢٨٦) حديثاً، وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة، خدم النبي ﷺ عشر سنين، وهو من المعمرين عاش أكثر من مائة سنة ﷺ، والله تعالى أعلم.

شرح الحديث:

(عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) ﷺ، أَنَّهُ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ») تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُخْتَارَ فِي مَعْنَاهُ آخِرُ زَمَانِ خِلافةِ النَّبِوةِ؛ لَمَّا فِي حَدِيثِ سَفِينَةَ ﷺ عِنْدَ أَصْحَابِ السَّنَنِ وَ«صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانٍ» مَرْفُوعاً: «الْخِلافةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَصِيرُ مَلَكًا»، وَكَانَتْ قِصَّةُ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ وَقَتْلِهِمْ بِالنَّهْرَوَانِ فِي أَوَاخِرِ خِلافةِ عَلِيٍّ ﷺ سَنَةً ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ بَعْدَ وَفاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِدُونِ الثَّلَاثِينَ بِنَحْوِ سِتِّينَ.

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في «سننه» بإسناد صحيح، من طريق قتادة، عن أبي سعيد الخدري، وأنس رضي الله عنهما مطوّلاً، ولفظه:

٤١٣٧- حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، حدثنا الوليد ومبشر - يعني ابن إسمايل الحلبي - عن أبي عمرو^(١) قال - يعني الوليد - حدثنا أبو عمرو، قال: حدثني قتادة عن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «سيكون في أمتي اختلاف وفُرقة، قوم يحسنون القيل، ويسئون الفعل، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرميّة، لا يرجعون حتى يَرْتَدَّ على فُوقه، هم شر الخلق والخليقة، طُوبَى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله، وليسوا منه في شيء، مَنْ قاتلهم كان أولى بالله منهم»، قالوا: يا رسول الله ما سيأهم؟ قال: «التحليق».

حدثنا الحسن بن علي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ نحوه قال: «سيأهم التحليق والتسيد، فإذا رأيتموهم فأنيموهم»، قال أبو داود: «التسيد»: استئصال الشعر.

(أَوْ) للشك من الراوي («فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ») سبق الجمع بينه وبين رواية «من أمتي» بأن المراد من قوله: «في هذه الأمة» أمة الإجابة، ومن قوله: «من أمتي» أمة الدعوة، فافهم (يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ»، أَوْ) للشك أيضًا («حُلُوقَهُمْ») بضمتين، وهو بمعنى التراقي (سَيَأْهُمُ التَّحْلِيْقُ) قال النووي رحمه الله: «السيما» العلامة، وفيها ثلاث لغات: القصر، وهو الأفضح، وبه جاء القرآن، والمد، والثالثة السيمياء بزيادة ياء مع المد لا غير، والمراد به تحليق الرؤوس، واستدلّ به بعض الناس على كراهة حلق الرأس، ولا دلالة فيه، وإنما هو علامة لهم، والعلامة قد تكون بحرام، وقد تكون بمباح كما قال ﷺ: «آيتهم رجلٌ أسودٌ إحدى عضديه مثل ثدي المرأة»، ومعلوم أن هذا ليس بحرام، وقد ثبت في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح على شرط البخاريّ ومسلم أن رسول الله ﷺ رأى صبيًا قد حلق بعض رأسه، فقال: «احلقوه كله، أو اتركوه كله»، وهذا صريح في إباحة حلق الرأس لا يحتمل تأويلًا، قال أصحابنا - يعني الشافعية -: حلق الرأس

(١) هو الأوزاعي.

جائز بكل حال، لكن إن شق عليه تعهده بالدهن والتسريح استحب حلقه، وإن لم يشق استحب تركه. انتهى كلام النووي رحمه الله، وهو تحقيق نفيس جداً. والله تعالى أعلم.

وقال القرطبي رحمه الله: قوله: «سيهاهم التحليق»: أي جعلوا ذلك علامة لهم على رفضهم زينة الدنيا، وشعاراً ليُعرفوا به كما يفعل بعض زُهبان النصارى يفحصون عن أوساط رؤوسهم، وقد جاء في وصفهم مرفوعاً: «سيهاهم التسبيد»^(١)، أي الحلق، يقال: سبد رأسه حلقه، وهذا كله منهم جهل بما يُزهد فيه، وما لا يُزهد فيه، وابتداعٌ منهم في دين الله تعالى شيئاً كان النبي ﷺ والخلفاء الراشدون وأتباعهم على خلافه، فلم يُرو عن أحد منهم أنهم اتسموا بذلك، ولا حلقوا رؤوسهم في غير إحلال، ولا حاجة، وقد كان لرسول الله ﷺ شعرٌ، فتارة فرقه، وتارة صيره جُمَّةً، وأخرى لَمَّةً، وقد روي عنه ﷺ أنه قال: «من كانت له شعرة، أو جُمَّة فليكرمها»^(٢)، وقد كره مالك الحلق في غير إحرام، ولا حاجة ضرورية. انتهى^(٣).

قال الجامع عفا الله تعالى عنه: القول بكرامة الحلق مما لا وجه له؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «احلقوه كله، أو اتركوه كله»، وهو حديث صحيح، كما مرّ آنفاً، فالحق ما سبق تحقيقه عن النووي رحمه الله. والله تعالى أعلم.

(إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ أَوْ) للشك من الراوي ((إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ)) فيه الأمر بقتل الخوارج، وقد تقدّم تحقيقه، وأقوال أهل العلم فيهم، فلا تغفل، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

(١) حديث صحيح رواه أحمد ٦٤/٣ وأبو داود (٤٧٦٦) راجع «صحيح أبي داود» للشيخ الألباني رحمه الله ٩٠٤/٣.

(٢) رواه أبو داود (٤١٦٣) بلفظ: «من كان له شعرٌ فليكرمه» راجع «صحيح أبي داود» ٧٨٥ للشيخ الألباني رحمه الله.

(٣) «المفهم» ١٢٢/٣ «كتاب الزكاة».

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه هذا صحيح.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه المصنّف هنا ١٧٥ / ٣٤ بهذا الإسناد فقط، وأخرجه (أحمد) في «مسنده»

(٣ / ١٩٧ و ٢٢٤)، و (أبو داود) (٤٧٦٥ و ٤٧٦٦).

وفوائده، وسائر متعلقاته، قد تقدّمت، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع

والمآب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وبالسند المتّصل إلى الإمام ابن ماجه رحمه الله في أول الكتاب قال:

١٧٦ - (حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ، عَنْ

أبي أُمَامَةَ، يَقُولُ: «شَرُّ قَتْلَى قَتِلُوا نَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتِيلٍ مَنْ قَتَلُوا، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ، فَصَارُوا كُفَّارًا»، قُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ؟ قَالَ «بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

رجال هذا الإسناد: أربعة:

١- (سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ) هو: سهل بن زَنْجَلَةَ بن أبي الصغديّ الرازيّ، أبو عمر

الخيّاط الأشر، ثقة^(١) [١٠] / ٥٨.

٢- (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) الإمام الحجّة الثبت المكيّ [٨] / ٢ / ١٣.

٣- (أبو غَالِبٍ) قيل: اسمه خَزَّوْر، وقيل: سعيد بن الخَزَّوْر، وقيل: نافع،

بصريّ، نزل أصبهان، لا بأس به [٥] / ٧ / ٤٨.

٤- (أبو أُمَامَةَ) صُدِّي بن عَجَلان الباهليّ الصحابيّ المشهور رضي الله عنه [٧] / ٤٨، والله

تعالى أعلم.

(١) هذا أولى مما في «التقريب» «صدوق»؛ لأنه روى عنه جماعة، ووثقه جماعة، ولا يُعلم فيه جرح لأحد. انظر ما كتبه د/ بشار والشيخ شعيب على «التقريب» [٢] / ٨٧.

شرح الحديث:

«عَنْ أَبِي أَمَامَةَ (صُدِّيَّ بْنِ عَجْلَانَ رضي الله عنه) (يُقُولُ) هَكَذَا رَوَاةُ الْمُصَنِّفِ، وَيَقْدَرُ قَبْلَهُ «سَمِعْتَهُ»، أَي سَمِعْتَهُ يَقُولُ الْإِنْسَانَ، وَيُوضِحُ ذَلِكَ رَوَاةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَلَفْظُهُ:

٢١١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا غَالِبٍ يَقُولُ: لَمَّا أَتَى بَرَاءُ عَسَاةَ الْأَزْرَاقَةِ، فَنُصِبَتْ عَلَيْهِ دَرَجٌ دِمَشْقُ، جَاءَ أَبُو أَمَامَةَ، فَلَمَّا رَأَاهُمْ دَمَعَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ: كَلَابُ النَّارِ ثَلَاثُ مَرَاتٍ، هَؤُلَاءِ سَرُّ قَتْلِي قَتَلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرٌ قَتَلِي قَتَلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا شَأْنُكَ دَمَعَتْ عَيْنَاكَ؟ قَالَ: رَحْمَةٌ لَهُمْ، إِنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: قُلْنَا: أBRَأَيْكَ قُلْتَ: هَؤُلَاءِ كَلَابُ النَّارِ، أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: إِنِّي لَجَرِيءٌ، بَلْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا ثَلَاثِينَ، وَلَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٢١٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، قَالَ: سَمِعْتُ صَفْوَانَ بْنَ سَلِيمٍ يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ دِمَشْقَ، فَرَأَى رِءُوسَ حُرُورَاءَ، قَدْ نُصِبَتْ، فَقَالَ: كَلَابُ النَّارِ، كَلَابُ النَّارِ، ثَلَاثًا، سَرُّ قَتْلِي تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ، خَيْرٌ قَتْلِي مَنْ قَتَلُوا، ثُمَّ بَكَى، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا أَمَامَةَ هَذَا الَّذِي تَقُولُ مِنْ رَأْيِكَ أَمْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ، كَيْفَ أَقُولُ هَذَا عَنْ رَأْيِي؟ قَالَ: قَدْ سَمِعْتَهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَمَا يَبْكِيكَ؟ قَالَ أَبْكِي لَخُرُوجِهِمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَفَرَّقُوا، وَاتَّخَذُوا دِينَهُمْ شِيْعًا.

٢١١٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَجِيرٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: جِيءَ بَرَاءُ عَسَاةَ مِنْ قَبْلِ الْعِرَاقِ، فَنُصِبَتْ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، وَجَاءَ أَبُو أَمَامَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: سَرُّ قَتْلِي تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ ثَلَاثًا، وَخَيْرٌ قَتْلِي تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ مَنْ قَتَلُوهُ، وَقَالَ: كَلَابُ النَّارِ ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّهُ بَكَى، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا أَبَا أَمَامَةَ أَرَأَيْتَ هَذَا الْحَدِيثَ حَيْثُ قُلْتَ كَلَابُ النَّارِ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَوْ شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ، لَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ حَتَّى ذَكَرَ سَبْعًا لَخَلْتُ أَنْ لَا أَذْكَرَهُ، فَقَالَ

الرجل: لأي شيء بكيت؟ قال: رحمة لهم، أو من رحمتهم.

(سُرُّ قَتْلِي) خبر لمبتدأ محذوف، أي هم شر قتلي، والضمير للخوارج (قُتِلُوا) بالبناء للمفعول جملة في محل جرّ صفة لـ «قَتْلِي» (تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ) ظرف لـ «قُتِلُوا»، و«أديم السماء» بالفتح: ما يظهر منه (وَخَيْرٌ قَتِيلٍ مَنْ قُتِلُوا) بالبناء للفاعل، والعاقد محذوف، أي من قتلوه، يعني أن من قتله الخوارج خير مقتول، أي من خير المقتولين ظلمًا، فلا يرد أنه يكون خيرًا ممن قُتِلَ مع النبي ﷺ في غزواته (كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ) خبر لمحذوف أيضًا، أي هم كلاب أهل النار (قَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ، فَصَارُوا كُفَّارًا) فيه دليل لمن قال بكفر الخوارج، وقد سبق أنه الظاهر، وإن كان الجمهور على خلافه، حيث إنهم يؤوّلونه، بما فيه تكلف وتعسف. والله تعالى أعلم.

(قُلْتُ) القائل هو أبو غالب (يَا أَبَا أُمَامَةَ هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ؟) بتقدير الاستفهام، أي أهذا تقوله من عندك استنباطًا؟ أم لك فيه نصّ؟ (قَالَ) أبو أمامة ﷺ (بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) يعني أن لديه نصًا صريحًا بذلك، وليس من عنده استنباطًا، واجتهادًا، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

مسألتان تتعلّقان بهذا الحديث:

(المسألة الأولى): في درجته:

حديث أبي أمامة ﷺ هذا صحيح.

[فإن قلت]: كيف يصحّ، وفي سنده أبو غالب، وقد تكلم فيه بعضهم؟.

[قلت]: هو وإن تكلم فيه أبو حاتم، والنسائي، وابن حبان، فقد روي عنه

جماعة، ووثقه الدارقطني، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال ابن عدي: لا بأس به،

وأقلّ أحواله أن يكون حسن الحديث، وأيضًا لم ينفرد به، فقد رواه معه عن أبي أمامة

صفوان بن سليم، وهو ثقة، وسيار الشامي، وهو صدوق، كما سبق آنفًا.

والحاصل أن الحديث صحيح. والله تعالى أعلم.

(المسألة الثانية): في تخرجه:

أخرجه (المصنّف) هنا (١٧٦/٣٤) بهذا السند فقط، وأخرجه (الحميديّ) في «مسنده» (٩٠٨) و(أحمد) في مسنده» (٥/٢٥٠ و٢٥٣ و٢٥٦ و٢٦٩) و(الترمذيّ) (٣٠٠٠). وفوائد الحديث، وسائر متعلقاته قد تقدّمت، فلا تغفل، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

﴿ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود:٨٨].

قال الجامع الفقير إلى رحمة ربه القدير: محمد ابن الشيخ علي بن آدم بن موسى الإتيوبي - عفا الله عنه وعن والديه آمين-:

انتهى الجزء الثالث: من شرح سنن الإمام الحافظ الحجة أبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه رحمه الله تعالى المسمى «مشارك الأنوار الوهاجة، ومطالع الأسرار البهاجة في شرح سنن الإمام ابن ماجه».

وآخر دعوانا ﴿ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ ، ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ ﴿ وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴾ ﴿ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

«اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»، «السلام على النبي ورحمة الله وبركاته».

ويليه الجزء الرابع مفتتحا بـ (٢٥) (باب فيما أنكرت الجهمية). رقم الحديث

(١٧٧).

أسأل الله تعالى أن يوفقني لإتمامه كله كما وفقني لهذا، إنه جواد كريم رءوف رحيم.

«سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك

استغفرك وأتوب إليك».

فهارس موضوعات الجزء الثالث

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--|
| ٥ | باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ |
| ٣٣ | فضل أبي بكر الصديق ﷺ |
| ٨٩ | فضل عمر ﷺ |
| ١٤٠ | فضل عثمان ﷺ |
| ١٧٦ | فضل علي بن أبي طالب ﷺ |
| ٢٣٠ | فضل الزبير ﷺ |
| ٢٤٥ | فضل طلحة بن عبيد الله ﷺ |
| ٢٦١ | فضل سعد بن أبي وقاص ﷺ |
| ٢٧٥ | فضائل العشرة رضي الله عنهم |
| ٢٨ | فضل أبي عبيدة بن الجراح ﷺ |
| ٣٠٢ | فضل عبد الله بن مسعود ﷺ |
| ٣١٨ | فضل العباس بن عبد المطلب ﷺ |
| ٣٢٨ | فضل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم |
| ٣٤٦ | فضل عمار بن ياسر رضي الله عنهما |
| ٣٥٥ | فضل سلمان، وأبي ذر، والمقداد رضي الله عنهم |
| ٣٧٦ | فضائل بلال ﷺ |
| ٣٧٩ | فضائل خباب ﷺ |
| ٣٨٢ | فضل زيد بن ثابت ﷺ |
| ٣٨٧ | فضل أبي ذر ﷺ |

- ٣٩٣ فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه
- ٤٠٥ فضل جرير بن عبد الله رضي الله عنه
- ٤١٢ فضل أهل بدر رضي الله عنهم
- ٤١٨ فضائل الصحابة رضي الله عنهم
- ٤٤٣ فضائل الأنصار رضي الله عنهم
- ٤٦٠ فضل ابن عباس رضي الله عنهما
- ٤٦٦ باب في الخوارج